

القبائل الكلبية في أيام القديس في ضوء منبج السلف

تأليف
مؤيد بن كرم الدين

المجلد الأول



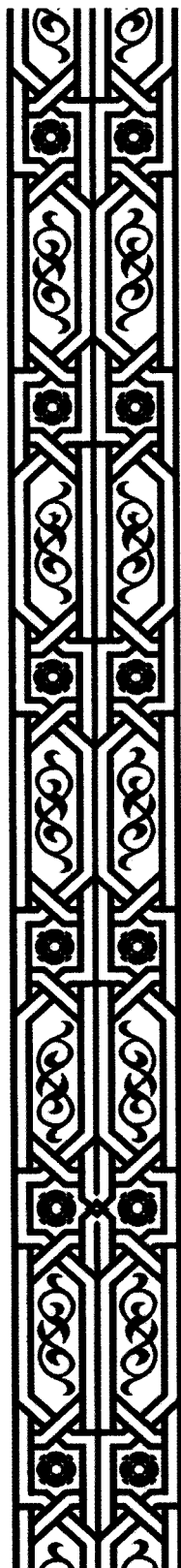
مكتبة النبي

القواعد الكليّة في باب القدر في ضوء منهج السلف

تأليف
زبيح بن محمد البطار



مركز البصائر للتحقيق العلمي



نبذة تعريفية بـ

مركز البصائر للنجيب العائمي

هو مركز للبحث العلمي في الدراسات الإسلامية يعتني بتحقيق كتب التراث، والتأليف، والترجمة، وغير ذلك، بواسطة مجموعة من الباحثين المتميزين في العالم الإسلامي، وفق أعلى معايير الجودة العلمية، -مع إتاحة العمل عن بعد من بلادهم-، ثم نشرها بأسعار مناسبة.

* الأهداف الرئيسية للمشروع:

- ١- تحقيق كتب التراث الإسلامي، بعناية تليق بها، بالإضافة للمؤلفات، والكتب المترجمة.
- ٣- بيع كتب التراث بأسعار مناسبة.
- ٤- إعانة المؤلفين الراغبين في إخراج أعمالهم العلمية مع الاحتفاظ بالحقوق، ومساعدتهم في توزيعها.
- ٥- خدمة كتب التراث، والمشاريع الموسوعية بشكل أكبر لكثرة عدد الباحثين الذين يمكن الاستفادة من جهودهم في هذا المجال، -لاستخدام نظام العمل عن بعد- بما يمكن المركز من إخراج أعمال كبيرة لا يتيسر إخراجها في كثير من الجهات العاملة في خدمة الدراسات الإسلامية.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد

وآله وصحبه أجمعين

الْقَوْلُ الْعَدْلُ الْكَلِمَةُ
فِي بَابِ الْقِسْدِ
فِي ضَوْءِ مَنَهِجِ السِّلَفِ

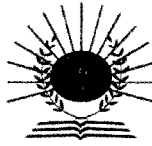
حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٣٥ هـ. لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو
أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام يمكن
من استرجاع الكتاب، دون الحصول على إذن خطي من الناشر

رقم الإيداع: ٢٠١٣/٢٢٩٢٣



مركز البحوث والتوثيق
الوطني

alpasaer@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد: فإن الله ﷻ قد أرسل رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم بدين قويم لا اعوجاج فيه، ومن على هذه الأمة بأن أكمله لهم، قال سبحانه: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، و«هذه أكبر نعم الله ﷻ على هذه الأمة حيث أكمل تعالى لهم دينهم، فلا يحتاجون إلى دين غيره، ولا إلى نبي غير نبيهم صلوات الله وسلامه عليه؛ ولهذا جعله الله خاتم الأنبياء، وبعثه إلى الإنس والجن، فلا حلال إلا ما أحلَّه، ولا حرام إلا ما حرَّمه، ولا دين إلا ما شرعه، وكل شيء أخبر به فهو حقٌّ وصدق لا كذب فيه ولا خُلف، كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدًا﴾ [الأنعام: ١١٥] أي: صدقاً في الأخبار، وعدلاً في الأوامر والنواهي»^(١).

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٧).

فما فارق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدنيا إلا وقد يَبَّنْ لأُمَّته كل ما تحتاجه في كل باب من أبواب الدين، وقرَّرَ هذا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قولاً في مواطن، منها قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك) ^(١)، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بُيِّنْ لكم) ^(٢).

وقد تقرر هذا الأصل في كلام الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ومن ذلك قول سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قيل له: قد علمكم نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل شيء حتى الخراءة؟ فقال: «أجل لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول، أو أن نستنجي باليمين، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع أو بعظم» ^(٣)، وقول أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تركنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما طائر يطير بجناحيه إلا عندنا منه علم» ^(٤).

وكمال الدين شاملٌ له كله، عقائده وشرائعه.

ومن ذلكم باب القدر، فقد بيَّنه الله ورسوله أعظم البيان، وأوضحه

(١) أخرجه أحمد (٣٦٧/٢٨) ح (١٧١٤٢)، وابن ماجه: المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (١٦/١) ح (٤٣)، والحاكم (١٧٥/١) ح (٣٣١)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (٩٣٧).

(٢) أخرجه الطبراني (١٥٥/٢) ح (١٦٤٨)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (١٨٠٣).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب الاستطابة (١/٢٢٣) ح (٢٦٢).

(٤) أخرجه ابن حبان: كتاب العلم، باب الزجر عن كتابة المرء السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها (١/٢٦٧) ح (٦٥)، والطبراني (١٥٥/٢) ح (١٦٤٨)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (١٨٠٣).

غاية الإيضاح، فإنه باب عظيم، «الإيمان به قطب رحى التوحيد ونظامه، ومبدأ الإيثار وتماحه، فهو أحد أركان الإيمان، وقاعدة أساس الإحسان»^(١).

وقد رأيت بعد استشارة واستشارة أن يكون موضوع رسالتي لنيل درجة الماجستير بعنوان:

«القواعد الكلية في باب القدر في ضوء منهج السلف»^(٢).

❁ أهمية الموضوع:

ومن كمال هذا الدين أنه جارٍ على أصولٍ مستقيمة وقواعدٍ مطَّردة، لا تنخرم ولا يشذ عنها شيء، وهذا من رحمة الله سبحانه بالأمة؛ إذ الإحاطة بكل نصٍّ وجزئيةٍ أمرٌ متعذرٌ أو ممتنعٌ، فإذا أمكن وجود أصول عامة تُردُّ إليها الجزئيات كان هذا نعمة عظيمة تجعل الأمة في مأمن من الضلال بإذن الله؛ وهذا من وجوه امتنانه سبحانه بإكمال الدين.

فالعناية بالأصول العامة والقواعد الكلية أمر لا تخفى أهميته، فإنه السبيل إلى ضبط العلم وإحكامه، إذ الجزئيات - كما تقدم - مردُّها إلى أصول، فإذا خفي حكم الجزئية رُدَّت إلى أصلها وأُعطيت حكمه.

(١) شفاء العليل (١/ ٤٤).

(٢) مع التنبيه على أنني أمشي على طريقة المتقدمين في عدم التفريق بين القواعد والضوابط؛ إذ أنَّ أول من عرَّف عنه التفريق بين القواعد والضوابط: تاج الدين ابن السبكي ت (٧٧١هـ)، وتابعه على ذلك الزركشي ت (٧٩٤هـ)، والسيوطي ت (٩١١هـ)، وابن نجيم ت (٩٧٠هـ)، والفتوح ت (٩٧٢هـ)، والكفوي ت (١٠٤٩هـ)، والبناني ت (١١٩٨هـ) وأغلب المعاصرين. انظر: «القواعد الفقهية» للدكتور يعقوب بن عبد الله الباحسين ص (٥٩-٦١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ونحن نذكر قاعدة جامعة في هذا الباب، لهم ولسائر الأمة فنقول: لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية يرد إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكليات، فيتولد فساد عظيم»^(١).

وهذا الأمر يتأكد في باب العقائد أكثر من غيره من الأبواب لأمرٍ منها:

أولاً: أن هذا الباب أجلُّ قدرًا وأعلى منزلةً من غيره.

ثانيًا: أن الخطأ فيه ليس كالخطأ في غيره.

هذا عمومًا، ولباب القدر أهمية خاصة تكمن فيما يلي:

(١) كونه ركنًا من أركان الإيمان.

(٢) أنه محل عناية عظيمة في نصوص الكتاب والسنة.

(٣) كونه من الأبواب التي اشتد فيها الخلاف بين أهل السنة ومخالفهم.

(٤) أن له أثرًا كبيرًا ومباشرًا في سلوك المسلم في كافة أحواله.

❁ أسباب اختيار الموضوع:

اخترت هذا الموضوع لأسباب عدّة، هي:

(١) ما تقدم من أهميته، فهو موضوع جدير بالعناية به والكتابة فيه.

(٢) جمع القواعد المتعلقة بهذا الباب في كتاب واحد ليسهل الرجوع إليها

والاستفادة منها.

- (٣) بيان عقيدة أهل السنة في هذا الباب من خلال شرح هذه القواعد، والرد على المخالفين لهم.
- (٤) أن هذا الموضوع لم يفرد بتأليف مستقل.
- (٥) الرغبة في الاستفادة الخاصة من البحث.

❖ الدراسات السابقة:

لم أقف - فيما اطلعت عليه - على مؤلف في هذا الموضوع، نحى هذا المنحى نفسه، من جمع القواعد وشرحها، والرد على المخالفين فيها. وإنما وقفت على مؤلفات:

- إما في باب القدر عمومًا، ككتاب: «القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة ومذاهب الناس فيه» للشيخ عبد الرحمن بن صالح المحمود، نشرة دار النشر الدولي، (١٤١٤هـ)، وكتاب: «الإيمان بالقضاء والقدر» للشيخ محمد إبراهيم الحمد، نشرة دار ابن خزيمة، الرياض، (١٤١٦هـ).

- أو في مسائل جزئية فيه، ككتاب: «أفعال العباد بين أهل السنة ومخالفهم» عبد العزيز بن أحمد الحميدي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، قسم العقيدة، وكتاب: «الهدى والضلال: دراسة قرآنية» أماني عبد الله الطويلي، رسالة ماجستير، جامعة الملك سعود.

- أو في جهود إمام من الأئمة في تقريره، ككتاب: «جهود شيخ الإسلام في توضيح الإيمان بالقدر» تامر محمد محمود متولي، رسالة دكتوراه، الجامعة الإسلامية، قسم العقيدة.

✽ خطة البحث:

سرت في هذا البحث وفق خطة اشتملت على: مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول، وخاتمة، ثم فهارس فنية.

المقدمة: اشتملت على الافتتاحية، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.

التمهيد: مقدمات مهمة في القدر، وضمته أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف القدر في اللغة وفي الشرع، والفرق بينه وبين القضاء، وتحت ثلاث مطالب:

المطلب الأول: تعريف القدر في اللغة.

المطلب الثاني: تعريف القدر في الشرع.

المطلب الثالث: الفرق بين القدر والقضاء.

المبحث الثاني: منزلة الإيمان بالقدر من الإيمان، والأدلة على وجوبه.

المبحث الثالث: ثمرات الإيمان بالقدر.

المبحث الرابع: ما ورد في النهي عن الخوض في القدر وتوجيهه.

الفصل الأول: القواعد العامة المتعلقة بالقدر، وتحت تسعة مباحث:

المبحث الأول: «القدر سرٌّ حجبهُ الله عن خلقه، فلا يُتعمَّق فيه»، وتحت

مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الثاني: «الكلام في القدر نفيًا وإثباتًا موقوف على الخبر عن الله ﷻ»

ورسوله ﷺ، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الثالث: «الإيمان بالقدر متوقف على إثبات العلم لله والكتابة

والمشيئة والخلق»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الرابع: «علم الله سبحانه شامل لكل شيء»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الخامس: «علم الظهور لا ينال علم الله السابق»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث السادس: «من العلم ما هو سبب في وجود المعلوم، ومنه ما ليس

كذلك»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث السابع: «ما كتب في اللوح المحفوظ ثابت لا يتغير، وما كتب

في صحف الملائكة يقع فيه المحو والإثبات»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الثامن: «ما جاز أن تتعلق به القدره جاز أن تتعلق به المشيئة وكذلك العكس، وما لا فلا»، وتحت مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث التاسع: «الفطرة لا تنافي تقدير الشقاوة والضلال»، وتحت

مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

الفصل الثاني: القواعد المتعلقة بأفعال الله ﷻ، وتحت خمسة مباحث:

المبحث الأول: «الله سبحانه جبّل العباد على ما شاء»، وتحت مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الثاني: «كل ميسر لما خلق له»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الثالث: «الله سبحانه منزه عن الظلم، مع قدرته عليه»، وتحتة

مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الرابع: «قدر الله - الذي هو فعله - لا شر فيه بوجه من

الوجوه»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الخامس: «أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة لأجلها فعل»،

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

الفصل الثالث: القواعد المتعلقة بأفعال العباد، وتحتة مبحثان:

المبحث الأول: «العبد له قدرة على فعله وله مشيئة»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الثاني: «الله سبحانه خالق أفعال العباد وخالق قدرتهم

وإرادتهم»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

الفصل الرابع: قواعد متعلقة بمسائل متفرقة، وتحتة عشرة

مباحث:

المبحث الأول: «الأمر يستلزم الإرادة الشرعية لا الكونية»، وتحتة

مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الثاني: «الاستطاعة استطاعتان: سابقةٌ للفعل، وهي التمكن

وسلامة الآلات؛ ومقارنةٌ للفعل، وهي حقيقة القدرة»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الثالث: «ما لا يطاق للعجز عنه لا يجوز التكليف به»، وتحتة

مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الرابع: «الله سبحانه ربط الأسباب بمسبباتها شرعاً وقدرًا،

وجعل الأسباب محل حكمته»، وتحت مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الخامس: «للسبب تأثير في مسببه، وليس علامة محضته، ولا

علته تامة»، وتحت مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث السادس: «الله يهدي من يشاء بفضله ويضل من يشاء بعدله،

وكل ذلك عن علم وحكمة»، وتحت مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث السابع: «**لله على عبده المطيع نعمة دينية، خصه بها دون غيره،**

أعانه بها على الطاعة»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث الثامن: «**لا حجة للعبد في القدر على معاصيه**»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

المبحث التاسع: «**الرضا بالقضاء منه ما يجب ومنه ما لا يجب**»، وتحتة

مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.
 المبحث العاشر: «من الأفعال ما يكون حسنه وقبحه مدركاً بالعقل،
 ومنها ما لا يكون كذلك»، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:
 المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.
 المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.
 المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.
الخاتمة: لخصت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

الفهارس: وهي كما يأتي:

- (١) فهرس الآيات القرآنية.
- (٢) فهرس الأحاديث النبوية.
- (٣) فهرس الآثار.
- (٤) فهرس الأعلام.
- (٥) فهرس الأشعار.
- (٦) فهرس الفرق.
- (٧) فهرس المصطلحات والكلمات الغريبة.
- (٨) فهرس المصادر والمراجع.
- (٩) فهرس الموضوعات.

❖ منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الآتي:

- (١) الرجوع إلى المصادر الأصلية في جمع مادة البحث.
- (٢) التقيد بالألفاظ الشرعية.
- (٣) الحرص على تدعيم البحث بالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة، وأقوال أهل العلم.
- (٤) الحرص على استيعاب القواعد في هذا الباب، بذكر كل ما نص عليه أهل العلم أنه قاعدة، باللفظ أو بالمعنى.
- (٥) عزو الآيات القرآنية، بذكر اسم السورة ورقمها، مع كتابتها بالرسم العثماني.
- (٦) عزو الأحاديث النبوية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بعزوه، وإلا عزوته إلى مظانّه من كتب السُّنة، مع ذكر حكم أهل العلم عليه.
- (٧) الترجمة للأعلام غير المشهورين الواردة أسماؤهم في البحث ترجمة موجزة.
- (٨) التعريف بالفرق والطوائف والأماكن والبلدان والقبائل، وكل ما يحتاج إلى تعريف.
- (٩) شرح المصطلحات العلمية والكلمات الغريبة.
- (١٠) الالتزام بعلامات الترقيم، وضبط ما يحتاج لضبط.
- (١١) تذييل البحث بفهارس فنيّة تُسهِّل الاستفادة منه، على النحو المبين في الخطة.

شكر وتقدير

أحمد الله سبحانه وأشكره أولاً، إذ هو مولى كل نعمة، ﴿وَمَا يَكُم مِّن نَّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، حمد من حمده نعمة منه تستوجب حمداً جديداً، أحمدته حمداً مزيداً وشكراً مديداً.

ثم أثني بالشكر لوالدي الكريمين، ممتثلاً أمر الرب سبحانه: ﴿أَن أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَايَكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [لقمان: ١٤]، وفقهما الله لكل خير، وصرف عنهما كل شر، وختم لهما بالصالحات من الأعمال.

ثم أشكر شكراً كبيراً شيخي الدكتور صالح بن عبد العزيز سندي، الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة - وذلك من عظيم منة الله تعالى عليّ - ، والذي لم يبخل علي بعلم ولا وقت ولا جهد ولا خبرة ولا تجربة، مع ما هو عليه من خلق رفيع وأدب جمٍّ، فجزاه الله عني كل خير، ولست أقول هذا مبالغة ولا تقليداً، بل هو ما علمته عنه وشاهدته منه.

كما أشكر القائمين على الجامعة الإسلامية لما يسر الله سبحانه على أيديهم من الانتساب لهذه الجامعة العريقة، ثم ما يسره من إتمام مرحلة الماجستير من الدراسات العليا.

وأخص بالشكر: كلية الدعوة وأصول الدين، التي أتممت في قسم العقيدة منها هذه المرحلة، ووجدت فيها العون على طلب العلم.

وليس يفوتني أن أشكر كلية الحديث والدراسات الإسلامية، التي تخرجت منها في المرحلة الجامعية.

كما أشكر الشيخين الكريمين: الأستاذ الدكتور عبد القادر محمد عطا

صوفي، والدكتور صالح بن محمد العقيل، اللذين تفضّلا مشكورين بمناقشة هذه الرسالة.

وأشكر أيضًا كل من أعانني على إتمام الرسالة من مشايخي وإخواني، جزاهم الله عني خيرًا، والحمد لله أولاً وآخرًا.



التمهيد

مقدمات مهمة في القدر

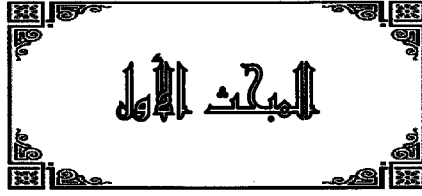
وتحتة أربعة مباحث:

المبحث الأول: تعريف القدر في اللغة وفي الشرع، والفرق بينه وبين القضاء.

المبحث الثاني: منزلة الإيمان بالقدر من الإيمان، والأدلة على وجوبه.

المبحث الثالث: ثمرات الإيمان بالقدر.

المبحث الرابع: ما ورد في النهي عن الخوض في القدر وتوجيهه



تعريف القدر في اللغة وفي الشرع، والفرق بينه وبين القضاء

المطلب الأول: تعريف القدر في اللغة:

القَدَر: مصدر قَدَرَ يَقْدُرُ قَدَرًا، وقد تُسَكَّن دَالُهُ، وَقَدَرْتُ الشَّيْءَ أَقْدِرُهُ وَأَقْدُرُهُ، وَقَدَّرْتُهُ أَقْدِرُهُ: بمعنى، من التقدير.

ومادة (قَدَرَ) ترجع إلى أصل واحد يدلُّ على مَبْلَغِ الشَّيْءِ وَكُنْهٍ وَنَهَائِتِهِ؛ فَالْقَدَرُ: مَبْلَغُ كُلِّ شَيْءٍ^(١).

ويأتي القدر في اللغة على معان كثيرة منها: موافقة الشيء الشيء، وتهيئته، وتدبير الأمر، وقياس الشيء بالشيء، والقضاء، والحكم، والطاقة، والملك، والغنى واليسار والقوة، والعظمة، والشرف، والتزين، وتحسين الصورة.

قال الأزهري: «قال [الليث]: وإذا وافق الشيء الشيء، قلت: جاء قَدَرُهُ»^(٢).

وقال: «وقال الليث: قَدَرْتُ الشَّيْءَ، أي: هَيَّأْتُهُ»^(٣).

وقال: «والتقدير على وجوه من المعاني: أحدهما: التروية والتفكير في تسوية أمرٍ وتهيئته، والثاني: تقديره بعلاماتٍ تقطّعه عليها، والثالث: أن تنوي

(١) انظر: مقاييس اللغة (٥/ ٦٢).

(٢) تهذيب اللغة (٩/ ١٨)، مادة: (قدر).

(٣) المصدر السابق (٩/ ٢٣).

أمرًا بَعْقَدُكَ؛ تقول: قَدَرْتُ أمرَ كذا وكذا، أي: نويته وعقدتُ عليه.

ويقال: قَدَرْتُ لأمر كذا وكذا أَقْدُرُ له وأَقْدِرُ له قَدْرًا، إذا نظرتُ فيه ودَبَّرْتُهُ وقَايَسْتُهُ ... وقال شَمِر: يقال: قَدَرْتُ، أي: هيأتُ، وقَدَرْتُ، أي: أَطَقْتُ، وقَدَرْتُ، أي: وَقَّتُ وقَدَرْتُ: مَلَكْتُ»^(١).

وقال ابن سيده: «القَدْر: القضاء والحكم؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]: أي الحكم»^(٢).

وقال الفيروزآبادي: «القَدْر محرّكة: القضاء والحكم ومَبْلَغ الشيء، وَيُضَمُّ كالمقدار والطاقة كالقَدْر فيهما ... والقَدْر: الغنى واليسار والقوّة»^(٣).

وقال الزبيدي: «والقَدْر: التعظيم، وبه فُسِّر قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، أي: ما عَظَّمُوا الله حقَّ تعظيمه. والقَدْر: تدبير الأمر، يقال: قَدَرَهُ يَقْدِرُهُ - بالكسر - أي: دَبَّرَهُ. والقَدْر: قياس الشيء بالشيء يقال: قَدَرَهُ به قَدْرًا، وقَدَّرَهُ، إذا قاسه. ويقال أيضًا: قَدَرْتُ لأمر كذا أَقْدِرُ له: بهذا المعنى ... والقَدْر: الشرف، والعظمة، والتَّزِين، وتحسين الصورة»^(٤).

هذه هي المعاني اللغوية التي ذكرت لكلمة «القدر».

(١) المصدر السابق (٢٤/٩).

(٢) المحكم والمحيط الأعظم (٦/١٨٣)، مادة: (قدر)، وابن سيده هو: أبو الحسن، علي بن إسماعيل المرسى الضرير، إمام اللغة وأحد من يضرب بذكائه المثل، ولد بمرسية في شرق الأندلس، من كتبه: «المخصص»، و«المحكم والمحيط الأعظم»، مات سنة (٤٥٨هـ).

انظر: وفيات الأعيان (٣/٣٣٠)، وسير أعلام النبلاء (١٨/١٤٤).

(٣) القاموس المحيط (٢/١١٢-١١٣)، مادة: (قدر).

(٤) تاج العروس (١٣/٣٧٤ و ٣٨٠)، مادة: (قدر).

المطلب الثاني: تعريف القدر في الشرع:

تنوعت عبارات أهل العلم في بيان معنى القدر في الشرع.

- فقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وهو علم الله وكتابه وما طابق ذلك من مشيئته وخلقته»^(١).

- وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «ومعناه: أن الله تبارك وتعالى قَدَّرَ الأشياء في القدم، وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وعلى صفات مخصوصة، فهي تقع على حسب ما قدرها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى»^(٢).

- وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فإنه علم الله وقدرته وكتابه ومشيئته»^(٣).

- وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «هو علمه الأشياء قبل كونها وكتابته لها قبل برئها»^(٤).

- وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «المراد أن الله تعالى علم مقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها، ثم أوجَدَ ما سبق في علمه أنه يوجد، فكل محدث صادرٌ عن علمه وقدرته وإرادته»^(٥).

- وقال السَّفَارِينِي رَحِمَهُ اللهُ: «القدر عند السلف: ما سبق به العلم وجرى به القلم، مما هو كائن إلى الأبد، وأنه كَانَ قدر مقادير الخلائق وما يكون من

(١) جامع الرسائل (٢/٣٥٥).

(٢) شرح صحيح مسلم (١/١٠٩).

(٣) شفاء العليل (٢/٧٣٣).

(٤) تفسير ابن كثير (١٣/٣٠٤).

(٥) فتح الباري (١/١١٨).

الأشياء قبل أن تكون في الأزل»^(١).

وهذه التعريفات متقاربة فيما بينها، إلا أن بعضها أشمل من بعضٍ وأكثر دقةً وتفصيلاً، وأشملها وأدقها - مع الإيجاز - تعريف شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ، فإنه اشتمل على مراتب القدر الأربع، مع التنبيه على مطابقة المقضي الواقع بمشيئته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للعلم السابق والكتابة المتقدمة، وأن المرتبتين الأولتين سابقتان للمقدور، وأن الأخيرتين مقارنتان له^(٢)، والله أعلم.

(١) لوامع الأنوار (١/٣٤٨).

(٢) سيأتي بيان مراتب القدر في مبحث مستقل إن شاء الله.

المطلب الثالث: الفرق بين القدر والقضاء:

قبل بيان الفرق بينهما يحسن أن يُعرّف معنى القضاء لغةً.

فالقضاء: مصدر قَضَى يَقْضِي قَضَاءً، بالمدِّ ويُقْصَر؛ وهو في اللغة على ضروب من المعاني؛ كُلُّهَا تَرْجِع إلى معنى انقطاع الشيء وتَمَامِهِ، فكل ما أحكم عمله أو أتم أو ختم أو أدي أو أوجب أو أعلم أو أنفذ أو أمضي فقد قضي. ومن معانيه كذلك: القطع والفصل والصنع والتقدير والحتم والأمر والوصية والعهد^(١).

وأما الفرق بينه وبين القدر:

فقبل تحرير الفرق بينهما لا بد من التنبيه على أمرين:

- (١) أن الخلاف في هذه المسألة يسير ولا يترتب عليه كبير أثر.
- (٢) أن مجال البحث إنما هو القضاء الكوني القَدَرِي، لا الدِّينِي الشرعي. قد اختلف أهل العلم في الفرق بينهما على قولين:

القول الأول: أنه لا فرق بينهما، أي هما مترادفان، فالقضاء هو القدر، والقدر هو القضاء؛ فإن القدر في اللغة مرجعه إلى مَبْلَغ الشيء وكنهه ونهايته، والقضاء مرجعه إلى انقطاع الشيء وتَمَامِهِ كذلك.

وأيضاً هما كذلك في لسان الشرع؛ فإن الشارع يستعمل أحدهما مكان الآخر، فقد استعملهما جميعاً في التقدير السابق، كما سيأتي في أدلة القول الثاني. وهما كذلك في كلام السلف، ومن ذلك:

(١) انظر: تهذيب اللغة (٩/ ٢١١)، ولسان العرب (٢٠/ ٤٦)، والكليات (٧٠٥).

- قول الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «قُضِيَ القضاء، وجف القلم، وأمور بقضاء في كتاب قد خلا»^(١).

- قول الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: «جَفَّ القلم، ومضى القضاء، وتمَّ القدر، بتحقيق الكتاب وتصديق الرسل، وبسعادة من عمل واتقى، وبشقاوة من ظلم واعتدى، وبالولاية من الله ﷻ للمؤمنين، وبالتبرئة من الله ﷻ للمشركين»^(٢).

فهذان الإمامان قد عبَّرا بالقضاء مكان القدر؛ مما يدل على أنه لا فرق بينهما عندهم.

وأيضاً هما كذلك في لسان الناس؛ فإنهم ما يزالون يقولون: هذا قدر الله، وهذا قضاء الله، وهذا قضاء الله وقدره.

القول الثاني: أن بينهما فرقاً، وقد اختلف أصحاب هذا القول في ماهية هذا الفرق، فقال بعضهم: الفرق هو أن القدر سابق على القضاء؛ فالقدر هو ما قَدَّرَهُ الله ﷻ في الأزل أن يكون على ما سبق به علمه، والقضاء هو وقوع ذلك المقضي على وفق ما قُدِّرَ سابقاً.

قال الراغب الأصفهاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «والقضاء من الله أخص من القدر؛ لأنه الفصل بين التقدير؛ فالقدر هو التقدير، والقضاء هو الفصل والقطع»^(٣).

وقال مرعي الكرمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «القدر عبارة عن سبق علم الله تعالى

(١) رواه عبد الله في السنة (٢/ ٤٠٥) رقم (٨٨١)، والفريابي (٨٨) رقم (٩٩).

(٢) رواه الفريابي (٨٨) رقم (١٠٠)، وابن بطة (٢/ ١٩٤) رقم (١٧٠٥).

(٣) المفردات (٦٧٥).

بالمقدور ... والقضاء عبارة عن خلق الله تعالى لذلك المقدور»^(١).

ومن شواهد ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

وقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [الأعلى: ٣].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، كقوله:

﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]، وكقوله: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [الأعلى:

٣]. أي: قَدَّرَ قَدْرًا، وهدى الخلائق إليه؛ ولهذا يستدل بهذه الآية الكريمة أئمة السنة على إثبات قَدَرِ الله السابق لخلقه، وهو علمه الأشياء قبل كونها، وكتابتها لها قبل برئها»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢]، أي: فرغ من

خلقهن سبع سمواتٍ في يومين^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، أي: فُرِغَ

منه؛ فأدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار^(٤).

وقيل العكس، أن القضاء سابق على القدر.

قال الكفوي رَحِمَهُ اللَّهُ: «القضاء هو الحكم الكلي الإجمالي على أعيان

الموجودات بأحوالها من الأزل إلى الأبد ... والقدر هو تفصيل هذا

(١) إتحاف ذوي الألباب (ق ٢١/أ).

(٢) تفسير ابن كثير (١٣/٣٠٤).

(٣) تفسير الطبري (٢٠/٣٩٢).

(٤) تفسير البغوي (٤/٣٤٥).

الحكم»^(١).

وقال الجرجاني رَحِمَهُ اللهُ^(٢): «والفرق بين القدر والقضاء: هو أن القضاء وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ مجتمعة، والقدر وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها»^(٣).

وقال: «القدر خروج الممكنات من العدم إلى الوجود واحدًا بعد واحد مطابقًا للقضاء، والقضاء في الأزل، والقدر فيما لا يزال»^(٤).

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وقالوا - أي العلماء -: القضاء هو الحكم الكلي الإجمالي في الأزل، والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفصيله»^(٥).

ومن شواهد ذلك قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾ [الأنعام: ٢].

قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: ﴿أَجَلًا﴾: الدنيا، ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾: الآخرة»^(٦).

(١) الكليات (٧٠٦)، والكفوي هو: أبو البقاء، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، من أهل بلدة (كفه) التركية، له كتاب: «الكليات»، مات في اسطنبول سنة (١٠٩٤هـ).

انظر: الأعلام للزركلي (٣٨/٢)، ومعجم المؤلفين (٤١٨/١).

(٢) هو: أبو الحسن، علي بن محمد بن علي الحسيني الحنفي، المعروف بالشرif الجرجاني، من كتبه: «التعريفات» و«شرح مواقف الإيجي»، مات في شيراز سنة (٨١٦هـ).

انظر: الضوء اللامع (٥/٣٢٨هـ)، والأعلام (٧/٥).

(٣) التعريفات (١٨٠).

(٤) المصدر السابق (١٨١).

(٥) فتح الباري (١١/٤٧٧).

(٦) رواه ابن جرير (٩/١٥١).

وهذا في القدر السابق بلا إشكال، ولذلك قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ بعد حكاية هذا القول عن ابن عباس وغيره: «وقول الحسن في رواية عنه: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾ قال: ما بين أن يخلق إلى أن يموت، ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾: ما بين أن يموت إلى أن يبعث: وهو يرجع إلى ما تقدم، وهو تقدير الأجل الخاص؛ وهو عمر كل إنسان، وتقدير الأجل العام؛ وهو عمر الدنيا بأكملها، ثم انتهائها وانقضائها وزوالها، وانتقالها والمصير إلى الدار الآخرة»^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «يبين بذلك تعالى كمال قدرته وعظيم سلطانه، وأنه إذا قَدَّرَ أمراً وأراد كونه، فإنما يقول له: كن، أي: مرة واحدة فيكون، أي: فيوجد على وفق ما أراد»^(٢).

والأظهر في ذلك والله أعلم أن القضاء والقدر من الألفاظ التي إذا اجتمعت افترقت وإذا افترقت اجتمعت^(٣)، وهذا هو جواب ما جاء في النصوص من إطلاق القضاء مكان القدر.

فإذا اجتمعا؛ فيراد بالقدر: التقدير السابق، ويراد بالقضاء: وقوع المقضي على وفق ذلك التقدير.

ومع ذلك فهما متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر.

قال الخطابي رَحِمَهُ اللهُ: «وجماع القول في هذا الباب أنها أمران لا ينفك

(١) تفسير ابن كثير (٩/٦).

(٢) المصدر السابق (٣٩/٢).

(٣) انظر: فتاوى ابن عثيمين (٢/٧٩-٨٠).

أحدهما عن الآخر، لأن أحدهما بمنزلة الأساس، والآخر بمنزلة البناء، فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه»^(١).

(١) معالم السنن (٣٢٣/٤)، وانظر: النهاية في غريب الأثر (٧٨/٤).



منزلة الإيمان بالقدر من الإيمان، والأدلة على وجوبه

الإيمان بالقدر ركنٌ من أركان الإيمان، وأصلٌ عظيمٌ من أصوله التي لا يتم إيمان العبد إلا بها، كما في حديث جبريل عَلَيْهِ السَّلَام الطويل وفيه: قال فأخبرني عن الإيمان. قال: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره)^(١).

وقد دل الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة على ثبوت القدر ووجوب الإيمان به.

فمن أدلة الكتاب:

- قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

قال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي قَدَّر كل شيء مما خلق بحكمته على ما أراد، لا عن سهوٍ وغفلة، بل جرت المقادير على ما خلق الله إلى يوم القيامة وبعد القيامة، فهو الخالق المقدر»^(٢).

- وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾ [الأعلى: ٣].

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات

قدر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (١/٣٦)، ح (٨).

(٢) تفسير القرطبي (١٥/٣٦٦-٣٦٧).

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «وهذه الآية كقوله تعالى إخبارًا عن موسى أنه قال لفرعون: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ، ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠]، أي: قَدَّر قدرًا، وهدى الخلائق إليه»^(١).

- وقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

قال ابن جرير رَحِمَهُ اللهُ: «يقول تعالى ذكره: إنا خلقنا كل شيء بمقدار قدرناه وقضيناه»^(٢).

وسبق قول ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «وقوله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، كقوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]، وكقوله: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾ [الأعلى: ٣]. أي: قَدَّر قدرًا، وهدى الخلائق إليه؛ ولهذا يستدل بهذه الآية الكريمة أئمة السنة على إثبات قَدَر الله السابق لخلقه، وهو علمه الأشياء قبل كونها، وكتابته لها قبل برئها»^(٣).

إلى غير ذلك من الآيات الكرييات.

ومن أدلة السنة:

- حديث جبريل المتقدم^(٤).

- حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما

(١) تفسير ابن كثير (١٤/ ٣٢٢).

(٢) تفسير الطبري (٢٢/ ١٦٠).

(٣) تفسير ابن كثير (١٣/ ٣٠٤).

(٤) ص (١٢).

أخطأه لم يكن ليصيبه^(١).

- حديث علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع؛ يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله بعثني بالحق، ويؤمن بالموت، وبالبعث بعد الموت، ويؤمن بالقدر)^(٢).

- حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لكل شيء حقيقة؛ وما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه)^(٣).

- حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن قال لابنه: يا بني إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك؛ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن أول ما خلق الله تعالى القلم، فقال له اكتب، فقال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة). يا بني إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من مات على غير هذا فليس مني»^(٤).

(١) رواه الترمذي: أبواب القدر، باب ما جاء في الإيمان بالقدر خيره وشره، (٤/٢٢) ح (٢١٤٤)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (٢٤٣٩).

(٢) رواه الترمذي: أبواب القدر، باب ما جاء في الإيمان بالقدر خيره وشره، (٤/٢٢-٢٣) ح (٢١٤٥)، وابن ماجه: المقدمة، باب في القدر، (١/١٠٥) ح (٨١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع ح (٧٥٨٤).

(٣) رواه أحمد: (٤٨٢/٤٥) ح (٢٧٤٩٠)، والبزار: (٤٥/١٠) ح (٤١٠٧)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (٣٠١٩).

(٤) رواه أبو داود: كتاب السنة، باب في القدر (٥/٥٢) ح (٤٧٠٠)، والترمذي: أبواب القدر،

- عن ابن الديلمى قال: وقع في نفسي شيء من هذا القدر، خشيت أن يُفسد علي ديني وأمري، فأتيت أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقلت: أبا المنذر! إنه قد وقع في نفسي شيء من هذا القدر فخشيت على ديني وأمري، فحدثني من ذلك بشيء لعل الله أن ينفعني به فقال: لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكant رحمته خيرا لهم من أعمالهم، ولو كان لك مثل جبل أُحُد ذهبًا أو مثل جبل أُحُد تنفقه في سبيل الله ما قُبِل منك حتى تؤمن بالقدر؛ فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأنت إن متَّ على غير هذا دخلت النار، ولا عليك أن تأتي أخي عبد الله بن مسعود فتسأله، فأتيت عبد الله فسألته فذكر مثل ما قال أبي، وقال لي: ولا عليك أن تأتي حذيفة.

فأتيت حذيفة فسألته فقال مثل ما قال، وقال: ائت زيد بن ثابت فاسأله.

فأتيت زيد بن ثابت فسألته فقال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (لو أن الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكant رحمته خيرا لهم من أعمالهم، ولو كان لك مثل أُحُد ذهبًا أو مثل جبل أُحُد تنفقه في سبيل الله ما قبله منك حتى تؤمن بالقدر كله؛ فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأنت إن متَّ على غير هذا دخلت النار)^(١).

باب، (٢٩/٤) ح (٢١٥٥)، وصححه الألباني في الصحيحة تحت ح (٢٤٣٩).

(١) رواه أبو داود: كتاب السنة، باب في القدر (٥١/٥) ح (٤٦٩٩)، وابن ماجه: المقدمة، باب

في القدر، (١/١٠٠-١٠١) ح (٧٧)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه ح (٦٢).

إلى غير ذلك من الأحاديث في وجوب الإيمان بالقدر، وأما الأحاديث في إثبات القدر عمومًا فكثيرة جدًا^(١)، وكذا الآيات والأحاديث الخاصة بكل مرتبة من مراتب القدر، بل كل دليل على التوحيد فهو دليل على القدر؛ قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وبالجملة فكل دليل في القرآن على التوحيد فهو دليل على القدر وخلق أفعال العباد، ولهذا كان إثبات القدر أساس التوحيد؛ قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: الإيمان بالقدر نظام التوحيد، فمن كذب بالقدر نقض تكذيبه التوحيد^(٢)»^(٣).

وذلك أن الإيمان بالقدر له مساسٌ بأقسام التوحيد الثلاثة^(٤)، ف«من لم يؤمن بالقدر فقد انسلخ من التوحيد ولبس جلباب الشرك، بل لم يؤمن بالله ولم يعرفه»^(٥).

وأما الإجماع:

فقد حكاه غير واحد من أهل العلم؛ ومنهم:

- اللالكائي رَحِمَهُ اللهُ، فقد قال - بعد حكاية قصة عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مع الجاثليق^(٦) مستدلًا بها على الإجماع وفي آخرها: «تفرق الناس وما يختلف في

(١) انظر: العواصم والقواصم (٢١٢/٦) وما بعدها.

(٢) سيأتي تحريجه ص (٤١).

(٣) شفاء العليل (٢٢٨/١)، وقد قال رَحِمَهُ اللهُ في تهذيب السنن (٢١٣٦/٤): «وقد نظرت في

أدلة إثبات القدر والرد على القدرية المجوسية؛ فإذا هي تقارب خمسمائة دليل».

(٤) انظر: القول المفيد (٤٢٩/٢).

(٥) طريق الهجرتين (١٧٩/١).

(٦) الجاثليق: بفتح الثاء المثناة؛ رئيس للنصارى في بلاد الإسلام بمدينة السلام، ويكون تحت

القدر اثنان» - قال: «فإن كان في الدنيا إجماع بانتشار من غير إنكار فهو في هذه المسألة، فمن خالف قوله فيها فهو معاند مشاقق يلحق به الوعيد، وهو داخل تحت قوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١٥]»^(١).

- النووي رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: «وقد تظاهرت الأدلة القطعية من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد من السلف والخلف على إثبات قدر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ»^(٢).

- وقال شيخ الإسلام: «أهل السنة متفقون على إثبات القدر وأن الله على كل شيء قدير»^(٣).

- ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: «ومذهب السلف قاطبة أن الأمور كلها بتقدير الله تعالى»^(٤).

وأما آثار السلف في هذا فكثيرة أيضًا، ومنها:

- أثر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إن أحدكم لن يخلص الإيمان إلى قلبه حتى يستيقن يقينًا غير ظان أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن

يد بطريق أنطاكية، ثم المَطْران تحت يده، ثم الأُسْقُف يكون في كل بلد من تحت المَطْران

ثم القسّيس ثم الشّاس. القاموس المحيط (٣/ ٢١٠-٢١١).

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/ ٧٢٥-٧٢٦).

(٢) شرح صحيح مسلم (١/ ١١٠).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٢٨).

(٤) فتح الباري (١١/ ٤٧٨).

ليصيبه، ويؤمن بالقدر كله»^(١).

- أثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لن يجد رجل طعم الإيمان - ووضع يده على فيه - حتى يؤمن بالقدر، ويعلم أنه ميت، وأنه مبعوث»^(٢).

- أثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «القدر نظام التوحيد، فمن وحّد الله ﷻ وآمن بالقدر فهي العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن وحّد الله تعالى وكذب بالقدر نقض التوحيد»^(٣).

- أثر الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «من كفر بالقدر فقد كفر بالإسلام»^(٤).

- أثر زيد بن أسلم رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «القدر قدرة الله، فمن كذب بالقدر فقد جحد قدرة الله ﷻ»^(٥).

- أثر مالك رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «ما أضل من كذب بالقدر، لو لم يكن عليهم فيه حجة إلا قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢] لكفى بها حجة»^(٦).

والحاصل أن الإيمان بالقدر ركنٌ من أركان الإيمان، دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(١) رواه ابن بطة (٥٨/٢) رقم (١٤٥٩)، واللالكائي (٧٣٨/٤) رقم (١٢١٤).

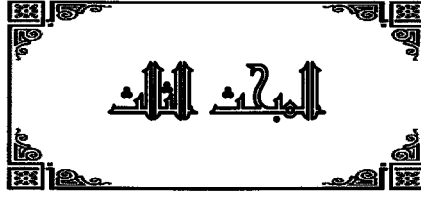
(٢) رواه عبد الرزاق (١١٨/١١) رقم (٢٠٠٨١).

(٣) رواه الفريابي (١٤٣) رقم (٢٠٥)، وعبد الله في السنة (٤٢٢/٢) رقم (٩٢٥).

(٤) رواه الفريابي (١٨٨) رقم (٢٩٥)، وعبد الله في السنة (٤٢٥/٢) رقم (٩٣٤).

(٥) رواه الفريابي (١٤٤) رقم (٢٠٧)، وابن بطة (٢٢٢/٢) رقم (١٨٠٥).

(٦) رواه الفريابي (١٨٦) رقم (٢٩٠)، وابن بطة (٢٨٠/١) رقم (١٣٠٢)، و(٢٥٦/٢) رقم (١٨٥٨).



ثمرات الإيمان بالقدر

للإيمان بالقدر ثمراتٌ جليّةٌ، تعود على المؤمن بأعظم المنافع، وأكبر المكاسب.

ويمكن تقسيمها إلى قسمين:

الأول: ثمرات أخروية؛ هي غاية مطلوب المؤمن، وأسمى مقاصده.

الثاني: ثمرات دنيوية؛ هي من عاجل ثواب الله للمؤمن، وكلتاها محض فضل الله ومنتته **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

أما الثمرات الأخروية: فهي الفوز برضا الله **ﷻ**، ودخول جنته، ولذّة النظر إلى وجهه الكريم، وهذه ثمرة تتحصّل - بإذن الله - من الإيمان بالأركان الستة مجتمعة؛ التي منها الإيمان بالقدر.

وأما الثمرات الدنيوية فكثيرة جدًّا، ومنها:

(١) تحقيق صحة الإيمان، لأن الإيمان بالقدر من أركان الإيمان الستة التي لا يتحقق إلا بها - كما تقدم - .

(٢) تحقيق العبودية لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** والاجتهاد في طاعته، يدلُّ على ذلك:

ما رواه جابر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن سُرَاقَةَ بن جُعْشَم **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: يا رسول الله! أخبرنا عن أمرنا كأننا ننظر إليه؛ أبما جرّت به الأقدام وثبتت به المقادير، أو بما

يستأنف؟ قال: (لا بل بما جرت به الأقلام وثبتت به المقادير). قال: ففيم العمل إذا؟ قال: (اعملوا فكل ميسر).

قال سُرَاقَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فلا أكون أبداً أشدَّ اجتهداً في العمل مني الآن^(١). بيان ذلك: أن المقدور إنما يُنال بالسبب الذي نصَّبه الله ﷻ ليوصل به إليه، فإذا أتى العبد بالسبب أوصله إلى القدر الذي سبق له في أم الكتاب، وكلما زاد اجتهاده في تحصيل السبب كان حصول المقدور أدنى إليه، وهذا يدل على جلالة فقه الصحابة، ودقَّة أفهامهم، وصحَّة علومهم^(٢).

وما رواه أبو نعامة السعدي قال: «كنا عند أبي عثمان النّهدي، فحمدنا الله تعالى وذكرناه، فقلت: لأنّا بأول هذا الأمر أشد فرحاً مني بآخره، فقال: ثبتك الله! كنا عند سلمان فحمدنا الله تعالى وذكرناه، فقلت: لأنّا بأول هذا الأمر أشد فرحاً مني بآخره، قال سلمان: ثبتك الله تعالى، إن الله تعالى لما خلق آدم مسح ظهره، فأخرج ما هو كائن إلى يوم القيامة، خلق الذكر والأنثى، والشقاوة والسعادة، والأرزاق والآجال والألوان، فمن علّم السعادة فعلُ الخير ومجالسُ الخير، ومن علّم الشقاوة فعلُ الشر ومجالسُ الشر»^(٣).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وذلك لأنه إذا كان قد سبق له من الله سابقة وهيَّاه ويسَّره للوصول إليها كان فرحه بالسابقة التي سبقت له من الله أعظم من فرحه بالأسباب التي تأتي بها، فإنها سبقت له من الله قبل الوسيلة منه وعلمها

(١) رواه ابن حبان: كتاب البر والإحسان، باب ما جاء في الطاعات وثوابها، (٤٩/٢) ح (٣٣٧)، وأصله - بدون جملة سُرَاقَةُ الأخيرة - عند مسلم ح (٢٦٤٨).

(٢) انظر: شفاء العليل (١١٩/١ - ١٢٠).

(٣) رواه الفريابي (٦٠) رقم (٥١)، وابن بطة (١٦٩/٢) رقم (١٦٥٢).

الله وشاءها وكتبها وقدرها، وهياً له أسبابها لتوصله إليها، فالأمر كله من فضله وجوده السابق فسبق له من الله سابقة السعادة ووسيلتها وغايتها، فالمؤمن أشد فرحاً بذلك من كون أمره مجعولاً إليه^(١).

(٣) تحقيق التوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى والاعتماد عليه في جلب المنافع ودفع المضار، إذ يؤمن المؤمن بالقدر بأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مقدر الأسباب والمسببات.

(٤) تحقيق شكر الله ﷻ وعدم الإعجاب بالنفس عند حصول المطلوب، لأنه إنما حصل بتوفيق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وفضله بما يسره ووفق له من أسباب ذلك المراد، كما قال ﷻ عن أهل الجنة: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، أي: الحمد لله الذي وفقنا للعمل الذي أكسبنا هذا الذي نحن فيه من كرامة الله وفضله، وصرف عذابه عنا، وما كنا لنرشد لذلك لولا أن أرشدنا الله له ووفقنا بمنه وطوله^(٢).

(٥) دوام انشراح الصدر وطمأنينة القلب في كل حال يكون عليها المرء، سرّاً كانت أم ضراً، فالمؤمن بالقدر في السراء شاكراً، وفي الضراء صابراً، كما بين ذلك النبي ﷺ بقوله: (عجباً لأمر المؤمن! إن أمره كله خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن؛ إن أصابته سرّاء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له)^(٣).

(١) شفاء العليل (١/١٢١).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٠/٢٠٠).

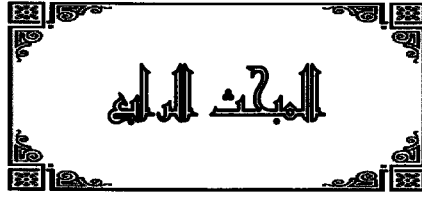
(٣) رواه مسلم: كتاب الزهد والرفائق، باب المؤمن أمره كله خير، (٤/٢٢٩٥)، ح (٢٩٩٩).

(٦) تسلية النفس وعدم القلق والضَّجر عند فوات المراد أو وقوع المكروه، لأن ذلك إنما كان بقضاء الله وقدره^(١)، كما قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١]، قال علقمة رَحِمَهُ اللَّهُ: «هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلِّم»^(٢).

إلى غير ذلك من الثمرات النافعة، نسأل الله أن يجعلنا من أهلها، إنه خير مسؤول.

(١) انظر: الإبانة (٢/ ٢٥٠).

(٢) رواه البيهقي: كتاب الجنائز، باب الرغبة في أن يتعزى بها أمر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (٤/ ٦٦).



ما ورد في النهي عن الخوض في القدر وتوجيهه

جاء النهي عن الخوض في القدر في عدة أحاديث مرفوعة، منها:

- حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خرج علينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن نتنازع في القدر، فغضب حتى احمرَّ وجهه، حتى كأننا فُقِئ في وجنتيه الرُّمَّان، فقال: (أبهذا أمرتم؟ أم بهذا أرسلت إليكم؟ إنما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر، عزمت عليكم ألا تتنازعوا فيه)^(١).

- حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: خرج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أصحابه وهم يختصمون في القدر، فكأننا يُفْقَأ في وجهه حبُّ الرُّمَّان من الغضب، فقال: (بهذا أمرتم أو لهذا خلقتم؟ تضربون القرآن بعضه ببعض! بهذا هلكت الأمم قبلكم) قال فقال عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ما غَبَطْتُ نفسي بمجلس تخلَّفت فيه عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما غَبَطْتُ نفسي بذلك المجلس وتخلَّفتي عنه^(٢).

- حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إذا ذُكِر أصحابي

(١) رواه الترمذي: أبواب القدر، باب ما جاء في التشديد في الخوض في القدر (١١/٤) ح

(٢١٣٣)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي ح (٢١٣٣).

(٢) رواه ابن ماجه: المقدمة، باب في القدر، (١٠٧/١) ح (٨٥)، وقال الألباني: «حسن

صحيح»: صحيح ابن ماجه ح (٦٩).

فأمسكوا، وإذا ذُكرت النجوم فأمسكوا، وإذا ذُكر القدر فأمسكوا^(١).

- حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا يزال أمر هذه الأمة موافقاً أو مقارباً ما لم يتكلموا في الولدان والقدر)^(٢).

- حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (أَخِرُ الْكَلَامِ فِي الْقَدْرِ لَشَرِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ)^(٣).

فهذه الأحاديث وما جاء في معناها يُفهم من ظاهرها النهي عن الكلام في القدر، وهذا مشكلٌ لأمر:

الأول: أن القدر باب من أبواب العلم الشرعي الذي تُطلب المعرفة به وجوباً أو استحباباً، بل هو من أجل أبوابه، فكيف يُنهى عن تعلّمه؟

الثاني: أنه قد جاء في كثير من النصوص بيان كثير من مسائل القدر، تارة تقريراً للمعتقد الحق، وأخرى ردّاً على المخالفين.

الثالث: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ سألوا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن القدر، وخاضوا في معرفته وفي وجوب الإيمان به، فلم يجرهم عن ذلك القدر، ولم

(١) رواه الطبراني (٩٦/٢) ح (١٤٢٧)، ورواه بلفظه أيضاً من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢٤٣/١٠) ح (١٠٤٤٨)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (٣٤).

(٢) رواه ابن حبان: كتاب التاريخ، باب إخباره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث (١١٨/١٥) ح (٦٧٢٤)، والحاكم (٣٣/١)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (١٥١٥).

(٣) رواه الحاكم (٤٧٣/٢)، وابن أبي عاصم (٢٥١/١) ح (٣٥٩)، وحسنه الألباني في الصحيحة ح (١١٢٤).

يترك الجواب عليهم بالقدر الواجب على بيان ذلك^(١).

الرابع: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - الذين هم أفهم الناس لمراد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قد بينوا هذا الباب للتابعين وأزالوا عنهم الشُّبْه فيه، كما تقدم في قصة ابن الديلمي^(٢).

الخامس: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أخبر في نصوص كثيرة بافتراق أمته، بل رويت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نصوص خاصة في خروج من يكذب بالقدر وذمهم والتحذير منهم^(٣)، وهذا يقتضي البحث في مسائل القدر لأن الرد عليهم واجب، ولا يتم إلا بذلك.

لذا؛ فقد وجَّه أهل العلم ما ورد في الأحاديث السابقة من نهي بعدة توجيهات:

الأول: أن النهي محمول على الكلام في القدر بغير علم؛ بل بالظنون والتخُرُّصات، وهذا - عدا كونه مفضياً إلى التنازع والضلال - أمر محرم كما لا يخفى.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذ الخوض في ذلك [أي: القدر ومجامعته للشرع] بغير علم تام أوجب ضلال عامة الأمم ولهذا نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) انظر: العواصم والقواصم (١٧٦/٦).

(٢) انظر ص (٣٨).

(٣) عقد الأئمة أبواباً خاصة لما ورد من الأحاديث في ذم المكذبين بالقدر، انظر: السنة لابن أبي

عاصم (١/٢٢٩-٢٤٧) ح (٣٣٠-٣٥٤)، والشرعية (٢/٨٠١-٨١٤) ح (٣٨١-٣٩٥)، الإبانة (٢/٩٥-١٢٣) ح (١٥٠٩-١٥٥٤).

أصحابه عن التنازع فيه»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وتحقيق الأمر أن الكلام بالعلم الذي بينه الله ورسوله مأمور به، وهو الذي ينبغي للإنسان طلبه، وأما الكلام بلا علم فيذم، ومن تكلم بما يخالف الكتاب والسنة فقد تكلم بلا علم، وقد تكلم بما يظنه علماً إما برأي رآه، وإما بنقل بلغه ويكون كلاماً بلا علم»^(٢).

الثاني: أن النهي محمول على ضرب النصوص بعضها ببعض، ومعارضة حق بحق، فإن ذلك يقتضي التكذيب بأحد الحقين أو الاشتباه والخيبة، والواجب التصديق بهذا الحق وهذا الحق.

ويشهد لهذا: حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا المتقدم، وفي لفظ آخر: أن نفراً كانوا جلوساً بباب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ وقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ فسمع ذلك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فخرج كأنها فُقئ في وجهه حب الرمان، فقال: «بهذا أمرتم؟ أو بهذا بعثتم؟ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟ إنما ضلت الأمم قبلكم في مثل هذا، إنكم لستم مما هاهنا في شيء، انظروا الذي أمرتم به فاعملوا به، والذي نهيتم عنه فانتهوا»^{(٣)(٤)}.

الثالث: أن النهي محمول على التنازع المفضي إلى التفرق والفتنة، ويشهد لهذا

(١) مجموع الفتاوى (١٨/١٣٧).

(٢) درء التعارض (٨/٤٠٨).

(٣) رواه بهذا اللفظ: أحمد (١١/٤٣٤) ح (٦٨٤٥ و٦٨٤٦)، وابن أبي عاصم (١/٢٨٩) ح (٤١٥).

(٤) انظر: درء التعارض (٨/٤٠٤).

حديث جندب بن عبد الله البجلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا عنه)^(١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد كره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المجادلة ما يفضي إلى الاختلاف والتفرق؛ فخرج على قوم من أصحابه وهم يتجادلون في القدر فكانوا فقي في وجهه حب الرمان...»^(٢).

الرابع: أن النهي محمول في طائفة من تلك الأحاديث على مجارة المبتدعة في القدر، والكلام فيه على أصولهم، على وجه يؤدي إلى إثارة الشر والشك، كأن يقال: كيف خلق الله المعاصي ونهى عنها وعذب عليها؟ ويشهد لذلك: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم: (أخّر الكلام في القدر لشرار هذه الأمة)^{(٣)(٤)}.

الخامس: أن النهي محمول على التألي على الله عَزَّ وَجَلَّ والتكلف في تعيين قدره بغير وحي منه، كأن يقال: يغفر الله لفلان ولا يغفر لفلان، ويرزق الله فلاناً ولا يرزق فلاناً، ونحو ذلك^(٥).

(١) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب كراهية الخلاف (١١١/٩) ح (٧٣٦٥)، ومسلم: كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه والنهي عن الخلاف (٢٠٥٣/٤) ح (٢٦٦٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١٧١/٢٤).

(٣) انظر ص (٤٨).

(٤) انظر: العواصم والقواصم (١٧٦/٦ و ١٧٨)، والانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (١٤٢/١)، وأقاويل الثقات (٢١٢)، وإكمال المعلم (١٣٥/٨).

(٥) انظر: حز الغلاصم (١٢١/١-١٢٢).

السادس: أن النهي محمول على تكلف البحث عما طوى الله عنا علمه ولم يخاطبنا به^(١)، كتكلف البحث في تعليل أفعال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وكونه أحياء وأمات، وأصل وهدي، ونحو ذلك، قال شيخ الإسلام في تائيته^(٢):

وأصل ضلال الخلق من كل فرقة هو الخوض في فعل الإله بعلّة فإنهم لم يفهموا حكمة له فصاروا على نوع من الجاهلية ويدل عليه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أبهذا أمرتم؟ أم بهذا أرسلت إليكم؟)^(٣).

السابع: أن النهي محمول على من ليس من أهل العلم بهذا الشأن، فلا يؤمن على من هذا حاله أن ينحرف إذا خاض فيه^(٤).

والذي يظهر - والله أعلم - أنه لا تنافي بين هذه الأقوال، ولا مانع من حمل النهي عليها جميعاً.

وأما الخوض في القدر بحق على جهة التعلم والتعرّف لما جاءت به الشريعة، ثم الإيمان به بعد معرفته على الوجه المشروع؛ فإن هذا لم ينه عنه الشرع^(٥)؛ بل هو مطلوب مأمور به؛ لأن ما يبحثه أهل العلم - من أهل السنة والجماعة - في هذا الباب مستفاد من نصوص الكتاب والسنة؛ وعليه فالبحث فيه هو من جملة تدبر النصوص والتّفقّه فيها؛ ولا ينافي أحد في مشروعية ذلك.

(١) انظر: العواصم والقواصم (٦/١٧٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٨/٢٤٦).

(٣) تقدم هذا اللفظ من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ص (٤٧)، وتقدم نحوه من حديث عبد الله ابن عمرو أيضاً ص (٤٧) و(٥٠).

(٤) انظر: إكمال المعلم (٨/١٣٥).

(٥) انظر: العواصم والقواصم (٦/١٧٦).

قال تعالى: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، وقال سبحانه: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾ [المؤمنون: ٦٨].

وكذا تعلمه ردًا على المخالفين ودفعًا لشبهاتهم.

ويؤيد ما سبق - مع ما تقدم إirاده على ما يفهم من ظاهر أحاديث النهي -:

- أثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في خروج عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى الشام؛ وفيه: «فنادى عمر في الناس: إني مُصَبِّحٌ على ظهر فأصبحوا عليه، فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفرارًا من قَدَرِ الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة! نعم، نفرُّ من قَدَرِ الله إلى قَدَرِ الله. أرأيت لو كانت لك إبل هبطت واديًا له عُذْوَتَان؛ إحداهما خَصِبة، والأخرى جَذْبة أليس إن رعيت الخَصِبة رعيته بقدر الله، وإن رعيت الجَذْبة رعيته بقدر الله؟»^(١).

فأنكر أبو عبيدة على عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إرادته الانصراف رغبة في نجاته ومن معه من المسلمين محتجًا عليه بأن الوباء لا يصيب إلا من قَدَّرَ الله ﷻ أن يصيبه، وأنه لا ينجو منه من قَدَّرَ له أن لا يصيبه، وأجاب عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأن انصرافه ليس هروبًا مما قد قُدِّرَ عليه، وإنما رجوعًا عما يخاف أن يكون قد قُدِّرَ عليه من الوباء إن وصل، إلى ما يرجو أن يكون قد قُدِّرَ له من السلامة إن رجع^(٢).

فهذه المناظرة بينهما في القدر والأسباب دليل على جواز ذلك، ولهذا قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفيه دليل على إثبات المناظرة والمجادلة عند الخلاف في

(١) رواه البخاري: كتاب الطب، باب ما يُذكر في الطاعون (٧/ ١٣٠) ح (٧٥٢٩)، ومسلم:

كتاب الطب، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٤/ ١٧٤٠) ح (٢٢١٩).

(٢) انظر: المنتقى شرح موطأ مالك (٩/ ٢٦٢).

النوازل والأحكام، ألا ترى إلى قول أبي عبيدة لعمر رحمهما الله تعالى: تفر من قدر الله؟ فقال: نعم أفر من قدر الله إلى قدر الله، ثم قال له: رأيت، فقائسه وناظره بما يشبه في مسأله»^(١).

- ويدل عليه كذلك: ما رواه مسلم عن أبي الأسود الدّئلي قال: «قال لي عمران بن الحصين: رأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه شيء قُضي عليهم ومضى عليهم من قدر ما سبق؟ أو فيما يستقبلون به مما أتاهم به نبهم وثبتت الحجة عليهم؟ فقلت: بل شيء قضي عليهم ومضى عليهم، قال فقال: أفلا يكون ظلمًا؟ قال: ففزع من ذلك فزعا شديداً وقلت كل شيء خلق الله وملك يده، فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون، فقال لي: يرحمك الله! إني لم أرد بما سألتك إلا لأحزر عقلك، إن رجلين من مزينة أتيا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... الحديث»^(٢).

ففي هذا الحديث يناظر عمران رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أبا الأسود رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الباب ليعلمه، وليمتحن عقله وفهمه.

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «وفيه جواز كلام أهل العلم في هذا الباب، وتحاججهم ومناظرتهم لإظهار الحجج، لا للجدل، والمراد المغالبة»^(٣)»^(٤).

(١) التمهيد (٨/ ٣٦٨).

(٢) رواه مسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٤/ ٢٠٤١) ح (٢٦٥٠).

(٣) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: «ومراد المغالبة».

(٤) إكمال المعلم (٨/ ١٣٥).

- ويدل عليه كذلك: حديث أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (احتج آدم وموسى؛ فقال موسى: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة. فقال له آدم: أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده، أتلومني على أمر قدّره الله عليّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فحج آدم موسى، فحج آدم موسى)^(١).

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: «في هذا الحديث من الفقه إثبات الحجاج والمناظرة، وإباحة ذلك إذا كان طلباً للحق وظهوره»^(٢).

ومع ذلك فلا بد للباحث في هذا الباب من تقديم النية الحسنة واستحضار الإخلاص لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأن يكون القصد من البحث الوصول إلى الحق، مع التمسك الشديد بأصول أهل السنة والجماعة في الاستدلال، والحذر من القول على الله بغير علم.

وهذا وإن كان مطلوباً من الباحث في كل ما يدرسه من مسائل الاعتقاد إلا أنه في هذا الباب أشد تأكيداً.

ومن نفيس كلام ابن الوزير رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلُهُ - بعد أن تعرض لهذه المسألة ووجه ما ورد فيها من النهي -: «ولا خفاء على العاقل أن الخوض في هذه اللُجَّة التي هابها فضلاء العقلاء لا يكون إلا مصحوباً بحسن النية، وشدة الرغبة إلى الله في الهداية، والتوقف على القول بغير دراية، والفكر الطويل،

(١) رواه البخاري: كتاب القدر، باب تحاج آدم وموسى عند الله (٨/١٢٦) ح (٦٦١٤)،

ومسلم: كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى ﷺ (٤/٢٠٤٢) ح (٢٦٥٢).

(٢) التمهيد (١٨/١٤)، وانظر: العواصم والقواصم (٦/١٧٦).

وتحري الإنصاف، والجمع بين أطراف الكلام التي يظهر تنافيها وتطلُّب المحامل الحسنة، وعدم المؤاخذه بظاهر العبارة متى دلت القرينة على صحة المراد فيها، فإنها مسألة صعبة تقصر فيها العبارات الطويلة، فكيف بالإشارات الخفية^(١).

وبهذا يتبين أن ما جاء في النصوص من النهي عن الخوض في القدر ليس على إطلاقه، وإنما هو محمول على أحوال وأوصاف خاصة، والله أعلم.

(١) العواصم والقواصم (٦/١٨٢).

الفصل الأول

القواعد العامة المتعلقة بالقدر

وتحته تسعة مباحث:

المبحث الأول: «القدر سرّ حجه الله عن خلقه، فلا يُتعمّق فيه».

المبحث الثاني: «الكلام في القدر نفيًا وإثباتًا موقوف على الخبر

عن الله ﷻ ورسوله ﷺ ﷺ ﷺ».

المبحث الثالث: «الإيمان بالقدر متوقف على إثبات العلم لله

والكتابة والمشيئة والخلق».

المبحث الرابع: «علم الله سبحانه شامل لكل شيء».

المبحث الخامس: «علم الظهور لا ينافي علم الله السابق».

المبحث السادس: «من العلم ما هو سبب في وجود المعلوم، ومنه ما ليس

كذلك».

المبحث السابع: «ما كتب في اللوح المحفوظ ثابت لا يتغير وما كتب في

صحف الملائكة يقع فيه المحو والإثبات».

المبحث الثامن: «ما جاز أن تتعلق به القدرة جاز أن تتعلق به المشيئة

وكذلك العكس، وما لا فلا».

المبحث التاسع: «الفطرة لا تنافي تقدير الشقاوة والضلال».

المبحث الأول

«القدر سرّ حجبهِ الله عن خلقه ، فلا يُتعمَّق فيه»

وتحتّه مطلبان:

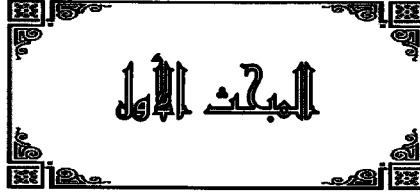
المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتّه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.



«القدر سرُّ حجبهِ الله عن خلقه، فلا يُتعمَّق فيه»

مضى في المبحث السابق - آخر مباحث التمهيد - إشارة إلى بعض ما يتعلق بهذه القاعدة كوجه من الوجوه التي يحمل عليها ما ورد في النهي عن الخوض في القدر^(١)، وفي هذا المبحث أتعرض لدراسة هذا الأمر بصفته قاعدة مستقلة من القواعد في باب القدر.

وكان البدء بهذه القاعدة المهمة والتي تليها لأنه لا بد للباحث من استصحابها معه في دراسته لكل مسائل القدر.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

جاءت هذه القاعدة مقرّرة في كلام السلف بنحو هذه الألفاظ.
فعن علي رضي الله عنه أنه قال لمن سأله عن القدر: «سرّ الله فلا تكلفه»^(٢).
وعن طاووس رحمه الله أنه قال لرجل: «إن القدر سرّ الله فلا تدخلن فيه»^(٣).

(١) انظر ص (٤٧) وما بعدها.

(٢) رواه الآجري (٢/ ٨٤٤) رقم (٤٢٢)، وابن بطة (٢/ ١٤٠) رقم (١٥٨٣)، واللالكائي (٤/ ٦٩٥) رقم (١١٢٢).

(٣) رواه الآجري (٢/ ٩٤٠) رقم (٥٣٥)، وابن بطة (٢/ ٣١٣) رقم (١٩٩٣).

بل قد رُوي هذا مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فُرُوِي من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولفظه: (لا تكلموا بشيء من القدر فإنه سر الله، فلا تفشوا سر الله)، ولكنه ضعيف^(١).

ومن حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظه: (لا تفشوا في الكلام - يعني القدر - فإنه سر الله)، وهو ضعيف أيضاً^(٢).

ومن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولفظه: (القدر سر الله، من تكلم به يسأله عنه يوم القيامة ومن لم يتكلم به لم يسأل عنه)، وهو ضعيف كذلك^(٣).

وهذا المعنى - وهو كون القدر سر الله فلا يُتعمق فيه - معنى صحيح، تتابع أهل العلم عليه سواء بهذا اللفظ أو بما يقاربه من المعاني.

قال علي بن المديني رَحِمَهُ اللَّهُ^(٤): «والكلام في القدر وغيره من السنة

(١) رواه اللالكائي (٤/٦٩٥) رقم (١١٢٢)، وأبو نعيم (٦/١٨٢)، وضعفه العراقي في المغني (٢/١١٢٥) ح (٤٠٧٢)، لكنه عزاه لابن عدي من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو عنده من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، انظر الكامل (٧/١٩١)، وضعفه كذلك الألباني في ضعيف الجامع ح (٤١٣١).

(٢) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٣/٦٧٥-٦٧٦) وحكم عليه بالوضع؛ قال بعد سياقه له ولحديث آخر من طريق محمد بن عبد بن عامر التميمي: «وهذان الحديثان لا أصل لهما عند ذوي المعرفة بالنقل - فيما نعلمه - وقد وضعها محمد بن عبد إسناداً ومثناً».

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٧/١٩١)، وضعفه العراقي في المغني (٢/١١٢٥) ح (٤٠٧٢) - كما تقدم - وانظر: فيض القدير (٤/٥٣٤).

(٤) هو: الشيخ الامام الحجة، أمير المؤمنين في الحديث، أبو الحسن، علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيع بن بكر بن سعد السعدي، مولاهم البصري، المعروف بابن المديني، مولى عروة بن عطية السعدي، أحد أئمة الحديث في عصره، والمقدم على حُفَظ وقته،

مكروه، ولا يكون صاحبه - وإن أصاب السنة بكلامه - من أهل السنة حتى يدع الجدل ويسلم ويؤمن بالإيمان»^(١).

وقال الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: «وأصل القدر سرّ الله تعالى في خلقه، لم يطلع على ذلك ملك مقرب، ولا نبي مرسل، والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان وسلم الحرمان ودرجة الطغيان، فاحذر كل الحذر من ذلك، نظرًا وفكرًا ووسوسةً، فإن الله تعالى طوى علم القدر عن أنامه، ونهاهم عن مرامه؛ كما قال الله تعالى في كتابه: ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، فمن سأل: لم فعل؟ فقد رد حكم الكتاب، ومن رد حكم الكتاب؛ كان من الكافرين»^(٢).

وقال البرهاري رَحِمَهُ اللهُ: «والكلام والجدل والخصومة في القدر خاصة منهي عنه عند جميع الفرق لأن القدر سرّ الله»^(٣).

وقال الآجري رَحِمَهُ اللهُ: «لا يحسن بالمسلمين التنقير والبحث عن القدر؛ لأن القدر سر من سر الله ﷻ، بل الإيمان بما جرت به المقادير من خير أو شر واجب على العباد أن يؤمنوا به»^(٤).

وقال أبو المظفر السمعاني رَحِمَهُ اللهُ: «القدر سر من سرّ الله وعلم من

ولد بالبصرة سنة (١٦١هـ)، وتوفي بسر من رأى سنة (٢٣٤هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٣/ ٤٢١)، وسير أعلام النبلاء (١١/ ٤١).

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٨٦).

(٢) العقيدة الطحاوية مع الشرح (١/ ٣٢٠).

(٣) شرح السنة له (٨٠).

(٤) الشريعة (٢/ ٦٩٧-٦٩٨).

علمه، ضربت دونه الأستار، وكُفَّت عليه الأزرار، واختص الله به علام الغيوب»^(١).

وقال البغوي رَحِمَهُ اللهُ: «والقدر سر من أسرار الله لم يطلع عليه ملكًا مقربًا ولا نبيًا مرسلًا، لا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل، بل يُعتقد أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خلق الخلق فجعلهم فريقين: أهل يمين خلقهم للنعيم فضلًا، وأهل شمال خلقهم للجحيم عدلاً»^(٢).

فهؤلاء الأئمة أطلقوا هذه الكلمة أصلًا كُليًّا في باب القدر، مُنزَلًا منزلة الدليل على وجوب ترك الخوض فيه - على ما سبق توجيهه -^(٣) والله أعلم.

(١) انظر: الحجة في بيان المحجة (٢/ ٣٠)، وأبو المظفر هو: الإمام العلامة، مفتي خراسان، شيخ الشافعية، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد التميمي السمعاني المروزي الحنفي ثم الشافعي، ولد سنة (٤٢٦هـ)، كان شوكًا في أعين المخالفين، وحجة لأهل السنة، من كتبه: «الانتصار لأصحاب الحديث»، و«المنهاج لأهل السنة» مات سنة (٤٨٩هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٩/ ١١٤)، وطبقات الشافعية الكبرى (٥/ ٣٣٥).

(٢) شرح السنة له (١/ ١٤٤).

(٣) انظر: ما تقدم ص (٤٩) وما بعدها.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

يمكن تقسيم الأدلة على هذه القاعدة إلى قسمين: عامة وخاصة.

أما الخاصة: فقد سبق في المبحث الرابع من التمهيد سياق ما ورد في ذلك من الأحاديث الصحيحة والكلام عليها بما أغنى عن إعادته هنا^(١).

وأما العامة: فهي الآيات والأحاديث الواردة في النهي عن الخوض فيما لا علم للإنسان به، ومن ذلك، قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

قال محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: «نهى جل وعلا في هذه الآية الكريمة عن اتباع الإنسان ما ليس له به علم... ويدخل فيه كل قول بلا علم، وأن يعمل الإنسان بما لا يعلم»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

قال السعدي رَحِمَهُ اللهُ: «في أسمائه وصفاته وأفعاله وشرعه، فكل هذه قد حرمها الله، ونهى العباد عن تعاطيها، لما فيها من المفاصد الخاصة والعامة، ولما فيها من الظلم والتجري على الله، والاستطالة على عباد الله، وتغيير دين الله وشرعه»^(٣).

(١) انظر ما تقدم ص (٤٧-٤٨).

(٢) أضواء البيان (٣/ ٦٨٢).

(٣) تفسير السعدي (٢/ ٥٤٣).

وأولى ما يدخل في ذلك الكلام في أصول الدين عمومًا بغير علم، وفي القدر على وجه الخصوص لارتباطه الوثيق بأقسام التوحيد الثلاثة، وللنهي الوارد فيه على وجه الخصوص.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة تقرر أصلاً مهمّاً وهو النهي عن التكلف والتعمق في باب القدر، وترك إعمال العقل فيه بمعزل عن نصوص الشرع.

وتضمنت أيضاً التنبيه على أن الطمع مقطوع عن إدراك حقيقته، لأن الله أخفاها عنا، فلا سبيل لنا لمعرفة ما قد أخفاها الله ﷻ.

ومعنى كون القدر سرّاً الله: أي الجانب الخفي منه هو السر لا كله، إذ القدر له جانبان:

الجانب الأول: جانب ظاهر أمرنا بتعلمه ومعرفته، وهو ما خوطبنا به في الشرع إيماناً به؛ علماً وعملاً، وهو أن نعلم ونؤمن أن الأمور كلها بتقدير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَأَنَّ الله سبحانه علم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون، وأنه كتب كل شيء في اللوح المحفوظ وأنه لا يكون شيء إلا بمشيئته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأنه ﷻ خالق كل شيء وربّه ومليكه.

ونعلم كذلك سائر المسائل المدرجة تحت هذه الأصول؛ كأن نعلم أن الخير والشر من الله، وأن الطاعة والمعصية بقضاء الله وقدره وأن ما أصابنا لم يكن ليخطئنا، وما أخطأنا لم يكن ليصيبنا، وأن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً علمهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، ووفقهم لأعمال صالحة رضيها؛ أمرهم بها فوفقهم لها وأعانهم عليها وشكرهم بها وأثابهم الجنة عليها، تفضلاً منه ورحمة، وخلق النار وخلق لها أهلاً، أحصاهم عدداً، وعلم ما يكون منهم، وقدر عليهم ما كرهه لهم، خذلهم بها وعذبهم لأجلها، غير ظالم لهم ولا هم معذورون فيما حكم عليهم به.

فكل هذا وأشباهه من علم القدر الذي لزم الخلق علمه والإيمان به، والتسليم لأمر الله وحكمه وقضائه وقدره، فلا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون.

الجانب الثاني: جانب خفيٍّ أمرنا بالإيمان به والتسليم لله فيه، وعدم الخوض فيه نظراً وفكراً ووسوسةً.

فهذا الجانب مما اختص به سبحانه ولم يطلع عليه أحداً، لا ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلًا^(١).

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ولهذا قال بعض علماء السلف: (إن الله علم علماً علمه العباد، وعلم علماً لم يعلمه العباد، وإن القدر من العلم الذي لم يعلمه العباد)^(٢)، ورووا في قصة سؤال موسى وعيسى وعزير ربنا تبارك وتعالى عن سرِّ القدر، وأنه لو أراد أن يُطاع لأطيع، وقد أمر أن يطاع وهو مع ذلك يُعصى.

ومضمون السؤال لو أردت هذا لكان واقعاً لأنك قادر عليه، فما شئت كان وما لم تشأ لم يكن، ثم قد أمرت به والأمر يستلزم محبته وطلبه، فهلا كان المحبوب المطلوب قد أُريد وقوعه، فأوحى الله تعالى إليهم: أن هذا سرِّي فلا تسألوني عن سرِّي، وأن المسيح قال للحواريين: القدر سرُّ الله فلا تكلفوه^(٣)»^(٤).

(١) انظر: الإبانة (١/٢٤٦-٢٤٧).

(٢) رواه بنحوه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/٩٤٥) رقم (١٨٠٤) بسنده عن رجل من فقهاء أهل المدينة.

(٣) رواه الطبراني (١٠/٣١٧-٣١٨) ح (١٠٦٠٦)، من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٤) بيان تلبيس الجهمية (٢/٧-٨).

والخوض في كُنه حقيقته خوض في كُنه حقيقة صفات الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛
لأن مبناه على صفات الله: العلم والمشئة والخلق والحكمة وغيرها.
فإذا لم يمكننا الاطلاع على علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ومشئته وخلقته وحكمته
فكيف يمكننا الاطلاع على القدر؟

قال علي بن المديني رَحِمَهُ اللهُ: «وقال لي عبد الرحمن بن مهدي: العلم
والقدر والكتاب سواء، ثم عرضت كلام عبد الرحمن هذا على يحيى بن سعيد
فقال: لم يبق بعد هذا قليل ولا كثير»^(١).

وهذا كلام متين جداً، يظهر فيه ما اختص الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى به السلف من
مزيد الفهم وعمق العلم وكثرة البركة في الكلام، فهذه الثلاثة من باب واحد،
فإذا امتنع العلم بعلم الله وكتابه امتنع العلم بالقدر، لأن القدر مبناه عليهما
- مع صفات آخر - .

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ - بعد كلامه السابق -: «والمقصود التنبيه على
أن العقول تعجز عن إدراك كُنه الغاية المقصودة بالأفعال، كما تعجز عن كُنه
إدراك حقيقة الفاعل»^(٢).

والبحث في هذا الجانب هو البحث في تعليل أفعال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على
التفصيل، أي تكلف البحث عن العلة فيما يقدره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وكونه أوجد
وأفنى، وأفقر وأغنى، وأمات وأحى، وأضل وهدى^(٣)، ونحو ذلك.

(١) التمهيد (٦/٦٧).

(٢) بيان تليس الجهمية (٨/٢).

(٣) انظر: شرح الطحاوية (١/٣٢٠).

ويدخل تحت هذا: الخوض في مسائل القدر الأخرى، كمسألة خلق الأفعال، والإرادة، والتحسين والتقبيح ونحوها، ومن هنا يعلم أن سائر المخالفين لأهل السنة في القدر خائضون في القدر الخوض المنهي عنه.

ولهذا الخوض صور، منها:

أولاً: ضرب النصوص من كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعضها ببعض، وتفسيرها بمعزل عن النصوص الأخرى المفسرة لها، وعن فهم السلف، والأصول الثابتة المقررة عند أهل العلم، فيأتي الخائض فيتنزع آية من كتاب الله أو جملة من حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدون النظر فيما يفسرها من سياق أو نص آخر ونحو ذلك، ثم يصادم بها أصلاً شرعياً، أو معنى صحيحاً.

ثانياً: إعمال الأقيسة العقلية الفاسدة في فهم هذا الباب، وتقديمها على النصوص وفهم السلف، كمنطق اليونان.

وإنما الواجب في هذا الباب وغيره: الرجوع إلى الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح رَحِمَهُمُ اللَّهُ، كما قال السمعاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «سبيل معرفة هذا الباب: التوقيف من قبل الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد المعقول، فمن عدل عن التوقيف في هذا الباب؛ ضل وتاه في بحار الحيرة، ولم يبلغ شفاء النفس، ولا وصل إلى ما يطمئن به القلب»^(١).

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ: «والنهي عن الخوض في القدر يكون على وجوه منها: ضرب كتاب الله بعضه ببعض فينزع الميثب للقدر بآية والنافي له بأخرى. ويقع التجادل في ذلك...»

(١) انظر: الحجة في بيان المحجة (٢/ ٣٠).

ومنها الخوض في القدر إثباتًا ونفيًا بالأقيسة العقلية: كقول القدرية لو قدر وقضى ثم عذب كان ظالمًا، وقول من خالفهم إن الله جبر العباد على أفعالهم ونحو ذلك»^(١).

ومعنى التعمق: التنطع والتكلف، والمتعمق: المبالغ في الأمر المتشدد فيه، الذي يطلب أقصى غايته^(٢).

والتعمق في هذا الجانب والخوض فيه كان السبب في ضلال من ضل في هذا الباب وانحرافه، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في تائيته في القدر^(٣):

وأصل ضلال الخلق من كل فرقة هو الخوض في فعل الإله بعلّة فإنهم لم يفهموا حكمة له فصاروا على نوع من الجاهلية

فأصل ضلال الفرق جميعها هو طلبهم للعلّة في أفعال الله سبحانه؛ لم خلق كذا، ولم يخلق كذا؟ ولم أفقر فلانًا، وأغنى فلانًا؟ ونحو ذلك.

وقال الزهري رَحِمَهُ اللهُ: «القدر رياض الزندقة؛ فمن دخل فيه هَمَلَجٌ»^(٤)^(٥).

والخوض في القدر - مع كونه منهياً عنه - لا يُجدي على صاحبه شيئاً، بل لا يزيده إلا ضلالاً وتحيراً وتهوُّكاً.

(١) فضل علم السلف على الخلف (١٦-١٧).

(٢) انظر: النهاية (٣/٢٩٩)، تاج العروس (١/١١٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/٢٤٦).

(٤) الهملجة: حُسن السير في سرعة وبخترّة، انظر: تهذيب اللغة (٦/٥١٤)، ولسان العرب

(٣/٢١٧)، مادة: (هَمَلَج).

(٥) رواه اللالكائي (٤/٧٨٤).

قال ابن بطة رَحِمَهُ اللهُ: «والناظر فيه [أي الجانب الخفي] كالناظر في عين الشمس؛ كلما ازداد فيه نظرًا ازداد فيه تحيرًا، ومن العلم بكيفيتها بُعدًا»^(١).

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «والقدر سرُّ الله، لا يُدرك بجَدال، ولا يشفى منه مقال، والحِجَاج فيه مُرْتَجَة، لا يفتح شيء منها إلا بكسر شيء وغلقه، وقد تظاهرت الآثار وتواترت الأخبار فيه عن السلف الأخيار الطيبين الأبرار، بالاستسلام والانقياد والإقرار بأن علم الله سابق، ولا يكون في ملكه إلا ما يريد، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]»^(٢).

وهو كذلك سوء أدب مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَجَرَأَةً عَلَيْهِ، إذ كيف يليق بال مخلوق الضعيف القاصر في علمه وحكمته أن يتطَلَّب ما اختص به الرب الكامل في ذاته وصفاته؟!

وهو كذلك انشغال عن المأمور به إلى أمر مُنْهِي عنه.

قال المناوي رَحِمَهُ اللهُ: «وطلب سرِّ الله تعالى منهى عنه، لما فيه من سوء الأَرَب وعدم الأدب، والعباد مأمورون بقبول ما أمرهم الشرع من غير أن يطلبوا سرَّ ما لا يجوز سرَّه»^(٣).

ثم ليُعلم أن جعل الله سبحانه هذا الجانب سرًّا هو رحمة منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بعباده ولطف بهم، ليستقيم لهم التكليف، ولئلاَّ يفتتنوا ويفتروا عن العمل، ويتكلوا على مصير الأمر في العاقبة؛ فيكونوا بين أمن أو قنوط، فرحمهم الله،

(١) الإبانة (١/٢٤٧).

(٢) التمهيد (٦/١٣-١٤)، وانظر: (٣/١٣٩-١٤٠) منه.

(٣) فيض القدير (٤/٥٣٤).

وعَلَّقَهُم بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ لِيَمْتَحَنَهُمْ، وَلِيَمِيزَ خِيَّتَهُمْ مِنْ طَيِّبِهِمْ، وَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ^(١).

ولهذا قال بعض أهل العلم: سِرَّ الله يَنكشِفُ لِلْخَلَائِقِ إِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ، وَلَا يَنكشِفُ لَهُمْ قَبْلَ دُخُولِهَا^(٢).

والحاصل أن للقدر جانباً خفياً اختص الله بعلمه، فلا يجوز لنا البحث عنه ولا الخوض فيه، وهذا هو محل القاعدة وموضوعها، والله أعلم.

(١) انظر: الحجة في بيان المحجة (٢/ ٣١)، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ٢٠٠).

(٢) انظر: فتح الباري (١١/ ٤٧٧).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

هذه القاعدة - كما تقدم - أصل عظيم من الأصول التي يجب القيام بها حتى يستقيم الاعتقاد الحق في باب القدر، وهذه القاعدة مبناها على مسألة الحكمة؛ إذ الخوض في القدر هو البحث في تعليل أفعال الله، فمن أثبت الحكمة وآزر هذا الإثبات بالعمل بمقتضى هذه القاعدة نجا وأفلح، ومن خاض في القدر فقد ركب المحذور، فإذا انضم إلى ذلك نفي الحكمة والتعليل فهي الحالقة.

ولم يجتمع هذان الأصلان إلا لأهل السنة والجماعة بخاصة، وأما سواهم فهم مخالفون فيهما بين مستقل ومستكثر.

ولما كانت مخالفتهم جميعاً من نفس الباب، وهو الخوض في القدر؛ فسأعرض وجه مخالفة كل طائفة، ثم أتبع ذلك برد عام عليهم.

فقد خاض الأشاعرة^(١) في القدر، وتشعبت بهم الطرق في باب الحكمة والتعليل، وخلصوا إلى إنكار حكمة الله سبحانه، وأنه تعالى يفعل لمحض

(١) الأشاعرة هم: فرقة من فرق أهل الكلام، تنسب إلى أبي الحسن الأشعري في طوره الثاني لما انتحل قول ابن كلاب، من أشهر عقائدهم: نفي الصفات إلا صفات سبع، فهم معطلة جهمية، والقول بالإرجاء، والقول بالجبر، وهم في جملة مقالاتهم يتذبذبون بين المعتزلة وأهل السنة، وهم أقرب فرق الضلال إلى أهل السنة وليسو منهم، تطور المذهب الأشعري بعد أبي الحسن وانحرف عن جادة الصواب أكثر، ومن رواد هذا الانحراف: الجويني والرازي، فأدخل عليه أشياء محدثة، كتقديم العقل على النقل، ومذهب الأشاعرة متذبذب مضطرب. انظر جملة من عقائدهم في: الملل والنحل (١/١٠٦)، وانظر بحثاً عن نشأتهم وعقيدتهم في: موقف ابن تيمية من الأشاعرة (١/٤٣٧) وما بعدها.

المشيئة وصرف الإرادة، وأنكروا الأسباب، وبناءً على هذا أنكروا ثبوت صفات في الأفعال بها تحسُن وتقبُّح، وجوزوا أن يأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالكفر والشرك والفسوق وأنواع المخالفات، وأن ينهى عن الإيمان والتوحيد وصنوف الطاعات، وهذا مبني عندهم أيضاً على إنكار ما دلت عليه النصوص من انقسام الإرادة إلى كونية وشرعية^(١).

وخاض المعتزلة^(٢) ومن وافقهم في القدر بالباطل، وكان من ثمار هذا الخوض أن أنكروا أن تكون لله سبحانه حكم يرجع إليه منها وصف ويشتق له منها اسم، بل لم يثبتوا إلا حكمة مخلوقة منفصلة عنه سبحانه، وقالوا باستحقاق المكلفين للثواب والمدح على فعل ما حسن في العقل، واستحقاقهم للذم والعقاب على فعل ما قبح في العقل ولو لم يرد بذلك نص. ثم وقعوا نتيجة خوضهم هذا فيما هو أشد، إذ قاسوا الله سبحانه بخلقه، فأوجبوا اللطف والصلاح والأصلح ونحو ذلك، فاجتمع فيهم نوعان من الخوض المحرم:

- الخوض في أفعال الله سبحانه في التعليل.

(١) سيأتي الكلام على هذه المسائل في مواضعها من البحث بعون الله.

(٢) هم أصحاب واصل بن عطاء الغزال الذي اعتزل مجلس الحسن البصري، من عقائدهم: القول بالقدر، ونفي الصفات والقول بأن أسماء الله أعلام محضة، والقول بخلق القرآن، والقول بأن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين، والقول بتخليد عصاة الموحدين في النار، والقول بالخروج على الأئمة، مُضْمَنَةً تحت أصول خمسة هي: العدل، والتوحيد، والمنزلة بين المنزلتين، وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهم فرق كثيرة. انظر: التنبيه والرد (٣٦)، ومقالات الإسلاميين (١/ ٢٣٥)، والفرق بين الفرق (١٠٤).

- قياس أفعال الله سبحانه على أفعال خلقه، فيحسن منه ما يحسن منهم، ويقبح منه ما يقبح منهم، فالمعتزلة مشبهة في الأفعال جهمية في الصفات^(١).

وهذا النوع الثاني وقع فيه الأشاعرة أيضاً، فإنهم ما جوزوا أمر الله بالقبيح ونهيه عن الحسن إلا لما انقدحت في أنفسهم مقالة المعتزلة، فأخذت من نفوسهم مأخذاً، فهرعوا إلى إنكارها، على طريقتهم في مقابلة المعتزلة بالضد، فهما طرفا نقيض في هذا الباب.

وخاض الصُّوفية^(٢) هذا الخوض المحرم، وكان من ثمراته عليهم أن أخذوا من معين الأشاعرة نفسه، وهو معين الجهم بن صفوان^(٣) الذي غلا في

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ١٢٥)، وحادي الأرواح (١/ ٢٤)، وسيأتي الكلام على هذه المسائل في مواضعها من البحث بإذن الله.

(٢) الصوفية: نسبة إلى الصوف، وهي الآن فرقة من الفرق المخالفة لطريقة السلف، من أبرز وجوه هذه المخالفة: جعلهم توحيد الربوبية غاية السالكين، مع قولهم إن الأولياء يملكون تصرفاً في الكون، والغلو في المشايخ، وتقديس القبور والأضرحة، والدعاء والاستغاثة بغير الله، وتجويزهم رؤية الله سبحانه في الدنيا، ورفعهم الأولياء فوق الأنبياء، وفريق منهم قال بالقدر، ولم يسلم أحد منهم من مخالفة في القدر، وهم فرق؛ وهم دركات؛ فمنهم القريب إلى أهل السنة ومنهم الغلاة كابن سبعين وابن عربي.

انظر نشأتهم وأطوارهم وحكاية عقائدهم في: موقف ابن تيمية من الصوفية، لمحمد العريفي (١/ ٢١٥) وما بعدها.

(٣) هو: أبو محرز، الجهم بن صفوان الراسبي مولا هم السمرقندي، أس الضلالة ورأس الجهمية، قيل: إن سلم بن أحوز قتله سنة (١٢٨هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٦)، ولسان الميزان (٢/ ٥٠١).

الجبر فزعم أن العبد مجبور على فعله، وهو كالريشة في مهب الريح، وأنكر الحكمة، بل هو أول من أنكرها، وزعم أن المشيئة هي عين الإرادة؛ فكل ما شاءه فقد أحبه.

وستأتي حكاية مذاهب المخالفين لأهل السنة في كل مسألة من هذه المسائل في محلها من البحث إن شاء الله، وإنما المقصود التنبيه على أن الخوض المحرم في القدر جرّهم إلى مقالات باطلة ومذاهب منحرفة عن مراد الله والرسول؛ فهاهنا أمران أصل وفرع، فالأصل هو الخوض المحرم، والفرع هو آحاد تلك المسائل.

وأما الرد على هذا الأصل وبيان بطلانه فمن وجوه:

أولها: أن الأدلة من الكتاب والسنة دلت - كما تقدم - على أن الخوض في القدر على هذا النحو محرم.

الثاني: أن أقوال السلف من الصحابة والتابعين - كما تقدم أيضًا - دلت على حرمة هذا الخوض أيضًا، فاجتمع الكتاب والسنة مع فهم السلف على ذلك، فماذا بعد ذلك من حجة.

الثالث: أن الخوض في القدر على هذا النحو هو خوض فيما ليس للعقل فيه مدخل، وما ليس للعقل فيه مدخل، ولا للشرع فيه مدخل؛ فالطرق إليه مسدودة، والخوض فيه تهوّر وتهوُّك.

الرابع: أن انخرام مذهبكم في القدر كله وكذا في أبواب أخرى من الدين إنما كان بسبب هذا الخوض المحرم، في حين أن من سلم منه سلم له مذهبه واطرد، فهذا يدل على بطلان هذا الخوض، إذ هذا فرع عن ذاك كما تقدم.

المبحث الثاني

«الكلام في القدر نفياً وإثباتاً موقوف على الخبر عن الله ﷻ

ورسوله ﷺ»

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.



«الكلام في القدر نفيًا وإثباتًا موقوف على الخبر عن الله ﷻ

ورسوله ﷺ»

هذه القاعدة تمثل منهجًا مؤصلاً للكلام في باب القدر، وأنه ليس بالظنون والتخريصات؛ بل إنما يتلقى من مشكاة الوحي المبين، ومن كلام رسوله الأمين ﷺ.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «ولما كان الكلام في هذا الباب [يريد باب القدر] - نفيًا وإثباتًا - موقوفًا على الخبر عن أسماء الله وصفاته وأفعاله وخلقه وأمره؛ كان أسعد الناس بالصواب فيه من تلقى ذلك من مشكاة الوحي المبين، ورغب بعقله وفطرته وإيمانه عن آراء المتهوِّكين، وتشكيكات المتكلمين، وتكلفات المتنطعين، واستمطر ديم الهداية من كلمات أعلم الخلق برب العالمين؛ فإن كلماته الجوامع النوافع في هذا الباب وفي غيره كَفَتْ وَشَفَتْ وَجَمَعَتْ وَفَرَّقَتْ وَأَوْضَحَتْ وَبَيَّنَتْ وَحَلَّتْ محل التفسير والبيان لما تضمنه القرآن»^(١).

(١) شفاء العليل (١/ ٤٥-٤٦).

وكون الكلام في القدر موقوفاً على نص الشارع أمرٌ متقررٌ عند أهل العلم من أهل السنة والجماعة.

قال أبو المظفر السمعاني: «قد ذكرنا أن سبيل معرفة هذا الباب [أي باب القدر] التوقيف من قبل الكتاب والسنة؛ دون محض القياس ومجرد المعقول، فمن عدل عن التوقيف في هذا الباب؛ ضل وتاه في بحار الحيرة، ولم يبلغ شفاء النفس، ولا وصل إلى ما يطمئن به القلب»^(١).

فتوقيف هذا الباب هو أصل كُلِّ يستصعبه الناظر فيه حتى يكون - بإذن الله - في مأمن من الضلال والقول فيه بغير علم.

(١) الحجة في بيان المحجة (٢/ ٣٠).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الأدلة العامة على النهي عن القول والجدال في الدين بغير علم، وكذا الأدلة على وجوب اتباع ما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دون غيره.

فمن أدلة النوع الأول:

- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ الْكَذِبُ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يَفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويدخل في هذا كل من ابتدع بدعة ليس له فيها مستند شرعي، أو حلَّ شيئاً مما حرَّم الله، أو حرَّم شيئاً مما أباح الله، بمجرد رأيه وتشهيه»^(١).

- وقوله تعالى ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (٣٨) إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٨ - ١٦٩].

فنهى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عِبَادَهُ عن اتباع خطوات الشيطان، مبيناً لهم أن من مكائده في إغوائهم أن يأمرهم بالقول على الله بغير علم، فدل على تحريمه.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: إنما يأمركم عدوكم الشيطان بالأفعال السيئة، وأغلظ منها الفاحشة كالزنا ونحوه، وأغلظ من ذلك وهو القول على الله بلا علم، فيدخل في هذا كل كافر وكل مبتدع أيضاً»^(٢).

- وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ [الحج: ٨].

(١) تفسير ابن كثير (٨/ ٣٦٣-٣٦٤).

(٢) المصدر السابق (٢/ ١٤٦).

ينحبر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَنْ حَالِ الدَّعَاةِ إِلَى الضَّلَالِ مِنْ رُؤُوسِ الْكُفْرِ وَالْبِدْعِ؛ أَنَّهُمْ يَخَاصِمُونَ فِي الدِّينِ بِلا عَقْلِ صَحِيحٍ، وَلا نَقْلِ صَحِيحٍ صَرِيحٍ، بَلْ بِمَجْرَدِ الرَّأْيِ وَالْهَوَى^(١)، وَهَذَا عَلَى سَبِيلِ الذَّمِّ لَهُمْ.

وَيَدُلُّ كَذَلِكَ لَمَّا نَحْنُ بِصَدْدِهِ - دَلَالَةً أَظْهَرَ - مَا تَقْدَمُ مِنْ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى:

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦]^(٢).

ومما لا شك فيه أن أولى ما يدخل في النهي عن القول بغير علم الكلام في مسائل الاعتقاد، ومن أولى ذلك الكلام في القدر لأمر:

الأول: النهي الخاص عن الخوض فيه كما تقدم.

الثاني: الارتباط الوثيق بين باب القدر وسائر أبواب الاعتقاد الأخرى، وكذلك الارتباط بين الشرع والقدر.

الثالث: خطورة باب القدر؛ فالزلزل فيه هُوَّةٌ عميقة ضلَّ فيها خلق لا يحصيهم إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهذا دليل واقعي على أن الخوض فيه بلا مستند من الوحي لا يؤدي إلى خير؛ ينضم إلى الأدلة الشرعية في النهي عن ذلك.

وقد تقدم شيء من هذا لكن اقتضى المقام إعادة الكلام فيه، وبالله التوفيق.

(١) انظر: المصدر السابق (١٠/١٩-٢٠).

(٢) انظر ص (٦٥).

ومن أدلة النوع الثاني:

- قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

قال السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا شامل لأصول الدين وفروعه، ظاهره وباطنه، وأن ما جاء به الرسول يتعين على العباد الأخذ به واتباعه، ولا تحل مخالفته، وأن نص الرسول على حكم الشيء كنص الله تعالى، لا رخصة لأحد ولا عذر له في تركه، ولا يجوز تقديم قول أحد على قوله»^(١).

- وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة»^(٢). ويدخل في هذا: الآيات التي فيها الأمر برّد النزاع إلى الكتاب والسنة، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]. وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]. ويدخل في هذا كله: الكلام في القدر؛ يحرم الخروج فيه عما جاء به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكذلك يجب رد النزاع فيه إلى الله ورسوله، والله أعلم.

(١) تفسير السعدي (٤/ ١٨٠٣).

(٢) رواه ابن جرير (٢١/ ٣٣٥).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

القدر - كما تقدم - باب من أبواب الدين التي يطلب العلم بها وجوباً أو استحباباً، وهو داخل في ضمن ما أمرنا بتدبره وتفهمه، كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

بل العلم به من أشرف العلوم وأجلّها، لأن الإيمان به ركن من أركان الإيمان، ولأنه يسلك مسائل الدين كلها ولا انفكاك له عنها.

فإذا تبينّت أهميته وتقرّرت مشروعية البحث فيه؛ فلا بد إذن من وجود منهج يسلكه الباحث ليأمن غوائل الضلال فيه، وليجتنب ما يجرّه إلى الخوض فيما تُهي عن الخوض فيه.

وهذه القاعدة هي لبیان هذا المنهج - أو لبیان الأهم فيه - وهي تركز على بيان مصدر التلقي والاستدلال، ووجوب الوقوف على النص وعدم تجاوزه. ومعنى الكلام في القدر: أي البحث فيه ودراسته وبيان مسأله، ومحااجة الخصوم فيه؛ أي: تقريراً ورداً.

وفي القدر: أي الجانب الظاهر منه الذي يجوز لنا البحث فيه؛ لا الجانب الخفي الذي تُهيننا عن الخوض فيه.

نفياً وإثباتاً: أي سواء كان الكلام في إثبات مسألة أو نفيها، فالإثبات محتاج إلى الدليل وكذا النفي.

وهذه الكلمة إنما هي للتأكيد على المراد، وإلا فواضح أن الإثبات والنفي هنا من نفس الباب؛ كلاهما متوقف على الدليل.

متوقف على الخبر عن الله ﷻ ورسوله ﷺ: أي لا تثبت مسألة

من مسائله إلا بالدليل الصحيح من كتاب الله وسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يَصْلُحُ أن يستدل في هذا الباب - ولا في غيره من أبواب الدين - بالرأي المجرد والأهواء والظنون.

والدليل الصحيح يتضمن شيئين:

الأول: صحة الدليل من جهة النقل؛ فكما يُمنع الاستدلال بالرأي المجرد والهوى؛ فكذلك يُمنع الاستدلال بما لم يثبت من الأحاديث.

الثاني: صحة الاستدلال، فلربما صح الدليل نقلاً، ولكن الاستدلال به غير صحيح.

ومن الآثار عن السلف في توقيف باب القدر:

- قول طاووس رَحِمَهُ اللَّهُ: «اجتنبوا الكلام في القدر؛ فإن المتكلمين فيه يقولون بغير علم»^(١).

فقوله رَحِمَهُ اللَّهُ: «اجتنبوا الكلام في القدر»: أي الكلام بمجرد الرأي بلا علم، لأنه علل ذلك بعد بقلوله: «فإن المتكلمين فيه يقولون بغير علم»، ومراده: لا تكونوا كالذين يتكلمون في القدر بظنون وأوهام، لأن الكلام فيه لا يجوز إلا بعلم.

- قول القاسم بن محمد رَحِمَهُ اللَّهُ - لما مرَّ بقوم يذكرون القدر -: «تكلّموا فيما سمعتم الله ذكّر في كتابه، وكفّوا عما كَفَّ الله عنه»^(٢).

ومقصوده - والله أعلم - أن الواجب ألا يتكلم أحد في القدر من عنده،

(١) رواه ابن بطة (٢/ ٢١٤)، رقم (١٧٧٤).

(٢) رواه الهروي في ذم الكلام وأهله (٤/ ٦٧)، رقم (٨٠٢).

بل يتبع في ذلك ما جاء في النصوص، وليس مراده النهي عن الكلام في القدر على الإطلاق، لأنه قال بعد ذلك: «تكلموا فيما سمعتم الله ذكر في كتابه...»؛ والقدر مما ذكره الله في كتابه.

فالمقصود أن البحث في مسائل القدر موقوف على الدليل الشرعي، فلا يجوز الاعتماد فيه على الظنون والآراء، والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

لما كانت هذه القاعدة مرتبطة بما قبلها، ومتممة لها - إذ الأولى في بيان حرمة التنقيح والبحث في مسائل القدر، وهذه في بيان الأصول التي يستمد منها الباب، وهي الكتاب والسنة - فالرد على المخالفين هنا سيكون كما في القاعدة السابقة مجملًا، مع عرض وجه المخالفة عند كل فرقة.

وخصوصة أهل السنة هنا مع المتكلمة من معتزلة وأشاعرة وجهمية، إذ أن وصف الكلام إنما أخذ من اتباع الكلام والعقول والأقيسة المنطقية في مقابل النصوص الشرعية والآثار السلفية^(١)، وذلك أن المتكلمين بنوا مقالاتهم على تقديم العقل على النقل، وجعلوه أصلًا كليًا عنه تفرع منهجهم في التلقي والاستدلال^(٢).

فمع تعظيمهم الغالي للعقل؛ أهملوا العناية بالنقل، وأعرضوا عن كتب الأحاديث والآثار، واشتغلوا عنهما بفلسفة الهند ومنطق اليونان، لذلك فهم من أجهل الناس بهما، وقد اعترف بذلك كبارهم، كاعتراف الغزالي^(٣) بأن

(١) قال الإيجي معرّفًا علم الكلام: «والكلام علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية، بإيراد الحجج ودفع الشبه» وقيد الدينية بكونها منسوبة إلى دين النبي ﷺ، وإن لم تكن هذه النسبة صحيحة في نفس الأمر، لأن الخطأ في تقرير مسألة لا يخرج المتكلم عن هذا الوصف. المواقف (٧)، وانظر: لوامع الأنوار (٧/١).

(٢) انظر: درء التعارض (١/٤-٦).

(٣) هو: أبو حامد، محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الشافعي الصوفي الأشعري المتكلم، ولد سنة (٤٥٠هـ)، من كتبه: «الاقتصاد في الاعتقاد»، و«إحياء علوم الدين»، له هفوات وزلات عظيمة، كانت خاتمة أمره إقباله على طلب الحديث ومجالسة أهله ومطالعة

بضااعته في الحديث مزجاة^(١) (٢).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ومن المعلوم أن المعظمين للفلسفة والكلام المعتقدين لمضمونها هم أبعد عن معرفة الحديث وأبعد عن اتباعه من هؤلاء، هذا أمر محسوس بل إذا كشفت أحوالهم وجدتهم من أجهل الناس بأقواله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأحواله وبواطن أموره وظواهرها، حتى لتجد كثيراً من العامة أعلم بذلك منهم»^(٣).

وسلكوا فيما وصلهم من أحاديث تعارض أصولهم، وتناقض مذاهبهم، مسالك شتى مرجعها إلى مسلكين خطيرين^(٤):

- مسلك الرد، فيقطعون في صحة النص من جهة ثبوته.
- مسلك التأويل، ويلجأ إليه إذا لم يمكن إعمال المسلك الأول، وهذا المسلك فرع عن أصلهم المعتمد؛ ألا وهو ظنية الأدلة النقلية في مقابل قطعية الدليل العقلي.

أما المسلك الأول فأدرجوا تحته أصولاً فاسدة منها:
أولاً: الرد الصريح للنصوص، كما صرح بذلك أئمتهم، كأبي منصور

الصحيحين»، مات سنة (٥٠٥هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٢)، وطبقات الشافعية الكبرى (٦/١٩١).

(١) كما في قانون التأويل له (٣٠).

(٢) انظر: لسان الميزان (٦/٣١٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٤/٩٥).

(٤) انظر: منهج التلقي والاستدلال بين أهل السنة والمبتدعة (٦٣-٩١).

البغدادي^(١) حيث قال: «فإن روى الراوي ما يحيله العقل ولم يحتمل تأويلًا صحيحًا؛ فخبيره مردود»^(٢).

ومثاله ما وقع من عمرو بن عُبيد^(٣) - أخزاه الله - حيث قال في حديث الرجل الذي أمر أهله إذا مات أن يحرقوه ثم يذروه في يوم عاصف^(٤)، قال: «ما قال هذا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قط، وإن كان قاله؛ فأنا به مكذب، فإن كان التكذيب به ذنب؛ فأنا عليه مصر»^(٥).

ثانيًا: الإيذان ببعض النصوص دون بعض، وله صور، منها:

- رد أخبار الآحاد، زعمًا منهم أنها لا تفيد العلم، بل تفيد الظن، وما كان كذلك فلا يؤخذ منه اعتقاد، وبهذا يكونون قد ردوا أكثر السنة، إذ أن أخبار الآحاد أكثر عددًا من المتواتر.

(١) هو: أبو منصور، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله التميمي الإسفراييني البغدادي نزيل خراسان، من كتبه: «أصول الدين»، و«فضائح القدرية»، و«الفرق بين الفرق»، مات بإسفرايين سنة (٤٢٩هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٧٢)، وطبقات الشافعية الكبرى (٥/ ١٣٧).

(٢) أصول الدين (٢٣).

(٣) هو: أبو عثمان، عمرو بن عبيد بن باب التيمي بالولاء، القدري رأس المعتزلة، دخل مع واصل الغزال، فأعجب به وزوجه أخته، من كتبه: «التفسير»، و«الرد على القدرية»، مات بطريق مكة سنة (١٤٤هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٤/ ٦٣)، وسير أعلام النبلاء (٦/ ١٠٥).

(٤) رواه البخاري: كتاب الأنبياء، باب (٤/ ١٧٦) ح (٣٤٨١)، ومسلم: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٤/ ٢١٠٩) ح (٢٧٥٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) رواه الدارقطني في أخبار عمرو بن عبيد (٩٢) رقم (٧).

قال الرّازي^(١): «أما التمسك بخير الواحد في معرفة الله تعالى فغير جائز»، وجعل من وجوه الدلالة على ذلك: «أن أخبار الآحاد مظنونة، فلا يجوز التمسك بها في معرفة الله تعالى وصفاته»^(٢).

وقال التّفتازاني^(٣): «خبر الواحد - على تقدير اشتماله على جميع الشرائط المذكورة في أصول الفقه - لا يفيد الا الظن، ولا عبرة بالظن في باب الاعتقادات»^(٤).

وقال أبو الحسين البصري^(٥): «لا يجوز الاقتصار في التوحيد والعدل على الظن دون العلم»^(٦).

(١) هو: أبو عبد الله، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، فخر الدين الرازي الشافعي الأشعري، ولد سنة (٥٤٤هـ)، قال الذهبي: «وقد بدت منه في تواليه بلايا وعظائم وسحر وانحرافات عن السنة، والله يعفو عنه، فإنه توفي على طريقة حميدة، والله يتولى السرائر»، من كتبه: «مفاتيح الغيب»، و«معالم أصول الدين»، مات بهراة سنة (٦٠٦هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (٢١/ ٥٠٠)، وطبقات الشافعية الكبرى (٨/ ٨١).

(٢) أساس التقديس (٢١٥).

(٣) هو: مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني الشافعي، سعد الدين، ولد بتفتازان سنة (٧١٢)، من كتبه: «تهذيب المنطق»، و«مقاصد الطالبين»، مات بسمرقند سنة (٧٩١هـ).

انظر: الدرر الكامنة (٤/ ٣٥٠)، وبغية الوعاة (٢/ ٢٨٥).

(٤) شرح العقائد النسفية (٨٩).

(٥) هو: أبو الحسين، محمد بن علي بن الطيب البصري من أئمة المعتزلة، ولد في البصرة، من كتبه: «المعتمد في أصول الفقه»، و«تصفح الأدلة»، مات ببغداد سنة (٤٣٦هـ).

انظر: تاريخ بغداد (٤/ ١٦٨)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٨٧).

(٦) المعتمد في أصول الفقه (٢/ ٥٧٨-٥٧٩).

وذهب النَّظَّامُ^(١) من المعتزلة إلى إنكار خبر الواحد كذلك، بل أنكر حجية التواتر كذلك والإجماع والقياس^(٢).

- التشهي في اعتماد النصوص، فما وافق هواهم أخذوا به، وما لا ردوه، فالنصوص عندهم للاعتضاد لا للاعتقاد.

قال ابن أبي العز رَحِمَهُ اللهُ في وصف حال المعتزلة: «وعندهم أن التوحيد والعدل من الأصول العقلية التي لا يعلم صحة السمع إلا بعدها، وإذا استدلوا على ذلك بأدلة سمعية؛ إنما يذكرونها للاعتضاد بها لا للاعتقاد عليها، فهم يقولون: لا نثبت هذه بالسمع، بل العلم بها متقدم على العلم بصحة النقل! فمنهم من لا يذكرها في الأصول؛ إذ لا فائدة فيها عندهم، ومنهم من يذكرها ليبين موافقة السمع للعقل ولإيناس الناس بها، لا للاعتقاد عليها، والقرآن والحديث فيه عندهم بمنزلة الشهود الزائدين على النصاب، والمدد اللاحق بعسكر مستغن عنهم، وبمنزلة من يتبع هواه واتفق أن الشرع ما يهواه»^(٣).

ثالثاً: كتمان النصوص، فطريقة هؤلاء القوم أنهم لا يظهرون من النصوص إلا ما يوافق أهواءهم، وما يخالفها فإنهم لا يذكرونه، بل يكتُمونه،

(١) هو: أبو إسحاق، إبراهيم بن سيار مولى آل الحارث بن عباد الضبيعي البصري المتكلم المعتزلي، من كتبه: «الطفرة»، و«النبوة» وأشياء كثيرة لا توجد، اتهم بالزندقة، وكفره جماعة من أهل العلم، مات سنة (٢٣١هـ).

انظر: تاريخ بغداد (٦/٦٢٣)، وسير أعلام النبلاء (١٠/٥٤١).

(٢) انظر: الفرق بين الفرق (١٤٣-١٤٤)، وقد قال البغدادي عقب سياقه لهذه الفضيحة من فضائحه: «فكانه أراد إبطال أحكام فروع الشريعة لإبطاله طرقها».

(٣) شرح الطحاوية (٢/٧٩٣-٧٩٤).

وهذه سمة عامة لأهل الأهواء، كما قال وكيع بن الجراح رَحِمَهُ اللهُ: «أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم»^(١).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فلا تجد قط مبتدعاً إلا وهو يحب كتمان النصوص التي تخالفه ويبغضها، ويبغض إظهارها وروايتها والتحدث بها، ويبغض من يفعل ذلك، كما قال بعض السلف: ما ابتدع أحدٌ بدعة إلا نُزعت حلاوة الحديث من قلبه»^(٢).

رابعاً: الطعن في نقلة الحديث لإسقاط رواياتهم، فتراهم ينقمون من أهل الحديث نقلهم لما يخالف أهواءهم، فتارة يرمونهم بقلّة الفهم، وتارة بأنهم حشوية، بل وصل الأمر ببعضهم إلى السب الصريح، حتى للصحابة، كما قال يحيى: «قلت لعمر بن عبيد: كيف حديث الحسن عن سمرة - يعني في السكتتين - ؟ قال: ما تصنع بسمرة؟ فَبَحَّ الله سمرة»^(٣).

وقال الرازي: «إن أجَلَّ طبقات الرواة قدراً وأعلاهم منصباً: الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ثم إننا نعلم أن رواياتهم لا تفيد القطع واليقين»^(٤).

وأما المسلك الثاني: فهو في حقيقته تحريف، وإنما سَمَّوه تأويلاً ليلبسوا به على العوام، إذ لفظ التحريف لفظ منقَرٌ منكراً عند الناس، وهذا التحريف

(١) رواه الدارقطني (٢٧/١) ح (٣٦)، ومن طريقه: الهروي في ذم الكلام وأهله (٢/٢٧٠) رقم (٣٤٦).

(٢) درء التعارض (١/٢٢١).

(٣) رواه الدارقطني في أخبار عمرو بن عبيد (١٠٣) رقم (١٩).

(٤) أساس التقديس (٢١٦)، وقد استدلل له بها حدث من خلاف بين الصحابة، وما روي من

عندهم على صورتين^(١):

- تحريف اللفظ: وهو تبديله، كنصب لفظ الجلالة من قوله تعالى:

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] ليكون المتكلم موسى عَلَيْهِ السَّلَام.

- تحريف المعنى، وهو صرف اللفظ عنه إلى غيره مع بقاء صورة اللفظ،

كتفسير الغضب بإرادة الانتقام، وتفسير اليدين بالنعمة والقدرة.

وقد كان لهذا المنهج الذي سلكه المتكلمون أثره العظيم في باب القدر، فالمعتزلة ومن وافقهم من نفاة القدر جنحوا إلى تعظيم العقل وإضفاء صفة التشريع عليه، وقد برز هذا في باب القدر جلياً واضحاً في مسائل كثيرة، كمسألة التحسين والتقييح، فإنهم غلوا في منزلة العقل من كونه آلة يفهم بها النص، ويفهم بها ما أودعه الله في الأشياء من صفات تحسن وتقبح بها، إلى جعله مشرعاً للأحكام، قاضٍ بالمدح والذم والثواب والعقاب الشرعيين.

فلم يقف المعتزلة في فهمهم واعتقادهم في باب القدر على ما جاء في النصوص الشرعية، وما عليه سلف الأمة من الصحابة والتابعين، بل جرّوا مع أهوائهم حيث سارت ركاياها.

وبنحوهم فعل الأشاعرة، فاعتاضوا في كثير من المسائل عن الأدلة الشرعية بما يقابل عقيدة المعتزلة، فجنحوا إلى سلب دور العقل وغلوا في إثبات الشرع وتعظيمه، وسلبهم للعقل كان سلباً لكونه وسيلة لفهم النص، وليس سلباً لكونه بديلاً للنصوص الشرعية، بدليل أنهم لم يفزعوا إليها، وهذا ظاهر في مقالاتهم وآرائهم، ففي مسألة التحسين والتقييح التي ذكرت

(١) انظر: الصواعق المرسلة (١/ ٢٠١).

آنفاً؛ قابلوا تعظيم المعتزلة للعقل بسلبه خصيسته في تمييز حسن الأشياء وقبحها، وجعلوا الشرع حاكماً بذلك، لكنهم لم يلجؤوا له على سبيل التحاكم، بل فراراً من مذهب المعتزلة، بدليل استقلالهم بعقولهم في تجويزهم على الله الأمر بالقبيح والنهي عن الحسن، مع كون النصوص الشرعية قطعية الدلالة على تنزيه الله عما ذكروا.

فقابلوا ضلال المعتزلة بضلال، ومع كلتا الطائفتين شيء من الحق، لكن لم يوفقوا لاستكمالهما، وإنما استكملهم أهل السنة؛ فأخذوا بالحق الذي عندهما، واطرحوا ما عندهم من الباطل، والله الموفق والهادي.

المبحث الثالث

«الإيمان بالقدر متوقف على إثبات العلم لله والكتابة

والمشيئة والخلق»

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث

مسائل:

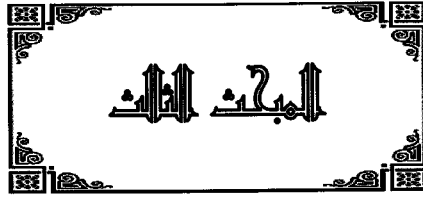
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«الإيمان بالقدر متوقف على إثبات العلم لله والكتابة والمشية والخلق»

تشتمل هذه القاعدة على ما يسميه أهل العلم: «مراتب القدر»، وهي العلم والكتابة والمشية والخلق، وعلى وجوب الإيمان بها كلها.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

ورد النص على هذه المراتب ووجوب الإيمان بها في كلام أهل العلم، ومن ذلك:

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «شفاء العليل»: «الباب العاشر: في مراتب القضاء والقدر؛ التي من لم يؤمن بها لم يؤمن بالقضاء والقدر، وهي أربع مراتب:

المرتبة الأولى: علم الرب سبحانه بالأشياء قبل كونها.

المرتبة الثانية: كتابته لها قبل كونها.

المرتبة الثالثة: مشيئته لها.

الرابعة: خلقه لها»^(١).

(١) شفاء العليل (١/ ١٣٣)، وانظر: طريق المهجرتين (١/ ١٩٣).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والإيمان بالقدر على درجتين؛ كل درجة تتضمن شيئين: فالدرجة الأولى: الإيمان بأن الله تعالى علم ما الخلق عاملون؛ بعلمه القديم الذي هو موصوف به أزلاً، وعلم جميع أحوالهم من الطاعات والمعاصي والأرزاق والآجال، ثم كتب الله في اللوح المحفوظ مقادير الخلق... وأما الدرجة الثانية: فهو^(١) مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة؛ وهو^(١) الإيمان بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه ما في السموات والأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه، لا يكون في ملكه إلا ما يريد، وأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على كل شيء قدير من الموجودات والمعدومات؛ فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه، سبحانه لا خالق غيره ولا رب سواه»^(٢).

وقال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: «والإيمان بالقدر على درجتين:

إحدهما: الإيمان بأن الله تعالى سبق في علمه ما يعمل به العباد من خيرٍ وشر وطاعةٍ ومعصيةٍ قبل خلقهم وإيجادهم، وَمَنْ هو منهم من أهل الجنة، وَمِنْ أهل النار، وأعدَّ لهم الثواب والعقاب جزاءً لأعمالهم قبل خلقهم وتكوينهم، وأنه كتب ذلك عنده وأحصاه، وأنَّ أعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه.

والدرجة الثانية: أنَّ الله تعالى خلق أفعال عباده كلها من الكفر والإيمان والطاعة والعصيان، وشاءها منهم»^(٣).

(١) كذا في المطبوع والمناسب أن تكون «فهي».

(٢) مجموع الفتاوى (٣/١٤٨-١٤٩).

(٣) جامع العلوم والحكم (٥٨).

ومن نص عليها أيضًا من أهل العلم: الشيخ حافظ حكمي^(١)،
والسعدي رَحِمَهُمَا اللَّهُ^(٢).

(١) انظر: معارج القبول (٣/١٠٨٦) وما بعدها.

(٢) انظر: القول السديد في مقاصد التوحيد (١٧٨).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

تقسيم القدر إلى مراتب لم يأت في الشرع منصوصاً عليه، وإنما عرفه أهل العلم بالاستقراء والتتبع للنصوص الشرعية الواردة في القدر، وكذا توقّف الإيمان بالقدر على إثباتها لم يرد بخصوصه النص، وإنما وردت هذه المراتب في غضون النصوص، وورد معها وجوب الإيمان بها، فدل على أن الإيمان بالقدر متوقف على إثباتها.

فمن الأدلة على المرتبة الأولى «مرتبة العلم»:
من القرآن:

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِّتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧].

وقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقوله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

ومن السنة:

حديث علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم جالساً وفي يده عود ينكت به، فرفع رأسه فقال: (ما منكم من نفس إلا وقد علم منزلها من الجنة والنار) ... الحديث^(١).

(١) رواه البخاري: كتاب التفسير، سورة: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ (٦/ ١٧٠-١٧١) ح (٤٩٤٥) -

حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن أولاد المشركين فقال: (الله أعلم بما كانوا عاملين)^(١).

حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رجل: يا رسول الله! أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: (نعم) قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: (كل يعمل لما خلق له أو لما يُسرّ له)^(٢).

ومن الأدلة على المرتبة الثانية «مرتبة الكتابة»:

من القرآن:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧].

وقوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

وقوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾ ﴿٥١﴾ قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ [طه: ٥١ - ٥٢].

ومن السنة:

حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنت خلف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٤٩٤٥)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٠٣٩/٤) ح (٢٦٤٧).

(١) رواه البخاري: كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين (١٢٢/٨) ح (٦٥٩٧)، ورواه مسلم بلفظه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ح (٢٦٥٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب القدر، باب جف القلم على علم الله (١٢٢/٨) ح (٦٥٩٦)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٠٤١/٤) ح (٢٦٤٩).

يومًا فقال: (يا غلام! إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تُجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء؛ لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء؛ لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقالام وجفت الصحف)^(١).

وحديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء سُراقَة بن مالك بن جُعشم؛ قال: يا رسول الله! بَيَّنْ لنا ديننا كأننا خلقنا الآن، فيمَ العمل اليوم؟ أفيما جفت به الأقالام وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟ قال: (لا؛ بل فيما جفت به الأقالام وجرت به المقادير) قال: ففيمَ العمل؟ قال: زهير: ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه، فسألت: ما قال؟ فقال: (اعملوا فكل ميسر)^(٢).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (كُتِبَ على ابن آدم نصيبه من الزنا، مدرك ذلك لا محالة؛ فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطأ، والقلب يهوى ويتمنى؛ ويصدق ذلك الفرج ويكذبه)^(٣).

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب

(٢٨٥/٤) ح (٢٥١٦)، وصححه الألباني في ظلال الجنة ح (٣١٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله

وشقاوته وسعادته (٢٠٤١/٤) ح (٢٦٤٩).

(٣) رواه مسلم: كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره (٢٠٤٦/٤)

ح (٢٦٥٧).

ومن الأدلة على المرتبة الثالثة «مرتبة المشيئة»:

من القرآن:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ۝٢٩ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝٣٠﴾ [الإنسان: ٢٩ - ٣٠].

وقوله تعالى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ۝٢٨ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ۝٢٩﴾ [التكوير: ٢٨ - ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿كَلاَّ إِنَّهُ تَذْكِرَةٌ ۝٥٤ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ۝٥٥ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ النَّقْوَىٰ وَأَهْلُ الْغَفِرَةِ ۝٥٦﴾ [المدثر: ٥٤ - ٥٦].

ومن السنة:

حديث حذيفة بن أسيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (إذا مرَّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة؛ بعث الله إليها ملكا فصورها، وخلق سمعها وبصرها وجلد لها ولحمها وعظامها، ثم قال: يا رب أذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب أجله؟ فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب رزقه؟ فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده، فلا يزيد على ما أمر ولا ينقص^(١)).

وحديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين ناموا عن الصلاة؛ وفيه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن الله قبض أرواحكم حين شاء وردّها حين شاء)^(٢).

(١) رواه مسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٠٣٧/٤) ح (٢٦٤٥).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة (١٣٩/٩) ح (٧٤٧١).

وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (يبقى من الجنة ما شاء الله أن يبقى، ثم ينشئ الله تعالى لها خلقًا مما يشاء)^(١).

ومن الأدلة على المرتبة الرابعة «مرتبة الخلق»:

من القرآن:

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢].

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنْتُمْ تُؤْفَكُونَ﴾ [فاطر: ٣].

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦].

ومن السنة:

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (قال الله ﷻ: ومن أظلم من ذهبٍ يخلق كخَلْقِي! فليخلقوا ذرَّةً، أو ليخلقوا حبةً أو شَعيرة)^(٢).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (خلق الله آدم وطوله ستون ذراعًا ثم قال: اذهب فسلم على أولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك؛ تحيتك وتحية ذريتك، فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك

(١) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٠٤٦/٤) ح (٢٦٥٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (١٦١/٩) ح (٧٥٥٩)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ... (١٦٧١/٣) ح (٢١١١).

ورحمة الله، فزادوه: ورحة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن^(١).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضًا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (لما خلق الله الخلق كتب في كتابه، وهو يَكْتُبُ على نفسه، وهو وَضَعُ عنده على العرش إن رحمتي تغلب غضبي)^(٢).

(١) رواه البخاري: كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً﴾ (٤/ ١٣١) ح (٣٣٢٦)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير (٤/ ٢١٨٣) ح (٢٨٤١).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيَحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ (٩/ ١٢٠) ح (٧٤٠٤)، ومسلم: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٣/ ٢١٠٧) ح (٢٧٥١).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة تقرّر مراتب القدر، ووجوب الإيمان بها لتحقيق صحة الإيمان بالقدر.

ولها ارتباط وثيق كذلك بإثبات صفات الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ إذ مبنَى هذه المراتب على صفات الله سبحانه: العلم والكتابة والمشیئة والخلق وغيرها.

ولهذا قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «القدر قدرة الله ﷻ على العباد»^(١).

وقال زيد بن أسلم رَحِمَهُ اللهُ: «القدر قدرة الله ﷻ، فمن كذب بالقدر فقد جحد قدرة الله ﷻ»^(٢).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والقدر يتعلق بقدرة الله تعالى، ولهذا قال الإمام أحمد: القدر قدرة الله تعالى. يشير إلى أن من أنكر القدر؛ فقد أنكر قدرة الله تعالى، وأنه يتضمن إثبات قدرة الله تعالى على كل شيء»^(٣).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وقال الإمام أحمد: القدر قدرة الله، واستحسن ابن عَقِيل^(٤) هذا الكلام جدًّا، وقال: هذا يدل على دقة علم أحمد، وتبحره في معرفة أصول الدين.

(١) رواه الخلال في السنة (٣/ ٥٤٤).

(٢) رواه الفريابي في القدر (١٤٤) رقم (٢٠٧).

(٣) منهاج السنة (٣/ ٢٥٤).

(٤) هو شيخ الحنابلة، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن عبد الله البغدادي الظفري، الحنبلي المتكلم، صاحب التصانيف، ولد (٤٣١هـ)، اشتغل بمذهب المعتزلة في حداثة، ثم تاب منه، من كتبه: «الفنون» وهو في أربعمئة جزء، و«الجدل على طريقة الفقهاء»، مات سنة (٥١٣هـ).

انظر: طبقات الحنابلة (٣/ ٤٨٢)، وذيله (١/ ٣١٦)، وسير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٤٣).

وهو كما قال أبو الوفاء؛ فإن إنكار القدر إنكار لقدرة الرب على خلق أعمال العباد وكتابتها وتقديرها»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ مَعَرِّفًا القدر: «فإنه علم الله وقدرته وكتابتها ومشيتها»^(٢).

وفيما يأتي شرح مجمل للمراتب الأربع:

مرتبة العلم: وهي «الإيمان بعلم الله ﷻ المحيط بكل شيء من الموجودات والمعدومات، والممكنات والمستحيلات، فعلم ما كان وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف يكون، وأنه علم ما الخلق عاملون قبل أن يخلقهم، وعلم أرزاقهم وآجالهم وأحوالهم وأعمالهم في جميع حركاتهم وسكناتهم، وشقاوتهم وسعادتهم، ومن هو منهم من أهل الجنة ومن هو منهم من أهل النار، من قبل أن يخلقهم، ومن قبل أن يخلق الجنة والنار، علم دَقِّ ذلك وجليله، وكثيره وقليله، وظاهره وباطنه، وسره وعلايته، ومبدأه ومنتهاه، كل ذلك بعلمه الذي هو صفته ومقتضى اسمه العليم الخبير، عالم الغيب والشهادة علام الغيوب»^(٣).

وهذه المرتبة اتفق عليها رسل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وكذا الصحابة والتابعون لهم بإحسان من هذه الأمة وأول من خالفهم فيها مجوس هذه الأمة^(٤)؛ وهم القدرية الأوائل الذين خرجوا في أواخر عهد الصحابة رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُمْ، فتبرأ منهم الصحابة

(١) شفاء العليل (١/ ١٣٠).

(٢) شفاء العليل (٢/ ٧٣٣).

(٣) معارج القبول (٣/ ١٠٨٦-١٠٨٧).

(٤) انظر: شفاء العليل (١/ ١٣٣).

وردوا بدعتهم وأعظموا الشناعة عليهم، كما سيأتي الكلام على ذلك^(١).
والمراتب الثلاثة الأخرى تدل على هذه المرتبة؛ فكتابة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
للمقادير لم تكن ولا تكون إلا عن علم بما سيكتب^(٢)، وكذلك مشيئته **وَمَا يَكُنْ** إنما
تكون بعد علمه تعالى بهذا الذي سيشاءه، وكذا خلقه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إنما يحصل
بعد العلم بما سيخلق.

قال ابن أبي العز رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإن حصول المخلوقات على ما فيها من غرائب
الحكم؛ لا يتصور إيجادها إلا من عالم قد سبق علمه على إيجادها، قال تعالى:
﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]»^(٣).

مرتبة الكتابة: وهي الإيمان بأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد كتب في اللوح المحفوظ
كل شيء، فما من شيء صغير ولا كبير إلا وقد سُطِرَ في أم الكتاب.
وهذا شامل لما يقوله الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وما يفعله، وما يكون بقوله وفعله،
وشامل أيضًا لمقتضى أسمائه وصفاته وآثارها؛ كما في الصحيحين من حديث
أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لما قضى الله الخلق
كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش أن رحمتي غلبت غضبي)^(٤)^(٥).

(١) انظر ما يأتي ص (١٢٤ و ١٥٧).

(٢) انظر: شفاء العليل (١/ ١٣٣).

(٣) شرح الطحاوية (٢/ ٣٥٣).

(٤) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ

يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَتْ عَلَيْهِ﴾ (٤/ ١٠٤) ح (٣١٩١)، ومسلم: كتاب التوبة، باب في سعة

رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه (٤/ ٢١٠٧) ح (٢٧٥١).

(٥) انظر: شفاء العليل (١/ ١٧٠).

ويدخل في الإيوان بكتابة المقادير أربعة تقادير^(١):

الأول: التقدير الأزلي قبل خلق السماوات والأرض عندما خلق الله تعالى القلم؛ وكتب حينذاك كل شيء كائن على وجه التفصيل حتى تقوم الساعة. وهذا التقدير أول التقادير وأقدمها، وهو الأصل وما بعده تفصيل منه، وهو كذلك لا يتغير ولا يتبدل. ومن أدلته:

قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢].

وقوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١].

وقوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢].

حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: دخلت على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعقلت ناقتي بالباب، فأناه ناسٌ من بني تميم فقال: (اقبلوا البشرى يا بني تميم)، قالوا: قد بشرتنا فأعطنا - مرتين - ثم دخل عليه ناسٌ من أهل اليمن فقال: (اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم)، قالوا: قد قبلنا يا رسول الله. قالوا: جئناك نسألك عن هذا الأمر، قال: (كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السماوات والأرض)، فنادى منادٍ: ذهب ناقتك يا ابن الحصين، فانطلقت فإذا هي تقطع دونها السراب، فوالله لو ددت أني كنت تركتها^(٢).

(١) انظر: شفاء العليل (١/ ٥٥-١١٥)، ومعارج القبول (٣/ ١٠٩٥-١١٠٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ (١٠٦/٤) ح (٣١٩١).

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة قال: وعرشه على الماء) ^(١).

حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (إن أول ما خلق الله القلم فقال له: اكتب، قال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة) ^(٢).

الثاني: التقدير حين أخذ الميثاق؛ وفيه قدر الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أعمال بني آدم، وأرزاقهم وآجالهم، وسعادتهم وشقاوتهم، عقيب خلق أبيهم، ومما يدل عليه: قوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٣﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢ - ١٧٣].

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (أخذ الله الميثاق من ظهر آدم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَنِعْمَانَ ^(٣) - يعني بعرفة - فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها، فشرهم بين يديه كالذر، ثم كلمهم قبلاً؛ وقال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٣﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ

(١) رواه مسلم: كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى ﷺ (٤/ ٢٠٤٤) ح (٢٦٥٣).

(٢) تقدم تخريجه ص (٣٧).

(٣) نَعْمَان: كسَحْبَان؛ واد وراء عرفة، بين مكة والطائف يصب في ودان، وقيل: لهذيل على ليلتين من عرفات وهو نعمان الأراك. انظر: معجم البلدان (٥/ ٢٩٣)، والنهاية (٥/ ٨٥).

قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١﴾.

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: «خلق الله آدم وأخذ ميثاقه أنه ربه، وكتب أجله ورزقه ومصيبته، ثم أخرج ولده من ظهره كهيئة الذر، فأخذ مواعيثهم أنه ربه، وكتب آجالهم وأرزاقهم ومصيباتهم»^(٢).

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (إن الله يقول لأهون أهل النار عذاباً: لو أن لك ما في الأرض من شيء كنت تفتدي به؟ قال: نعم، قال: فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم؛ أن لا تشرك بي، فأبيت إلا الشرك)^(٣).

(١) رواه أحمد (٢٦٨/٤) ح (٢٤٥٦)، وابن أبي عاصم (١٥٩/١) ح (٢٠٨)، والحاكم (٥٤٤/٢) كلهم من طريق: الحسين بن محمد المروزي، حدثنا جرير بن حازم، عن كلثوم ابن جبر، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس به مرفوعاً، وصححه الحاكم ووافقه عليه الذهبي، والألباني في الصحيحة ح (١٦٢٣).
وقد قال الشيخ صالح المقلبي في «الأبحاث المسددة»: «ولا يبعد دعوى التواتر المعنوي في الأحاديث والروايات في ذلك». انظر: الصحيحة (١٥٩/٤).

(٢) رواه الفريابي (٦٧) رقم (٥٧)، وابن جرير (١٥٩/١)، وابن أبي حاتم (١٦١٣/٥)، وابن بطة (٣١٩/١) رقم (١٣٤١) و(١٦٤/٢) رقم (١٦٣٤) من طريق عن المسعودي، عن علي بن بذيمة، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهذا إسناد حسن لحال المسعودي؛ فإنه صدوق، ولا يضر اختلاطه؛ لأن من روى هذا الحديث عنه: وكيع ويحيى بن سعيد القطان، وقد سمعاه منه قبل الاختلاط. انظر: التهذيب (٢١٠/٦).

(٣) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ (١٣٣/٤) ح (٣٣٣٤)، ومسلم: كتاب صفة القيامة =

حديث هشام بن حكيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رجلاً أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله! أبتديء الأعمال أو قد قُضي القضاء؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن الله تبارك وتعالى أخذ ذرية آدم من ظهره، ثم أشهدهم على أنفسهم، ثم نثرهم في كَفِّهِ أو كَفِّهِ فقال: هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار؛ فأما أهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار)^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أن ساق جملة من الآثار في هذا: «فهذه الآثار وغيرها تدل على أن الله سبحانه قدّر أعمال بني آدم وأرزاقهم وآجالهم وسعادتهم وشقاوتهم عقيب خلق أبيهم»^(٢).

الثالث: التقدير العمري عند تخليق النطفة في الرحم؛ فيكتب إذ ذاك ذكوريته وأنوثتها، والأجل والعمل، والشقاوة والسعادة، والرزق وجميع ما

والجنة والنار، باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً (٢١٠٧/٤) ح (٢٧٥١).

(١) رواه ابن أبي عاصم (١٣٧/١) ح (١٧٤)، والطبراني (١٦٩/٢٢) ح (٤٣٥)، والبزار (كشف الأستار) (٢٠/٣) ح (٢١٤٠). كلهم من طريق بقية بن الوليد، حدثني الزبيدي، حدثني راشد بن سعد، عن عبد الرحمن بن قتادة السلمي، عن أبيه، عن هشام بن حكيم به. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨٧/٧): «رواه البزار والطبراني، وفيه بقية بن الوليد وهو ضعيف ويحسن حديثه بكثرة الشواهد، وإسناد الطبراني حسن». قلت: ضعف بقية إنما هو لتدليسهم وقد صرح بالتحديث في شيخه وشيخ شيخه، وباقي رجاله ثقات. ثم إن بقية قد توبع وذلك فيما رواه الطبراني أيضاً (١٦٨/٢٢) ح (٤٣٤) من طريق معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد به؛ بإسقاط قتادة السلمي بين عبد الرحمن وهشام، والحديث صححه الألباني في ظلال الجنة ح (١٦٨).

(٢) شفاء العليل (٧٨/١).

هو لاق، ويدل عليه:

حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، قَالَ: (إِنْ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بطنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مَضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا؛ فَيُؤَمِّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ؛ وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِي أَوْ سَعِيدَ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ)^(١).

حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (وَكُلُّ اللَّهِ بِالرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ نَظْفَةٍ، أَيُّ رَبِّ عِلْقَةٍ، أَيُّ رَبِّ مَضْغَةٍ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهَا قَالَ: أَيُّ رَبِّ أَذْكَرَ أَمْ أُنْثَى؟ أَشَقِي أَمْ سَعِيدَ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيَكْتُبُ كَذَلِكَ فِي بطنِ أُمِّهِ)^(٢).

عن عامر بن واثلة أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول: الشقي من شقي في بطن أمه، والسعيد من وعظ بغيره، فأتى رجلًا من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ: حذيفة بن أسيد الغفاري، فحدثه بذلك من قول ابن مسعود؛ فقال: وكيف يشقى رجل بغير عمل؟ فقال له الرجل: أتعجب من

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة (١١١/٤) ح (٣٢٠٨)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٠٣٦/٤) ح (٢٦٤٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب القدر (١٢٢/٨) ح (٦٥٩٥)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٠٣٨/٤) ح (٢٦٤٦).

ذلك؟ فإني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (إذا مرَّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة؛ بعث الله إليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها، ثم قال: يا رب أذكر أم أنثى؟ فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب أجله؟ فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يقول يا رب رزقه؟ فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما أمر ولا ينقص)^(١).

الرابع: التقدير السنوي في ليلة القدر؛ يُقدَّر فيها كل ما يكون في السنة إلى مثله، من رزق وموت وحياة وصحة ومريض وعافية وابتلاء ونحو ذلك، ويدل عليه:

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ۝ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ۝ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝ سَلَّمَ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ [القدر: ١ - ٥].

عن مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ قال: «ليلة الحكم»^(٢).

وعن سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «يؤذن للحجاج في ليلة القدر، فيكتبون بأسمائهم وأسماء آبائهم، فلا يغادر منهم أحد، ولا يزداد فيهم، ولا ينقص منهم»^(٣).

وعن قتادة في قوله: ﴿مِّن كُلِّ أَمْرٍ﴾ قال: «يقضى فيها ما يكون في السنة

(١) رواه مسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ... (٤/ ٢٠٣٧) ح (٢٦٤٥).

(٢) رواه ابن جرير (٢٤/ ٥٤٤).

(٣) رواه ابن جرير (٢٤/ ٥٤٤).

إلى مثلها»^(١).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾ (٢) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ (٤) أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿﴾ [الدخان: ٣ - ٥].

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «إِنَّكَ لَتَرَى الرَّجُلَ يَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ وَقَدْ وَقَعَ اسْمُهُ فِي الْمَوْتَى، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾ (٢) فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿﴾ يعني: ليلة القدر، ففي تلك الليلة يفرق أمر الدنيا إلى مثلها من قابل»^(٢).

عن قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «هِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فِيهَا يَقْضَى مَا يَكُونُ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ»^(٣).

وعن ربيعة بن كلثوم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤)، قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ وَأَنَا أَسْمَعُ: أَرَأَيْتَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، أَفِي كُلِّ رَمَضَانَ هِيَ؟ قَالَ: نَعَمْ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّهَا لَفِي كُلِّ رَمَضَانَ، وَإِنَّهَا لِلَّيْلِ يَفْرَقُ فِيهَا كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ، يَقْضِي اللَّهُ كُلَّ أَجَلٍ وَعَمَلٍ وَخَلَقَ وَرَزَقَ إِلَى مِثْلِهَا»^(٥).

وقد ذكر الإمام ابن القيم - وتبعه على ذلك حافظ الحكمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -

(١) رواه ابن جرير (٥٤٧/٢٤).

(٢) رواه البيهقي في الشعب (٢٥٤/٥) ح (٣٣٨٨)، والحاكم (٤٤٨/٢) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

(٣) رواه ابن جرير (٩/٢١).

(٤) هو: ربيعة بن كلثوم بن جبر البصري.

انظر: الجرح والتعديل (٤٧٧/٣)، وتهذيب التهذيب (٦٠٠/١).

(٥) رواه ابن جرير (٧/٢١).

تقديرًا خامسًا وهو:

التقدير اليومي؛ وهو سوق المقادير إلى المواقيت التي قُدِّرَتْ لها فيما سبق، وإنفاذ المقدور على العبد في وقته الذي قُدِّرَ له، وذكر من أدلته:

قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩].

عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ قال: (من شأنه أن يغفر ذنبًا، ويفرج كربًا، ويرفع قومًا، ويخفض آخرين)^(١).

(١) رواه ابن ماجه: المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية (١/ ١٩٨) ح (٢٠٢)، وابن أبي عاصم (١/ ٢١٥) ح (٣٠٨) كلاهما عن هشام بن عمار، حدثنا الوزير بن صبيح، حدثنا يونس بن حليس عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، وفيه علتان:
الأولى: هشام متكلم فيه، لكنه قد توبع؛ تابعه صفوان بن صالح الدمشقي؛ فرواه عن الوزير بن صبيح به، كما عند ابن عساكر (٥٢/ ٣٣٤)، وتابعه أيضًا: الوليد بن شجاع كما عند ابن عساكر أيضًا (٦٣/ ٣٢).

الثانية: ضعف وزير بن صبيح. قال دُحيم: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما أخطأ. انظر تهذيب التهذيب (٤/ ٣٠٧)، وقال الحافظ في التقریب ص (١٠٣٦): مقبول. أي حيث يتابع، وقد توبع؛ تابعه إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء عن أبي الدرداء به كما عند ابن عساكر (٦٤/ ٦٠) قال الألباني في الظلال (١/ ١٣٠): «رجاله ثقات لكنه مرسل»، وكما عند البيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٣٦١) ح (١٠٦٧) لكن في إسناده هشام بن يحيى الغساني، كذبه أبو حاتم وأبو زرعة. انظر: ميزان الاعتدال (١/ ٧٣) فلا يصلح للمتابعة.

والحديث حسنه البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ١٩٣)، وصححه الألباني في ظلال الجنة ح (٣٠١).

قال البغوي رَحِمَهُ اللهُ في هذه الآية: «قال المفسرون: من شأنه أن يحيي ويميت، ويرزق، ويعز قومًا، ويذل قومًا، ويشفي مريضًا، ويفك عانيًا، ويفرج مكروبًا، ويجيب داعيًا، ويعطي سائلًا، ويغفر ذنبًا إلى ما لا يحصى من أفعاله وأحداثه في خلقه ما يشاء»^(١).

ونقل عن الحسين بن الفضل رَحِمَهُ اللهُ^(٢) قوله فيها: «هو سوق المقادير إلى المواقيت»^(٣).

وعن سفيان بن عيينة قوله: «الدهر كله عند الله يومان؛ أحدهما مدة أيام الدنيا، والآخر يوم القيامة، فالشأن الذي هو فيه اليوم - الذي هو مدة الدنيا -: الاختبار بالأمر والنهي والإحياء والإماتة، والإعطاء والمنع، وشأن يوم القيامة: الجزاء والحساب، والثواب والعقاب»^(٤).

والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أنه هذا التقدير لا يدخل فيما نحن بصدده من تقديرات الكتابة، إذ لا كتابة فيه، وإنما هو إنفاذ لما قُدر سابقًا - كما ذكر في تعريفه - .

ثم إن هذا التقدير اليومي تفصيل من التقدير السنوي، والسنوي تفصيل من التقدير العمري عند تخليق النطفة ومن الأزلي، والعمري تفصيل من

(١) تفسير البغوي (٧/٤٤٦).

(٢) هو: أبو علي، الحسين بن الفضل بن عمير البجلي الكوفي ثم النيسابوري، المفسر عالم عصره، ولد قبل (١٨٠هـ)، مات بنيسابور سنة (٢٨٢هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/٤١٤)، وطبقات المفسرين للسيوطي (٤٨).

(٣) المصدر السابق (٧/٤٤٧).

(٤) المصدر السابق (٧/٤٤٦).

التقدير العمري الأول يوم الميثاق، وهو تفصيل من التقدير الأزلي الذي خطه القلم في اللوح المحفوظ^(١).

وليس معنى كون كل تقدير تفصيلاً مما قبله أن ما قبله مجمل، بل المراد أنه تخصيص من عموم أعم، فاللوح المحفوظ كُتب فيه كل شيء صغير وكبير، فهو شامل لكل ما يقوله الرب سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وما يفعله، وما يكون بقوله وفعله، وشامل أيضاً لمقتضى أسمائه وصفاته وآثارها^(٢).

والتقدير العمري الأول عند أخذ الميثاق هو تخصيص منه، والمخصوص به هم بنو آدم كلهم.

والتقدير العمري عند تخليق النطفة هو تخصيص من التقدير العمري الأول، والمخصوص به أفراد بني آدم كل فرد بعينه على حدة.

والتقدير السنوي تفصيل من التقدير العمري عند تخليق النطفة، فيما يتعلق بكل شخص؛ إذ يقدر له في التقدير العمري رزقه وعمله وأجله وسعادته وشقاوته مدة حياته، وفي التقدير السنوي يقدر له ما يكون في تلك السنة بخصوصها.

وهو أيضاً - أي السنوي - تفصيل من اللوح المحفوظ فيما يتعلق بعموم الحوادث في السنة المعيّنة؛ ما تعلق منها ببني آدم أو غيرهم.

والتقدير اليومي تفصيل من التقدير السنوي، يخص منه ما يتعلق بهذا اليوم بخصوصه من بين أيام السنة.

(١) انظر: شفاء العليل (١/ ١١٣-١١٤).

(٢) انظر ما تقدم ص (١١٠).

وليس معنى كون أي تقدير تفصيلاً لما قبله أنه كُتب ونُسَخ منه، بل المراد أنه أخص منه؛ إما من جهة متعلّقه، أو من جهة زمانه، والله أعلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والتقدير والكتابة تكون تفصيلاً بعد جملة»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا التقدير - التابع لعلمه سبحانه - يكون في مواضع جملةً وتفصيلاً؛ فقد كتب في اللوح المحفوظ ما شاء، وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه بعث إليه ملكاً فيؤمر بأربع كلمات فيقال له: اكتب رزقه وأجله وعمله، وشقي أو سعيد، ونحو ذلك»^(٢).

مرتبة المشيئة: وهي الإيذان بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، فليس في الوجود موجب تام إلا مشيئة الله وحده فلا يكون شيء إلا بمشيئته، ولا يخرج عن مشيئته شيء، وهذا هو عمود التوحيد الذي لا يقوم إلا به^(٣).

وقد دل على هذه المرتبة إجماع الرسل من أولهم إلى آخرهم وجميع الكتب المنزلة من عند الله والفطرة التي فطر الله عليها خلقه وأدلة العقول والعيان، وأجمع عليها المسلمون من أولهم إلى آخرهم.

وقد تنوعت أدلة القرآن على إثبات هذه المرتبة، وهي متضمنة لأمرين:

- الأول: أن ما وقع إنها وقع بمشيئته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(١) مجموع الفتاوى (١٢/٣٨٧).

(٢) المصدر السابق (٣/١٤٩).

(٣) انظر: شفاء العليل (١/١٧١)، ومدارج السالكين (٣/١٠٥)، ودرء التعارض

- الثاني: أن ما لم يقع فهو لعدم مشيئته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وهذه هي حقيقة الربوبية؛ فلا خلق ولا رزق ولا عطاء ولا منع ولا قبض ولا بسط ولا موت ولا حياة ولا إضلال ولا هدى ولا سعادة ولا شقاوة إلا بعد إذنه وكل ذلك بمشيئته وتكوينه وحده لا شريك له^(١).

ومما يدخل في هذه المرتبة: الإيمان بقدره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الشاملة، وأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على كل شيء قدير من الموجودات والمعدومات، فما شاء الله كونه فهو كائن بقدرته وَعَلَيْهِ، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

وما لم يشأ كونه فليس لعدم قدرته عليه؛ بل لعدم مشيئته لوجوده، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾ [السجدة: ١٣]. فأخبر أن هداية كل نفس أمر مقدور له، لكنه لم يردده، معللاً سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بذلك عدم وقوعه.

مرتبة الخلق: وهي الإيمان بأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خالق كل شيء؛ فما من مخلوق في السموات والأرض إلا الله خالقه، فهو خالق كل عامل وعمله، وكل متحرك وحركته، وكل ساكن وسكونه، وما من ذرة في السموات ولا في الأرض إلا والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خالقها وخالق حركتها وسكونها، سبحانه لا خالق غيره ولا رب سواه^(٢).

وهذه المرتبة متفق عليها بين الرسل عليهم السلام، واتفقت عليها الكتب الإلهية

(١) انظر: شفاء العليل (١/١٦٣).

(٢) انظر: معارج القبول (٣/١١٠٨).

والفطر والعقول والاعتبار^(١).

وسياتي في مباحث الرسالة - إن شاء الله - الكلام على المسائل المندرجة تحت هذه المراتب، وإنما المقصود هنا هو بيان هذه المراتب إجمالاً.

وأما عن وجوب الإيمان بهذه المراتب لتحقيق الإيمان بالقدر؛ فكما تقدم: لم يرد هذا التقسيم في نص من النصوص الشرعية لا قرآنًا ولا سنةً، وإنما عرفه أهل العلم بالتبع والاستقراء، والناظر في هذه المراتب وأدلتها يدرك قطعاً وجوبها لأمرين:

الأول: أن هذه المراتب هي في الحقيقة صفات لله ﷻ، فالعلم والكتابة والمشية والخلق والقدرة، كلها صفات لله سبحانه، والإيمان بصفاته **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** واجب؛ لا ينازع أحد في ذلك.

الثاني: أن مسائل القدر كلها مندرجة تحت هذه المراتب.

فالخلاصة أن للقدر أربع مراتب هي: العلم والكتابة والمشية والخلق، وأنه لا بد من الإيمان بها لتحقيق صحة الإيمان بالقدر، وبالله التوفيق.

(١) شفاء العليل (١/١٩٣).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

مراتب القدر الأربعة هي الدعائم التي يقوم عليها الاعتقاد الصحيح في هذا الباب العظيم الشريف، فمن أتى بها كاملة فاز وأنجح، ومن لا؛ خسر وهلك، ولا يقتصر تحقيقها على مجرد الإثبات دون تحقيق ما حوته من معان ودلالات. وإثباتها كاملة على الوجه الصحيح لم يتحقق لغير أهل السنة والجماعة، وسواهم ما بين ناف لها كلها، أو ناف لبعضها، أو مثبت لها على هواه ورأيه دون ما دلت عليه في حقيقة الأمر، على ما سيأتي بيانه.

فذهب القدرية الأوائل إلى إنكار مراتب القدر كاملة؛ فأنكروا العلم السابق وزعموا أن الأمر أنف، وهم الذين ظهروا في أواخر عهد الصحابة ف تبرؤوا منهم وردُّوا بدعتهم.

وكان أول من قال بهذا القول: معبد الجهني بالبصرة، كما في قصة يحيى بن يعمر^(١) مع ابن عمر، وفيها قوله: «أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهر قبلكنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم - وذكر من شأنهم - وأنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف»، فقال له ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم، وأنهم برآء مني، والذي يحلف به عبد الله بن عمر، لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه؛ ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر»^(٢).

(١) هو: أبو سليمان ويقال أبو عدي، يحيى بن يعمر الوشقي العدواني البصري، من علماء التابعين، مات سنة (١٢٩هـ) وقيل غير ذلك.

انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤١)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٤٠١).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى (١/ ٣٦) ح (٨).

ومن رد عليهم من الصحابة كذلك: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن أبي أوفى، وجابر، وأنس، وأبي هريرة، وعقبة بن عامر الجهني، وأقرانهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وكانوا يوصون الناس بأن لا يسلموا عليهم، ولا يعودوهم إن مرضوا، ولا يصلوا عليهم إذا ماتوا^(١).

وهؤلاء هم غلاة القدرية، وقد اتفق سلف الأمة على تكفيرهم^(٢). وإنكارهم للعلم متضمن لإنكارهم للمراتب الأخرى، إذ لا كتابة بدون علم، ولا مشيئة ولا خلق.

أما الكتابة فإنما تكون لشيء معلوم، فإذا عدم عدمت من باب أولى. وأما المشيئة فإنها لا تكون إلا بعد العلم بالمراد، فإذا لم يكن المراد معلوماً فلا مشيئة له عندئذ.

وأما الخلق، فإن الخلق يستلزم العلم بكيفية المراد، وإرادة الخالق له، فإذا انتفى العلم انتفى الخلق لانتفاء العلم به ولانتفاء إرادته أيضاً، فنفي العلم نفي للكتابة ونفي للمشيئة وهو نفي للخلق من باب أولى^(٣).

ولذلك قال وكيع بن الجراح رَحِمَهُ اللَّهُ: «القدرية يقولون: الأمر مستقبل، وإن الله لم يقدر الكتابة والأعمال»^(٤)، فجمع رَحِمَهُ اللَّهُ بين إنكارهم للعلم،

(١) انظر: التبصير في الدين (٢١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٤٩١)، درء التعارض (٩/ ٣٩٦)، شفاء العليل (١/ ١٣٠) و(٢/ ٧٨٦).

(٣) وانظر ما تقدم ص (١١٠).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٣٨٥)، ورواه ابن بطّة في الإبانة (٢/ ٢٦١) رقم (١٨٧٨) بلفظ: «القدرية يقولون: الأمر مستقبل، وإن الله لم يقدر المصائب».

وإنكارهم للكتابة وخلق الأعمال.

ويؤيد هذا أن في حكاية أصحاب المقالات كالبغدادي والإسفراييني^(١) والشهرستاني^{(٢)(٣)} لمذهبهم ما يتبين منه أنهم خالفوا في مسائل أخرى هي أصول في باب القدر، سيأتي التنبيه عليها في موضعها.

فلم تنحصر مخالفتهم في إنكار العلم، بل شملت مسائل أخرى، فهذا يؤيد أن إنكارهم للعلم إنكار للمراتب الثلاث الأخرى، وإنكارهم للمراتب كلها نقض لباب القدر عن آخره، والله المستعان.

ويشبه مقالة هؤلاء - بل هي شر منها^(٤) -: مقالة الفلاسفة الذين ذهبوا إلى إنكار علم الله سبحانه بالجزئيات، وحصروا علمه بالكيليات فقط، أو قالوا: علمه بالجزئيات كلي، وستأتي مقالتهم مع ردها مستوفاة في المبحث القادم إن شاء الله.

(١) هو: أبو المظفر، طاهر بن محمد الإسفراييني، ثم الطوسي، الشافعي، من كتبه: «التفسير»، و«التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكة»، توفي سنة ٤٧١ هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٠١)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (١/ ٢٦١).

(٢) هو: أبو الفتح، محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني الشافعي الأشعري، ولد سنة (٤٦٧ هـ)، قال ابن أرسلان: «عالم كئس متفنن، ولولا ميله إلى أهل الإلحاد وتخبطه في الاعتقاد، لكان هو الإمام»، من كتبه: «نهاية الإقدام في علم الكلام»، و«الملل والنحل»، مات بشهر ستانة سنة (٥٤٨ هـ).

انظر: وفيات الأعيان (٤/ ٢٧٣)، وسير أعلام النبلاء (٢٠/ ٢٨٦).

(٣) انظر: الفرق بين الفرق (٣٥)، والتبصير في الدين (٢١)، والملل والنحل (٤٠).

(٤) انظر: درء التعارض (٩/ ٣٩٧).

وأما القدرية المعتزلة ومن وافقهم؛ فهم في مقابل الأوائل متوسطة، وهم الذين يثبتون مرتبتي العلم والكتابة، وينفون مرتبتي المشيئة والخلق. فأنكروا أن يكون الله سبحانه خالقاً لشيء من أفعال الأحياء، من البشر أو الدواب أو الهوام أو غير ذلك، هذا مما اتفق عليه سائر المعتزلة^(١). بل لم يكتفوا بذلك حتى أنكروا قدرته عليها^(٢)، وإنما تنازعوا هل يقدر على مثلها^(٣).

وأنكروا كذلك إرادته لما وقع من المعاصي: فاجتمع عندهم فيها أمران: عدم خلقه سبحانه لها وعدم مشيئتها.

قال القاضي عبد الجبار^(٤): «اتفق كل أهل العدل على أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وقعودهم حادثة من جهتهم، وأن الله ﷻ أقدرهم على ذلك، ولا فاعل لها ولا محدث سواهم، وأن من قال أن الله سبحانه خالقها ومحدثها؛ فقد عظم خطؤه، وأحالوا حدوث فعل من فاعلين»^(٥).

(١) وهذا في الأفعال المباشرة، وأما في الأفعال المتولدة فاختلّفوا فيما بينهم، وسيأتي تقسيمهم هذا في موضعه من البحث إن شاء الله.

(٢) انظر: الفرق بين الفرق (١٠٤)، والفصل (٥/٥٧).

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين (١/٢٧٤).

(٤) هو: أبو الحسن، عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن خليل الهمداني الشافعي، شيخ المعتزلة، ولي قضاء القضاة بالري، من كتبه: «المغني في أبواب التوحيد والعدل»، و«تنزيه القرآن عن المطاعن»، مات سنة (٤١٥هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٢/٤١٤)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٢٤٤).

(٥) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٨/٣).

وقال ابن المرتضى^(١): «وأجمعوا أن فعل العبد غير مخلوق فيه»^(٢).

وقال القاضي عبد الجبار في بيان أن الله لم يشأ ما وقع من العباد من المعاصي: «فصل في أنه تعالى يريد جميع ما أمر به ورغب فيه من العبادات، ولا يريد شيئاً من القبائح بل يكرهها»^(٣)، وذلك أن إرادة القبائح قبيحة، والله منزّه عن القبيح؛ فوجب ألا يشاءه^(٤).

فلما كانت المشيئة عندهم مرادفةً للمحبة، لم يمكنهم القول بأن الله شاء المعاصي، إذ معلوم أن الله لا يحب المعاصي، فنفوا مشيئته لها. ونفيهم لمشيئته لها نفي - في حقيقة الأمر - لخلقها؛ إذ لا خلق بلا مشيئة؛ فلو خلقها لكان شائئاً لها - أي محبباً بزعمهم -، والله لا يحب المعاصي، وبالعكس؛ فنفي الخلق نفي للمشيئة إذ لو شاءها الله لوجدت، فكل ما شاء الله فلا بد أن يوجد، فنفي خلقها نفي لإرادتها.

فهذه جملة مقالاتهم في هذا الباب، وهي تدور على أمرين:

الأول: نفي خلق الله سبحانه لأفعال العباد.

(١) هو المهدي، أحمد بن يحيى بن المرتضى بن المفضل الحسني، من سلالة الهاادي إلى الحق، من أئمة الزيدية باليمن، ولد في ذمار سنة (٧٧٥هـ)، من كتبه: «نكت الفرائد» و«الأزهار في فقه الأئمة الأخيار»، توفي سنة (٨٤٠هـ) في جبل حجة غربي صنعاء.

انظر: البدر الطالع (١/ ١٥٥)، والأعلام (١/ ٢٦٩).

(٢) طبقات المعتزلة (٨).

(٣) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٦/ ٢١٨).

(٤) المصدر السابق (٦/ ٢٢٠).

الثاني: نفي مشيئة الله للمعاصي منها، لأن المشيئة عندهم والمحبة مترادفتان. وأما المرتبتان الأوليتان؛ فهم يشبتهما من حيث العموم، ولهم مخالفات في ضمن هذا الإثبات.

وما يدل على إثبات العلم من كتبهم قول القاضي عبد الجبار: «وجملة القول في ذلك أنه يلزمه [أي المكلف] أن يَعْلَمَ أنه تعالى كان عالماً فيما لا يزال، ولا يجوز خروجه عن هذه الصفة بجهل أو سهو، وأنه عالم بجميع المعلومات على الوجه الذي يصح أن تُعلم عليها»^(١).

وقال أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ اللهُ^(٢): «وأجمعت المعتزلة على أن الله لم يزل عالماً قادراً حياً»^(٣).

وأما الكتابة؛ فقال القاضي عبد الجبار: «وقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌّ﴾ [القمر: ٥٣]: يدل على أن كل ذلك يكتبه الحفظة، ثم يقع التمييز عند المحاسبة، ويحتمل أن يريد أن ذلك مكتوب في اللوح المحفوظ، كما كتب الله الآجال والأرزاق»^(٤).

(١) شرح الأصول الخمسة (١٦٠).

(٢) هو: أبو الحسن، علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم الأشعري البصري، إمام الأشعرية، كان معتزلياً، ثم تحول إلى مذهب ابن كلاب، ثم تركه وصار على مذهب السلف، من كتبه: «مقالات الإسلاميين»، و«اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع»، مات ببغداد سنة (٣٢٤هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٣/ ٢٦٠)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ٨٥).

(٣) مقالات الإسلاميين (١/ ١٥٧).

(٤) انظر: تنزيه القرآن (٤٠٨)، وانظر: (٣٧٧) منه.

ومن قررها أيضًا: أبو بكر الأصم^(١)، والزخشي^(٢) كما في مواضع عديدة من تفسيره^(٣).

وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ روي عن عمرو بن عبيد في كتابة المقادير روايتان^(٤)، والرواية الثانية هي ما رواه الدارقطني عن معاذ بن معاذ^(٥) قال: «كنت جالسًا عند عمرو بن عبيد، فأتاه رجل فقال له: يا أبا عثمان، سمعت اليوم بالكفر! فقال: لا تعجل بالكفر، وما سمعت؟ قال: سمعت هاشم الأوقص^(٦) يقول: إِنْ ﴿تَبَّتْ يَدَايَ لِهَبٍّ﴾ [المسد: ١]، وقوله:

(١) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (١٩/٦٦-٦٧)، وهو: أبو بكر، عبد الرحمن بن كيسان الأصم المعتزلي، له «تفسير»، و«كتاب خلق القرآن»، مات سنة (٢٠١هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (٩/٤٠٢)، ولسان الميزان (٥/١٢١).

(٢) هو: أبو القاسم، محمود بن عمر بن محمد الزخشي الخوارزمي النحوي المعتزلي، ولد في زخشر سنة (٤٦٧هـ)، كان داعية إلى الاعتزال، من كتبه: «الكشاف»، و«أساس البلاغة»، مات ليلة عرفة سنة (٥٣٨هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/١٥١)، وبغية الوعاة (٢/٢٧٩).

(٣) انظر مثلاً: (٢/٢٢١ و ٣٤٢)، و(٣/٣٥٦-٣٥٧)، و(٤/٨٦).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٣٨٥).

(٥) هو: أبو المثني، معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان التميمي العنبري البصري القاضي الحافظ، قال الإمام أحمد: «معاذ بن معاذ إليه المنتهى في الثبوت»، مات بالبصرة سنة (١٩٦هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٥/١٦٥)، وسير أعلام النبلاء (٩/٥٤).

(٦) هو: هاشم الأوقص أو ابن الأوقص، كان موافقًا لعمرو بن عبيد في بدعته، قال البخاري والجوزجاني: ضال غير ثقة.

انظر: لسان الميزان (٨/٣١٥).

﴿ ذَرَفِ وَمَنْ خَلَقْتُ وَجِيدًا ﴾ [الذثر: ١١] ليسا في اللوح المحفوظ، والله تعالى يقول: ﴿ حَمَّ ١ ﴾ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ٢ ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ٣ ﴾ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ ﴿ [الزخرف: ١ - ٤] فما الكفر إلا هذا يا أبا عثمان؟ قال: فسكت عمرو بن عبيد ساعة، ثم أقبل عليه فقال: لو كان الأمر على ما تقولون ما كان على أبي لهب من لوم، وما كان على الوحيد من لوم^(١).

فهذه الرواية تظهر جلياً إنكار عمرو بن عبيد للكتابة.

وبهذا يتبين أن المعتزلة ينكرون مرتبتي المشيئة والخلق، ويثبتون العلم والكتابة - على مخالفة لهم في حقيقة هذا الإثبات، والله أعلم.

وأما الأشاعرة؛ فيخالفون منهج السلف في كثير من التفصيلات المتعلقة بمراتب القدر، إلا أنهم يثبتون هذه المراتب على وجه العموم.

فنصوص الأشعري - إمام المذهب - وما حكاه من إجماعات للسلف تدل على هذا؛ يقول في رسالته «رسالة إلى أهل الثغر»: «باب ذكر ما أجمع عليه السلف من الأصول: ... وأجمعوا على أنه تعالى قد قدر جميع أفعال الخلق وأجالهم وأرزاقهم قبل خلقه لهم، وأثبت في اللوح المحفوظ جميع ما هو كائن منهم إلى يوم يبعثون ... وأجمعوا على أن الخلق لا يقدر على الخروج مما سبق في علم الله فيهم، وإرادته لهم ... وأجمعوا على أنه خالق لجميع الحوادث وحده لا خالق لشيء منها سواه ... وأجمعوا على أن جميع ما عليه سائر الخلق من تصرفهم قد قدره الله ﷻ قبل خلقه لهم، وأحصاه في اللوح المحفوظ لهم، وأحاط علمه به وبهم، وأخبر بما يكون منهم، وأن أحداً لا يقدر على تغيير

(١) أخبار عمرو بن عبيد (٨٧) رقم (٣).

شيء من ذلك، ولا الخروج عما قدره الله تعالى وسبق علمه به، وبما يتصرفون في علمه ويتتهون إلى مقاديره، فمنهم شقي وسعيد»^(١).

فاشتمل كلامه على إثبات المراتب كلها.

ومن ذلك قول البيجوري^(٢): «فالقضاء والقدر راجعان لما تقدم من العلم والإرادة وتعلق القدرة»^(٣)، وتعلق القدرة عندهم معناه الإيجاد^(٤)، فهذا نص منه على العلم والإرادة والخلق.

ونص الرازي على الكتابة بقوله في تقرير الدلائل الإخبارية على صحة القول بالقضاء والقدر: «الحجة الثلاثون: عن أبي ظبيان^(٥) عن ابن عباس قال: (أول ما خلق الله تعالى القلم، فقال اكتب، فقال: وما أكتب؟ قال: اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة)^(٦)، وجه الاستدلال به: أنه دخل في هذا المكتوب جميع أفعال العباد»^(٧).

(١) رسالة إلى أهل الثغر (٢٤٧ و ٢٥٢ و ٢٥٤ و ٢٦٥-٢٦٦).

(٢) البيجوري: أو البيجوري، إبراهيم بن محمد بن أحمد الأشعري، شيخ الجامع الأزهر، من فقهاء الشافعية، من كتبه: «تحفة المريد»، و«تحقيق المقام»، مات سنة (١٢٧٧هـ).

انظر: الأعلام (٧١/١)، ومعجم المؤلفين (٥٧/١).

(٣) حاشية البيجوري على جوهر التوحيد (١٨٩).

(٤) انظر: المواقف للإيجي (١٥٢).

(٥) في المطبوع: «أبو طهان» وهو خطأ، وأبو ظبيان هو حصين بن جندب بن الحارث الجنبلي، أبو ظبيان الكوفي، ثقة من الثانية. انظر: تقريب التهذيب (١٣٧٥)، وتهذيب التهذيب (٤٤١/١).

(٦) رواه من هذا الطريق: البيهقي: كتاب السير، باب مبتدأ الخلق (٣/٩)، وقد تقدم تخريجه ص (٣٧) من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً.

(٧) المطالب العالية (٢٤٤/٩)، وانظر: (٢١٩/٩) منه.

واستدل في الحجة العاشرة بحديث: (كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة)^(١) مقررًا لما تضمنه من كتابة المقادير^(٢).

لكنه ذهب إلى أن الإيمان باللوح المحفوظ وكتابة المقادير فيه غير واجب، فقال: «لأن المسلمين أجمعوا على أن العلم بوجود اللوح المحفوظ، وبأن الله أحدث فيه رقومًا خاصة دالة على أحوال هذا العالم؛ ليس من شرائط الإيمان، ولا من واجباته»^(٣).

وما ذهب إليه واضح البطلان من وجهين:

الأول: أن النصوص دلت بطريق القطع على وجوب الإيمان بالقدر، ومن الإيمان بالقدر - باعتباره هو - الإيمان بأن الله سبحانه كتب في اللوح المحفوظ مقادير العباد، فهو واجب.

الثاني: أن الإيمان باللوح وكتابة المقادير فيه من الأمور الغيبية التي يجب الإيمان بها والتصديق لها، والأشاعة أنفسهم يجعلون باب السمعية - الذي من جملة اللوح - مما يجب الإيمان به.

وأما الماتريديّة؛ فقد ذهبوا إلى إثبات المراتب من حيث العموم دون التنصيص على أن هذه هي مراتب القدر، مع وجود المخالفة في حقيقة الإثبات لبعض المراتب.

ففي كلام أئمتهم إثبات صفة العلم لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، ومن ذلك قول أبي

(١) تقدم تخريجه ص (١١٢).

(٢) المطالب العالية (٩/ ٢٣٠)، وانظر: (٩/ ٢٣١) منه.

(٣) المصدر السابق (٩/ ٢٢١).

منصور الماتريدي^(١) في كتابه «التوحيد»: «ثم إذا كان الله جل ثناؤه موصوفاً بالعلم والقدرة والجبروت والحياة لذاته، لإحالة احتماله الأغيار»^(٢).

وكذلك هم ممن يثبت اسم الله سبحانه «العليم» وما تضمنه من صفة «العلم».

قال الكمال بن الهمام^(٣): «ثم إنه سميع بسمع وبصير بصفة تسمى بصراً، وكذا عليم بعلم، وقدير بقدرة ومريد بإرادة، لأنه تعالى أطلق على نفسه هذه الأسماء خطاباً لمن هو من أهل اللغة، والمفهوم من اللغة من عليم: ذات له علم، بل يستحيل عندهم عليم بلا علم، كاستحالة بلا معلوم، فلا يجوز صرفه عنه إلا لقاطع عقلي يوجب صرفه»^(٤).

ولأبي منصور كلام طويل في تقرير خلق الأفعال في كتابه «التوحيد»^(٥). وقال البزدوي^(٦): «قال أهل السنة والجماعة: إن الحوادث كلها من

(١) هو: أبو منصور، محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، من أئمة المتكلمين إمام المذهب الماتريدي، من كتبه: «التوحيد»، و«تأويلات أهل السنة»، مات سنة (٣٣٣هـ).
انظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢/ ١٣٠)، والفوائد البهية (١٩٥).
(٢) التوحيد (٣٠٠).

(٣) هو: محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي ثم الإسكندري الحنفي، كمال الدين، المعروف بابن الهمام، ولد بالإسكندرية، من كتبه: «التحرير»، و«المسيرة في العقائد المنجية في الآخرة»، مات سنة (٨٦١هـ).

انظر: الضوء اللامع (٨/ ١٢٧)، وشذرات الذهب (٩/ ٤٣٧).

(٤) المسيرة مع شرحها المسامرة (٦٨-٦٩).

(٥) انظر: (٣٠٥-٣١٨) منه.

(٦) هو: أبو الحسن، علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم البزدوي الماتريدي شيخ الحنفية،

الأعيان والأفعال بمشيئة الله وإرادته وحكمه، خيرًا كان أو شرًا»^(١).
وقال أيضًا: «قال أهل السنة والجماعة: أفعال العباد مخلوقة لله تعالى ومفعولة، والله تعالى هو موجدها ومحدثها ومنشئها»^(٢).
وقال أبو المعين النسفي^(٣) في ذكر مرتبتي المشيئة والخلق: «وإذا ثبت أن الله تعالى هو الذي يتولى تخليق أفعال العباد خيرها وشرها، طاعتها ومعصيتها، والله تعالى مختار في تخليق ما يخلق غير مضطر فيه، ولا اختيار بدون الإرادة؛ ثبت أن ما يوجد من أفعال العباد كلها بإرادة الله تعالى، وما لم يوجد منها؛ لم يكن بإرادة الله تعالى؛ إذ لم يخلقه. ثم حاصل المذهب أن كل حادث حدث بإرادة الله تعالى على أي وصف كان»^(٤).

صاحب الطريقة في المذهب، ولد في حدود سنة (٤٠٠هـ)، من كتبه: «المبسوط»، و«أصول البزدوي»، مات سنة (٤٨٢هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/٦٠٢)، والجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢/٥٩٤).

(١) أصول الدين (٥٢)، وانظر: (٥١) منه أيضًا.

(٢) المصدر السابق (١٠٤).

(٣) هو: أبو المعين، ميمون بن محمد بن محمد بن معبد بن مكحول النسفي الحنفي، من كتبه: «بحر الكلام»، و«تبصرة الأدلة»، مات سنة (٥٠٨هـ).

انظر: تاريخ الإسلام (١١/١١٩)، والجواهر المضية في طبقات الحنفية (٣/٥٢٧).

(٤) التمهيد في أصول الدين (١١٢)، وعقد لهذا الكلام وما بعده فصلًا بعنوان: «فصل في أن المعاصي بإرادة الله تعالى ومشيتته»، كما عقد فصولًا أخرى لبيان خلق أفعال العباد هي: «فصل في إثبات خلق أفعال العباد»، وفصل في أن المتولدات مخلوقة لله تعالى، و«فصل في القضاء والقدر وثبوت كون أفعال العباد مخلوقة لله تعالى»، و«فصل في الهدى والضلال وثبوت خلق الأفعال»، و«فصل في إبطال القول بالأصلح وثبوت خلق الأفعال وكون

وفي جملة من كلام الكمال بن الهمام يجد القارئ إثباتهم للعلم والمشية والخلق، قال: «الركن الثاني: العلم بصفات الله تعالى، ومداره على عشرة أصول، حاصل ستة منها: العلم بأنه تعالى قادر حي مريد، لما ثبت وحدانيته في الألوهية^(١)؛ ثبت استناد كل الحوادث إليه، وهو مشاهدٌ منها كمال الإحسان، ويستلزم ذلك قدرته تعالى وعلمه بما يفعله ويوجده، وينضم إلى هذا أنه هو الموجد لأفعال المخلوقات، فيلزمه علمه بكل جزئي جزئي^(٢)».

وأما مرتبة الكتابة، فنصوا عليها أيضًا، ومن ذلك قول الناصري: «وقد كتب الله تعالى في اللوح المحفوظ جميع ما يكون وجميع ما تفعل العباد قبل خلقهم»^(٣).

وقال صاحب «مميزات مذهب الماتريدية»: «وكون أفعال العباد بعلم الله تعالى وإرادته وتقديره وكتبه في اللوح؛ لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر»^(٤)، وهذا نص منه على العلم والكتابة والمشية.

وبهذا يتبين أن الماتريدية يثبتون مراتب القدر من حيث العموم، ومخالفتهم هي في جزئيات تتعلق ببعضها، سيأتي الكلام عليها في مواضعها إن شاء الله.

الكفر والمعاصي مخلوقة لله تعالى...».

(١) هذا من خلط المتكلمين بين الربوبية والألوهية.

(٢) المسامرة مع شرحها المسامرة (٥٨-٦٠)، وقد نقل زين الدين قاسم الحنفي في حاشيته عليها اتفاق «جمهور العقلاء على أن الله تعالى عالم بما يجري في ملكه».

(٣) النور اللامع (ل ١١٠)، بواسطة: الماتريدية دراسة وتقويةً لأحمد عوض الله اللهيبي.

(٤) مميزات مذهب الماتريدية عن العقائد الغيرية ضمن مجموع (ل ٧٥)، بواسطة المصدر السابق.

المبحث الرابع

«علم الله سبحانه شامل لكل شيء»

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث

مسائل:

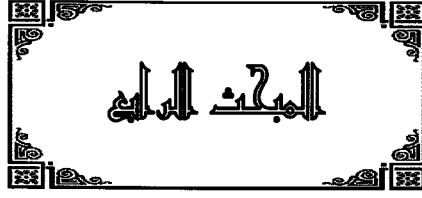
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«علم الله سبحانه شامل لكل شيء»

كان الكلام في القاعدة السابقة عن مراتب القدر - ومنها العلم - ووجوب الإيمان بها، وسيكون الكلام في هذه القاعدة في تفصيل ما يتعلق بالعلم من حيث شموله لكل شيء.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فالعلم يتناول الموجود والمعدوم، والواجب والممكن والممتنع، وما كان وما سيكون، وما يختاره العالم وما لا يختاره»^(١).
وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وذلك أن الله يعلم الموجود والمعدوم والواجب والممكن والممتنع»^(٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «الأصل الأول: إثبات عموم علمه سبحانه، وإحاطته بكل معلوم، وأنه لا تخفى عليه خافية، ولا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات والأرض؛ بل قد أحاط بكل شيء علماً وأحصى كل

(١) شرح الأصبهانية (٦٧٩).

(٢) جامع المسائل (٤/٤٠٣).

شيء عددًا»^(١).

وقال أيضًا: «العلم أعم الصفات تعلقًا بمتعلقه وأوسعها؛ فإنه يتعلق بالواجب والممكن والمستحيل، والجائز والموجود والمعدوم ... فالعلم أوسع وأعم وأشمل في ذاته ومتعلقه»^(٢).

وقال السفاريني رَحِمَهُ اللهُ: «فيجب شرعًا أن يُعلم أن علم الله غير متناه من حيث تعلقه ... فهو شامل لجميع المتصورات سواء كانت واجبة كذاته وصفاته، أو مستحيلة كشريك له تعالى، أو ممكنة كالعالم بأسره، الجزئيات من ذلك والكليات، على ما هي عليه من جميع ذلك»^(٣).

(١) شفاء العليل (٢/٥٢٨).

(٢) مفتاح دار السعادة (١/٣٠٠).

(٣) لوامع الأنوار (١/١٥٧).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على شمول علم الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى الكتاب والسنة وإجماع السلف.

فمن أدلة الكتاب:

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِنَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ

بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧].

وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ

تَجَوَّى ثَلَاثَةَ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنِي مِنْ ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرُ إِلَّا هُوَ

مَعَهُمْ إِنَّمَا كَانُوا أَنْتُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ٧].

وقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ

وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا رَطْبٌ وَلَا

يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ

لِنَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

ومن أدلة السنة:

حديث ربي بن حراش رَحِمَهُ اللَّهُ عن رجل من بني عامر: أنه استأذن على

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: أألج؟ ... الحديث، وفيه قوله للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

فهل بقي من العلم شيء لا تعلمه؟ قال: (قد علم الله عَمَّا خَيْرًا، وَإِنْ مِنْ

العلم ما لا يعلمه إلا الله؛ الخمس: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ

وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ

اللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿[لقمان: ٣٤]﴾^(١).

وحدث أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل، فسئل: أي الناس أعلم؟ فقال: أنا، فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه...) الحديث وفيه: (فلما ركبا في السفينة جاء عصفور فوقع على حَرْفِ السفينة، فنقر في البحر نقرة أو نقرتين، قال له الخضر: يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر)^(٢).

حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن: (إذا همَّ أحدكم بالأمر؛ فليركع ركعتين، ثم يقول: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب. اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال في عاجل أمري وآجله - فاقدره لي، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال في عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني، واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم رضني به. ويسمي حاجته)^(٣).

فذكر علمه العلم مقروناً بوصفه بأنه علام الغيوب، وهذا يعم كل ما

(١) رواه أحمد (٢٠٦/٣٨) ح (٢٣١٢٧) من طريق منصور عن ربعي به، وهذا إسناد صحيح. قال الألباني في الصحيحة (٤٧٨/٦): «وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين غير الرجل العامري، وهو صحابي فلا يضر الجهل باسمه».

(٢) رواه البخاري: كتاب الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسى ﷺ (١٥٤/٤) ح (٣٤٠١)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب من فضائل الخضر عَلَيْهِ السَّلَام (١٨٤٧/٤) ح (٢٣٨٠).

(٣) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة (٨١/٨) ح (٦٣٨٢).

صح أن يسمى علماً، ثم ذكر علمه بالشيء المعين.

وأما الإجماع، فممن نقله:

- المزني رَحِمَهُ اللهُ، قال - بعد أن ذكر جُملاً من عقيدة أهل السنة والجماعة، ومنها: «أحاط علمه بالأمور، وأنفذ في خلقه سابق المقدور، ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩]، فالخلق عاملون بسابق علمه ونافذون لما خلقهم له من خير وشر» -: «هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى، وبتوفيق الله اعتصم بها التابعون قدوة ورضا»^(١).

- الأشعري رَحِمَهُ اللهُ، قال: «وقد أجمع المسلمون قبل حدوث الجهمية»^(٢) والمعتزلة والحرورية على أن الله علماً لم يزل، وقد قالوا: علم الله لم يزل، وعلم الله سابق في الأشياء، ولا يمتنعون أن يقولوا في كل حادثة تحدث، ونازلة تنزل: كل هذا سابق في علم الله، فمن جحد أن الله علماً خالف المسلمين، وخرج به عن اتفاقهم»^(٣).

- شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ، قال - بعد أن ساق آيات في تعلق علم الله

(١) شرح السنة (٧٩ و ٨٨).

(٢) هم أتباع جهم بن صفوان السمرقندي، من أبرز عقائدهم: تعطيل الأسماء والصفات، والقول بخلق القرآن، والقول بالجبر، والقول ببقاء الجنة والنار، والقول أن الإيمان هو المعرفة فقط، انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢١٤)، الفرق بين الفرق (١٨٦)، والفصل (٥/ ٧٣)، والملل والنحل (١/ ٩٧)، إلا أن هذه التسمية صارت تطلق على كل من نفى الصفات، وقال: إن القرآن مخلوق، وإن الله لا يرى في الآخرة. انظر: مجموع الفتاوى (١٢/ ١١٩)، و(١٤/ ٣٥٢).

(٣) الإبانة عن أصول الديانة (٤٢).

بالمخلوقات بعد وجودها :- «هذا مع اتفاق سلف الأمة وأئمتها على أن الله عالم بما سيكون قبل أن يكون»^(١).

هذه بعض أدلة العلم، وبالجملة فكل دليل على القدر بصفة عامة، أو على مرتبة من مراتبه؛ فهو دليل على العلم وشموله، لأن مراتب القدر كلها تدل على العلم كما تقدمت الإشارة إليه^(٢).

(١) درء التعارض (٩/٣٩٦).

(٢) انظر ما تقدم ص (١١٠).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

سبق الكلام على مرتبة العلم بصورة مجملة، وسيكون الكلام فيه في هذه القاعدة مفصلاً من حيث شموله لكل شيء.

والعلم صفة من الصفات الذاتية الفعلية لله ﷻ، وهي من الصفات المعنوية المعلومة بالعقل، وتتعلق بكل معلوم على التفصيل^(١)، ومن أسماؤه ﷻ العليم.

وعلم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى علم كامل يليق بكمال الله ﷻ، علم لم يُسبق بجهالة، ولا يلحقه نسيان، ولا يعتريه نقص بحال من الأحوال.

وشمول علم الله ﷻ يمكن ترتيبه في أمور:

الأول: شمول علمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لما يتعلق به ﷻ: فأسماء الرب وصفاته، وكذا ذاته؛ معلومة له.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «اللطيف الخبير علمه بنفسه أولى من علمه بغيره، وعلمه بنفسه مستلزم لعلمه بلوازم ذاته»^(٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فذاً الرب سبحانه وصفاته وأسماءه معلومة له»^(٣).

وقال السفاريني رَحِمَهُ اللهُ: «فهو شامل لجميع المتصورات؛ سواء كانت واجبة كذاته وصفاته...»^(٤).

(١) انظر: الصواعق المرسلة (٤/ ١٢١٩).

(٢) درء التعارض (١٠/ ١١٧).

(٣) مفتاح دار السعادة (١/ ٣٠٠).

(٤) لوامع الأنوار (١/ ١٥٧).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «معلومه يدخل فيه علمه بذاته وبصفاته، وبما سوى ذلك»^(١).

وقال أيضًا: «فعلم الله تعالى واسع شامل محيط لا يستثنى منه شيء، فأما علمه بالواجب، ففعله بنفسه وبما له من الصفات الكاملة...»^(٢).

الثاني: شمول علم الله سُبحَانَهُ وتعالى لما كان في الماضي: ومعناه أن الله ﷻ قد علم ما كان في الماضي من دقيق الأمور وجليلها، فلم تخف عليه منها خافية، سواء فيما يتعلق بهذا العالم وما جرى فيه، أو ما سبقه مما لا يعلمه إلا الله، وسواء ما يتعلق بنفسه سُبحَانَهُ وتعالى، أو ما يتعلق بمخلوقاته.

ويدل على ذلك قوله سُبحَانَهُ وتعالى في قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَام مع فرعون: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى﴾ (٥١) قَالَ عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى ﴿طه: ٥١-٥٢﴾.

فقوله: ﴿عَلَّمَهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ﴾ هو جواب من موسى عَلَيْهِ السَّلَام لفرعون لما احتج عليه بشرك الأمم الماضية، أي: هم وإن لم يعبدوه فإن علمهم عند الله مضبوط عليهم، وسيجزئهم به.

وقوله: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾، أي: لا يفوته صغير ولا كبير، ولا ينسى شيئاً؛ فأثبت له كمال العلم وإحاطته بكل شيء ابتداءً، ثم نفى عنه النقص والنسيان؛ فإن علم المخلوق يعتريه نقصانان: أحدهما عدم الإحاطة بالشيء، والآخر نسيانه بعد علمه، فتنزه نفسه عن ذلك^(٣).

(١) فتاوى ابن عثيمين (٨/١٣٩).

(٢) المصدر السابق (٨/١٤٩-١٥٠).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٩/٣٤٤).

الثالث: شمول علم الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لما سيكون في المستقبل: ومعناه أن الله ﷻ علم علماً أزلياً بما سيقع فيها سيأتي من أزمان؛ سواء فيما يتعلق بالدنيا وما تصير إليه، وما يقع فيها من أمور إلى حين انقضائها وزوالها، أو ما يتعلق بالآخرة، إلى ما لا نهاية له.

وسواءً في كل ذلك ما يتعلق بنفسه سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، أو ما يتعلق بمخلوقاته. ويدل عليه قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٢٢].

يعني: إلا في أم الكتاب^(١).

فأخبر سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أن كتابته للمصيبة سابقة لوقوعها، والكتابة لا تكون إلا عن علم، فدل على أن علمه بها متقدم على وقوعها.

ويدل عليه كذلك حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرشه على الماء)^(٢).

وكل دليل على تقدّم الكتابة فهو دليل على العلم السابق بما سيكون - لأن الكتابة لا تكون إلا عن علم كما تقدم آنفاً -، سواء كانت الكتابة الأزلية أو غيرها، مع كون الكتابة الأولى كافية في الدلالة على ذلك لأن ما بعدها تفصيل منها^(٣).

ومما يدل عليه الآيات والأحاديث التي جاءت في وصف المغيبات

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٢/٤١٨).

(٢) تقدم تخريجه ص (١١٢).

(٣) انظر: ما تقدم ص (١١٠).

المتعلقة بيوم القيامة، وما يتبع ذلك من نعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار، ونحو ذلك، ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ﴿٧٦﴾ فَكِهِينَ بِمَاءٍ أَنَّهُمْ رُبُّهُمْ وَوَقَفَهُم رُبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٧٨﴾ كُلُوا وَأَشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٩﴾ مُتَكَبِّرِينَ عَلَى سُرُورٍ مَّصْفُوفَةٍ ﴿٨٠﴾ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الطور: ١٧ - ٢٠].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ﴿٧٦﴾ لَا يُفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٥﴾ وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ ﴿٧٦﴾ وَنَادَا يَمَّاكَ لِيَقْضَ عَلَيْنَا رَبُّكَ ﴿٧٧﴾ قَالَ إِنَّكُمْ مَنِكُوتٌ ﴿٧٧﴾ لَقَدْ جِئْتَكُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَرِهُونَ﴾ [الزخرف: ٧٤ - ٧٨].

وحديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قصة آخر من يدخل الجنة^(١)، وحديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قصة صاحب البطاقة^(٢).

وكذا النصوص التي جاءت في وصف ما سيكون من الفتن وأشراط الساعة؛ كخروج الدجال ونزول عيسى بن مريم ونحو ذلك^(٣).

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب آخر أهل النار خروجًا (١/ ١٧٤) ح (٣١٠).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الإيمان، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (٤/ ٣٧٩) ح (٢٦٣٩)، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٥/ ٦٧٠) ح (٤٢٩٩) كلاهما من طريق الليث بن سعد، عن عامر بن يحيى، عن أبي عبد الرحمن الحُبَلِيِّ، عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهذا إسناد صحيح، وصححه الحاكم (٦/ ١) وقال: «على شرط مسلم»، والألباني في الصحيحة ح (١٣٥).

(٣) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ جامع الرسائل (١/ ١٨٣): «فأما إثبات علمه وتقديره للحوادث قبل كونها ففي القرآن والحديث والآثار ما لا يكاد يحصر بل كل ما أخبر الله به قبل كونه

الرابع: شمول علم الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لما لا يقع: ويدخل فيه الجائز الذي علم الله أنه لا يقع، والممتنع.

فمن أدلة الأول:

قوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى عن أهل النار: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨].

فأخبر سُبحَانَهُ وَتَعَالَى عن علمه بهؤلاء الكفار بأنه لو ردهم إلى دار التكليف مرة أخرى ليستدرکوا ما فاتهم من الإيمان والعمل؛ أنهم لا يؤمنون، بل يرجعون إلى سالف عهدهم من الكفر والمخالفة^(١)، مع أن رجوعهم إلى دار الدنيا أمر قد أخبر سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بأنه لا يقع، كما في قوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧].

وكذا قوله عن المشركين: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٣].

أي: ولو علم الله في هؤلاء القائلين خيراً لأسمعهم مواعظ القرآن وعبره، حتى يعقلوا عن الله ﷻ حججه منه، ولكنه قد علم أنه لا خير فيهم، وأنهم ممن كتب لهم الشقاء فلن يؤمنوا، ثم أخبر سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أنه لو أفهمهم ذلك لتولوا عن الله وعن رسوله، وهم معرضون عن الإيمان به، معاندون للحق بعد العلم به^(٢).

فقد علمه قبل كونه.

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٢٥٠).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٣/ ٤٦٣)، وانظر كذلك: شرح الطحاوية (١/ ١٣٢).

ومن أدلة الثاني:

قوله ﷻ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهُةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَنَ اللَّهُ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا

يَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٢].

أخبر جل وعلا عن علمه بما ينتج عن هذا الأمر المستحيل فيما لو وقع، وهو فساد أهل السماوات والأرض^(١)، مع كونه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد أخبر عن استحالة وقوعه، بإخباره سبحانه بتفرده بالإلهية وانتفاء الشريك معه، كما قال ﷻ: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَحِيدُ الْقَهَّارُ﴾ [ص: ٦٥].

وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلَهُةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَبِثُوا إِلَى ذِي الْعَرْشِ

سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٢].

أي: لو كان مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى آلهة كما يزعمه المشركون؛ - وهذا ممتنع غير واقع - إذن لا تبغت تلك الآلهة القربة من الله ذي العرش العظيم، والتمست الزلفى إليه^(٢).

الخامس: شمول علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للجزئيات^(٣): ومعناه أن علم الله ﷻ لا يقتصر على كليات الأمور؛ بل هو شامل للتفصيلات والدقائق أيضاً، فما من أمر عظيم ولا حقير، كبير ولا صغير؛ إلا والله يعلمه، ويعلم أدق تفصيلاته في ذاته وصفاته وأحواله، وجميع ما يتعلق به.

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٤٦/١٦).

(٢) انظر: المصدر السابق (٦٠٣/١٤).

(٣) الجزئي: ما يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة كزيد، وبإزائه الكلّي، وهو: ما لا يمنع نفس تصويره من وقوع الشركة فيه كالإنسان، انظر: التعريفات للرجاني (١٩٥ و ٧٩)، والمعجم الفلسفي لجميل صليبا (٤٠٠/١) و (٢٣٩/٢).

ويدل على ذلك: النصوص التي أخبرت بعموم علمه بالأشياء، وهذا العموم يقتضي علمه بالجزئيات، ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [يونس: ٦١].

وقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَةٍ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَأْسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

ويدل عليه كذلك: النصوص الواردة في كتابة المقادير؛ مثل قوله تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

فإذا كان قد كتب لكل مخلوق قدره الذي يخصه في كميته وكيفيته؛ كان ذلك أبلغ في العلم بالأمور الجزئية المعينة، فتقدير الله يتضمن العلم القديم والعلم بالجزئيات^(١).

ومما يدل على علمه بالجزئيات: خلقه سبحانه وتعالى للأشياء، فإن الخلق يستلزم علمه بتفاصيل المخلوق.

قال ﷻ: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٩].
فأتبع سبحانه وتعالى احتجاجه بالنشأة الأولى على قدرته على الإعادة بإخباره بشمول علمه لأن الخلق يستلزم قدرة الخالق على المخلوق، وعلمه بتفاصيل خلقه.

وقوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ عقب ذلك فيه فائدة أخرى؛ وهي

(١) انظر: شرح الطحاوية (٢/٣٥٩).

إخباره بعلمه بما تفرق من الأجزاء أو استحال^(١)، فبعلمه بتفاصيلها مع قدرته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَعِيدُهَا مَرَّةً أُخْرَى.

قال السعدي رَحِمَهُ اللهُ: «وفي ذكر العلم بعد الخلق، إشارة إلى الدليل العقلي على^(٢) ثبوت علمه؛ وهو هذه المخلوقات، وما اشتملت عليه من النظام التام، والخلق الباهر، فإن في ذلك دلالة على سعة علم الخالق، وكمال حكمته»^(٣).

وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وهذه الآية تدل على كونه عالماً بالجزئيات من طرق:

أحدها: من جهة كون الخلق يستلزم العلم بالمخلوق..

والثاني: من جهة كونه في نفسه لطيفاً خبيراً، وذلك يوجب علمه بدقيق الأشياء وخفيها، ثم يقال: اللطيف الخبير علمه بنفسه أولى من علمه بغيره، وعلمه بنفسه مستلزم لعلمه بلوازم ذاته - كما تقدم - فقد تضمنت الآية هذه الطرق الثلاثة»^(٤).

ومما يدل على ذلك أيضاً أن الله سبحانه سمي ووصف نفسه بما يدل على علمه بتفاصيل الأمور وخفاياها وخباياها.

ومن ذلك: تسميته نفسه باسم الخبير واللطيف، ووصفه نفسه بما

(١) انظر: درء التعارض (١/ ٣٣).

(٢) في المطبوع «إلى» وهو خطأ.

(٣) تفسير السعدي (١/ ٤٩٧).

(٤) درء التعارض (١٠/ ١١٧)، وانظر: (١٠/ ٥٤) منه.

تضمنهما من المعاني وهي اللطف والخبرة.

ومعنى الخير: «العالم بكنه الشيء، المطلع على حقيقته، كقوله تعالى: ﴿فَسَتَلْبَهُ خَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٩]»^(١).

والخير بمعنى العليم، لكن إذا أضيف العلم إلى الأمور الباطنة الخفية سُمِّيَ خبرة، وسمي صاحبه خبيراً^(٢).

وقد يقرن الله ﷻ بينه وبين اسم «العليم»، كما في قوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَيْرُ﴾ [التحریم: ٣]. فحينئذ يكون المعنى: «الذي أحاط علمه بالظواهر والبواطن، والإسرار والإعلان، وبالواجبات والمستحيلات والممكنات، وبالعالم العلوي والسفلي، وبالماضي والحاضر والمستقبل، فلا يخفى عليه شيء من الأشياء»^(٣).

وأما اللطيف فله معنيان:

أحدهما: ما نحن بصدده؛ وهو الذي لا تخفى عليه خافية، بل أحاط علمه بالسرائر والخفايا، وأدرك الخبايا والبواطن والأمور الدقيقة، وهو بمعنى الخير.

الثاني: اللطيف بعباده المؤمنين، الذي يوصل إليهم مصالحهم بلطفه وإحسانه، من طرق خفية عنهم لا يشعرون بها، وهو بمعنى الرؤوف^(٤).

(١) شأن الدعاء (٦٣).

(٢) المقصد الأسنى (٧٦).

(٣) تفسير السعدي (١/ ٢٤).

(٤) انظر: المصدر السابق (١/ ٢٦).

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ^(١):

وهو اللطيف بعبده ولعبده واللُّطْفُ في أوصافه نوعانِ
إدراك أسرار الأمور بخبرة واللُّطْفُ عند مواقع الإحسانِ
فِيرِيكَ عَزَّتْهُ وَيُيَدِي لُطْفَهُ والعبد في الغَفَلَاتِ عن ذا الشانِ

ويقرن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْخَيْرِ، كما في قوله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [المك: ١٤]، ومعناه عندئذ: «الذي لطف علمه بما في القلوب؛ الخير بما تُسرّه وتضمّره من الأمور، لا تخفى عليه من ذلك خافية»^(٢).

ومن الأدلة على علمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالجزئيات: إخباره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في مواطن كثيرة من كتابه بتفاصيل الأمور المعيّنة، كإخباره عن قصص الأنبياء مع أقوامهم، وما آل إليه حالهم.

ومن الأدلة أيضًا: أنه لو لم يكن عالمًا بها لكان جاهلاً، والجهل نقص يتنزّه الله عنه، فوجب أن يكون عالمًا بها^(٣).

ومن الأدلة أيضًا: أن نفي علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالجزئيات نفيٌ لعلمه بالأشياء؛ لأن الكليات لا وجود لها خارج الذهن؛ وإنما الموجود خارج الذهن: الجزئيات المعيّنة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فإن لم يعلم المعينات لم يعلم شيئًا من الموجودات، إذ الكليات إنما تكون كليات في الأذهان لا في الأعيان، فمن لم

(١) النونية (١٧٩) رقم (٣٣٠٠-٣٣٠٢).

(٢) فتح القدير (٥/٣٤٨).

(٣) بيان التلييس (٥/٣٩)، وانظر لهذا المسلك في الاستدلال على صفات الكمال: التدمرية (١٥١).

يعلم إلا الكليات لم يعلم شيئاً من الموجودات»^(١).

ومن الأدلة أيضاً: أن من المخلوقات من يعلم بعض الجزئيات، والعلم بها صفة كمال؛ فوجب أن يكون الله سبحانه عالماً بها، لأن كل ما ثبت للمخلوق من صفات الكمال فالخالق أحق به وأولى وأحرى به منه، لأمرين: الأول: أنه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أكمل من المخلوق، فيمتنع أن يوصف المخلوق بكمال ويكون الرب **عَلَيْهِ السَّلَام** عارياً عنه؛ لأنه الأكمل.

الثاني: لأنه هو الذي أعطى المخلوق ذلك الكمال، فمعطي الكمال لغيره أولى وأحرى أن يكون هو موصوفاً به^(٢).

قال شيخ الإسلام **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «بل مخلوقه له علم بالكلي والجزئيات، فالخالق أولى بذلك»^(٣).

وإذا ثبت علمه ببعض الجزئيات؛ ثبت علمه بها كلها؛ إذ لا فرق بين جزئية وأخرى، ولأنه لم يقل أحد من الناس أنه يعلم بعض الجزئيات دون بعض، فهم إما مثبتون لعلمه بها كلها، وإما نافون. والله أعلم.

قال العلامة ابن القيم **رَحْمَةُ اللَّهِ** في بيان شمول علم الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**^(٤): وهو العليم بما يؤسوس عبده في نفسه من غير نطق لسان

(١) مجموع الفتاوى (١٢/٥٩٥)، وانظر: (١١/٢٢٧) منه، ودرء التعارض (٥/١١٣) و(١٠/١٦٦)، وشفاء العليل (٢/٥٢٨).

(٢) انظر: درء التعارض (١/٣٠)، ومجموع الفتاوى (١٦/٣٥٧)، وشرح الأصبهانية (٣٩٦-٣٩٧).

(٣) درء التعارض (١٠/١٧٣).

(٤) النونية (٤٤) رقم (٥٢٦-٥٢٩).

بل يستوي في علمه الداني مع الـ قاصي وذو الأسرار والإعلانِ
وهو العليم بما يكون غدًا وما قد كان والمعلوم في ذا الآنِ
وبكل شيء لم يكن لو كان كيـ ف يكون موجودًا لدى الأعيانِ

والحاصل أن علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شامل لكل شيء على وجه التفصيل،
ولا يخرج عنه شيء، والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

إثبات العلم لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وشموله لكل شيء؛ شموله لما يتعلق به ﷻ، وشموله لما كان في الماضي، وشموله لما لا يقع، وشموله لما سيكون في المستقبل، وشموله للجزئيات أمر لم يخالف فيه بالجملة أحد من المتتبعين للإسلام^(١)، وإنما خالف في ذلك طائفتان:

الأولى: القدرية الأوائل الذين أنكروا علمه بالمستقبل، ومن تبعهم كالرافضة الذين قالوا بالبداء^(٢).

الثانية: الفلاسفة الذين أنكروا علمه بالجزئيات.

وليس مع واحدة منهما دليل صحيح، بل أوهام ظنوها حقائق وأدلة.

أما القدرية الأوائل؛ وهم غلاة القدرية، وقد تقدم وصفهم وبيان اتفاق سلف الأمة على تكفيرهم^(٣)، وقد قال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: «ناظروا القدرية بالعلم؛ فإن أقرؤا به خُصِّمُوا، وإن أنكروا كفروا»^(٤).

وقال عبد الله بن أحمد: «سمعت أبي رَحِمَهُ اللهُ - وسأله علي بن الجهم عمن قال بالقدر يكون كافرًا؟ - قال: إذا جحد العلم؛ إذا قال إن الله ﷻ لم يكن عالمًا حتى خلق علمًا فعلم؛ فجحد علم الله ﷻ فهو كافر»^(٥).

(١) انظر: نهاية الإقدام (٢١٥).

(٢) سيأتي تعريفه ص (٢٤٩).

(٣) انظر ما تقدم ص (١٢٥).

(٤) انظر: شرح الطحاوية (٣٥٤/٢).

(٥) السنة لعبد الله (٣٨٥/٢) رقم (٨٣٥)، وانظر: السنة للخلال (٥٢٩/٣).

ومذهب هؤلاء واضح البطلان، جلي المخالفة لما علم بالدليل القاطع من الكتاب والسنة والإجماع والعقل والفطرة.

أما الكتاب والسنة؛ فالآيات والأحاديث الكثيرة المتتابعة على إثبات علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كما سبق سياق بعضها، وسبق أيضًا سياق الإجماع^(١).

وأما العقل؛ فمن وجوه:

الأول: أن العلم صفة كمال، ونقيضه الجهل صفة نقص، والله سبحانه متصف بالكمال ومنزه عن النقص؛ فوجب أن يوصف بالعلم وينزه عن النقص. الثاني: أن العلم مقتضى الربوبية، ولا ربوبية بغير علم؛ إذ كل صفات الربوبية، وعلى رأسها الصفات التي هي خصائص الربوبية: الخلق والرزق والتدبير والملك ونحوها، كلها مبناها على العلم، فنفي العلم نفي للربوبية من أصلها، يوضحه:

الثالث: أن نفي العلم يستلزم لوازم باطلة:

أولها: نفي الخلق، إذ الخلق مبني على العلم كما تقدم تقريره، ونفي الخلق نفي لأمر من أعظم المسلمات، وهو مكابرة لا تقع إلا من أحمق.

ثانيها: نفي المشيئة عن الله سبحانه لأن المشيئة لا تكون إلا عن علم كما تقدم.

ثالثها: إثبات شركاء لله سبحانه في ربوبيته، لأن العلم إذا عدم؛ تساوى الرب مع غيره في جهل الأشياء، بل يكون بعض المخلوقين أعلم ببعض الأشياء من الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهذا كفر صريح وشرك بين، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

(١) انظر ما تقدم ص (١٤٣-١٤٤)، و (١٠٩-١١٠).

ولكون هذا المذهب في منتهى البطلان؛ فقد قلَّ أو انقرض من ينكره اليوم وقيل، قال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ: «وقد تُرك اليوم، فلا يعرف من يُنسب إليه من المتأخرين من أهل البدع المشهورين، والقدرية اليوم مطبقون على أن الله تعالى عالم بأفعال العباد قبل وقوعها»^(١).

وأما الفلاسفة، فالخلاف واقع بين فلاسفة الإسلام جراء اختلافهم في فهم مذهب الفلاسفة الأولين كأرسطو^(٢) وأفلاطون^(٣) ونحوهما، ويتمثل هذا الخلاف في رأيين:

أولهما: رأي الغزالي وغيره ممن ذهب إلى أنهم ينكرون علم الله سبحانه بالجزئيات، وصرح بكفرهم لثلاثة أمور هذا أحدها^(٤)، وجعل لهم في إنكار

(١) المفهم (١/ ١٣٢-١٣٣)، وانظر: الواسطية (ضمن مجموع الفتاوى) (٣/ ١٤٩).

(٢) هو: أرسطو بن نيقوماخس الفيثاغوري، يسمونه المعلم الأول، تلميذ أفلاطون المتصدر بعده، ولد في مدينة أسطاغيرا اليونانية سنة (٣٨٤ ق.م)، كان كشيخه أفلاطون يُعلم الفلسفة ماثياً، فسمي هو وأصحابه المشاؤون، انتهت إليه فلسفة اليونان، وكان مشرکاً يعبد الأصنام، وهو أول من صرح بقدّم الأفلاك، من كتبه: «الكون والفساد»، و«الأخلاق»، مات سنة (٣٢٢ ق.م).

انظر: إخبار العلماء بأخبار الحكماء (٢١)، وعيون الأنباء في طبقات الأطباء (٨٦)، ومنهاج السنة (١/ ٣٦٠).

(٣) هو أفلاطون - ويقال فلاطن وأفلاطن - بن أرسطون، من أهل مدينة أثينا، رومي فيلسوف يوناني طبي؛ كان أبواه من أشراف اليونانيين، من كتبه: «السياسة المدنية»، و«احتجاج سقراط على أهل أثينا»، مات سنة (٣٨٤ ق.م) عن إحدى وثمانين سنة. انظر: عيون الأنباء في طبقات الأطباء (٧٩).

(٤) انظر: تهافت الفلاسفة (٣٠٧-٣٠٨)، وفيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة (ضمن

علمه بالجزئيات سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مذهبين:

الأول: إنكار العلم بالجزئيات مطلقاً.

الثاني: الزعم بأنه يعلم الجزئيات علماً كلياً^(١).

ثانيهما: رأي ابن رُشد^(٢) الذي ذهب إلى أن الفلاسفة لا ينكرون علمه بالجزئيات، وأن من حكى هذا عنهم؛ فقد غلط عليهم ولم يفهم مذهبهم، وأن صواب مذهبهم أنهم «يرون أنه تعالى يعلمها بعلم غير مجانس لعلمنا بها، وذلك لأن علمنا بها معلول للمعلوم به، فهو محدث بحدوثه ومتغير بتغيره، وعلم الله بالوجود على مقابل هذا، فإنه علة للمعلوم الذي هو الموجود، فمن شبه العلمين أحدهما بالآخر فقد جعل ذوات المتقابلات وخواصها واحداً وذلك غاية الجهل»^(٣).

فهم - في نظره - يرون أن علمه تعالى يختلف عن علمنا، في كليات الأمور وجزئياتها، لأن الأمور كلياتها وجزئياتها معلولة عن علمه تعالى، وعلمه منزّه

مجموعة رسائل الغزالي (٢٦٤).

(١) انظر: تهافت الفلاسفة (٢٠٦).

(٢) هو أبو الوليد، محمد بن أبي القاسم أحمد ابن شيخ المالكية أبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد ابن رشد القرطبي الفيلسوف، ولد سنة (٥٢٠هـ)، من كتبه: «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» و«تهافت التهافت»، مات سنة (٥٩٥هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (٣٠٧/٢١)، وتاريخ قضاة الأندلس (١٤٤)، وشذرات الذهب (٥٢٢/٦).

(٣) فصل المقال (٣٩).

عن أن يوصف بأنه كلي أو جزئي^(١).

وابن رشد في فهمه لمذهبهم على هذا النحو مخالف لمن سبقه من أئمة الفلاسفة وعلى رأسهم ابن سينا^(٢)، ومخالف كذلك لأبي البركات ابن ملكا^(٣) صاحب «المعتبر»^(٤)، والطوسي^(٥).

وهذا المسلك من ابن رشد إنما كان لتعظيمه الشديد للفلاسفة الأولين، ومحاولته الجاهدة للتوفيق بين مقالاتهم وشرع الرب ﷻ، وبيان أن ما ذهبوا إليه هو من جنس ما ذهب إليه مبتدعة الإسلام، وليس كفرًا، وعلى ذلك بنى

(١) انظر: المصدر السابق (٤٠).

(٢) الإشارات والتنبيهات (٣/ ٢٩٥-٢٩٦)، وابن سينا: هو أبو علي، الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا البلخي ثم البخاري الفيلسوف، كان أبوه كاتبًا من دعاة الإسماعيلية، وهو كذلك إسماعيلي من إخوان الصفا ولد سنة (٣٧٠هـ)، من كتبه: الشفاء»، و«أسرار الحكمة المشرقية»، مات بهمدان سنة (٤٢٨هـ).

انظر: وفيات الأعيان (٢/ ١٥٧)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٣١).

(٣) هو: أبو البركات، هبة الله بن علي بن ملكا البلدي الفيلسوف، من كتبه: «المعتبر»، و«رسالة في العقل وماهيته»، مات سنة نيف وخمسين وخمس مئة.

انظر: إخبار العلماء بأخبار الحكماء (٢٢٤)، وسير أعلام النبلاء (٢٠/ ٤١٩).

(٤) انظر: درء التعارض (٩/ ٣٩٧).

(٥) كما في شرحه على الإشارات المطبوع معها (٢٩٦-٢٩٧)، وهو: أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن الطوسي الفيلسوف الملحد الزنديق، الملقب بنصير الدين، وهو في حقيقة الأمر نصير الشرك والكفر، ولد بطوس قرب نيسابور سنة (٥٩٧هـ)، من مؤلفاته: «تلخيص المحصل»، و«تجريد العقائد»، هلك ببغداد سنة (٦٧٢هـ).

انظر: تاريخ الإسلام (١٥/ ٢٥٢)، والأعلام للزركلي (٧/ ٣٠).

كتابه: «فصل المقال وتقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال» كما يظهر من اسمه، وحمل على أبي حامد الغزالي لتصريحه بكفرهم حتى إنه نقض كتابه «تهافت الفلاسفة» بـ«تهافت التهافت»، بيّن فيه وهم أبي حامد على الفلاسفة الأولين، وخطئه في حكاية مذهبهم وإكفارهم.

وليس الأمر كما قاله ابن رشد؛ بل مقالاتهم التي لم يذهب إليها أحد من طوائف المسلمين لا من أهل البدعة ولا من أهل السنة^(١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في طريقة ابن رشد هذه: «وأما ما ذكره من أن الفلاسفة لا يقولون إنه لا يعلم الجزئيات، بل يرون أنه لا يعلمها بالعلم المحدث وإنكاره أن يكون المشاؤون من الفلاسفة ينكرون علمه بجزئيات العالم؛ فهذا يدل على فرط تعصبه لهؤلاء الفلاسفة بالباطل، وعدم معرفته بتحقيق مذهبهم؛ فإنه دائماً يتعصب لأرسطو صاحب التعاليم المنطقية والإلهية»^(٢).

وما احتج به ابن رشد في انتصاره للفلاسفة من أنهم يرون أن الرؤيا الصادقة تتضمن الإنذارات بالجزئيات الحادثة في الزمان المستقبل، وأن ذلك العلم يحصل للإنسان في النوم من قِبَل العلم الأزلي المدبر لكل والمستولي عليه^(٣) - يعني أن العلم عندهم سبب الإنذار بالجزئيات -؛ فباطل وذلك لأنهم يرون أن هذا العلم الحاصل لهم إنما هو فيض فاض من العقل الفعال

(١) انظر: الرد على المنطقيين (٥٦٨)، ودرء التعارض (٣٩٧/٩).

(٢) درء التعارض (٣٩٧/٩).

(٣) انظر: فصل المقال (٤٠).

والنفس الفلكية، فهي المنذر به^(١).

فإذا تبين فساد ما ذهب إليه ابن رشد؛ فالأقوال في مذهب الفلاسفة هي ما حكاها الغزالي.

وقد ذكرها أيضًا الشهرستاني في كتابه «نهاية الإقدام» حيث قال: «وذهبت قدماء الفلاسفة إلى أنه عالم بذاته فقط ثم من ضرورة علمه بذاته يلزم منه الموجودات وهي غير معلومة عنده أي لا صورة لها عنده على التفصيل والإجمال.

وذهب قوم منهم إلى أنه يعلم الكلّيات دون الجزئيات، وذهب قوم إلى أنه يعلم الكلّي والجزئي جميعًا على وجه لا يتطرق إلى علمه تعالى نقص وقصور»^(٢). فالأول والثاني هما ما حكاها الغزالي، والثالث شبيه بما ذكره ابن رشد^{(٣)(٤)}.

(١) انظر: درء التعارض (٣٩٨/٩) و(١٨٩/١٠).

(٢) نهاية الإقدام (٢١٥)، وانظر: المعتبر (٦٩/٣)، ولباب العقول للمكلاقي (٢٣٤).

(٣) انظر: درء التعارض (٤٠٠/٩).

(٤) هذا هو المشهور من كلام الفلاسفة ومذاهبهم، وقد حكى شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ لَهُمْ قَوْلًا رابعًا، وهو القول بأن الله يعرف ذاته وسائر مخلوقاته في سائر الأوقات على اختلاف الحالات مما هو كائن وما هو آت، كما ذكر ذلك أبو البركات في «المعتبر»، قال شيخ الإسلام: «وهذا القول ينزع إلى قولين: أحدهما القول الذي اختاره ابن رشد الذي قربته من التغير ولم يجب عنه، والثاني: التزام هذا اللازم وبيان أنه ليس بمحذور، وهذا قد اختاره أبو البركات كما يختاره طوائف من المتكلمين كأبي الحسين والرازي وغيرهما وكما هو معنى ما دل عليه الكتاب والسنة وذكره أئمة السنة» درء التعارض (٤٠١-٤٠٢). ومقصوده رَحِمَهُ اللهُ أَنْ الفلاسفة منهم من نحا منحى إنكار لوازم العلم بالجزئيات، كابن رشد، ومنهم من التزم ذلك، وهو لازم حق دلت عليه الأدلة.

فخلاصة مذهبهم أنهم يرون أن الله سبحانه لا يعلم الجزئيات المنقسمة بانقسام الزمان إلى الكائن وما كان ويكون قولاً واحداً^(١).

ثم منهم من ينكر علمه بالجزئيات مطلقاً، كما ذهب إليه أرسطو^(٢)، ومنهم من يقول يعلمها بعلم كلي، كما ذهب إليه ابن سينا، ومن ذلك قوله: «فالواجب الوجود يجب ألا يكون علمه بالجزئيات علماً زمانياً حتى يدخل فيه الآن والماضي والمستقبل، فيعرض لصفة ذاته أن تتغير، بل يجب أن يكون علمه بالجزئيات على الوجه المقدس العالي عن الزمان والدهر»^(٣).

وبيان هذا المذهب أن يقال: إن الجزئيات المتغيرة يعلمها الله سبحانه، لكن علمه بها لا يدخل تحت زمان أو مكان، فالله عند هؤلاء عالم بذاته، وعلمه بذاته يقتضي أن يعلم أنه علة للموجودات كلها، فإذا علم ذاته وعلم كونه علة للموجودات؛ علم أنه عالم بالقوانين والأسباب الكلية التي تحكم العالم، وعلم ارتباطها بمسبباتها، فإذا علم وقوع السبب؛ علم وقوع المسبب، لكن لا في زمان معين ولا مكان معين، وهذا معنى إطلاقهم أن الله عالم بكل شيء.

مثال ذلك: الكسوف، فالله سبحانه يعلم أن كسوفاً سيكون، بعلمه بأسبابه، لكنه لا يعلم الزمن الذي سيكون فيه الكسوف، في أي سنة أو شهر

(١) كما حكى الغزالي اتفاقهم على ذلك، انظر: تهافت الفلاسفة (٢٠٦)، ونقل اتفاقهم كذلك: أبو الحجاج يوسف بن محمد المكلاقي في: «لباب العقول في الرد على الفلاسفة في علم الأصول» (٢٣٣).

(٢) انظر: تفسير ما بعد الطبيعة (١٧٠٧/٣).

(٣) الإشارات والتنبيهات (٢٩٥-٢٩٦/٣).

أو يوم أو ساعة، ولا يعلم المكان الذي سيكون فيه الكسوف، فعلمه بالكسوف علم كلي تابع لعلمه بأسبابه الكلية، لأنه علم ثابت لا يتغير، وأما علمه بزمانه ومكانه فهو متغير فلذلك لم يصح أن يوصف به.

ثم هذه الجزئيات يعلمها الباري علماً واحداً متجانساً، ولا يعلم كل جزئي منها على حدة، قال ابن سينا: «إشارة: الأشياء الجزئية قد تعقل كما تعقل الكليات من حيث تجب بأسباب منسوبة إلى مبدأ نوعه في شخصه متخصص به، كالكسوف الجزئي؛ فإنه قد يعقل وقوعه بسبب توافي أسبابه الجزئية، وإحاطة العقل بها، وتعقلها كما تعقل الكليات، وذلك غير الإدراك الجزئي الزماني الذي يحكم أنه وقع الآن أو قبله أو يقع بعده»^(١).

وهذا القول راجع في حقيقته إلى إنكار علمه بالجزئيات من أصله - كما هو القول الأول - لأن العلم بالجزئيات مجرداً عن الزمان والمكان ونحوهما غير معقول، إذ هذه الجزئيات حاصلة في زمان ومكان ومختلفة شخصاً، فنفيتها عنها نفي للعلم بها من أصله، إذ مجرد العلم بأسبابها وعللها دون العلم بحقيقتها علماً محيطاً بها ليس علماً بها، وإنما العلم الحقيقي بها هو العلم بأسبابها وعللها وأوصافها، ثم العلم بها بعد وقوعها على ما هي عليه.

فالفلاسفة جعلوا مجرد علم عللها وأسبابها علم بها، وهذا باطل، لأن من علم بأن زرعاً ينبت إذا سقي البذر، لكن لا يعلم أي زرع هذا الذي ينبت، ولا في أي أرض ولا في أي موسم أو يوم؛ لا يعلم حقيقة هذا الزرع.

وقد صرح ابن سينا بأن الله قد لا يعلم وقوع الجزئي فقال: «ثم ربما وقع

(١) المصدر السابق (٣/ ٢٨٦-٢٨٩).

ذلك الكسوف، ولم يكن عند العاقل الأول إحاطة بأنه وقع أو لم يقع»^(١).

فالجزئي إنما كان جزئياً لأن تصوره مانع من وقوع الشركة فيه سواء، وإذا لم يمكن ذلك فليس بجزئي وإنما هو كلي.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ففي الجملة؛ الجزئي لا يكون جزئياً إلا إذا انحصر شخصه ومنع تصوره من وقوع الشركة فيه... فلا يعلم على وجهه إن لم يعلم وقته المعين، وحينئذ فيكون العلم به قبل وقته وإلا فإذا علم أنه متى حصل كذا على وجه كذا حصل الكسوف فهذا كلي وإن علم أنه لا بد أن يحصل فإنه كلي من حيث الزمان فإن تصوره لا يمنع اشتراك الأزمنة فيه فلم يعلم إلا على وجه كلي لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه»^(٢).

ولما كان الأمر كذلك - أن مآل القولين واحد على التحقيق -؛ فسأسوق شبههما مساقاً واحداً، إذ الشبه الحاملة لهم على ذلك واحدة، فقد استدلوا لمقاتلهم بشبه باطلة منها:

أولاً: أنه لو تعلق علم الله تعالى بالجزئيات للزمه التغير والتجدد بتغير المعلوم وتجده، فيلزم من ذلك التغير الكثرة في ذات الله تعالى، وهو الواحد الأحد.

قال ابن سينا: «فالواجب الوجود يجب ألا يكون علمه بالجزئيات علماً زمانياً حتى يدخل فيه الآن والماضي والمستقبل، فيعرض لصفة ذاته أن تتغير، بل يجب أن يكون علمه بالجزئيات على الوجه المقدس العالي عن الزمان والدهر»^(٣).

(١) المصدر السابق (٣/ ٢٨٧).

(٢) انظر: درء التعارض (١٠/ ١٦٣)، وانظر: (١٠/ ١٦٩) منه.

(٣) الإشارات والتنبيهات (٣/ ٢٩٥-٢٩٦).

وقال: «لا يجوز أن يكون عاقلًا لهذه المتغيرات مع تغيرها من حيث هي متغيرة عقلاً زمانياً متشخصاً، بل على نحو آخر نبينه، فإنه لا يجوز أن يكون تارة يعقل منها أنها موجودة غير معدومة وتارة يعقل منها أنها معدومة غير موجودة، ولكل واحد من الأمرين صورة عقلية على حدة، ولا واحدة من الصورتين تبقى مع الثانية، فيكون واجب الوجود متغير الذات»^(١).

ثانياً: أن العلم بالجزئيات يحتاج إلى حواس تُدرك بها، ومعرفة مقدمات توصل إليها، كما يحتاج إلى تصور وتخيل، والرب منزّه عن هذا، ففي هذا الوصف ما يتضمن افتقار الله إلى غيره^(٢).

وقبل الرد عليهما تجدر الإشارة إلى أن مذهب الفلاسفة في هذا المقام هو فرار من تشبيه الله بخلقه، فإنهم لما لم يعقلوا من هذا إلا ما يثبت للمخلوق؛ نفوه عن الرب سبحانه تنزيهاً له.

وللمتكلمين أجوبة على مذهب الفلاسفة هذا متنوعة بتنوع مشاربهم، إلا أنها لا تشفي عيلاً ولا تروي غليلاً، ولهذا نازعهم فيها ابن رشد وأفسدها عليهم، وإن كان حاصل رده عليهم ليس له طائل، بل مآل كلامه هو نفس ما يؤول إليه كلامهم^(٣).

وجواب هاتين الشبهتين مبني على مسألة مهمة، وهي التفريق بين علم الظهور وعلم الله السابق، مع بيان أن علم الظهور لا ينافي العلم السابق،

(١) النجاة (١٠٣/٢).

(٢) انظر: الحدائق في المطالب العالية الفلسفية العويصة للبطلوسسي (٣٥).

(٣) انظر: درء التعارض (٣٨٢/٩).

وستأتي هذه المسألة تحت قاعدة: «علم الظهور لا ينافي علم الله السابق».

أما الشبهة الأولى؛ فهي مبنية عند الفلاسفة على أصل من أصولهم، وهو منع قيام الحوادث بالرب ﷻ، لأن ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث، وبناءً على ذلك نفوا قيام الصفات به ﷻ، الذاتية منها والفعلية.

قال شيخ الإسلام: «ومعلوم أنه إنما دعاهم [أي الفلاسفة] إلى ذلك: القول بنفي الصفات والأحوال الاختيارية التي تقوم بذات الله وظنهم أن ذلك مستلزم للكثرة التي يجب نفيها ومستلزم لتغير الأحوال الذي يجب نفيه»^(١).

وجوابها من وجوه:

الأول: أن من يعلم الأشياء أكمل ممن لا يعلمها، فأن يعلم الجزئيات أكمل من أن لا يعلمها - وإن قدر لزوم التغير ونحوه عليه -^(٢).

الثاني: أن الأدلة بأنواعها النقليّة والعقليّة دلت على اتصاف الله سبحانه بالصفات الذاتية والفعلية فيجب إثباتها له، وما لزم على ذلك من لوازم فهو حق، لأن لازم الحق حق.

الثالث: أن هذا لزوم غير صحيح لثبوت الفرق بين العلم القديم وعلم الظهور على ما سيأتي، وملخص ذلك: العلم السابق هو علم الله بكون الشيء ووجوده، وعلم الظهور هو علم بأنه سيكون، وعلم الله سبحانه وتعالى ليس كعلم المخلوقين، فلا يلزم من كونه ﷻ يخبر بحصول علم له سبحانه وتعالى بشيء بعد وقوعه أن ذلك العلم كان مسبقاً بجهل، بل علمه سبحانه علم

(١) درء التعارض (١٠/٨٢)، وانظر: الرد على المنطقيين (٥٠٨).

(٢) درء التعارض (٩/٤١٢-٤١٣).

تام كامل لم يسبق بجهل ولا يلحقه نسيان ولا تعتريه أي صورة من صور النقص، ومذهب أهل السنة في هذه المسألة مبني على أن العلم التابع لوقوع المعلوم أمر ثبوتي، وليس نسبة عدمية أو إضافية^(١).

الرابع: أن نفي العلم بالجزئيات - مباشرة كقول أرسطو، أو مآلاً كقول ابن سينا - أعظم نقصاً من إثبات هذه اللوازم - على فرض كونها نقصاً - فلا يجوز التزام أعظم النقصين حذراً من أدناهما^(٢).

الخامس: أن لفظ «التغير» و«الكثرة» ألفاظ مجملة، فإن أريد بها أن علم الله السابق يتغير بحدوث هذه الجزئيات فهو باطل، وإن أريد بأن العلم التابع لوقوع المعلوم هو قدر زائد عن العلم السابق^(٣)، وأن حصوله مشروط بوقوع الجزئي فهذا حق دلت عليه الأدلة كما سيأتي.

السادس: أنكم تقولون الخلق لازم عن ذاته، والعلم لازم عن ذاته، فإن كان العلم يوجب التغير والكثرة؛ فالخلق يوجب ذلك من باب أولى، وإن لم يكن الخلق موجباً لذلك؛ فألا يكون العلم موجباً له من باب أولى، فإن الذي يلزم في العلم؛ يلزم في الخلق من باب أولى^(٤)، وإذا لم يكن كون الأشياء مفعولة له مما يوجب نقصاً له وكماً لا به؛ فأن لا يوجب كونها معلومة له نقصاً

(١) انظر ما يأتي ص (١٧٩).

(٢) انظر: درء التعارض (٩/٤١٣).

(٣) انظر: المصدر السابق (١٠/١٨٥).

(٤) انظر: المتبر لأبي البركات ابن ملكا (٣/٧٤)، وقد استحسّن شيخ الإسلام هذا الرد فقال:

«وما ذكره أبو البركات في المعارضة بالفعل في غاية الحسن» وزاده بسطاً وشرحاً، درء

التعارض (٩/٤١٥)، وانظر: (١٠/٢٩-٣٠) منه.

له وكما لا به من باب أولى.

السابع: أن العلم لازم له سبحانه، لا ينفك عنه بحال، وليس شيئاً متجدداً، فليس كماله بغيره، بل بعلمه الذي هو من لوازم ذاته، فكونه متعلقاً بغيره لا يقدح فيه كما لا يقدح بالقدرة تعلقها بالمقدور من باب أولى، لأن العلم متعلق به وبغيره، وأما القدرة فلا تكون إلا على غيره^(١).

الثامن: أن هذه الجزئيات هي مخلوقات الله سبحانه، وليس في الوجود إلا الله ومخلوقاته، وهذه المخلوقات لا وجود لها إلا به، فتعلق ذاته بهم أعظم من تعلق صفاته بهم، وإذا لم يكن في تعلق ذاته بهم نقص؛ فليس في تعلق صفاته بهم نقص، وصفاته من علم وقدرة وغيرها من لوازم ذاته، ووجود ذاته بدون لوازمها ممتنع باتفاق العقلاء^(٢).

الشبهة الثانية: أن العلم بالجزئيات يحتاج إلى حواس تُدرك بها، ومعرفة مقدمات توصل إليها، كما يحتاج إلى تصور وتخيل، والرب منزّه عن هذا، ففي هذا الوصف ما يتضمن افتقار الله إلى غيره.
جوابها من وجوه:

الأول: أن هذا القول مبني على تشبيه الخالق بالخلق، وهذا باطل، فعلم الله سبحانه ليس كعلمنا، سواء العلم الأول، أو علم الظهور.

الثاني: أن القول بأنه بحاجة لحواس أو تخيل، هذا في حق المخلوق، وأما في حق الخالق سبحانه فتدرك الجزئيات بما اتصف به من صفات العلم

(١) انظر: درء التعارض (٩/ ٤٢٠).

(٢) انظر: المصدر السابق (٩/ ٤٢٠).

والسمع والبصر ونحوها، يوضحهما:

الثالث: أن يقال: ماذا تريد بالحواس؟ فإن أردت بها أن يكون له سمع وبصر فهذا حق دلت عليه النصوص الشرعية، وإن أردت غير ذلك فبينه، فنفي السمع والبصر بذريعة كونها حواساً باطل، مع التنبيه على أن إطلاق الحواس في حقه سبحانه غير جائز.

الرابع: أن غير الجزئيات كالسموات والأرض - ونحوهما مما لا يتغير - هي محسوسة أيضاً، فيلزم نفي علمه بها لحاجته إلى حواس ليدركها بها، وهذا باطل.

المبحث الخامس

«علم الظهور لا ينافي علم الله السابق»

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث

مسائل:

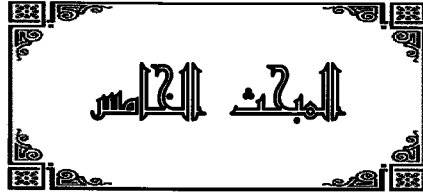
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«علم الظهور لا ينل في علم الله السابق»

لا يزال الحديث في هذه القاعدة موصولاً بمرتبة العلم؛ من جهة علاقة العلم القديم بعلم الظهور وأنه لا تنافي بينهما. والمقصود بعلم الظهور هنا: «العلم الذي يتعلق بالمعلوم بعد وجوده، وهو العلم الذي يترتب عليه المدح والذم، الثواب والعقاب»^(١).

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال ابن قتيبة رَحِمَهُ اللهُ: «إن إبليس لما سأل الله تعالى النظرة فأنظره قال: لأغوينهم ولأضلنهم ولأمرنهم بكذا، ولأأخذن من عبادك نصيباً مفروضاً، وليس هو في وقت هذه المقالة مستيقناً أن ما قدره فيهم يتم، وإنما قاله ظاناً، فلما اتبعوه وأطاعوه صدق عليهم ما ظنه فيهم فقال تعالى: وما كان تسليطنا إياه إلا لنعلم المؤمنين من الشاكين يعني نعلمهم موجودين ظاهرين، فيحق القول ويقع الجزاء»^(٢).

(١) مجموع الفتاوى (٨/٤٩٦).

(٢) انظر: إغاثة اللهفان (١/١٩٤).

وقال البغوي رَحِمَهُ اللهُ في قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ﴾ [سبا: ٢١]: «أراد علم الوقوع والظهور، وقد كان معلوماً عنده بالغيب»^(١).

وقال القرطبي رَحِمَهُ اللهُ في قوله تعالى: ﴿لِيَعْلَمَ أَنَّ قَدْ أَتْلَفُوا رَسَلَتِ رَبِّهِمْ﴾ [الجن: ٢٨]: «ليعلم الله ذلك علم مشاهدة كما علمه غيباً»^(٢).

وقال السعدي رَحِمَهُ اللهُ: «القاعدة الثامنة والأربعون: متى علق الله علمه بالأمر بعد وجودها، كان المراد بذلك العلم الذي يترتب عليه الجزاء ... وقد ورد عدة آيات يخبر بها أنه شرع وقدر كذا؛ ليعلم كذا، فوجه هذا: أن هذا العلم الذي يترتب عليه الجزاء، وأما علمه بأعمال العباد وما هم عاملون قبل أن يعملوا، فذلك علم لا يترتب عليه الجزاء، لأنه إنما يجازي على ما وجد من الأعمال، وعلى هذا الأصل نزل ما يرد عليك من الآيات»^(٣).

وقال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ في قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ﴾ [الحديد: ٢٥]: «المراد علم الظهور الذي يترتب عليه الثواب أو العقاب»^(٤).

(١) تفسير البغوي (٦/ ٣٩٧).

(٢) تفسير القرطبي (٢١/ ٣١٢).

(٣) القواعد الحسان لتفسير القرآن (١٢٣).

(٤) تفسير القرآن؛ الحجرات إلى الحديد (٤٢٤).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل القرآن في مواطن كثيرة على إثبات علم الظهور، ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّادِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٢].

وقوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِرِينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ [المائدة: ٩٤].

وقوله تعالى: ﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣].

وغير ذلك من الآيات.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

مقصود هذه القاعدة بيان العلاقة بين العلم السابق وعلم الظهور، وأن ثبوت علم الظهور لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا ينافي علمه السابق. وقد تقدمت الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع على إثبات علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى السابق، وأنه متعلق بكل شيء، كما تقدم كذلك تعريف علم الظهور^(١).

والعلم بصفة عامة ينقسم إلى قسمين:

- علم سابق على وقوع الشيء: وهو العلم بأنه سيكون، سواء كان أزلياً كعلم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أو حادثاً كعلم المخلوق بما علّمه ربه تبارك وتعالى.
- وعلم لاحق: وهو الذي يتعلق بالمعلوم بعد وجوده^(٢).

والفرق بينهما أن العلم السابق لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب، ولا أي أثر من الآثار التي تقوم عليها الأحكام الشرعية؛ فلا يعاقب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لفضله وعدله الإنسان على مخالفة علمها منه في الأزل - مع أنها ستقع منه حتماً -، بل تتوقف المؤاخذه على وقوع مقتضيها في الشاهد، وكذا سائر الآثار المترتبة على المؤاخذه، كفراق الزوجة أو رد الشهادة ونحو ذلك، وكذا لا يشبه إلا على ما وقع منه من الحسنات، وما تبعها من آثار إن كانت متعدية، كالصدقة الجارية.

وأما علم الظهور، فهو الذي يترتب عليه الثواب والعقاب وجميع الآثار

(١) انظر ما تقدم ص (١٧٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٤٩٦/٨).

المرتبة عليهما.

وبيان عقيدة أهل السنة والجماعة في هذه القاعدة هو في مسألتين:

الأولى: في إثبات علم الظهور وأنه غير العلم السابق.

الثانية: في أن علم الظهور لا يقدر في العلم السابق.

أما الأولى: فهي مسألة كبيرة دقيقة^(١)، وهي مبنية على مسألة أخرى في باب الصفات، وهي: هل هذا العلم التابع لوقوع المعلوم أمر ثبوتي؟ أم أنه نسبة عدمية وإضافة فقط بين العلم السابق والمعلوم؟

والذي عليه عامة السلف وأئمة السنة والحديث أنه أمر ثبوتي كما دل عليه النص؛ وهذا كما في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّي اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]، فقد أخبر بحصول الرؤية بعد وقوع المرئي^(٢).

ومعنى هذا الأمر الثبوتي هنا: علم الله بكون الشيء ووجوده - وقت كونه -، وهذا غير العلم بأنه سيكون - قبل كونه -^(٣)، فإذا ثبت وجود أمر ثبوتي هو غير العلم القديم؛ لم يعد هناك ما يُشكل في إثبات علم الظهور.

يوضحه: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَخْبُرْ بِعِلْمِهِ لَهْ بَعْدَ وَجُودِهِ فَحَسَبَ؛ بل أخبر سبحانه في مواطن كثيرة بأنه يراه بعد وجوده؛ كما قال تعالى: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّي اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وكذا أخبر بأنه يسمعه بعد وقوعه؛ كما قال تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي

(١) انظر: درء التعارض (٩/ ٣٩٥ و ٣٩٧).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٤٩٦).

(٣) انظر: المصدر السابق (٨/ ٤٩٦).

إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿١﴾ [المجادلة: ١].

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات؛ لقد جاءت خولة إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تشكو زوجها، فكان يخفى علي كلامها، فأنزل الله ﷻ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ الآية»^(١).

ومعلوم قطعاً أن السمع والبصر إنما يتعلقان بالموجود بعد وجوده، فإذا خلق الأشياء رآها سبحانه وإذا دعاه عباده سمع دعاءهم^(٢)، وإخباره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ رُؤْيَيْهِ وَسَمَاعِهِ إخبار عن العلم به كذلك، ولهذا كان ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما يفسرها بالرؤية فيقول: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾: إلا لنرى.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «ففسر [أي ابن عباس] العلم المقرون بالوجود بالرؤية، فإن المعدوم لا يرى بخلاف الموجود، وإن كانت الرؤية تتضمن علماً آخر»^(٣).

وهذا كما لا يخفى تفسير باللازم، فرؤية الشيء بعد وجوده، وكذا سماعه بعد وقوعه من لازمها العلم به، فيلزم من الرؤية والسماع العلم بالمرئي

(١) رواه النسائي: كتاب الطلاق، باب الظهار (٦/ ٤٨٠) ح (٣٤٦٠)، وابن ماجه: كتاب الطلاق، باب الظهار (٣/ ٤٥٧) ح (٢٠٦٣)، كلاهما من طريق الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وعلقه البخاري مجزوماً به عن الأعمش في: كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ (٩/ ١١٧)، والحديث صححه ابن حجر في تعليق التعليق (٥/ ٣٣٩)، والألباني في ظلال الجنة ح (٦٢٥).

(٢) انظر: الرد على المنطقيين (٤٦٥).

(٣) درء التعارض (١٠/ ١٧٤).

والمسموع، ولا يلزم من العلم بالشيء رؤيته وسماعه؛ لأن الرؤية والسمع إنما يتعلقان بالموجود، والعلم أعم منهما؛ فإنه يتعلق بالمعدوم والموجود^(١).

فالشاهد أنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَخْبَرَ بِحصول الرؤية والسمع بعد الوقوع؛ فيلزم منه حصول علم به بعد الوقوع هو غير العلم السابق.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن في تفسير: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ خمسة أقوال^(٢):

الأول: إلا ليعلم رسولي وحزبي وأوليائي؛ على عادة العرب في إضافة ما فعلته أتباع الرئيس إلى الرئيس، وما فعل بهم إليه، وهو اختيار ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ.
الثاني: إلا لنميز أهل اليقين.

الثالث: إلا لترى. وهذا والذي قبله روى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الرابع: إلا لنبين لكم أنا نعلم.

الخامس: إلا لتعلموا أنتم، إذ كنتم جهالاً به قبل أن يكون؛ فأضاف العلم إلى نفسه، على وجه الترفق بعباده، واستمالتهم إلى طاعته.

والأقوال: الثاني والثالث والرابع متقاربة؛ إذ مرجعها إلى إظهار العلم السابق بالشيء^(٣)، وكذا الأول والخامس مرجعها إلى تأويله بعلم العباد.

فيتحصل من هذه الأقوال الخمسة قولان:

- أن المراد بذلك علم الظهور والوقوع، وهو اختيار ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ^(٤).

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١٠/٤٩٣)، وتفسير الطبري (٢/٦٤٤).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢/٦٤١-٦٤٥)، وزاد المسير (١/١٥٥).

(٣) انظر: زاد المسير (١/١٥٥).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (١٠/٤٩٣) و(١١/٢٨١) و(١٣/٨٠).

- أن المراد به علم العباد.

ولا تنافي بينهما؛ إذ بوقوع المعلوم يعلمه الله سبحانه موجودًا، علمًا يترتب عليه الثواب والعقاب، ويعلمه العباد أيضًا بعد أن لم يكونوا عالمين به، فيجتمع فيه الأمران، والله أعلم.

ومما يوضح هذا أيضًا: شمول علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِّلْمَوْجُودِ والمعدوم، مع إجماع العقلاء قاطبة على الفرق بينهما، فهذا الشيء المعين الذي كان معدومًا ثم وجد؛ لا شك أن تعلق علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى به معدومًا غير تعلقه به موجودًا، مع التنبيه على أن تحقق وقوع المعلوم بالنسبة لله سواء؛ فلا فرق بين ما علم أنه يقع وما علم أنه وقع^(١).

وأما الثانية: - وهي محور القاعدة -، فيدل عليها أمور:

الأول: أن الله ﷻ هو الذي أخبر بثبوت علم الظهور مع إثباته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للعلم السابق، فلو كان قادمًا فيه لكان كلام الله متناقضًا، والله سبحانه منزه عن ذلك.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وقد ذكر الله علمه بما سيكون بعد أن يكون في بضعة عشر موضعًا في القرآن، مع إخباره في مواضع أكثر من ذلك أنه يعلم ما يكون قبل أن يكون، وقد أخبر في القرآن من المستقبلات التي لم تكن بعد بما شاء الله»^(٢).

الثاني: أن علم الله ﷻ ليس كعلم المخلوقين، فلا يلزم من كونه

(١) تفسير القرآن، سورة الكهف لابن عثيمين (٢٤).

(٢) الرد على المنطقيين (٤٦٥).

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَجْبُرُ بِحُصُولِ عِلْمٍ لَهُ بِشَيْءٍ بَعْدَ وَقُوعِهِ أَنَّ ذَلِكَ الْعِلْمَ كَانَ مُسَبَّوْقًا بِجَهْلٍ، بَلْ عِلْمُهُ سُبْحَانَهُ عِلْمٌ تَامٌ كَامِلٌ لَمْ يَسْبِقْ بِجَهْلٍ وَلَا يَلْحَقُهُ نِسْيَانٌ وَلَا تَعْتَرِيهِ أَيْ صُورَةٌ مِنْ صُورِ النِّقْصِ، وَمِنْ كِهَالِ عِلْمِهِ سُبْحَانَهُ: عِلْمُهُ بِالْشَيْءِ قَبْلَ وَجُودِهِ، وَعِلْمُهُ بِهِ بَعْدَ وَجُودِهِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ أَخْبَرَ بِعِلْمِهِ الْمُتَقَدِّمِ عَلَى وَجُودِهِ، ثُمَّ لَمَّا خَلَقَهُ عِلْمُهُ كَائِنًا مَعَ عِلْمِهِ الَّذِي تَقْدُمُ أَنَّهُ سَيَكُونُ؛ فَهَذَا هُوَ الْكِهَالُ»^(١).

الثالث: أَنَّ عِلْمَ اللَّهِ ﷻ هُوَ عِلْمٌ بِالْشَيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، فَإِذَا عِلْمُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَقُوعُ شَيْءٍ عَلَى صِفَةٍ مَا؛ كَأَن يَعْلَمُ أَنَّ زَيْدًا يَقْتُلُ عَمْرًا بِسَيْفٍ؛ فَلَا بَدَّ أَنْ يَقَعَ مَعْلُومُهُ، بِأَن يَقْتُلُ زَيْدٌ عَمْرًا، عَلَى الصِّفَةِ نَفْسَهَا وَبِالسَّيْفِ نَفْسَهُ، وَلَا يُمْكِنُ إِلَّا يَقْتُلُ عَمْرُو، أَوْ أَنَّ يُقْتَلَ بِسَكِينٍ مِثْلًا.

فَالْقَتْلُ - عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ - بَرَزَ مِنْ عَالَمِ الْغَيْبِ إِلَى عَالَمِ الشَّهَادَةِ، بِأَن صَارَ وَاقِعًا بَعْدَ أَنْ كَانَ مُقَدَّرًا.

وَبِعِلْمِهِ سُبْحَانَهُ بِهِ بَعْدَ وَقُوعِهِ؛ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ عِلْمٌ لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا، وَإِنَّمَا هُوَ الْعِلْمُ السَّابِقُ، مَعَ عِلْمٍ آخِرٍ هُوَ عِلْمُ بَوَاقُوعِ الْقَتْلِ فِي الْوُجُودِ وَخُرُوجِهِ إِلَى عَالَمِ الشَّهَادَةِ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُقَدَّرًا، يَوْضَحُهُ:

الرابع: أَنَّ مَتَعَلَّقَ الْعِلْمَيْنِ مُخْتَلَفٌ؛ فَالْعِلْمُ السَّابِقُ يَتَعَلَّقُ بِالْمُقَدَّرِ، وَعِلْمُ الظُّهْرِ يَتَعَلَّقُ بِالْمَوْجُودِ، فَاخْتِلَافٌ مَتَعَلِّقُهُمَا يَدْفَعُ تَنَافِيَهُمَا وَيَرُدُّهُ. فَالْحَاصِلُ أَنَّ عِلْمَ الظُّهْرِ لَا يَنَافِي عِلْمَ اللَّهِ السَّابِقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف أهل السنة والجماعة في هذه القاعدة طوائف من المخالفين^(١):

الطائفة الأولى: وهم القدرية الغلاة والفلاسفة الذين ينفون علمه بالمحدثات إلا بعد حدوثها، وقد سبقت حكاية مذهبهم والرد عليها فأغنى عن إعادته هنا.

الطائفة الثانية: ما ذهب إليه الجهم بن صفوان، فقد ذهب إلى إثبات علوم حادثة لله سبحانه، وأن المعلومات إذا تجددت أحدث الباري سبحانه علومًا متجددة لا في محل، بها يعلم العلوم الحادثة، ثم العلوم تتعاقب حسب تعاقب المعلومات في وقوعها متقدمة عليها، وكلها لا في محل^(٢)، ووافق جهماً على هذا القول: هشام بن الحكم^(٣).

واستدل جهم على مقالته هذه بأن العلم بأن الشيء سيقع غير العلم بأنه وقع، فالله سبحانه لو علم الشيء قبل حدوثه بالعلم القديم، ثم وقع فإنه لا يخلو: إما أن يبقى علمه بهذا الشيء على ما هو عليه، أو لا يبقى، فإن كان الأول فهو جهل، لثبوت الفرق بين العلم بالشيء واقعاً والعلم بأنه سيقع،

(١) انظر: جامع الرسائل (١/١٧٧-١٧٩).

(٢) انظر: الإرشاد للجويني (٩٦)، ونهاية الإقدام (٢١٥)، وانظر كذلك: الفرق بين الفرق (١٨٦)، والفصل (٥/٧٣)، والتبصير في الدين (١٠٨).

(٣) هو: أبو محمد، هشام بن الحكم الشيباني بالولاء، الكوفي الرافضي المشبه، ولد بالكوفة، له كتب منها: «الإمامة»، و«القدر»، مات بالكوفة سنة (١٩٠هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٥٤٣)، ولسان الميزان (٨/٣٣٤).

وإما أن لا يبقى فيلزم أنه تغير، وهو محال في حق الله سبحانه^(١).
 وإذا ثبت أن علمه سبحانه محدث، فلا يخلو: إما أن يحدث في ذاته
 سبحانه، أو في محل، فإن كان الثاني فيلزم أن يكون المحل هو المتصف به دون
 الله سبحانه، وإن كان الأول: كان الباري محلاً للحوادث، ولزم حدوث التغير
 فيه، وكلاهما باطل، فتعين أنه لا في محل^(٢)، فهروباً من هذا وذاك: أثبت علماً
 حادثاً، لكنه غير قائم به سبحانه، بل لا في محل!
 واستدل هشام على قوله بأن الله إنما يعلم الأشياء بعد أن لم يكن عالماً بها
 بشبهتين^(٣):

الأولى: أنه لو كان لم يزل عالماً لكانت المعلومات لم تنزل لأنه لا يصح عالم
 إلا بمعلوم موجود.
 الثانية: أنه لو كان عالماً بما يفعله عباده لم يصح التكليف.
 هذا بالإضافة إلى ما استدل به الجهم من شبه، إلا أنه عبر بالتجدد بدلاً
 من التغير^(٤).
 وقد حُكي هذا القول عن الزرارية أيضاً أتباع زرارة بن أعين الرافضي،
 حكاه عنهم الأشعري^(٥) والبغدادي^(٦).

(١) انظر: الملل والنحل (١/٩٧).

(٢) انظر: الملل والنحل (١/٩٨).

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين (١/١١٢)، والفرق بين الفرق (٦٦-٦٧).

(٤) انظر: نهاية الإقدام (٢١٧-٢١٨).

(٥) انظر: مقالات الإسلاميين (١/١١٢).

(٦) انظر: الفرق بين الفرق (٦٩).

وقول هذه الطائفة في غاية البطلان، وهو مخالف للأدلة القاطعة من الكتاب والسنة والإجماع على تقدم علم الله سبحانه، وقد سبق سياق شيء منها^(١).

الطائفة الثالثة: وهم الذين يقولون: إنه يعلم المستقبلات بعلم قديم لازم لذاته ولا يتجدد له عند وجود المعلومات نعت ولا صفة وإنما يتجدد مجرد التعلق بين العلم والمعلوم.

وهو قول الكلابية والأشعرية ومن وافقهم من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وأبي حنيفة.

قال الشهرستاني: «قال الشيخ أبو الحسن الأشعري رضي الله عنه - على طريقته -: لا يتجدد لله تعالى حكم ولا يتعاقب عليه حال ولا تتجدد له صفة، بل هو تعالى متصف بعلم واحد قديم متعلق بما لم يزل ولا يزال، وهو محيط بجميع المعلومات على تفاصيلها من غير تجدد وجه العلم أو تجدد تعلق أو تجدد حال له لقدمه، والقدم لا يتغير ولا يتجدد له حال»^(٢).

وقال الغزالي: «الأصل الثامن: أن علمه قديم؛ فلم يزل عالماً بذاته وصفاته وما يحدثه من مخلوقاته، ومهما حدثت المخلوقات؛ لم يحدث له علم بها، بل حصلت مكشوفة له بالعلم الأزلي»^(٣).

وقال الآمدي^(٤): «الباري تعالى عالم بعلم واحد قائم بذاته، قديم أزلي،

(١) انظر ما تقدم ص (١٤١) وما بعدها.

(٢) نهاية الإقدام (٢١٨).

(٣) إحياء علوم الدين (١/١٠٩)، وانظر: الاقتصاد في الاعتقاد (١٤٩-١٥١).

(٤) هو: أبو الحسن، علي بن محمد بن سالم التغلبي، سيف الدين الآمدي الأشعري، ولد في آمد

متعلق بجميع المتعلقات، غير متناه بالنظر إلى ذاته، ولا بالنظر إلى متعلقاته»^(١).
ومعنى التعلق عندهم: «اقتضاء الصفة أمراً زائداً على قيامها بالذات،
كاقتضاء العلم معلوماً ينكشف به، واقتضاء الإرادة مراداً يتخصص بها،
واقتضاء القدرة مقدوراً، وهكذا...»^(٢)، وهو على قسمين:

- تعلق صلوحى، ومرادهم به: صلاحية تعلق الصفة بالشئ منذ الأزل.

- تعلق تنجيزي، وهو تعلق الصفة بالشئ بالفعل، فإذا كان في الأزل سمي تنجيزياً قديماً، وإن كان بعد ذلك سمي حادثاً.

وهذا التعلق أمر اعتباري عندهم على التحقيق، أي غير وجودي، قال البيجوري: «فهو [أي التعلق] أمر اعتباري. وقيل هو أمر وجودي، وقيل واسطة بين الوجود والمعدوم فيكون حالاً، وقيل هو من مواقف العقول فلا يعلمه إلا الله تعالى، والتحقيق الأول»^(٣).

والصفات المتعلقة عندهم تنقسم بهذا الاعتبار إلى أربعة أقسام^(٤):

آمد سنة (٥٥١هـ)، من كتبه: «الإحكام في أصول الأحكام» و«أبكار الأفكار»، قال شيخ الإسلام: «والأمدي تغلب عليه الحيرة والوقف في عامة الأصول الكبار» مجموع الفتاوى (٥/٥٦٢)، مات سنة (٦٣١هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (٢٢/٣٦٤)، وطبقات الشافعية الكبرى (٨/٣٠٦).

(١) أبكار الأفكار (١/٣٢٢).

(٢) شرح الخريدة البهية (٨٢)، وانظر: تحفة المريد (١٤٢).

(٣) تحقيق المقام على كفاية العوام (١١١).

(٤) انظر: تحفة المريد (١٤٢).

الأول: ما يتعلق بالممكنات، وهو القدرة والإرادة، ولكن القدرة تعلقها تعلق إيجاد وإعدام، والإرادة تعلقها تعلق تخصيص.

الثاني: ما يتعلق بالواجبات والجائزات والمستحيلات وهو العلم والكلام، لكن تعلق العلم تعلق انكشاف، وتعلق الكلام تعلق دلالة.

الثالث: ما يتعلق بالموجودات، وهو السمع والبصر

الرابع: ما لا يتعلق بشيء وهو الحياة .

واختلفوا في العلم، هل له تعلقان، صلوحى وتنجيزي، أم أنه ليس له إلا تعلق واحد تنجيزي قديم، فمن ذهب إلى الأول: ابن عاشور^(١)، ووجهه أن تعلق الصفة: تحقق مقتضاها في الخارج لا في ذات موصوفها؛ فلا يفضي ذلك إلى اتصاف الله تعالى بوصف حادث.

ومن اختار الثاني: الأشعري^(٢)، والسَّنُوسي^(٣)، والبيجوري^(٤)،

(١) التحرير والتنوير (٢٠ / ٢٠٥)، وابن عاشور هو: محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، ولد بتونس وتوفي بها، من كتبه: «التحرير والتنوير»، و«الوقف وآثاره في الاسلام»، مات سنة (١٣٩٣هـ).

انظر: الأعلام للزركلي (٦ / ١٧٤).

(٢) انظر: نهاية الإقدام (٢١٨).

(٣) انظر: شرح السنوسية (١٥١-١٥٢)، وهو: أبو عبد الله، محمد بن يوسف بن عمر بن شعيب السنوسي التلمساني الحسني الأشعري، من كتبه: «عقيدة أهل التوحيد» و«شرح صغرى الصغرى»، مات بتلمسان سنة (٨٩٥هـ).

انظر: الأعلام للزركلي (٧ / ١٥٤)، ومعجم المؤلفين (٣ / ٧٨٦).

(٤) انظر: تحفة المريد (١٢٦).

والدَّردير^(١)، ووجهه أن كل واجب، وكل مستحيل، وكل جائز فهو منكشف له تعالى بعلمه، لا يخفى عليه شيء؛ لأنَّ قول القائل: علم الله يَصْلُحُ لكذا، ظاهر الفساد؛ إذ يقتضي أنَّ شيئاً لم ينكشف له - تعالى عن ذلك - فتعلقه تنجيزيٌّ قديم لا غير.

وأياً كان فهم متفقون على نفي تجدد علم غير العلم السابق.

وقال بهذا القول أيضاً: الماتريديَّة، فذهبوا - كالأشاعرة - إلى نفي تجدد شيء ثبوتي، وإنما جعلوا التجدد في التعلقات، قال السعد التفتازاني: «لا يلزم من قدم العلم والقدرة قدم المعلومات والمقدورات، لأنها صفات قديمة تحدث لها تعلقات بالحوادث»^(٢).

وقال أيضاً: «... كالعلم والقدرة وسائر الصفات، فإنَّ كلاً منها صفة واحدة قديمة والتكثر والحدوث إنما هو في التعلقات والإضافات، لما أن ذلك أليق بكمال التوحيد، ولأنه لا دليل على تكثر كل منها في نفسها»^(٣).

وقال الفرهاري: «وحاصل الدفع أن للعلم تعلقين بالمعلومات، أحدهما قديم شامل لكل ما يمكن تعلق العلم به من الأزليات والحادثات والممكنات والمحالات وهذا التعلق بالحادث يكون باعتبار أنه سيوجد، ثانيهما: تعلقات

(١) انظر: شرح الخريدة البهية (٨٢)، وهو: أبو البركات، أحمد بن محمد بن أحمد العدوي الشهير بالدردير، من فقهاء المالكية، ولد في بني عدي بمصر، من كتبه: «أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك»، و«منظومة الخريدة البهية في التوحيد»، مات بالقاهرة سنة (١٢٠١هـ).

انظر: الأعلام للزركلي (١/٢٤٤)، ومعجم المؤلفين (١/٢٤٢).

(٢) شرح العقائد النسفية (٤١).

(٣) المصدر السابق (٤١-٤٢).

فيما لا يزال مختصة بالمتجددات تحدث عند حدوثها... ولا يلزم من ذلك تغير في الصفة الإلهية بل في متعلقاتها وهي أمور إضافية لا يوجب تغيرها تغيراً في الصفة القديمة»^(١).

وهذا القول أيضاً هو قول طوائف من المعتزلة لكن هؤلاء يقولون: يعلم المستقبلات ويتجدد التعلق بين العالم والمعلوم لا بين العلم والمعلوم. وقول هؤلاء باطل من وجوه:

الأول: أن مآل كلامهم إلى نفي ما دل عليه القرآن صراحة من تجدد علم الله سبحانه بالشيء المتجدد غير العلم القديم، يوضحه:

الثاني: أن هذا التعلق الذي أثبتوه إما أن يكون أمراً وجودياً أو أمراً عدمياً، فإن كان الثاني فقد بطل قولهم من أصله، وإن كان عدمياً فلم يتجدد لله شيء، إذ العدم لا شيء، وهذا مناف لما أثبتته النصوص من حدوث تجدد^(٢).

الثالث: أن حدوث التعلق الذي هو نسبة وإضافة فقط ممتنع، إذ وجود هذا التعلق مشروط بحدوث أمر وجودي يقتضي ذلك، فلا تكون نسبة وإضافة إلا تابعة لصفة ثبوتية، كالأبوة والبنوة والفوقية والتحتية فإنها لا بد أن تستلزم أموراً ثبوتية^(٣).

الرابع: أن مجرى هذا العلم في هذا مجرى باقي الصفات من سمع وبصر ونحوها، فالمسموع والمبصر قبل وجودهما عدماً، والعدم لا يتعلق به سمع

(١) النبراس في شرح العقائد (١٣٥).

(٢) انظر: جامع الرسائل (١٨/٢).

(٣) انظر: جامع الرسائل (١٨/٢).

ولا بصر، ولكن إذا وجد الشيء سُمع وأُبصر، فكذلك العلم بالشيء موجودًا، لا يتعلق به إلا بعد أن يوجد، والله أعلم.

ولما كان التعلق بهذا التعقيد؛ فقد اعترف أكابرهم بصعوبة إدراكه وكونه مما لا يجب على المكلف معرفته.

قال البيجوري: «ومعرفة التعلقات غير واجبة على المكلف لأنها من غوامض علم الكلام، كما نقله الشيخ البرّاوي^(١) عن سيدي محمد الصغير، وذكره الشيخ الشنواني^(٢).

(١) هو: عيسى بن أحمد بن عيسى بن محمد الزبيري البراوي الأزهرى المصرى الشافعى، من كتبه: «التيسير لحل ألفاظ الجامع الصغير»، و«حاشية على شرح جوهرة التوحيد»، مات بالقاهرة سنة (١١٨٢هـ).

انظر: سلك الدرر (٣/٢٧٣)، الأعلام للزركلى (٥/١٠٠).

(٢) تحفة المريد (١٤٢).

المبحث السادس

«من العلم ما هو سببٌ في وجود المعلوم، ومنه ما ليس كذلك»

وتحتة مطلبان:

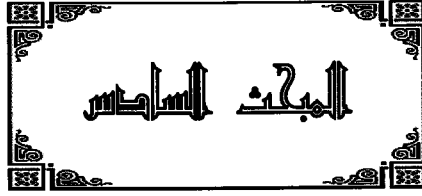
المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.



«من العلم ما هو سبب في وجود المعلوم، ومنه ما ليس كذلك»

هذه القاعدة هي آخر القواعد المتعلقة بمسألة العلم بصفة خاصة، والبحث فيها هو في تأثير العلم في وجود المعلوم.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

ويكون في ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والتحقيق أن كلاً من العِلِّمين علم الخالق وعلم المخلوق ينقسم إلى ما يكون له تأثير في وجود معلومه وإلى ما لا يكون كذلك، فما لا يكون كذلك علم الله بنفسه سبحانه فإن هذا العلم ليس سبباً لهذا الموجود، فلا يجوز إطلاق القول بأن ذلك العلم سبب للوجود مطلقاً»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والصواب أن العلم قسمان: علم فعلي؛ وهو علم الفاعل المختار بما يريد أن يفعله؛ فإنه موقوف على إرادته الموقوفة على تصوره المراد وعلمه به، فهذا علم قبل الفعل متقدم عليه مؤثر فيه، وعلم انفعالي؛ وهو العلم التابع للمعلوم الذي لا تأثير له فيه، كعلمنا بوجود الأنبياء والأمم والملوك وسائر الموجودات فإن هذا العلم لا يؤثر في المعلوم

(١) درء التعارض (٩/ ٣٩٠).

ولا هو شرط فيه»^(١).

وقال صديق حسن خان رَحِمَهُ اللهُ في ذكر تقسيمات العلم: «الخامس: إلى فعلي ويسمى كلياً قبل الكثرة، وهو ما يكون سبباً لوجود المعلوم في الخارج، كما نتصور السرير مثلاً ثم نوجده، وانفعالي ويسمى كلياً بعد الكثرة وهو ما يكون مسبباً عن وجود العالم بأن يكون مستفاداً من الوجود الخارجي، كما نجد أمراً في الخارج كالسواء والأرض ثم نتصوره فالفعلي ثابت قبل الكثرة والانفعالي بعدها»^(٢).

(١) مفتاح دار السعادة (١/ ٣١٤-٣١٥).

(٢) أبجد العلوم (١/ ٣٩).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

تنقسم الأدلة على هذه القاعدة إلى قسمين: الأدلة على العلم السببي، والأدلة على العلم غير السببي.

الأدلة على العلم السببي:

قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [التغابن: ٤].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [النحل: ٩١].

وكل آية يخبر الله سبحانه وتعالى فيها بعلمه بأفعال عباده فالعلم فيها من العلم السببي، لأنه سبحانه وتعالى خالق أفعال العباد.

وكذا كل آية يخبر سبحانه وتعالى فيها بعلمه بخلقه هي كذلك، كما في قوله تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [المالك: ١٤].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وإنما يكون فعلياً علمه بخلقه؛ فإن علمه له تأثير في فعل خلقه ... ومذهب أهل السنة أن الله خالق كل شيء من أفعال العباد وغيرها، فعلمه فعليٌ لجميع المخلوقات بهذا الاعتبار»^(١).

والعلم الفعلي - كما سيأتي - هو العلم السببي.

الأدلة على العلم غير السببي:

قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

قال ابن عباس: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: يعلم ما قدموا من أعمالهم»^(٢).

(١) درء التعارض (١٠/١١٢).

(٢) رواه ابن أبي حاتم (٢/٤٨٩).

قال مجاهد: «يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ»: ما مضى من الدنيا»^(١).

وقال ابن جريج: «قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: ما مضى أمامهم من الدنيا»^(٢).

وعلمه سبحانه بما مضى من أعمال بني آدم علم غير سببي، إذ لا تأثير له في المسبب، وهو غير العلم الذي كان سبباً في حصولها.

فكل نص يتضمن علمه سبحانه بما وجد من مخلوقاته فهو من العلم غير السببي، وكذا كل نص يتضمن الإخبار بعلمه بنفسه سبحانه، لأن نفسه سبحانه غير مخلوقة.

(١) رواه ابن جرير (٥٣٦/٤)، وابن أبي حاتم (٤٨٩/٢).

(٢) رواه ابن جرير (٥٣٦/٤).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المراد من هذه القاعدة بيان انقسام العلم إلى ما هو سبب في وجود المعلوم وما هو غير سبب فيه، وقد ذكر بعض أهل العلم هذه المسألة معبرين عنها بتأثير العلم، فذكروا أن العلم - باعتبار التأثير - ينقسم إلى قسمين:

الأول: العلم العملي؛ وهو ما كان شرطاً في حصول المعلوم، ووجود المعلوم بدونه ممتنع، وهو علم الفاعل المختار بما يريد أن يفعله، وهو شرط في إرادة المعلوم، لأن الإرادة مشروطة بتصور المراد، ويسمى كذلك: العلم الفعلي، وهذا العلم طلبي، ولا يكون إلا متقدماً على الفعل، ولا يمكن أن يتأخر عنه، لأنه شرط فيه، وسبب له.

والثاني: العلم الخبري النظري المحض؛ وهو ما كان المعلوم فيه غير مفتقر في وجوده إلى العلم به، وهو العلم بما لا يفعله العالم، وما ليس علمه به شرطاً في وجوده، ويسمى أيضاً: العلم الانفعالي، وهذا النوع قد يكون متقدماً على المعلوم، وقد يكون متأخراً عنه^(١).

وهذا التقسيم للعلم هو من حيث كونه علماً، أي سواء تعلق بالله تعالى أو بالمخلوق.

فمن علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ما هو مؤثر في وجود المعلوم وشرط له، كعلمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بمخلوقاته؛ فإنه شرط في وجودها، ومنه ما ليس مؤثراً فيه كعلمه

(١) انظر: درء التعارض (١/٨٨) و (٩/٣٩٠-٣٩٢) و (١٠/١١٢)، وجامع الرسائل

(١/١٧٢) و (٢/٣٩٥-٣٩٦)، ومجموع الفتاوى (١٩/١٢٩-١٣٠) ومفتاح دار السعادة

(١/٣١٤-٣١٥).

سبحانه بنفسه وما يجب له من صفات الكمال.

وكذا من علم المخلوق ما هو مؤثر في معلومه، كعلمه بما يريد فعله من قيام أو صلاة أو كتابة ونحو ذلك، ومنه ما لا يؤثر، كعلمه بوحداية الله وأسمائه وصفاته وصدق رسله وبملائكته وكتبه وغير ذلك، فإن هذه المعلومات ثابتة في نفسها سواء علمها أو لم يعلمها، فهي مستغنية عن علمه بها^(١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ - بعد كلامه عن انقسام علمنا إلى مؤثر وغير مؤثر -: «وهذا التقسيم ثابت في علم الله تعالى؛ فإنه يعلم نفسه، ويعلم مخلوقاته أيضًا، والأول علم بوجوده، والثاني علم بمقصود»^(٢).

وكل من هذين القسمين مستلزم للآخر؛ بمعنى أنهما يجتمعان في كل علم. أما استلزام العلم الخبري النظري للعلم العملي؛ فلأن العلم لا بد أن يتبعه أثر ما وعمل ما على العالم، من حب أو بغض أو غيرهما، فيكون - مع كونه تابعًا للمعلوم - متبوعًا مؤثرًا من هذه الجهة، لكن لا يجب أن يكون تأثيره في نفس المعلوم، بل يكون في أحوال تتعلق بالمعلوم من حب أو بغض أو إرادة ونحو ذلك.

مثاله: العلم بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو علم خبري تابع للمعلوم، فمن آمن بالله فأحبه؛ كان علمه مؤثرًا، لكن تأثيره ليس في نفس المعلوم، وإنما في محبته وإرادته، وكذا العلم بالشيطان؛ هو علم خبري تابع غير مؤثر فيه، لكنه مؤثر في بغضه وكراهيته لمن عرفه.

(١) انظر: درء التعارض (١/ ٨٨).

(٢) جامع الرسائل (٢/ ٣٩٦).

وأما استلزام العلم العملي للعلم الخبري النظري؛ فلأن العلم العملي لا يكون مؤثراً في وجود المعلوم إلا إذا كان المعلوم متصوِّراً في ذهن العالم قبل وجوده في الخارج، فإن الفعل الاختياري يتبع الإرادة، والإرادة تتبع المراد؛ فلا بد أن يتصور الفاعل المراد قبل قصد الفعل الذي هو سبب إليه، فهو من هذه الحيشة علم نظري، فكل علم عملي فهو مسبوق بعلم نظري قائم في نفس العالم، فقد يكون ثبوت المعلوم في ذهن العالم سابقاً لوجوده في الخارج، وقد يكون وجوده في الخارج سابقاً لتصوره، أو بدون تصور، وهذا هو مورد التقسيم.

ومن هذا يتبين أن لكل علم أثراً في نفس العالم، وأن كل علم هو تابع مطابق للمعلوم، وإن كان بعضه سابقاً، وبعضه تابعاً تبع التأخر والتأثر^(١).

ولا ريب أن إثبات التأثير للعلم يقتضي كونه سبباً فيه، سواء عبر عن ذلك بلفظ السببية أو الشرطية أو نحو ذلك مما يقتضي توقف حصول المعلوم عليه، ولذلك قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «العلم أبداً تابع للمعلوم مطابق له، ثم قد يكون سبباً في وجود المعلوم ... وقد لا يكون سبباً»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وقد يجوز أن يقال: كله علم فهو تابع للمعلوم مطابق، سواء كان سبباً في وجود المعلوم أو لم يكن»^(٣).

وكل من القسمين صفة كمال وعدمه من أعظم النقص^(٤).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٩/ ١٣٠-١٣٢)، وجامع الرسائل (٢/ ٣٩٥-٣٩٦).

(٢) بيان تلبس الجهمية (١/ ٥١٠).

(٣) مجموع الفتاوى (١٩/ ١٣٠).

(٤) انظر: مفتاح دار السعادة (١/ ٣١٥).

ومن مسائل هذه القاعدة: إن إثبات سببية العلم لا يعني أنه مقتض للمعلوم موجب له بمجردة، بل هو شرط أو جزء سبب، فليس هو وحده موجباً لوجود المعلوم بلا قدرة ولا إرادة وعمل، بل لا بد مع العلم به من إرادته والقدرة عليه، وإن كان العلم سابقاً عليهما^(١).

قال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ: «ومن المعلوم أن نفس العلم بالمعلومات لا يغني عن إرادة ذلك والقدرة عليه، فمن ادعى أن مجرد العلم كاف في حصول المعلومات كان مكابراً مباحثاً»^(٢).

فالخاص أن العلم قسمان: سبب في وجود المعلوم، وغير سبب، والله أعلم.

(١) انظر: جامع الرسائل (١/ ١٧٢)، وبيان تلبيس الجهمية (١/ ٥١١-٥١٢).

(٢) بيان تلبيس الجهمية (١/ ٥١٢)، وانظر: درء التعارض (١٠/ ١١٢).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

الخلاف في هذه القاعدة مع طائفتين: المتكلمين والفلاسفة.

أما المتكلمون فذهبوا إلى أن العلم ليس سبباً لوجود المعلوم، بل هو تابع له على ما هو عليه ولا تأثير له فيه.

صرح بذلك عدد من أئمتهم، فقال الغزالي: «العلم يتبع المعلوم ويتعلق به على ما هو عليه، ولا يؤثر فيه ولا يغيره»^(١).

وقال الجويني^(٢): «وتعلق العلم بالمعلوم لا يغيره ولا يوجبه، بل يتبعه في النفي والإثبات، ولو كان العلم يؤثر في المعلوم؛ لما تعلق العلم بالقديم سبحانه وتعالى»^(٣).

وقال الرازي: «العلم يتبع المعلوم على ما هو عليه»^(٤).

وقال الزمخشري: «العلم تابع للمعلوم لا يتعلق به إلا على ما هو عليه»^(٥).

بل قد حكى الشهرستاني اتفاق المتكلمين على ذلك، فقال: «ولذلك اتفق المتكلمون بأسرهم على أن العلم يتبع المعلوم فيتعلق به على ما هو به، ولا

(١) الاقتصاد في الاعتقاد (١٠١)، وانظر: المستصفى (٢٩٠/١).

(٢) هو: أبو المعالي، عبد الملك بن أبي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني النيسابوري الأشعري، المعروف بإمام الحرمين، شيخ الشافعية، ولد سنة (٤١٩هـ)، من كتبه: «العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية»، و«نهاية المطلب في دراية المذهب»، مات سنة (٤٧٨هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (٤٦٨/١٨)، وطبقات الشافعية الكبرى (١٦٥/٥).

(٣) البرهان (١٠٥/١).

(٤) مفاتيح الغيب (٧٥/١٩)، وانظر: المحصول (٢١٦/٢).

(٥) الكشف (٥٠٥/٤).

يكسبه صفةً ولا يكتسب عنه صفةً»^(١).

وذهب الفلاسفة إلى أن علم الله سبحانه سبب في وجود المعلوم، وأن هذا العلم بمجردده هو الموجب لوجود المخلوقات، وليس للمشئة والقدرة في ذلك مدخل.

قال ابن سينا: «الصور العقلية قد يجوز بوجه ما أن تُستفاد من الصور الخارجية، مثلاً كما تستفيد صورة السماء من السماء، وقد يجوز أن تسبق الصورة أولاً إلى القوة العاقلة، ثم يصير لها وجود من خارج، مثل ما تعقل شكلاً ثم تجعله موجوداً، ويجب أن يكون ما يعقله واجب الوجود من الكل على الوجه الثاني»^(٢).

وهذا تصريح واضح في أن علم الله سبحانه علم فعلي لا انفعالي، فقد قال الطوسي في شرحه: «فقسم المفعولات إلى ما تكون عللاً لوجود الأعيان الخارجية التي هي صورها، كتعقل الإنسان عملاً غريباً لم يسبقه أحد إليه، وإيجاد ما يعقله بعد ذلك، ويسمى علماً فعلياً، وإلى ما تكون معلولات الأعيان الخارجية كتعقل الإنسان شيئاً شاهد صورته، ويسمى علماً انفعالياً. ونفى المصنف الثاني عن الأول تعالى، لامتناع انفعاله عن غيره»^(٣).

وقال الشهرستاني: «ومن مذهبهم [أي الفلاسفة] أنه ليس علم الباري تعالى علماً انفعالياً - أي تابعاً للمعلوم - بل علمه علم فعلي فهو من حيث هو

(١) نهاية الإقدام في علم الكلام (٧٠).

(٢) الإشارات والتنبيهات (٣/ ٢٧٥-٢٧٦).

(٣) شرح الطوسي بهامش الإشارات والتنبيهات (٣/ ٢٧٦).

فاعل عالم وعلمه هو الذي أوجب الفعل»^(١).

والرد على هاتين المقاتلتين من وجوه:

الأول: أن تقسيم العلم إلى سببي وغير سببي أمر معلوم ببداهة العقل، فكل أحد يدرك أن العلم ببعض الأشياء كأخبار من سلف من الأمم ليس سبباً في وجود هذا المعلوم بضرورة العقل، إذ هو سابق في وجوده، ويدرك كذلك أن من العلم ما هو شرط في حصول المعلوم، كبناء دار؛ فلا يمكن لأحد أن يبني بيتاً وهو جاهل بصناعة البناء.

الثاني: أن الفلاسفة في نفهم للعلم غير السببي، وكذا المتكلمون في نفهم للعلم السببي كلاهما معترف ضمناً بالقسمة، وإن عبّر بنفيها، وإن أنكروها فهي لازمة لهم.

فمن يقر من الفلاسفة بأن الله سبحانه يعلم نفسه - وهم أكثر الفلاسفة^(٢) - يلزمه أن يقر بأن علمه سبحانه بها ليس سبباً فيها، لأن ذاته سبحانه غير مخلوقة.

وأما المتكلمون فإنهم يقرون بأن العلم بالشيء الذي سيفعله الفاعل شرط في حصول ذلك الشيء، وإذا كان شرطاً في حصوله فهو سبب مؤثر فيه، ولذلك فإنهم يستدلون على ثبوت العلم للرب سبحانه بدليل الإحكام والإتقان^(٣)، فلو لم يكونوا مقرين بوجود هذا القسم لما صحَّ لهم الاستدلال

(١) الملل والنحل (١/ ٨٢).

(٢) انظر: تليس إبليس (١/ ٣٢٥).

(٣) انظر مثلاً: شرح الأصول الخمسة (١٥٦)، وشرح العقائد النسفية (٣٦)، وشرح

السوسية (٩٣)، وتحفة المريد (١٢٧).

كما لا يخفى.

ولذلك وُجد من علماء الكلام من نص على القسمين، كما فعل الإيجي^(١) في «المواقف»، فقد قال: «العلم إما فعلي كما نتصور أمراً ثم نوجده، وإما انفعالي كما يوجد أمر ثم نتصوره، فالفعلي قبل الكثرة، والانفعالي بعدها»^(٢).

وأقره على ذلك الشارح الجرجاني، والسيالكوتي^(٣) وحسن جلبي^(٤) في حاشيتهما عليه^(٥)، ولذلك قال شيخ الإسلام: «وما أظن العقلاء من الفريقين إلا يقصدون معنى صحيحاً؛ وهو أن يثيروا إلى ما تصوره؛ فينظر هؤلاء في أن العلم تابع لمعلومه مطابق له، ويشير هؤلاء إلى ما في حسن العلم في الجملة من أنه قد يؤثر في المعلوم وغيره ويكون سبباً له، وأن وجود الكائنات كان

(١) هو: عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار بن أحمد، عضد الدين الإيجي الشيرازي الشافعي الأشعري، من كتبه: «المواقف في علم الكلام»، و«شرح مختصر ابن الحاجب»، مات سنة (٧٥٦هـ).

انظر: طبقات الشافعية الكبرى (١٠/٤٦)، والدرر الكامنة (٣/٣٢٧).

(٢) المواقف (١٤٥).

(٣) هو: عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السیالكوتي البنجابي، من كتبه: «عقائد السیالكوتي»، و«زبدة الأفكار»، مات سنة (١٠٦٧هـ).

انظر: الأعلام للزركلي (٣/٢٨٣)، ومعجم المؤلفين (٢/٦٠).

(٤) هو: حسن جلبي بن محمد شاه بن حمزة، بدر الدين الرومي الحنفي، ويعرف بالفناري، من تصانيفه: «حاشية على شرح صدر الشريعة»، و«حاشية على شرح الشريف الجرجاني لمواقف الإيجي»، مات سنة (٨٨٦هـ).

انظر: الضوء اللامع (٣/١٢٧)، الفوائد البهية (٦٤).

(٥) شرح المواقف للجرجاني مع حاشيتي السیالكوتي والجلبي (٦/٤٣).

بعلم الله»^(١).

إلا أن إطلاق المتكلمين أحسن وأصوب من إطلاق الفلاسفة^(٢).

الثالث: أن كلا العلمين السببي وغير السببي متلازمان، ويجتمعان في العلم غالباً أو دائماً كما تقدم، وهذه القسمة الحاصلة إنما كانت نتيجة لكون ثبوت المعلوم في نفس العالم وتصوره قد يكون سابقاً لوجوده في الخارج، كتصور أحدنا لأقواله وأفعاله، وقد يكون وجوده الخارجي هو السابق، فلا يتأتى لأحد - والحال هذه - إنكار أحدهما، بل يلزم الإقرار بهما معاً.

وأما زعم الفلاسفة بأن العلم موجب لوجود المعلوم بدون القدرة والمشيئة فباطل، إذ يلزم عليه قدم المخلوقات، لأن علمه سبحانه أزلي، فإذا كان وجود المخلوقات غير مشروط بالقدرة والإرادة، والعلم أزلي؛ فالمخلوقات أزلية، وهذا باطل بالضرورة، ثم إن تأثير القدرة والمشيئة في وجود المراد أظهر من تأثير العلم^(٣)، فلا يصح نفي سببيتهما، وهذا معلوم لكل أحد، والله أعلم.

(١) مجموع الفتاوى (١٩ / ١٣٠).

(٢) انظر: درء التعارض (٩ / ٣٩٢)، ومجموع الفتاوى (١٩ / ١٣٠).

(٣) انظر: درء التعارض (٩ / ٣٩١).

المبحث السابع

«ما كُتب في اللوح المحفوظ ثابت لا يتغير، وما كُتب في صحف

الملائكة يقع فيه المحو والإثبات»

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث

مسائل:

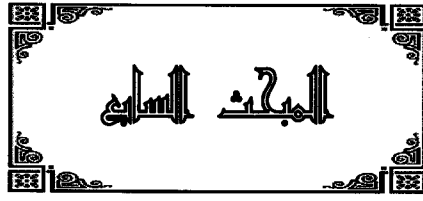
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



« ما كُتِبَ في اللوح المحفوظ ثابت لا يتغير، وما كُتِبَ في صحف

الملائكة يقع فيه المحو والإثبات »

تتضمن هذه القاعدة مسألة مهمة تتعلق بمرتبتي العلم والكتابة - وهي
ألصق بمرتبة الكتابة -، وهي مسألة المحو والإثبات في المقادير^(١).

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

ويكون في ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والجواب المحقق: أن الله يكتب للعبد أجلاً
في صحف الملائكة؛ فإذا وصل رَجَمَهُ زاد في ذلك المكتوب، وإن عمل ما
يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب»^(٢).

وقال ابن العربي رَحِمَهُ اللهُ: «الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه قابلاً
للسنخ والمحو والإثبات، بخلاف ما كتبه الله تعالى فإنه لا يتغير»^(٣).

وقال البيهقي رَحِمَهُ اللهُ: «الله جل ثناؤه قد كتب ما يصيب عبداً من عباده

(١) في هذا الموضوع بحث مفرد هو: «المحو والإثبات في المقادير» للدكتور عيسى السعدي،
وقد استفدت منه في مواضع من هذا البحث.

(٢) مجموع الفتاوى (١٤/٤٩٠-٤٩١)

(٣) فتح الباري (١١/٤٨٥).

من البلاء والحرمان والموت وغير ذلك، وأنه إن دعا الله تعالى أو أطاعه في صلة الرحم وغيرها لم يصبه ذلك البلاء، ورزقه كثيرًا وعمره طويلًا، وكتب في أم الكتاب ما هو كائن من الأمرين، فالمحو والإثبات يرجع إلى أحد الكتابين كما أشار إليه ابن عباس^(١)، والله أعلم^(٢).

وقال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: «فإن الدعاء بطول البقاء قد صح؛ دعا الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لخادمه أنس بطول العمر^(٣)، والله يمحو ما يشاء ويثبت، فقد يكون طول العمر في علم الله مشروطًا بدعاء مجاب، كما أن طيران العمر قد يكون بأسباب جعلها من جور وعسف، و(لا يرد القضاء إلا الدعاء)^(٤)، والكتاب الأول فلا يتغير^(٥).

وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللهُ: «تطويل العمر وتقصيره هما بقضاء الله وقدره؛ لأسباب تقتضي التطويل وأسباب تقتضي التقصير، فمن أسباب التطويل: ما ورد في صلة الرَّحِمِ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحو ذلك، ومن أسباب التقصير الاستكثار من معاصي الله ﷻ، فإذا كان العمر المضروب للرجل مثلاً سبعين سنة؛ فقد يزيد الله له عليها إذا فعل أسباب الزيادة، وقد ينقصه منها إذا فعل أسباب النقصان، والكل في كتاب مبين^(٦).

(١) انظر ما يأتي ص (٢١٤).

(٢) القضاء والقدر (١/ ٤٨٥).

(٣) سيأتي تحريجه ص (٢٣٩).

(٤) سيأتي تحريجه ص (٢١٧).

(٥) سير أعلام النبلاء (٨/ ٢١٩-٢٢٠).

(٦) فتح القدير (٤/ ٤٥١).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

تضمنت هذه القاعدة مسألتين:

الأولى: أن ما في اللوح المحفوظ لا يقبل المحو والإثبات.

الثانية: وقوع ذلك في صحف الملائكة.

فأدلة الأولى: هي كل دليل دل على الفراغ من المقادير، مثل قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (يا أبا هريرة، جفَّ القلم بما أنت لاقٍ، فاخصص على ذلك أو ذر) ^(١).

ومثل قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (يا غلام! إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء؛ لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء؛ لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفَّت الصحف) ^(٢).

وحديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاء سُراقَةُ بن مالك بن جُعْشَم؛ قال: يا رسول الله! بيِّن لنا ديننا كأننا خلقنا الآن، فيمَّ العمل اليوم؟ أفيا جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟ قال: (لا؛ بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير) قال: ففيمَّ العمل؟ قال: زهير: ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه، فسألت: ما قال؟ فقال: «اعملوا فكل ميسر» ^(٣).

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب ما يُكره من التبتل والخصاء (٧/ ٤) ح (٥٠٧٦).

(٢) تقدم تخريجه ص (١٠٤)، وهو صحيح.

(٣) تقدم تخريجه ص (١٠٤)، وهو صحيح.

وأما أدلة الثانية؛ فيمكن تقسيمها إلى قسمين:

أدلة على ذات المحو والإثبات؛ وتتضمن إثبات المحو والإثبات:

كما في قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾

[الرعد: ٣٩]، فجمع سبحانه في هذه الآية بين وقوع المحو والإثبات فيما دون اللوح المحفوظ، وبين عدمه فيه، كما قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وعكرمة رَحِمَهُ اللَّهُ: «كتابان: كتاب يمحو منه ما يشاء ويثبت، وعنده أم الكتاب»^(١).

قال ابن أبي العز رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقيل الزيادة والنقصان في الصحف التي في أيدي الملائكة، ومحمل قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ (٣٨) ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٨ - ٣٩] على أن المحو والإثبات من الصحف التي في أيدي الملائكة، وأن قوله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: اللوح المحفوظ. ويدل على هذا الوجه سياق الآية، وهو قوله: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾، ثم قال: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، أي: من ذلك الكتاب، ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، أي: أصله، وهو اللوح المحفوظ»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْمرُّ مِنْ مُعمرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [فاطر: ١١] على الراجح في تفسيرها، فيكون مرجع الضمير في قوله: ﴿مِنْ عُمرِهِ﴾ إلى المعمر نفسه، أي وما ينقص من عمره على الحقيقة، فالمراد بالنقص: النقص من العمر المكتوب، كما يراد بالزيادة: الزيادة في العمر المكتوب.

قال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «والأولى أن يقال: ظاهر النظم القرآني أن تطويل

(١) رواهما ابن جرير (١٣/ ٥٦٢).

(٢) شرح الطحاوية (١/ ١٣١ - ١٣٢).

العمر وتقصيره هما بقضاء الله وقدره؛ لأسباب تقتضي التطويل وأسباب تقتضي التقصير.

فمن أسباب التطويل: ما ورد في صلة الرحم عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحو ذلك، ومن أسباب التقصير الاستكثار من معاصي الله ﷻ، فإذا كان العمر المضروب للرجل مثلاً سبعين سنة؛ فقد يزيد الله له عليها إذا فعل أسباب الزيادة، وقد ينقصه منها إذا فعل أسباب النقصان، والكل في كتاب مبين^(١).

أدلة على أسباب المحو والإثبات:

كتقوى الله وطاعته، وصلة الرحم، وحسن الخلق، وحسن الجوار، والدعاء، والبر.

كما في قوله تعالى: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ۖ﴾ (٢) يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ﴾ [نوح: ٣ - ٤].

فجعل سبحانه عبادته وطاعته سبباً لزيادة العمر، والمعنى: «يؤخر موتكم إلى الأمد الأقصى الذي قدره الله لكم بشرط الإيمان والطاعة، فوق ما قدره لكم على تقدير بقائكم على الكفر والعصيان»^(٢).

وقال القرطبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال ابن عباس: أي ينسى في أعماركم، ومعناه أن الله تعالى كان قضى قبل خلقهم أنهم إن آمنوا بآرك في أعمارهم، وإن لم يؤمنوا

(١) فتح القدير (٤/ ٤٥١)، وانظر: مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٩٠)، وقد شنع الشوكاني في قطر الولي (٥٠٦-٥٠٧) على من فسره بغير ذلك بعبارات شديدة لا يوافق عليها، ولكلنا هاتين الآيتين أقوال أخرى في تفسيرها؛ ستأتي مع مناقشتها.

(٢) فتح القدير (٥/ ٣٩٤).

عوجلوا بالعذاب»^(١).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والعمر يطول والرزق يبسط بالتوبة والاستغفار والعمل الصالح، كما أن الهلاك والإغراق استحققه قوم نوح بالكفر والتكذيب»^(٢).

وحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (من أحب أن يُبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره فليَصِلْ رَحِمَهُ)^(٣).
وحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (صلة الرحم وحسن الخلق وحسن الجوار يعمران الديار، ويزيدان في الأعمار)^(٤).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فإن الله أمر الملك أن يكتب له أجلاً، وقال: إن وصل رحمه زدته كذا وكذا، والملك لا يعلم أيزداد أم لا، لكن الله يعلم ما يستقر عليه الأمر فإذا جاء ذلك لا يتقدم ولا يتأخر»^(٥).

وقال أيضاً: «والجواب المحقق: أن الله يكتب للعبد أجلاً في صحف الملائكة؛ فإذا وصل رحمه زاد في ذلك المكتوب، وإن عمل ما يوجب النقص

(١) تفسير القرطبي (٢١/٢٥١).

(٢) مختصر الفتاوى المصرية للبعلي (٢٤٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم (٥/٨) ح (٥٩٨٦)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٤/١٩٨٢) ح (٢٥٥٧)، ورواه البخاري في الباب السابق (٥/٨) ح (٥٩٨٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) رواه أحمد (٤٢/١٥٣) ح (٢٥٢٥٩)، وصححه الألباني الصحيحة ح (٥١٩).

(٥) مجموع الفتاوى (٨/٥١٧).

نقص من ذلك المكتوب»^(١).

وحديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر)^(٢).

قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ - بعد أن ساق جملة من الأحاديث في هذا المعنى -: «والمعنى في هذا أن الله جل ثناؤه قد كتب ما يصيب عبداً من عباده من البلاء والحرمان والموت وغير ذلك، وأنه إن دعا الله تعالى أو أطاعه في صلة الرحم وغيرها لم يصبه ذلك البلاء، ورزقه كثيراً وعمره طويلاً، وكتب في أم الكتاب ما هو كائن من الأمرين، فالمحو والإثبات يرجع إلى أحد الكتابين كما أشار إليه ابن عباس، والله أعلم»^(٣).

وغير ذلك من الأدلة، وسيأتي شيء منها في غضون الشرح بإذن الله.

(١) مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٩٠-٤٩١).

(٢) رواه أحمد (٦٨/ ٣٧) ح (٢٢٣٨٦)، والترمذي: أبواب القدر، باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء (١٨/ ٤) ح (٢١٣٩)، وابن ماجه: المقدمة، باب في القدر (١١١/ ١) ح (٩٠)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (١٥٤).

(٣) القضاء والقدر (١/ ٤٨٥).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

البحث في هذه القاعدة هو في مسألة المحو والإثبات في المقادير، وأن ذلك واقع في صحف الملائكة دون اللوح المحفوظ، ويتضمن البحث كذلك بيان متعلق المحو والإثبات.

ويحسُن قبل الخوض في شرح هذه القاعدة بيان المراد بالمحو والإثبات.

فالمحو: إزالة الشيء والذهاب به، والمحو لكل شيء يذهب أثره^(١).

والإثبات: ضده، وهو إقامة الشيء وإدامته، وعدم إزالته^(٢).

وكل من المحو والإثبات من أفعال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كما في قوله تعالى:

﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ۖ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

وكذا قوله: ﴿وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُخَيِّطُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ ۚ إِنَّهُ عَلِيمُ ذَاتِ الصُّدُورِ﴾

[الشورى: ٢٤].

وقوله: ﴿فَمَحَوْنَا آيَةَ الْإِيلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء: ١٢].

وهما من الصفات الفعلية اللاتئة بعظمته وجلاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ومذهب أهل السنة والجماعة أن المحو والإثبات واقعان في المقادير،

والخلاف بينهم في مسألتين:

الأولى: محل المحو والإثبات.

الثانية: متعلق المحو والإثبات.

(١) انظر: تهذيب اللغة (٥/٢٧٧)، ولسان العرب (٢٠/١٣٩)، مادة: (محو).

(٢) انظر: تهذيب اللغة (١٤/٢٦٧)، والمفردات (١٧١)، مادة: (ثبت).

أما المسألة الأولى: - وهي المسألة الأساسية في القاعدة - فهم فيها على قولين:
القول الأول: أن المحو والإثبات واقع في صحائف الملائكة فحسب،
وأما اللوح المحفوظ فلا محو فيه ولا إثبات.

القول الثاني: أن المحو والإثبات واقع في كليهما.

فاتفق الفريقان على وقوعه في الصحف واختلفا في وقوعه في اللوح.
والمراد بالصحف: صحف التقدير العمري، وصحف التقدير الحولي في
ليلة القدر.

مع التنبيه على أن أهل السنة مجمعون على أن علم الله سبحانه لا محو فيه
ولا إثبات.

أما وقوعه في صحف الملائكة؛ فيدل عليه ما تقدم من أدلة على وقوع
المحو والإثبات.

وأما منع وقوعه في اللوح المحفوظ - وهو ما ذهب إليه أصحاب القول
الأول -؛ فيدل عليه:

أولاً: قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ۖ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾

[الرعد: ٣٩].

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال في هذه الآية: «كتابان: كتاب يمحو منه ما
يشاء ويثبت، وعنده أم الكتاب»، ومثله عن عكرمة^(١).

وقال الربيع: «﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾»: أي: أصل الكتاب، وهو

(١) تقدم تخريجها ص (٢١٤).

اللوح المحفوظ الذي لا يبدل ولا يغير».

وقال ابن زيد^(١): ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: لا يغير ولا يُبدل^(٢).

وقال السدي: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: يقول: عنده الذي لا يُبدل.

قال الحافظ رَحِمَهُ اللهُ: «الذي في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر، والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص، واليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم الملك، وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى؛ فلا محو فيه البتة»^(٣).

وقال السعدي رَحِمَهُ اللهُ: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾: من الأقدار، ﴿وَيُثَبِّتُ﴾: ما يشاء منها، وهذا المحو والتغيير في غير ما سبق به علمه وكتبه قلمه؛ فإن هذا لا يقع فيه تبديل ولا تغيير، لأن ذلك محال على الله، أن يقع في علمه نقص أو خلل ولهذا قال: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أي: اللوح المحفوظ الذي ترجع إليه سائر الأشياء، فهو أصلها، وهي فروع له وشعب، فالتغيير

(١) هو أبو الشعثاء، جابر بن زيد الأزدي اليماني مولاهم، البصري، كان عالم أهل البصرة في زمانه، يعد مع الحسن وابن سيرين وهو من كبار تلامذة ابن عباس، ولد سنة (٢١هـ)، قال عمرو بن دينار: «ما رأيت أحدا أعلم من أبي الشعثاء»، وقال عزرة الكوفي: «قلت لجابر بن زيد: إن الإباضية يزعمون أنك منهم قال: أبرأ إلى الله منهم»، مات سنة (٩٣هـ). انظر: الطبقات الكبرى (٩/ ١٧٩)، والتاريخ الكبير (٢/ ٢٠٤)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٤٨١).

(٢) تفسير الطبري (١٣/ ٥٦٧).

(٣) فتح الباري (١٠/ ٤١٦).

والتبديل يقع في الفروع والشعب، كأعمال اليوم والليلة التي تكتبها الملائكة، ويجعل الله لثبوتها أسبابًا ولمحوها أسبابًا، لا تتعدى تلك الأسباب ما رُسم في اللوح المحفوظ^(١).

وهذا الاستدلال مستقيم، سواء قيل إن ﴿أُمُّ الْكِتَابِ﴾ هو اللوح المحفوظ - كما هو الراجح وهو المأثور عن ابن عباس وعكرمة - أو قيل إنه علم الله سبحانه، يوضحه:

ثانيًا: أنه قد وقع الإجماع على أن علم الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لا محو فيه ولا إثبات، والذي في اللوح المحفوظ هو من علم الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، وعليه فلا محو فيه ولا إثبات أيضًا.

دل على هذا حديث عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (إن الله خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم من نوره؛ فمن أصابه من ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل)، فلذلك أقول جف القلم على علم الله^(٢).

فجعل عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا المكتوب في اللوح المحفوظ هو علم الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

(١) تفسير السعدي (٢/ ٨٣٦).

(٢) رواه أحمد (١١/ ٢١٩) ح (٦٦٤٤)، والترمذي: أبواب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة (٤/ ٣٨٢) ح (٢٦٤٢)، وصححه الألباني في ظلال الجنة ح (٢٤١)، وبُوب البخاري: «باب جف القلم على علم الله» أورد تحته حديث عمران بن حصين قال: قال رجل: يا رسول الله، أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: (نعم)، قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: (كل يعمل لما خلق له، أو لما يسر له) (٨/ ١٢٢) ح (٦٥٩٦).

ثالثاً: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أخبر بجفاف القلم وأن الأمر قد فرغ منه، وإذا جف قلم اللوح فلا محو في اللوح ولا إثبات.

كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه: (يا أبا هريرة، جفَّ القلم بما أنت لاقٍ، فاخصص على ذلك أو ذر).

وحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما وفيه: (واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء؛ لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء؛ لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفَّت الصحف).

وحديث سُراقَة بن مالك بن جُعْشُم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين قال: يا رسول الله! بَيِّنْ لنا ديننا كأننا خلقنا الآن، فيم العمل اليوم؟ أفيا جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما نستقبل؟ قال: (لا؛ بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير). وقد تقدمت قريباً^(١) ... إلى غير ذلك من الأحاديث.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما: «هو كناية عن تقدُّم كتابة المقادير كُلِّها، والفراغ منها من أمد بعيد، فإنَّ الكتاب إذا فرغَ من كتابته ورفعت الأقلامُ عنه وطال عهده؛ فقد رُفِعت عنه الأقلام، وجفَّت الأقلام التي كتب بها مِنْ مدادها، وجفَّت الصَّحيفة التي كتب فيها بالمداد المكتوب به فيها، وهذا من أحسن الكنايات وأبلغها»^(٢).

رابعاً: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أخبر في أحاديث عدة أن القلم جرى

(١) انظر ص (٢١٠).

(٢) جامع العلوم والحكم (٣٦٢-٣٦٣)

بكل ما هو كائن إلى يوم القيامة، كما في حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه (إن أول ما خلق الله القلم فقال له: اكتب، قال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة)^(١).

وفي لفظ: (اكتب القدر؛ ما كان وما هو كائن إلى الأبد)^(٢)، وفي لفظ: (فجرى بما هو كائن إلى الأبد)^(٣).

وهذا المحو والإثبات الواقعين في القدر لا يخلو إما أن يكونا مما سطر في اللوح المحفوظ، أو لا يكونا، والثاني باطل قطعاً لمخالفته للعموم الوارد في الأحاديث السابقة، فيلزم أنه موجود فيه.

وإذا تقرر وجوده فيه فأى شيء سيمحى أو يثبت فيه؟ فالموجود في اللوح المحفوظ: القدر المشروط، والقدر النهائي، وهو ما يعبر عنه بالقدر المعلق أو المقيد، والقدر المثبت أو المطلق أو المبرم كما سيأتي بيانه.

خامساً: قوله سبحانه: ﴿فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٢٢]، على قراءة من قرأ ﴿مَحْفُوظٍ﴾ بالخفض على أنه صفة للوح^(٤)، فوصف اللوح بالحفظ، وهذا يعم الحفظ من التغيير والتبديل والمحو والإثبات.

قال ابن جرير رَحِمَهُ اللَّهُ: «في لوح محفوظ من الزيادة فيه والنقصان منه عما أثبت الله فيه»^(٥).

(١) تقدم تخرجه ص (٣٧).

(٢) رواه الترمذي (٢٩/٤) ح (٢١٥٥)، وانظر: صحيح الترمذي ح (٢١٥٥).

(٣) رواه كذلك الترمذي (٣٤٨/٥) ح (٣٣٢٠)، وانظر: صحيح الترمذي ح (٣٣١٩).

(٤) وهم الجميع سوى نافع، انظر: الحجة في القراءات السبع (٣٦٨).

(٥) تفسير الطبري (٢٨٦/٢٤).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «أي هو في الملاء الأعلى؛ محفوظ من الزيادة والنقص والتحريف والتبديل»^(١).

سادساً: أنه يلزم على القول بوقوع المحو والإثبات في اللوح المحفوظ لازم باطل، وهو نسبة البداء إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى^(٢)، إذ المكتوب في اللوح علمه سبحانه - كما تقدم -، فإذا جاز التغيير في علمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فهذا هو عين البداء.

وقد اعترض القائلون بوقوع المحو والإثبات في اللوح - وهو ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني - على هذه الأدلة بثلاثة اعتراضات:

الاعتراض الأول: أن المكتوب في صحف الملائكة هو ما في اللوح المحفوظ، فصحف التقدير السنوي تنسخها الملائكة من اللوح المحفوظ، وصحف التقدير العمري تعرض على اللوح المحفوظ فتكون مطابقة لما فيه.

قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿فِيهَا يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤٤]، قال: «يكتب من أم الكتاب في ليلة القدر ما يكون في السنة من رزق أو موت أو حياة أو مطر، حتى يكتب الحاج يحج فلان ويحج فلان»^(٣).

وتقدم أن هذه المقادير تفصيل مما في اللوح المحفوظ^(٤)، كما هي دلالة تسميته بأم الكتاب، لأن أم كل شيء: أصله وعماده، ومنه قولهم ملكة: أم القرى^(٥).

(١) تفسير ابن كثير (١٤/ ٣١٤).

(٢) سيأتي تعريف البداء ص (٢٤٩).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (١٠/ ٣٢٨٧).

(٤) انظر ما تقدم ص (١١٩).

(٥) القاموس المحيط (٤/ ٧٥).

فإذا قلنا أن بوقوع المحو والإثبات فيها؛ لزمن القول بوقوعها فيه حتمًا. والجواب عليه: أنه لا شك أن ما في صحف الملائكة موجود في اللوح المحفوظ، لأن اللوح المحفوظ كُتب فيه كل شيء على التفصيل، سواء ما يتعلق ببني آدم أو بغيرهم، بل قد كتب فيه ما يتعلق بما يقوله الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وما يفعله، وما يكون بقوله وفعله، وكتب فيه أيضًا مقتضى أسمائه وصفاته وآثارها كما تقدم^(١).

لكن محل النزاع هنا: هل الذي في اللوح المحفوظ هو فقط ما في هذه الصحف، أم أن فيه زيادة عليها؟

هذه المسألة تتضح ببيان مسألة أخرى: وهي انقسام المكتوب في اللوح إلى قدر معلق، وقدر مبرم، فالقدر قدران:

الأول: القدر المثبت، أو المطلق، أو المبرم: وهو ما في اللوح المحفوظ دون غيره من الصحف، وهو ما علمه الله أنه يقع، وهو مستقر الأمر الذي يعلمه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ولا تعلمه الملائكة، وهذا القدر ثابت لا يتغير؛ فلا محو فيه ولا إثبات.

الثاني: القدر المعلق، أو المقيد: وهو المعلق بالأسباب التي هي من جملة ما قدره الله وكتبه، وهو ما يوجد في صحف الملائكة - مع وجوده في اللوح - .

كأن يقال للملك: إن عمر فلان مائة سنة إن وصل رحمه وستون إن قطعها، وقد سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع، وهذا هو الذي يدخله المحو والإثبات^(٢).

(١) انظر ما تقدم ص (١١٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٤/٤٨٨-٤٩٢)، وفتح الباري (١٠/٤١٦)، وشرح صحيح

مسلم (٣٣٠-٣٣١).

ثبت بهذا أن ما في الصحف مطابق لما في اللوح، إلا أنه مقيد بأسبابه، وما في اللوح شامل لهذا ولما يستقر عليه الأمر، فلا إشكال حيثئذٍ.

الاعتراض الثاني: أن القول بوقوع المحو والإثبات في اللوح قد روي عن بعض السلف.

كما روى ابن أبي شيبة^(١) والبيهقي في القضاء والقدر^(٢) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ما دعا عبد قط بهذه الدعوات إلا وسع الله عليه في معيشته: يا ذا المن فلا يُمن عليك، يا ذا الجلال والإكرام، يا ذا الطول لا إله إلا أنت، ظهر اللاجئين وجار المستجيرين ومأمن الخائفين، إن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب شقياً فامح عني اسم الشقاء، وأثبتني عندك سعيداً، وإن كنت كتبتني في أم الكتاب مقترراً عليّ رزقي؛ فامح حرمانى وتقتير رزقى، وأثبتني عندك سعيداً موفقاً للخير، فإنك تقول في كتابك: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ^ط وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]».

والجواب عليه من وجوه:

الأول: ضعف سنده؛ فهو من رواية عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن جده عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه علتان:

(١) عبد الرحمن بن إسحاق؛ وهو ابن سعد بن الحارث، أبو شيبة الواسطي الأنصاري ويقال الكوفي، متفق على ضعفه^(٣).

(١) المصنف (١٥/١٤٢) ح (٣٠١٤٥).

(٢) (٤٨٧) ح (١٨٨).

(٣) انظر: التهذيب (٢/٤٨٦-٤٨٧).

(٢) الانقطاع بين القاسم وابن مسعود^(١).

وعليه فهذا الأثر لا يصح.

الثاني: على فرض ثبوته فهو معارض بالنصوص التي دلت على أن اللوح المحفوظ لا محو فيه ولا إثبات، وقد سبقت.

الثالث: أنه مخالف لجمهور الصحابة، فإن هذا القول لم يؤثر عن أحد منهم.

وبهذا يتبين أن هذا الاعتراض غير متوجه، والله أعلم.

الاعتراض الثالث: أن ما في اللوح خرج عن الغيب لإحاطة بعض الملائكة به، فيحتمل التبديل^(٢).

والجواب عليه: أن لم يثبت في شيء من النصوص أن أحدًا من الخلق يطلع على اللوح المحفوظ لا الملائكة ولا غيرهم، بل قد ثبت خلاف ذلك من وجوه:

- منها وصفه سبحانه له بالحفظ.

- وكون المكتوب فيه علم الله الذي ليس لأحد الاطلاع عليه.

- وصفه بأنه عنده، وقد تقدمت بما أغنى عن إعادتها هنا^(٣).

كما أنه يلزم عليه نفي اختصاص الله سبحانه وتعالى بالغيب وهذا باطل بالضرورة.

وأما استدلال من جوز اطلاع الملائكة عليه بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَرَّءٌ كَرِيمٌ﴾

﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ [الواقعة: ٧٧ - ٧٩]، على أن

(١) انظر: جامع التحصيل (٢٥٢) رقم (٦٢٤)، والمصدر السابق.

(٢) انظر: تفسير القرطبي (١٢ / ٩٤)، وقد نقله عن الغزنوي.

(٣) انظر ما تقدم ص (٢١٩) وما بعدها.

الكتاب المكنون هو اللوح المحفوظ، والضمير في ﴿يَمْسُهُ﴾ راجع إليه، والمطهرون هم الملائكة.

فالجواب: أنه لا يسلم لهم صحة الاستدلال إلا بالبرهان على هذه المسائل الثلاث:

- أن المراد بالكتاب المكنون: اللوح المحفوظ.

- أن مرجع الضمير إليه.

- أن المراد بالمطهرين: الملائكة.

ولا سبيل لهم إلى ذلك، ففي كل منها خلاف كبير.

فقد اختلف في المراد بالكتاب المكنون، فقليل: كتاب في السماء، قاله ابن عباس.

وقيل: عند الله في صحف مطهرة، قاله ابن عباس ومالك.

وقيل هو اللوح المحفوظ، قال به جابر بن زيد وابن عباس.

وقيل: التوراة والإنجيل؛ فيها ذكر القرآن ومن ينزل عليه، قاله عكرمة.

وقيل: الزبور، قاله السدي.

وقيل: هو المصحف الذي في أيدينا، قاله مجاهد وقتادة^(١).

واختلف أيضًا في مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿يَمْسُهُ﴾، فقليل يرجع إلى القرآن، والمراد: المصحف، ثم من هؤلاء من فسر المس بالمس المعنوي فقال: لا يجد طعمه ونفعه وبركته إلا المطهرون: أي المؤمنون بالقرآن، قاله الفراء وهو اختيار البخاري، أو لا يوفق للعمل به، أو لا يمس ثوابه إلا

(١) انظر: تفسير القرطبي (٢٠/ ٢٢٠).

المؤمنون به، وإن كان أكثر المفسرين - كما قال الواحدي - على أن الضمير عائد إلى الكتاب المكنون^(١).

فإن كان الأول هو الصواب فلا حجة لهم، وإن كان الثاني رجعنا إلى الخلاف في المراد بالكتاب المكنون.

واختلف كذلك في المراد بالمطهرين، ف قيل: الملائكة، قاله ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد وأبو العالية وغيرهم. وقيل: الذين طهروا من الذنوب كالملائكة والرسل، قاله ابن زيد وأبو العالية.

وقيل: لا يمسّه عند الله إلا المطهرون.

وقيل: حملة التوراة والإنجيل، قاله عكرمة.

وقيل: كل من كان مطهراً من الذنوب، رجحه ابن جرير^(٢).

فإن كان غير الأول هو الصواب فلا حجة لهم، وإلا لزمهم القول بأن غير الملائكة تمسه كذلك، وهو باطل؛ وهم لا يقولون به، وإن كان الأول هو الصواب رجعنا إلى الخلاف في المراد بالكتاب المكنون أيضاً.

والقول بأن المراد بالكتاب المكنون: اللوح المحفوظ بعيد، لأنه يخالف للأدلة التي نصت على حفظ اللوح كما تقدم قريباً، ولأن الأدلة على خلافه كما في قوله تعالى: ﴿فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ۖ مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ۚ﴾ (١٣) ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ۚ﴾ (١٥) ﴿كِرَامٍ بَرَرَةٍ ۚ﴾

[عبس: ١٣ - ١٦].

(١) انظر: فتح القدير (٥/ ٢١٣)، وتفسير ابن كثير (١٣/ ٣٩٠).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٢/ ٣٦٤-٣٦٧)، والدر المنثور (١٤/ ٢٢٠-٢٢٣).

قال مالك رَحِمَهُ اللهُ: «أحسن ما سمعت في هذه الآية: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ أنها بمنزلة الآية التي في عبس: ﴿فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ﴾ إلى قوله: ﴿كَرَامٍ بَرَرَةٍ﴾»^(١).

قال ابن العربي رَحِمَهُ اللهُ: «أما قول من قال: إن المراد بالكتاب: اللوح المحفوظ فهو باطل؛ لأن الملائكة لا تناله في وقت ولا تصل إليه بحال، فلو كان المراد به ذلك لما كان للاستثناء فيه محل، وأما من قال: أنه الذي بأيدي الملائكة من الصحف فإنه قول محتمل، وهو الذي اختاره مالك»^(٢).

وقد ذكر الألوسي في تفسيره أنه وقف على نسخة مؤلفة في هذه المسألة لبعض الأفاضل - كانت عنده وفُقدت في حادثة بغداد - قرر فيها أنه ما من شيء إلا ويمكن تغييره وتبديله حتى القضاء الأزلي^(٣)، فيفهم من كلامه أنه يقول بوقوع المحو والإثبات في اللوح المحفوظ.

واختار الشوكاني كذلك هذا القول في كتابه «قطر الولي»^(٤).

واستدل كل منهما بأدلة ترجع - عند التأمل - إلى إثبات وقوع المحو والإثبات، وهذا القدر لا شك فيه، لكن النزاع في محله، هل هو مقصور على الصحف، أم أنه شامل كذلك للوح.

وبعضها يرجع إلى عموم متعلق المحو والإثبات، وستأتي مناقشة هذه الأدلة إن شاء الله.

(١) انظر: الدر المنثور (١٤/٢٢٣).

(٢) أحكام القرآن (٤/١٧٥).

(٣) انظر: روح المعاني (١٣/١٧٠).

(٤) انظر: (٤٩٦-٤٩٧).

وأما المسألة الثانية: متعلق المحو والإثبات.

فالمراد بمتعلق المحو والإثبات: أي ما الذي يمحي؟

اختلف أهل السنة في هذه المسألة على سبعة أقوال، ومجمل هذه الأقوال:

(١) يمحي كل شيء إلا الموت والحياة، والشقاء والسعادة؛ فإنهما قد فرغ منهما، وهو قول ابن عباس ومجاهد.

(٢) يمحي كل شيء إلا السعادة والشقاوة، وهو قول لابن عباس ومجاهد أيضًا.

(٣) يمحي كل شيء بدون استثناء، وهو قول عمر، وابن مسعود، وكعب الأحبار، والضحاك، وأبي وائل شقيق بن سلمة.

(٤) أن الذي يمحي ما ليس فيه ثواب ولا عقاب والذي يثبت ما فيه ثواب وعقاب، وهو قول الضحاك وأبي صالح.

(٥) أن الذي يمحي ويثبت هو الأجل؛ يمحو من قد حان أجله، ويثبت من لم يحن أجله إلى أجله، وهو قول الحسن.

(٦) أن الذي يمحي ويثبت هي الذنوب؛ يمحوها بالمغفرة، ويثبتها بعدمها، وهو قول سعيد بن جبير.

(٧) أن الذي يمحي ويثبت هو الناسخ والمنسوخ فيمحو المنسوخ ويثبت الناسخ، وهو قول ابن عباس، وسعيد بن جبير، وابن جريج، وقتادة، والقرظي، وابن زيد^(١).

(١) انظر: تفسير الطبري (١٣/٥٥٩-٥٦٩)، وتفسير ابن كثير (٨/١٦٣-١٦٨)، وزاد المسير

والأقوال الخامس والسادس والسابع: حقيقتها نفى المحو والإثبات على المعنى المراد في هذا المبحث، وسيأتي التطرق لها في مناقشة مانعي المحو والإثبات. وأما الأقوال الأخر فترجع إلى ثلاثة أقوال:

الأول: العموم بدون استثناء.

الثاني: العموم مع استثناء شيء محدد، إما السعادة والشقاوة، أوهما مع الآجال.

الثالث: أن المحو والإثبات لشيء خاص وهو ما ليس فيه ثواب ولا عقاب.

أما القول الأول، فممن ذهب إليه: الشوكاني.

وعند تأمل ما ورد من نصوص وأثار في ذلك - وسبق شيء منها - يلحظ أنها نصت على المحو والإثبات في ثلاثة أشياء:

- السعادة والشقاوة.

- الآجال.

- الأرزاق.

وما عداها فهو مفهومٌ عموماتٍ، لا منطوقٌ صريحٌ، كالعموم في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩]، وفي قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لا يرد القدر إلا الدعاء)^(١).

والذي يظهر قصر المحو والإثبات على هذه الكلمات الثلاث لوجوه:

أولها: النص عليها دون غيرها - كما تقدم آنفاً - .

(١) تقدم تخريجه ص (٢١٧).

ثانيها: أن هذه الكلمات هي التي تتعلق بالمعين من الأشخاص دون غيرها، يدل على ذلك أنها هي التي يكتبها الملك في التقدير العمري في الرحم، وهو التقدير الخاص بالمعينين من بني آدم، فلذلك يثبت فيها المحو والإثبات في حق المعين عند إتيانه بأسبابهما، يوضحه:

ثالثها: أنه لم يثبت المحو والإثبات في حق عموم الناس، وإنما ثبت في حق معينين، وكل ما يخص المعين إنما يدور على هذه الكلمات الثلاث.

ولا يعكّر على هذا التقرير ثبوته في حق قوم نوح كما في قوله تعالى: ﴿ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ﴾ (٢) يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴿﴾

[نوح: ٣-٤]، لأن العموم إنما هو في الخطاب؛ تمامًا كقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من سرّه أن يُبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه) (١)، فإنه خطاب عام لكل الأمة، وأما المحو والإثبات فهو في حق المعين الذي أتى بالسبب، ولا يتوقف حصولهما في حق من أتى بسببهما على إتيان جميع المخاطبين بأسبابهم، لذلك تحقق هذا في حق قوم نوح، فمن آمن زيد في عمره وأُخّر، ومن لم يؤمن عوجل بالعقوبة وأُهلك.

رابعها: أن تعميم متعلق المحو والإثبات ليشمل كل شيء يلزم عليه لازم باطل: وهو عدم الوثوق بشيء من الأخبار الغيبية كالحشر والنشر، وكذا لا يبقى وثوق بالإخبار بأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتم النبيين، لجواز أن يكون الله تعالى قد علم ذلك حين أخبر ثم تعلق علمه بخلافه (٢).

(١) تقدم تخريجه ص (٢١٦).

(٢) انظر: روح المعاني (١٣/١٧٢).

وهذا يترتب عليه هدم الدين ومحو الشريعة كما لا يخفى.

وقد أورد القائلون بالعموم بدون استثناء على هذا القول عدة اعتراضات:

الاعتراض الأول: استعاذته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من سوء القضاء وطلب الحفظ منه، ولو لم يمكن تغييره ما صح طلب الحفظ منه.

الاعتراض الثاني: أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شرع لأئمة الدعاء، ولولا إمكان التغيير لألغاه.

وهذان الاعتراضان من باب واحد، وإنما يصلحان أدلة على من ينكر المحو والإثبات، وليس فيهما أن المحو والإثبات يقعان في كل شيء، إلا أن يراد أن كلاً من (القضاء) و(الدعاء) هنا عام في كل شيء، وهذا لا يصح، لأن القضاء وصف هنا بالسوء، فالمستعاذ منه هو القضاء السيء لا مطلق القضاء، والقضاء إنما يكون سيئاً في حق من وقع عليه من المعينين، ولا يخرج فيهم هذا عن الكلمات الثلاث كما تقدم.

الاعتراض الثالث: اعتذاره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الخروج لصلاة التراويح بخشيته أن تفرض عليهم، ولا معنى لهذه الخشية - بعد سبق القضاء أنها ستكون خمساً - لو كان القضاء الأزلي لا يقبل التغيير.

والجواب عليه: أن هذا خارج محل النزاع أصلاً، لأن محل النزاع هو القدر لا الشرع، فإن المحو والإثبات في الشرائع - المعبر عنه بالنسخ - واقعٌ بلا إشكال ما دام الوحي ينزل على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الاعتراض الرابع: أن المبشرين بالجنة كانوا من أشد الناس خوفاً من النار حتى أن منهم من كان يقول: ليت أُمي لم تلدني.

والجواب عليه: أن خوفهم هذا راجع إلى المحو والإثبات في السعادة والشقاوة، وهذا لا إشكال في وقوع المحو والإثبات فيه^(١).

الاعتراض الخامس: أن العموم المستفاد من قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، شامل لكل شيء؛ فما من شيء من المقادير إلا وهو قابلٌ للمحو والإثبات.

والجواب عليه: أن هذا عام مخصوص بالكلمات الثلاث، ووجه اختصاصه ما تقدم قريباً في وجوه قصر المحو والإثبات على الكلمات الثلاث.

لكن لا يمنع هذا شموله للمحو والإثبات في الشرائع، ولا شموله أيضاً لمحو ما ليس فيه ثواب ولا عقاب^(٢).

وبهذا يظهر الجواب عن القول الثالث، وهو أن المحو والإثبات لشيء خاص وهو ما ليس فيه ثواب ولا عقاب.

وزيادة في تحريره يقال: في قول الله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩]، المثبت عند أصحاب هذا القول: ما فيه ثواب وعقاب، والممحو: ما ليس فيه ثواب وعقاب، فكأن الله سبحانه قال: أمحو ما ليس فيه ثواب وعقاب، وأثبت ما فيه ثواب وعقاب.

وهذا لا يصح، لأن محو ما ليس فيه ثواب ولا عقاب حتم - تفضلاً من الله سبحانه وتعالى - والله سبحانه علقه بالمشيئة؛ والشيء إذا كان حتماً لا

(١) انظر هذه الاعتراضات الأربعة في روح المعاني (١٣/ ١٧١-١٧٢)، وانظر: قطر الولي

(٤٩٧-٥٠٢) للاعتراضين الأول والثاني منهما.

(٢) انظر: قطر الولي (٥٠٣-٥٠٤).

يعلق بالمشيئة^(١).

فالخروج من هذا الإلزام يكون بالقول بإمكان كل من المحو والإثبات فيما فيه ثواب وعقاب، وما ليس فيه ثواب وعقاب محو على كل حال تفضلاً من الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

فتفسير من فسر الآية بهذا من السلف هو تفسير بالمثال، وإلا فهو من جملة ما يمحى لا كله، والله أعلم.

وأما القائلون بالعموم مع استثناء شيء محدد؛ إما السعادة والشقاوة، أوهما مع الآجال، فيرد على تعميمهم بما تقدم في الرد على القول الأول. وأما استثناءهم الآجال فيُستدل له بأدلة:

الأول: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾

[الأعراف: ٣٤].

الثاني: وقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا﴾ [المنافقون: ١١].

الثالث: حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالت أم حبيبة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللهم أمتعني بزوجي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبأبي؛ أبي سفيان، وبأخي معاوية، قال: فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (قد سألت الله لآجال

(١) قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ يَشَأْ اللَّهُ يُخَيِّرْ عَلَى قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُخَيِّقُ الْحَقَّ يَكَلِّمُنِيهِ﴾ [الشورى: ٢٤]: «فمحو الباطل نظير إحقاق الحق ليس مما علق بالمشيئة بل لا بد منه، بخلاف الختم على قلبه فإنه معلق بالمشيئة ولا يجوز أن يعلق بالمشيئة محو الباطل كتعليق الختم على قلبه، بل يقذف بالحق على الباطل فيدمغه» الجواب الصحيح (١/٤٤٧).

مضروبة وأيام معدودات وأرزاق مقسومة، لن يعجل شيئاً قبل حله أو يؤخر شيئاً عن حله، ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار أو عذاب في القبر كان خيراً وأفضل^(١).

ويؤيده^(٢) حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر)^(٣)، فحصر زيادة العمر بالبر دون غيرها.

والجواب عن الاستدلال بالآيتين: أنهما لا تعارضان وقوع المحو والإثبات في الآجال، لأنها خاصتان بمن حضر أجله بالنص، بخلاف من لم يحضر أجله، فالمحو والإثبات في الأجل واقع ما لم يحضر الأجل، فإذا حضر لا يستقدمون ساعة ولا يستأخرون.

قال الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ فِي قَوْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]: «نرى أنه إذا حضر أجله فلا يؤخر ساعة ولا يُقدم، وما لم يحضر أجله فإن الله يؤخر ما شاء، ويقدم ما شاء»^(٤).

وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا حضر الأجل فإنه لا يتقدم ولا يتأخر، وقبل حضوره يجوز أن يؤخره الله بالدعاء أو بصلة الرحم أو بفعل الخير، ويجوز أن

(١) رواه مسلم: كتاب القدر، باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما

سبق به القدر (٢٠٥٠/٤) ح (٢٦٦٣).

(٢) انظر شرح الطحاوية (١٢٩/١).

(٣) تقدم تخريجه ص (٢١٦).

(٤) رواه ابن جرير (٢٦١/١٤).

يقدمه لمن عمل شرا أو قطع ما أمر الله به أن يوصل وانتهك محارم الله سبحانه»^(١).
وقد جمع الله سبحانه وتعالى بين الأمرين في قوله تعالى حكاية عن نوح: ﴿أَنْ
أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ۝ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ۚ إِنَّ أَجَلَ
اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [نوح: ٣ - ٤].

وقد ثبت في السنة أن الله سبحانه وتعالى يزيد في الأجل وينقص منه، كما في
حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ
مَسَحَ ظَهْرَهُ فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسْمَةٍ هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنِي كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبَيْضًا مِنْ نُورٍ ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ فَقَالَ: أَيُّ
رَبِّ مِنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ فَرَأَى رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبَيَّضَ مَا بَيْنَ
عَيْنَيْهِ فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الْأُمَمِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ يُقَالُ
لَهُ دَاوُدُ فَقَالَ: رَبِّ كَمْ جَعَلْتَ عَمْرَهُ؟ قَالَ سِتِينَ سَنَةً قَالَ: أَيُّ رَبِّ زَدَهُ مِنْ
عَمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَلَمَّا قَضَى عَمْرَ آدَمَ جَاءَهُ مَلِكُ الْمَوْتِ فَقَالَ: أَوْ لَمْ يَبْقَ مِنْ
عَمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَوْ لَمْ تَعْطِهَا ابْنَكَ دَاوُدَ؟ قَالَ: فَجَحَدَ آدَمُ فَجَحَدَتْ
ذُرِّيَّتُهُ، وَنَسِيَ آدَمَ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ وَخَطِئَ آدَمَ فَخَطَّتْ ذُرِّيَّتُهُ)^(٢).

ومثله ما تقدم من كون صلة الرحم وحسن الجوار يزيدان في الأعمار^(٣).
فتبين بهذا أن هاتين الآيتين لا تعارضان دخول المحو والإثبات في الأجل.

(١) قطر الولي (٥٠٨).

(٢) رواه الترمذي: أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأعراف (١٥٩/٥) ح (٣٠٧٦)،

وقال: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني في صحيح الترمذي ح (٣٠٧٦)

وظلال الجنة ح (٢٠٦).

(٣) انظر ما تقدم ص (٢١٦).

وأما حديث أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فالجواب عليه من وجهين:

الأول: أن الحديث ليس فيه أن الآجال لا تتغير مطلقاً، وإنما الذي فيه أنها لا تزيد بالدعاء خاصة، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «ففيه أن العمر لا يطول بهذا السبب الذي هو الدعاء فقط»^(١).

وقال أيضاً: «وأما حديث أم حبيبة؛ ففيه أن الدعاء يكون مشروعاً نافعاً في بعض الأشياء دون بعض، وكذلك هو، ولهذا لا يحب الله المعتدين في الدعاء؛ فالأعمار المقدرة لم يشرع الدعاء بتغييرها، بخلاف النجاة من عذاب الآخرة فإن الدعاء مشروع له نافع فيه»^(٢).

وعليه، فلا يكون دليلاً لمنع المحو والإثبات في الآجال مطلقاً، سيما وقد ثبتا فيها في أحاديث آخر وبأسباب آخر.

على أن منع تأثير الدعاء لا يُسلم، فقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا لأنس فقال: (اللهم أكثر ماله وولده، وأطل حياته، واغفر له)^(٣).

وقد استجاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِنبيه، فعمر أنس وكثر ماله وولده، فقد قال

(١) مختصر الفتاوى المصرية للبعلبي (٢٦٤).

(٢) الاستقامة (١٣١).

(٣) رواه أبو يعلى (٧/ ٢٢٤) ح (٤٢٣٦)، والبخاري في الأدب المفرد: باب من دعا بطول العمر (١/ ٣٤٢) ح (٦٥٣)، من طريق سنان بن ربيعة عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأصله في الصحيحين بدون ذكر طول العمر، وبوب له البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: «باب دعوة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لخدمته بطول العمر وبكثرة ماله»، وهذا منه إشارة لطريق سنان هذه التي فيها ذكر طول العمر كما ذكر الحافظ، انظر: فتح الباري (١١/ ١٤٤-١٤٥).

عقب هذا الحديث: «فدعالي بثلاث؛ فدفنت مائة وثلاثة، وإن ثمرتي لتطعم في السنة مرتين، وطالت حياتي حتى استحييت من الناس، وأرجو المغفرة»، فثبت بهذا جواز الدعاء بزيادة الآجال، وأنه مؤثر فيها.

وكذلك يردده ما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم في قصة آدم وداود عَلَيْهِ السَّلَام.

الثاني: أن نهي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هنا من باب الإرشاد إلى ما هو أنفع وأولى، خصوصاً أن مجرد طول العمر ليس محموداً إلا مع الصلاح، ودعاؤها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان - فيما يظهر - مجرداً عن الفائدة الأخروية.

لذلك شرع الدعاء بتغيير الآجال لما تضمن نفعاً أخروياً، كما في حديث أنس المتقدم، وكما في حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفيه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق؛ أحيني ما علمت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي...) (١).

وأما حديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فلا دلالة فيه على منع المحو والإثبات في الآجال، وإنما فيه حصر لسببهما، والجواب عليه من وجهين:

الأول: ما تقدم من ثبوت الدعاء بطول العمر.

الثاني: أن الدعاء من البر، لأن البر إذا أطلق تناول جميع ما أمر الله به (٢)، والدعاء مما أمر الله به.

(١) رواه أحمد (٢٦٤/٣٠) ح (١٨٣٢٥)، والنسائي: كتاب السهو، باب الدعاء بعد الذكر

(٢/٦٢) ح (١٣٠٤-١٣٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع ح (١٣٠١).

(٢) مجموع الفتاوى (١٦٥/٧).

وأما استثناء السعادة والشقاوة فيُستدل له بأدلة:

الأول: حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ، فَتَكَّسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمَخْضَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ وَمَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ إِلَّا وَكُتِبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ)، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَكَلَّى عَلَى كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، قَالَ: (أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسِرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَسِرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ)، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنَنِيْرُهُ لِلْيُسْرَى ۝ وَأَمَّا مَنْ يَحْمِلُ وَاسْتَفْتَى ۝ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنَنِيْرُهُ لِلْعُسْرَى ۝﴾ [الليل: ٥ - ١٠] ^(١).

الثاني: حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، قَالَ: (إِنْ أَحَدُكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمَةٍ أَرْبَعِينَ

(١) رواه البخاري: كتاب التفسير، سورة: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا يَفَتَى﴾، ﴿وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى﴾ (١٧١/٦) ح (٤٩٤٨)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ... (٢٠٣٩/٤) ح (٢٦٤٧)، ومن حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رواه: البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ (١٥٩/٩) ح (٧٥٥١)، ومسلم في الموضع السابق (٢٠٤١/٤) ح (٢٦٤٩)، ومن حديث سراقبة بن مالك بن جعشم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رواه مسلم في الموضع السابق كذلك (٢٠٤٠/٤) ح (٢٦٤٨)، وقد تقدم ص (١٠٤).
وروي في غير الصحيحين من حديث عدد من الصحابة: أبي بكر، وعمر، وأبي حميد الساعدي، وذو اللحية الكلبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يومًا، ثم يكون علقه مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكًا؛ فيؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله ورزقه وأجله وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع فيسبق عليه كتابه فيعمل بعمل أهل النار، ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة^(١).

الثالث: حديث عبد الله بن عمرو قال: خرج علينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي يده كتابان، فقال: (أتدرون ما هذان الكتابان؟) قال قلنا: لا، إلا أن تخبرنا يا رسول الله، قال للذي في يده اليمنى: (هذا كتاب من رب العالمين تبارك وتعالى بأسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم لا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أبدًا)، ثم قال للذي في يساره: (هذا كتاب أهل النار بأسمائهم وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم لا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أبدًا)، فقال أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلأي شيء إذن نعمل إن كان هذا أمرًا قد فرغ منه؟ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (سدّدوا وقاربوا فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة وإن عمل أي عمل، وإن صاحب النار ليختم له بعمل أهل النار وإن عمل أي عمل)، ثم قال بيده فقبضها، ثم قال: (فرغ ربكم ﷻ من العباد)، ثم قال باليمنى فنبذ بها فقال: (فريق في الجنة)، ونبذ باليسرى فقال: (فريق في السعير)^(٢).

(١) تقدم تخريجه ص (١٠٤).

(٢) رواه أحمد (١٢١/١١) ح (٦٥٦٣)، والترمذي: أبواب القدر، باب ما جاء أن الله كتب كتابًا لأهل الجنة وأهل النار (١٩/٤) ح (٢١٤١)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (٨٤٨).

فدلت هذه الأحاديث على أن السعادة والشقاوة قد فرغ منهما فلا محو ولا إثبات.

والجواب عليها من وجوه:

الأول: أن يقال: مما لا شك فيه أن إثبات الأسباب لا ينافي سبق القدر، لأن هذه الأسباب من جملة القدر.

والدعاء وصلة الرحم وغيرهما - مما ثبت تأثيره في المحو والإثبات - إنما هي أسباب من جملة ما قدره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ الْأَسْبَابِ، وحيثُ ذِئ فإثباتها لا ينافي سبق القدر بمسبباتها.

فسبق القدر بالسعادة والشقاوة لا ينافي الإتيان بأسبابهما، بل الإتيان بأسبابهما من جملة المقدور الذي ييسر به المرء لعمل أهلها^(١)، كما بين ذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأحاديث المتقدمة.

فالأسباب التي تؤثر في السعادة والشقاوة محوًا وإثباتًا هي من جملة السعادة والشقاوة.

الثاني: أن هذه النصوص وأمثالها محمولة على القضاء المبرم لا المعلق - وهذا واضح جدًا - والقضاء المبرم لا محو فيه ولا إثبات، وإنما ذلك في المعلق الذي بأيدي الملائكة كما تقدم بيانه^(٢).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٧٢ / ٨) وما بعدها.

(٢) وتجدر الإشارة إلى أنه قد روي في استثناء السعادة والشقاوة والآجال حديث مرفوع رواه الطبراني في المعجم الأوسط (١٧٩ / ٩) ح (٩٤٧٢) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بلفظ: (يمحو الله ما يشاء؛ إلا الشقاوة والسعادة، والحياة والموت)، ولا يصح؛ انظر: الضعيفة ح (٥٤٤٨).

الثالث: أن الدعاء بمحو الشقاوة وإثبات السعادة فعله أكابر السلف، كعمر وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأبي وائل شقيق بن سلمة رَحِمَهُ اللَّهُ.

فعن أبي عثمان النهدي، أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال - وهو يطوف بالبيت ويبيكي -: «اللهم إن كنت كتبت علي شقوة أو ذنباً فامحه، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أم الكتاب؛ فاجعله سعادةً ومغفرة».

و عن أبي قلابة، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه كان يقول: «اللهم إن كنت كتبتني في أهل الشقاء فامحني، وأثبتني في أهل السعادة».

وعن الأعمش، عن أبي وائل، قال: كان مما يكثر أن يدعوا بهؤلاء الكلمات: «اللهم إن كنت كتبتنا أشقياء فامحنا واكتبنا سعداء، وإن كنت كتبتنا سعداء فأثبتنا، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب»^(١).

ومما ينبغي التنبيه عليه أن في حديث عبد الله بن عمرو إثبات هذين الكتابين، كتاب السعادة وكتاب الشقاوة، وأنها مشاركان للوح المحفوظ بكونهما مما لا محو فيه ولا إثبات، كما لا محو ولا إثبات في اللوح المحفوظ.

وبهذا يتبين أن المحو والإثبات واقعان في المقادير؛ فيما يتعلق بالكلمات الثلاث خاصة دون غيرها، وأن ذلك المحو والإثبات إنما يكون في صحف الملائكة، دون اللوح المحفوظ فإنه مصون عن التغيير والتبديل والمحو والإثبات، والله أعلم.

(١) روى هذه الآثار ابن جرير (١٣/٥٦٣-٥٦٤).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

مخالفو أهل السنة والجماعة في هذه القاعدة على ضربين:
الأول: من مخالفته غير خارجة عن مجمل الأقوال التي حكيت عن أهل السنة.

الثاني: من مخالفته خارجة عن الأقوال التي حكيت عن أهل السنة.

أما الصنف الأول؛ فهم المعتزلة والأشاعرة والماتريدية.

أما المعتزلة؛ فعباراتهم في تفسير المحو والإثبات تدل على إثباتهم له، ومن ذلك قول القاضي عبد الجبار في تفسير ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]: «المراد بذلك أنه جل جلاله يمحو عن المؤمن الصغائر لأنها مغفورة، ويحتمل أنه الناسخ والمنسوخ، ويحتمل أنه يمحو ما لا مدخل له في الثواب والعقاب، ويثبت ما له مدخل في ذلك، ويحتمل أنه يمحو ما كتب من آجال وأرزاق من مضى ويثبت ذلك فيمن يبقى ويحدث»^(١).

وبنحوه قول الزمخشري: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾: ينسخ ما يستصوب نسخه، ويثبت بدله ما يرى المصلحة في إثباته أو يتركه غير منسوخ، وقيل: يمحو من ديوان الحفظ ما ليس بحسنة ولا سيئة؛ لأنهم مأمورون بكتابة كل قول وفعل، ﴿وَيُثَبِّتُ﴾ غيره، وقيل يمحو كفر التائبين ومعاصيهم بالتوبة ويثبت إيمانهم وطاعتهم، وقيل: يمحو بعض الخلائق ويثبت بعضاً من الأناسي وسائر الحيوان والنبات والأشجار وصفاتها وأحوالها، والكلام في نحو هذا واسع المجال، ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: أصل كل كتاب وهو

اللوح المحفوظ، لأن كل كائن مكتوب فيه»^(١).

ويظهر من هذين النقلين أن المعتزلة يقرون بالمحو والإثبات في المقادير في الجملة.

وأما الأشاعرة؛ فإنهم يثبتون المحو والإثبات كذلك، ومن ذلك قول البيجوري - في حديث زيادة العمر بصلة الرحم -: «فالزيادة - بحسب الظاهر - على ما في صحف الملائكة، وإلا فلا بد من تحقق ما في علمه تعالى، كما يشير له قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، أي أصل اللوح المحفوظ وهو علمه تعالى الذي لا محو فيه ولا إثبات، وأما اللوح المحفوظ؛ فالحق قبول ما فيه للمحو والإثبات كصحف الملائكة، وبعضهم فسر أم الكتاب باللوح المحفوظ لأنه ما من كائن إلا وهو مكتوب فيه، والراجع الأول»^(٢).

ومن ذلك أيضًا ما فعله الرازي، فقد ذكر أن في المحو والإثبات في الآية قولين: العموم في كل شيء، والتخصيص ببعض الأشقياء دون بعض، ثم أورد اعتراض سبق المقادير وجفاف القلم، وأجاب عليه بأن ذلك المحو والإثبات أيضًا مما جف به القلم فلا يمحو إلا ما سبق في علمه وقضائه محوه^(٣). فتقريره هذا صريح في إثبات ذلك.

وأما الماتريدية؛ فيثبتون المحو والإثبات في المقادير كذلك، ومن ذلك

(١) الكشف (٣/٣٥٦-٣٥٧).

(٢) تحفة المريد (٢٦٣-٢٦٤).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب (١٩/٦٦-٦٧).

صنيع إمامهم أبي منصور الماتريدي في تفسيره عند آية الرعد؛ فإنه ذكر أن من المعاني التي يحتملها المحو والإثبات: محو ما لا جزاء له ولا ثواب وإبقاء ما له جزاء وثواب مما يكتبه الحفظة من الأعمال والأفعال، أو محو ما في صحف الحفظة مما كتبوه من أعمال العباد من الزيادة على ما في اللوح المحفوظ عند معارضتها به، وإثبات ما فيه من الزيادة عليها فيها^(١).

فهؤلاء جميعاً لا ينكرون ثبوت المحو والإثبات في المقادير، وجملة مقالته من جنس أقوال أهل السنة.

وأما الصنف الثاني؛ فهم على قسمين:

الأول: من ينكر المحو والإثبات من أصله، ويؤول ما جاء في النصوص من أدلة عليه.

الثاني: من يثبت المحو والإثبات في علم الله سبحانه.

أما الصنف الأول؛ فهو ما يُفهم من مذهب الصوفية أصحاب الكشف والذوق، فقد أنكروا وقوع المحو والإثبات في المقادير، وأولوا ما ورد من أدلة عليه.

قال القشيري^(٢): «المحو: رفع أوصاف العادة، والإثبات: إقامة أحكام العبادة».

(١) انظر: تأويلات أهل السنة (٦/٣٥٢-٣٥٣).

(٢) هو: أبو القاسم، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة القشيري النيسابوري الشافعي الصوفي، ولد سنة (٣٧٥هـ)، من كتبه: «التفسير الكبير»، و«الرسالة القشيرية»، مات سنة (٤٦٥هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/٢٢٧)، وطبقات الشافعية الكبرى (٥/١٥٣).

فمن نفى عن أحواله الخصال الذميمة، وأتى بدلها بالأفعال والأحوال الحميدة، فهو صاحب محو وإثبات ...

وأما حقيقة المحو والإثبات؛ فصداران عن القدرة، فالمحو: ما ستره الحق ونفاده^(١)، والإثبات ما أظهره الحق وأبداه، والمحو والإثبات مقصوران على المشيئة، قال الله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩]، قيل: يمحو عن قلوب العارفين ذكر غير الله تعالى، ويثبت على ألسنة المريدين ذكر الله. ومحو الحق لكل أحد وإثباته على ما يليق بحاله، ومن محاه الحق سبحانه على مشاهدة أثبتة بحق حقه، ومن محاه الحق عن إثباته به ردّه إلى شهود الأغيار، وأتيت في أودية التفرقة^(٢).

وقال ابن عطاء الأدمي^(٣): ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ عن رسوم الشواهد والأعراض وكلما يورد على سره من عظمته وحرمة وهيبته ولو غاب أنواره، فمن أثبتة فقد أحضره ومن محاه فقد غيبه، والحاضر مرجوعه لا يعدوه^(٤). وقال الواسطي: «يمحوهم عن شاهد الحق ويثبتهم في شواهدهم، ويمحوهم عن شواهدهم ويثبتهم في شاهد الحق، ويمحو رسوم نفوسهم

(١) كذا في المطبوع، ولعل الصواب «ونفاه».

(٢) الرسالة القشيرية (١٥٦-١٥٧).

(٣) هو أبو العباس، أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي البغدادي الصوفي العابد، راج عليه حال الخلاج وامتنح بسببه، مات سنة (٣٠٩هـ).

انظر: طبقات الصوفية (٢٠٤)، وصفة الصفوة (٤٤٤/٢)، وسير أعلام النبلاء

(١٤/٢٥٥).

(٤) تفسير السلمي (١/٣٣٦).

عن نفوسهم ويثبتهم برسمه»^(١).

فهذه الأقوال منهم تبين إنكارهم للمحو والإثبات وتأويلهم له إلى ما ذكر، وهذا القول باطل، وبطلانه من وجهين:

الأول: أنه عار عن دليل صحيح من كتاب أو سنة.

الثاني: أن إنكار المحو والإثبات لم يؤثر عن أحد من سلف الأمة، بل المأثور عنهم إثباته، وإن وقع في عباراتهم اختلاف في محل المحو والإثبات وما الذي يمحي ويثبت - على ما سبق بيانه - .

وأما الصنف الثاني؛ فهم الرافضة - قاتلهم الله - والذين ذهبوا إلى القول بالبداء وتغير علم الله سبحانه.

والبداء في اللغة: من البدؤ، يقال: بدا يبدو بدؤاً وبداءً، وهو الظهور بعد خفاء، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ تَبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٤].

ومنه تغير الرأي عما كان عليه؛ تقول: بدا لي في هذا الأمر بداء، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا آيَاتِنَا لِيَسْجُتُنَّهُ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [يوسف: ٣٥]^(٢).

والبداء لا يجوز نسبته إلى الرب سبحانه، لأنه يستلزم سبق الجهل وحدوث العلم، وكلاهما باطل ينزه الله سبحانه عنه.

وأصل القول بالبداء إنما كان عبد الله بن سبأ^(٣)، وتلقفه عنه المختار

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر: تهذيب اللغة (١٤ / ٢٠٢)، ومقاييس اللغة (١ / ٢١٢)، مادة: (بَدَو).

(٣) انظر: التنبيه والرد (١٧).

الثقفي الكذاب وسرى في أتباعه الكيسانية^(١).

وللقول بالبداء منزلة عظيمة عند الرافضة قبهم الله، وهو من أعظم العبادات عندهم.

وقد أفرد الكليني^(٢) للبداء باباً في كتاب التوحيد من «أصول الكافي»، ذكر فيه ستة عشر حديثاً عن الأئمة في تقرير هذه العقيدة الخبيثة، منها:
عن زرارة عن أحدهما أنه قال: «ما عبد الله بشيء مثل البداء»^(٣).
وعن أبي عبد الله أنه قال: «ما عظم الله بمثل البداء»^(٤).

(١) انظر: التبصير في الدين (٣٠)، والفرق بين الفرق (٤٦ و ٥٣-٥٤)، والكيسانية هم: فرقة من الروافض، أتباع المختار بن أبي عبيد الثقفي، كيسان، الذي كان قام يطلب ثأر الحسين بن علي بن أبي طالب وكان يقتل من يظفر به ممن كان قاتله بكر بلاء، وهم فرق يجمعهم القول بنوعين من البدعة: تجويز البداء على الله تعالى عن قولهم علواً كبيراً، وقولهم بإمامة محمد بن الحنفية، ثم اختلفوا في سبب إمامته، واختلفوا كذلك في موته، فقالت الكرية منهم: لم يموت، وإنه في جبل رضوى وعنده عين من الماء وعين من العسل وأسد ونمر يحفظانه، وإنه المهدي المنتظر، وذهب الباكون من الكيسانية الى الإقرار بموته، واختلفوا في الإمام بعده، ومن فرقهم كذلك: البيانية والحربية وهما من الغلاة.
انظر: مقالات الإسلاميين (٩٢/١)، والفرق بين الفرق (٤٦)، والفصل (٣٥/٥)، والتبصير في الدين (٣٠)، والملل والنحل (١٧٠/١).

(٢) هو: أبو جعفر، محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرافضي، من أهل كلين بالري، من كتبه: «الكافي»، و«الرد على القرامطة»، مات سنة (٣٢٨هـ).

سير أعلام النبلاء (٢٨٠/١٥)، ولسان الميزان (٥٩٤/٧).

(٣) أصول الكافي: كتاب التوحيد، باب البداء (١٩٤/١).

(٤) المصدر السابق (١٩٧/١).

وعن الرضا أنه قال: «ما بعث الله نبياً قط إلا بتحريم الخمر، وأن يقرَّ الله بالبداء»^(١).

وعن أبي جعفر قال: «العلم علمان، فعلم عند الله مخزون لم يطلع عليه أحداً من خلقه، وعلم علمه ملائكته ورسله، فما علمه ملائكته ورسله فإنه سيكون؛ لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله، وعلم عنده مخزون يقدم منه ما يشاء، ويؤخر منه ما يشاء، ويثبت ما يشاء»^(٢).

وعن أبي عبد الله قال: «إن لله علمين: علم مكنون مخزون لا يعلمه إلا هو، من ذلك يكون البداء، وعلم علمه ملائكته ورسله وأنبياءه فنحن نعلمه»^(٣).

فهذه روايات صريحة في وقوع التغيير في علم الله سبحانه.

وقد أجمع الرافضة على القول بالبداء، كما نقل إجماعهم على ذلك المفيد في «أوائل المقالات»^(٤).

وهذه العقيدة أقل شأناً من أن يُشتغل بالرد عليها، ويكفيها بطلاناً مخالفتها لإجماع أهل القبلة على أن علم الله لا يلحقه النقص ولا التغير، إضافة لما اشتملت عليه من لوازم باطلة.

ووجه إيراد مخالفة هؤلاء هنا أمران:

الأول: أنهم استدلوا بأدلة المحو والإثبات في المقادير على مذهبهم.

(١) المصدر السابق (١/١٩٩).

(٢) المصدر السابق (١/١٩٨).

(٣) المصدر السابق (١/١٩٨).

(٤) ص (٤٦)

الثاني: أنهم يقولون - على هذا - بوقوع المحو والإثبات في اللوح المحفوظ، إذ الذي في اللوح المحفوظ علم الرب سبحانه، والله أعلم.

المبحث الثامن

«ما جاز أن تتعلق به القدرة جاز أن تتعلق به المشينة، وكذلك

العكس، وما لا فلا»

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث

مسائل:

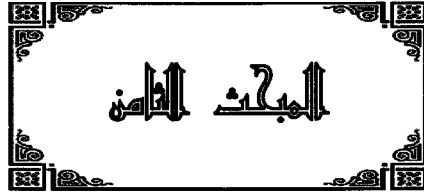
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«ما جاز أن تتعلق به القدرة جاز أن تتعلق به المشيئة، وكذلك

العكس، وما لا فلا»

البحث في هذه القاعدة هو في العلاقة بين قدرة الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** الشاملة ومشيئته النافذة، وأن الله على كل شيء قدير، وأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام **رَحِمَهُ اللهُ**: «فإن ما تعلقت به المشيئة تعلقت به القدرة؛ فإن ما شاء الله كان ولا يكون شيء إلا بقدرته، وما تعلقت به القدرة من الموجودات تعلقت به المشيئة؛ فإنه لا يكون شيء إلا بقدرته ومشيئته، وما جاز أن تتعلق به القدرة جاز أن تتعلق به المشيئة وكذلك بالعكس، وما لا فلا»^(١).

وقال **رَحِمَهُ اللهُ**: «ومذهب المسلمين أن الله على كل شيء قدير، سواء شاء أو لم يشأ... فالله تعالى قادر على ذلك فلو شاء لفعله بقدرته، وهو لا يشأؤه»^(٢).

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٣٨٢-٣٨٣).

(٢) المصدر السابق (١١/ ٤٨٨-٤٨٩).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «ولهذا اتفق سلف الأمة وأئمتها وجهور طوائف أهل الكلام على أن الله قادر على ما علم وأخبر أنه لا يكون، وعلى ما يمتنع صدوره عنه لعدم إرادته لا لعدم قدرته عليه»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «قدرة الرب لا يفعل بها إلا مع وجود مشيئته، فإنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وليس كل ما كان قادرًا عليه فعله... وإذا كان لو شاء لفعله دل على أنه قادر عليه، فإنه لا يمكن فعل غير المقدور»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «فإنه أخبر في غير موضع أنه لو شاء لفعل أشياء وهو لم يفعلها، فلو لم يكن قادرًا عليها لكان إذا شاءها لم يمكن فعلها»^(٣).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وقد صرح سبحانه بأنه لو شاء لفعل ما لم يفعله في غير موضع من كتابه، كقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَن فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩]، وقوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾ [السجدة: ١٣] ونظائره، وهذا مما لا خفاء فيه بين أهل السنة»^(٤).

(١) المصدر السابق (٨/ ٢٩٢).

(٢) منهاج السنة (٣/ ٢٧٠-٢٧١).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ١٠).

(٤) التبيان في أيمان القرآن (٢٤٤-٢٤٥).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب العزيز، ويمكن تقسيم أدلته إلى قسمين:

الأول: إخباره سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بقدرته على ما عَلم أنه لا يفعله:

قوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥].

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لما نزل على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾: قال: (أعوذ بوجهك)، ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾: قال: (أعوذ بوجهك) فلما نزلت: ﴿أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾: قال: (هاتان أهون) أو (أيسر)^(١).

فبين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الله سبحانه عافى الأمة من أن يرسل عليهم عذابًا من فوقهم أو من تحت أرجلهم، مع إخبار الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أنه قادر على ذلك^(٢).

وقوله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يَقْدَرُ فَأَسْكَنَهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١٨]، أي لقادرون أن نذهب به فتهلكوا عطشًا، وتغرب أرضوكم، وتهلك مواشيكم، يقول: فمن نعمتي عليكم تركي ذلك لكم في الأرض جاريًا^(٣)، ومعلوم أنه لم يذهب به^(٤).

(١) رواه البخاري: كتاب الاعتصام، باب في قول الله تعالى: ﴿أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا﴾ (٩/١٠١) ح (٧٣١٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٨/١٠ و ٤٩٩)، منهاج السنة (٣/٢٧١).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٧/٢٧).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٨/١٠).

الثاني: إخباره سبحانه وتعالى أنه لو شاء أن يفعل أموراً لم تكن لفعلها، ومن ذلك:

قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾ [السجدة: ١٣].

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَعِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [هود: ١١].

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾ [الأنعام: ٣٥].

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وقد ذكر في غير موضع من القرآن ما لا يكون أنه لو شاء لفعله ... وأمثال هذه الآيات تبين أنه لو شاء أن يفعل أموراً لم تكن لفعلها، وهذا يدل على أنه قادر على ما علم أنه لا يكون، فإنه لولا قدرته عليه لكان إذا شاء لا يفعله، فإنه لا يمكن فعله إلا بالقدرة عليه، فلما أخبر - وهو الصادق في خبره - أنه لو شاء لفعله؛ علم أنه قادر عليه وإن علم سبحانه أنه لا يكون، وعلم أيضاً أن خلاف المعلوم قد يكون مقدوراً»^(١).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

لهذه القاعدة تعلق بالمرتبة الثالثة من مراتب القدر، والمقصود منها شمول قدرة الرب **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** لما كان ولما لم يكن، وشمول مشيئته لما كان وجوازها فيما لم يكن.

وكل من القدرة والمشيئة - فيما ظهر لي من كلام أهل العلم - تتعلق بها عدة مسائل.

أما القدرة: فتتعلق بها سبع مسائل:

الأولى: ثبوت صفة القدرة لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

الثانية: دوام قدرة الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** في الأزل والأبد.

الثالثة: أن القدرة تتناول الفعل القائم بالفاعل، ومقدوره المباين.

الرابعة: أن القدرة تتناول الفعل اللازم والمتعدي.

الخامسة: قدرة الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** شاملة لكل شيء.

السادسة: ثبوت القدرة للعبد على فعله بإقدار الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** له.

السابعة: أن القدرة تنقسم إلى سابقة ومقارنة.

والمسألة السابعة محلها مبحث الاستطاعة، وكذا السادسة محلها مبحث

أفعال العباد، وستأتيان في موضعهما إن شاء الله.

والمسألة الخامسة هي محل البحث وما عداها فهي مقدمات أساسية تبينها

وتشرحها.

وأما المشيئة: فتتعلق بها أربع مسائل:

الأولى: المشيئة صفة ثابتة لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

الثانية: المشيئة هي الإرادة الكونية.

الثالثة: شمول مشيئة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لكل ما كان.

الرابعة: جواز تعلق مشيئة الرب بكل ما جاز أن تتعلق به قدرته.

والمسألان الثالثة والرابعة هما محل البحث، والأولى والثانية هما مقدمتان لهما.

وسيكون البدء بمقدمات كل منهما، ثم بالمسألة الأساسية فيها.

أما مقدمات القدرة:

المسألة الأولى: ثبوت صفة القدرة لله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

القدرة من الصفات الذاتية الثابتة لله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى على ما يليق بجلاله وعظمته، ومن أسمائه تعالى: (القادر) و(القدير) و(المقتدر).

وقد دل على اتصاف الله سبحانه بها الكتاب والسنة.

أما الكتاب، فمن أدلته:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠].

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ [الكهف: ٤٥].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ ﴿٥٤﴾ فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾

[القمر: ٥٤ - ٥٥].

وأما السنة:

حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الاستخارة وفيه: (اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر،

وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب^(١).

حديث أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غَلَامًا لِي، فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا: (اعلم أبا مسعود، لَكُلُّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ)، فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

وحديث عثمان بن أبي العاص الثقفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ شَكَاهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مِنْذُ أُسْلِمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل: باسم الله ثلاثًا، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر)^(٣).

المسألة الثانية: دوام قدرة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى فِي الْأَزَلِ وَالْأَبَدِ، فَإِنَّهُ قَادِرٌ وَلَا يَزَالُ قَادِرًا عَلَى مَا يَشَاءُ بِمَشِيئَتِهِ^(٤).

والقدرة في هذا كسائر صفات الكمال، لم يزل الله ولا يزال متصفًا بها. قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويقولون [أي السلف] إنه لم يزل ولا يزال موصوفًا بصفات الكمال، لم يزل متكلمًا إذا شاء بمشيئته وقدرته، ولم يزل عالمًا ولم يزل قادرًا ولم يزل حيًا سميعًا بصيرًا، ولم يزل مريدًا، فكل كمال لا نقص فيه يمكن اتصافه به فهو موصوف به، لم يزل ولا يزال متصفًا بصفات الكمال

(١) تقدم تخريجه ص (١٤٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده (٣/ ١٢٨٠) ح (١٦٥٩).

(٣) رواه مسلم: كتاب السلام، باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء (٤/ ١٧٢٨) ح (٢٢٠٢).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٢٩-٣٠)، الصفدية (١/ ١٣٠).

منعوتاً بنعوت الجلال والإكرام سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى»^(١).

ومن الأدلة على ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٤].

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٣٣].

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْنَدِرًا﴾ [الكهف: ٤٥].

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢٧].

عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: أتاه رجل فقال:

سمعت الله تعالى يقول: ﴿وَكَانَ اللَّهُ﴾ كأنه شيء كان؟ قال: «أما قوله: ﴿

وَكَانَ﴾ فإنه لم يزل ولا يزال، وهو الأول والآخر، والظاهر والباطن، بكل

شيء عليم»^(٢).

المسألة الثالثة: أن القدرة تناول الفعل القائم بالفاعل، ومقدوره المباين.

وهذا عام في قدرة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وفي قدرة العبد.

أما في قدرة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فمن الأدلة عليها:

قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ يَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ

بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس: ٨١].

فأخبر أنه قادر على نفس فعله القائم به، وهو أن يخلق، فنفس الخلق فعل

له وهو قادر عليه.

(١) الجواب الصحيح (٢/ ١٦٤).

(٢) رواه ابن أبي حاتم (٤/ ١١١٢).

وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْزِ بِخَلْقِهِنَّ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ بَلَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأحقاف: ٣٣].

قوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقْدِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ﴾ [القيامة: ٤٠].

فإحياء الموتى نفس فعله، وحياتهم مفعوله المباين له وكلاهما أخبر سُبحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنه مقدور له.

وقوله تعالى: ﴿بَلَىٰ قَدْ دَرِينَ عَلَىٰ أَنْ تُسَوَّىٰ بَنَانُهُ﴾ [القيامة: ٤].

فتسوية البنان فعله، واستواؤها مفعوله، وقد أخبر سُبحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بقدرته على كليهما^(١).

وأما قدرته سُبحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على المقدور المباين، فمن أدلتها:

قوله تعالى: ﴿أَوْ نُرِيَنَّكَ الَّذِي وَعَدْتَهُمْ فَإِنَّا عَلَيْهِم مُّقْدِرُونَ﴾ [الزخرف: ٤٢].

وقوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾ [البلد: ٥].

فهذه الآيات نص في قدرته سُبحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على الأعيان المفعولة.

وأما شمولها لأفعال العباد بخاصة، فيدل عليها ما ورد من كونه سُبحَانَهُ وَتَعَالَىٰ خالق أفعال العباد، لأن كونه خالق أفعال العباد يستلزم أنه قادر عليها، وستأتي هذه الأدلة في موضعها إن شاء الله.

وأما قدرة العبد على فعله القائم به، فمن أدلتها:

قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَعَاسَّا فَمَنْ لَمْ

(١) انظر: شفاء العليل (٢/ ٤٥٢)، وانظر كذلك: مجموع الفتاوى (٨/ ١١).

يَسْتَطِيعُ فَاِطْعَامُ سِتِّينَ مَسْكِينًا ﴿[المجادلة: ٤].

وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ)^(١).

وأما قدرة العبد على المقدور المبين، فمن أدلتها:

قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٣٤].

فأخبر سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بقدرتهم على المحاربين، وهذه قدرة على الأعيان المنفصلة.

وقوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِئَارِزًا حَسَنًا فَهُوَ يُفِيقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا﴾ [النحل: ٧٥].

فأخبر أن العبد المملوك لا يقدر على شيء، والآخر بخلافه قادر على ما لم يقدر عليه هذا.

وقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أََعْمَأُكُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الصَّلَافُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: ١٨].

أخبر سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أنهم في هذه الحال لا يقدرون على شيء مما كسبوا، فدل بالمفهوم على أنهم في غير تلك الحال يقدرون على ما كسبوا، وكذلك غيرهم يقدر على ما كسب.

ومن هذا الباب ما جاء من الأدلة على أن المفعولات الخارجة مصنوعة

(١) رواه البخاري: كتاب تقصير الصلاة، باب إذا لم يطق قاعدًا صلى على جنب (٤٨/٢)

لهم، لأن المصنوع لهم مقدور لهم بالضرورة، كقوله تعالى: ﴿وَدَمَرْنَا مَا كَانَتْ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

وقوله تعالى: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلُوكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ﴾ [هود: ٣٨].

وقوله تعالى: ﴿لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾ [يس: ٣٥]^(١).

المسألة الرابعة: أن القدرة تتناول الفعل اللازم والمتعدي.

فالفعل اللازم: هو الذي لزم فاعله ولم يتعد أثره إلى غيره، أي لم يتعد إلى مفعول، وهو في حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَالاستواء، والإتيان والنزول والمجيء. والفعل المتعدي: بخلافه، وهو ما لم يلزم فاعله، بل تعدى أثره إلى غيره، وهو في حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كالخلق والرزق والإحياء والإماتة والهدى والإضلال.

والفعل المتعدي مستلزم للفعل اللازم، لأن الفعل لا بد له من فاعل، سواء كان متعدياً إلى مفعول أو لم يكن، والفاعل لا بد له من فعل سواء كان فعله مقتصراً عليه أو متعدياً إلى غيره، والفعل المتعدي إلى غيره لا يتعدى حتى يقوم بفاعله إذ كان لا بد له من الفاعل^(٢).

وقد اجتمع النوعان في قوله ﷻ: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الحديد: ٤]، فالاستواء فعل لازم، والخلق فعل متعد.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٥/٨-١٧).

(٢) انظر لتعريف الفعل اللازم والمتعدي والفرق بينهما: الفتاوى (٨/١٨-١٩)، ودرء

التعارض (٢/٣-٤)، وبدائع الفوائد (٢/٤٧٠).

ومذهب أهل السنة أن كلاً من الفعلين اللازم والمتعدي ثابت لله
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأنه سبحانه قادر على كلا الفعلين^(١).

أما القدرة على الفعل اللازم، فمما يدل عليها:

قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].

فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مستو على العرش، ففعله للاستواء دليل على قدرته عليه،
إذ يمتنع الفعل بدون قدرة.

وقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢].

وهذا إخبار بأنه سيفعل ذلك وهذا أيضاً متضمن لقدرته على ذلك.

ومثل هذين حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
(ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر،
يقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر
له؟)^(٢).

وأما القدرة على الفعل المتعدي، فمما يدل عليها:

قوله ﷺ: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ
بَلَى وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [يس: ٨١].

وقوله ﷺ: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠].

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٨/٨ - ٢٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب التهجد، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل (٥٣/٢) ح (١١٤٥)،
ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل
والإجابة فيه (٥٢١/١) ح (٧٥٨).

وقوله ﷻ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [فاطر: ٨].

فأخبر سبحانه وتعالى بقدرته على الخلق وإحياء الموتى صريحاً، وبقدرته على الهداية والإضلال ضمناً، والله أعلم.
وأما مقدمات المشيئة:

المسألة الأولى: ثبوت صفة المشيئة لله سبحانه وتعالى.

المشيئة من الصفات الثابتة لله سبحانه وتعالى على ما يليق بجلاله وعظمته، وقد تقدمت أدلة على ثبوت المشيئة مرتبة من مراتب القدر، فأغنى عن إعادتها هنا.
وقد دل على مشيئة الله ﷻ إجماع الرسل من أولهم إلى آخرهم، وجميع الكتب المنزلة من عند الله، والفطرة التي فطر الله عليها خلقه، وأدلة العقول والعيان^(١).

المسألة الثانية: المشيئة هي الإرادة الكونية.

وذلك أن الإرادة تنقسم إلى قسمين^(٢):

إرادة كونية: وهي المشيئة الشاملة لجميع الحوادث؛ كقول المسلمين: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وهي المستلزمة لوقوع المراد، وهي إرادة ما يريد أن يفعله هو سبحانه وتعالى؛ فهي مقتضى الربوبية.

إرادة شرعية: وهي المتضمنة لمحبه ورضاه المتناولة لما أمر به وجعله شرعاً وديناً، وهي ملازمة للأمر الشرعي، ولا تستلزم وقوع المراد، وهي إرادته من العبد فعل ما أمره به^(٣).

(١) انظر: شفاء العليل (١/ ١٧١).

(٢) سيأتي الكلام على الإرادة في مبحث مستقل إن شاء الله.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ١٣١ و ١٨٨) و (١١/ ٢٦٦)، ومنهاج السنة (٣/ ١٥٦)، وشفاء

العليل (١/ ١٨٩-١٩٠).

فلا تكون المشيئة بمعنى المحبة أبدًا، وحيثما وردت في كلام الشارع فالمراد بها الإرادة الكونية.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «لفظ المشيئة كوني، ولفظ المحبة ديني شرعي»^(١). وقال رَحِمَهُ اللهُ - في حمل المشيئة على الأمر -: «وهذا باطل قطعًا، فإن المشيئة في القرآن لم تستعمل في ذلك، وإنما استعملت في مشيئة التكوين»^(٢). وأما المسألة الأساسية فيهما، فيمكن ترتيبها في ثلاث مسائل:

الأولى: شمول قدرة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لكل شيء.

الثانية: شمول مشيئة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لكل شيء، وجوبًا فيما وقع، وجوازًا فيما لم يقع.

الثالثة: جواز تعلق قدرة الرب سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بكل ما جاز أن تتعلق به مشيئته والعكس، وجودًا وعدمًا.

أما المسألة الأولى: شمول قدرة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لكل شيء.

فالمراد بها أنه ما من شيء إلا والله تَعَالَى قادر عليه، فلا يعزب عن قدرته سُبحَانَهُ وَتَعَالَى شيء.

وقد دل على هذه المسألة:

قوله تعالى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠].

وقد وصف الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى نفسه بأنه على كل شيء قدير في خمسة

وثلاثين موضعًا في القرآن.

(١) شفاء العليل (١/١٨٩).

(٢) التبيان في آياني القرآن (٢٠٥).

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْنَدًا﴾ [الكهف: ٤٥].

ف(كل شيء) في كلا الآيتين على عمومهما، فيدخل فيه كل ما صح أن يكون شيئاً؛ ما وُجد فعلاً، وما لم يوجد مما يتصوره الذهن موجوداً إن تُصور وجوده في الخارج، لا يستثنى من ذلك شيء ولا يزداد عليه شيء.

وأما ما صح أن يتصوره الذهن لكن لا يمكن وجوده في الخارج فهذا ليس بشيء أصلاً، فلا يكون داخلاً فيما سبق^(١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما أهل السنة فعندهم أن الله تعالى على كل شيء قدير، وكل ممكن فهو مندرج في هذا، وأما المحال لذاته مثل كون الشيء الواحد موجوداً معدوماً؛ فهذا لا حقيقة له ولا يتصور وجوده ولا يسمى شيئاً باتفاق العقلاء»^(٢).

وبيان ذلك: أن الشيء إما أن يكون موجوداً أو معدوماً، فالموجود أمره واضح، ولا إشكال فيه.

وله أربع مراتب:

- الوجود العيني: وهو الوجود في الخارج.
- الوجود الذهني: وهو الوجود في العلم.
- الوجود اللفظي: وهو الوجود في النطق واللسان.
- الوجود الرسمي، وهو الوجود في الخط والكتابة^(٣).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/٨-١٠) و(١٢/٣٣١).

(٢) منهاج السنة (٢/٢٩٣).

(٣) انظر: معيار العلم (٤١-٤٢).

قال السيوطي:

مراتبُ الوجود أربعٌ فقط حقيقةً تصوّرُ لفظٌ فخطُ

فوجود الموجود في الخارج هو الوجود العيني، والعلم به الذي في القلوب هو الوجود الذهني العلمي، والعبارة عن ذلك هو الوجود اللفظي اللساني، وكتابة ذلك هو الوجود الرسمي البنائي^(١).

وقد جمع الله سبحانه وتعالى هذه المراتب الأربعة في قوله: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ - ٥].

فمرتبة الوجود العيني في قوله: ﴿خَلَقَ﴾، ومرتبة الوجود الذهني في قوله: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ ومرتبة الوجود الرسمي في قوله: ﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ﴾، وأما مرتبة الوجود اللفظي فمن لوازم التعليم بالقلم، فإن الكتابة فرع النطق، والنطق فرع التصور^(٢).

وأما المعدوم؛ فهو على قسمين:

الأول: المعدوم الممكن، وهو ما أمكن وجوده في الخارج، وإن لم يكن موجوداً فيه فعلاً، وهو على قسمين:

- ما قُدر أنه سيقع، كأشراط الساعة الكبرى من خروج الدجال

(١) انظر: مجموعة الرسائل والمسائل (٣/ ٤٢٢-٤٢٣) و(٤/ ١٦)، ومجموع الفتاوى (٢٣٩/ ١٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٢/ ١١٢) و(١٦/ ٢٦٤-٢٦٥)، ومفتاح دار السعادة (٢٤٣/ ١).

والدابة ونحو ذلك.

- ما قُدر أنه لا يقع، مع إمكان الوقوع، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِّنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ (٣٣) وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابٌ وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَكَبَّرُونَ (٣٤) وَزُخْرَفًا﴾ [الزخرف: ٣٣ - ٣٥].

فعلق عدم وجودها على عدم مشيئته، فدل على إمكانها، وقد يسمى هذا القسم ممتنع لغيره، أي لعدم مشيئته، تمييزاً له عن الممتنع لذاته.

ومن هذا الباب إمكان إدخال المؤمنين النار، وتعذيب من لا ذنب له، هو ممكن له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَكُن لا يفعله فضلاً منه سبحانه وحكمةً، وسيأتي لبيان ذلك مبحث مستقل إن شاء الله.

والممكن بقسميه يصح أن يسمى شيئاً باعتبار وجوده في العلم - أو فيه مع اللفظ والكتاب - مع إمكان وجوده في الخارج، فيكون داخلياً في عموم (كل شيء).

الثاني: المعدوم الممتنع، وهو ما لا يمكن وجوده في الخارج، مثل كون الشيء موجوداً معدوماً، فإن هذا ممتنع لذاته لا يعقل ثبوته في الخارج، وإنما يتصوره الذهن على وجه التمثيل، ثم يحكم بامتناع وجوده في الخارج، فهذا لا حقيقة له ولا يتصور وجوده ولا يسمى شيئاً باتفاق العقلاء.

فله وجود في العلم، لكنه ممتنع الوقوع في الخارج، فخرج بهذا عن كونه شيئاً، فلا يكون داخلياً في عموم (كل شيء).

والمعدوم بقسميه على هذا التقرير ليس شيئاً في الخارج.

وهذا موضع إجماع أهل السنة والجماعة، وعامة عقلاء بني آدم من جميع الأصناف^(١).

وأما المسألة الثانية: شمول مشيئة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لكل شيء، وجوباً فيما وقع، وجوازاً فيما لم يقع.

فالمراد منها أن مشيئة الرب ﷻ نافذة، فليس في الوجود موجب تام إلا مشيئة الله وحده فلا يكون شيء إلا بمشيئته، ولا يخرج عن مشيئته شيء. وتقدم عند الكلام على المشيئة - بصفته من مراتب القدر - الإشارة إلى أدلة شمولها، وأنها متضمنة لأمرين^(٢):

الأول: أن ما وقع من الأشياء إنما وقع بمشيئته سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، فهي الموجب التام.

الثاني: أن ما لم يقع فهو لعدم مشيئته سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، فتعليقه عدم الوقوع على عدم المشيئة دليل على جواز نفوذها.

ومن هذه الأدلة: قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ (١٦) خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ (١٧) وَأَمَّا الَّذِينَ سَعَدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ ﴿[هود: ١٠٦-١٠٨].

فانقطاع خلود أهل الجنة والنار أمر لا يكون، وقد أخبر ﷻ أنه لو شاء لفعله.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٩-١٠ و ١٨٢-١٨٥)، ومنهاج السنة (٢/ ٢٨٩-٢٩٣)،

وجامع المسائل (٤/ ٤٠٢-٤٠٣).

(٢) انظر ما تقدم ص (١٠٥-١٠٦ و ١٢١-١٢٢).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُشَاءُ﴾ [الحج: ١٨]، فرد حصول الفعل إلى مشيئته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فكل ما صح أن يُسمى شيئاً - كما سبق بيانه - يصح أن يشاءه الله ﷻ. وأما المسألة الثالثة: جواز تعلق قدرة الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بكل ما جاز أن تتعلق به مشيئته والعكس، وجوداً وعدمًا. فهذه المسألة هي في الحقيقة لبُّ هذه القاعدة، وقد بان من مجموع ما سبق المراد منها، وزيادة في البيان يقال:

القدرة إنما تصح على ما يصح أن يُشاء، لأن ما لا يصح أن يُشاء ليس بشيء؛ فلا يصح تعلق القدرة به، وكذلك المشيئة إنما تكون على المقدور، والله على كل شيء قدير، وما لا يصح أن يكون مقدورًا - لكونه ليس شيئًا - لا يصح توجه المشيئة إليه.

فشمول كل منهما دليل على شمول الأخرى.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «قدرة الرب لا يفعل بها إلا مع وجود مشيئته، فإنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وليس كل ما كان قادرًا عليه فعله ... وإذا كان لو شاءه لفعله دل على أنه قادر عليه، فإنه لا يمكن فعل غير المقدور»^(١).

فجواز القدرة دليل على جواز المشيئة، وجواز المشيئة دليل على جواز القدرة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله: ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾» [المائدة: ١٢٠] دخل في ذلك ما يصلح أن يكون مقدورًا، وذلك يتناول كل ما كانت ذاته ممكنة الوجود، وقد يقال: دخل في ذلك كل ما يسمى شيئًا بمعنى شيئًا ... فكل ما

يصلح أن يشاء فهو عليه قدير، وإن شئت قلت: قدير على كل ما يصلح أن يقدر عليه، والممتنع لذاته ليس شيئاً باتفاق العقلاء»^(١).

والأصل الجامع في هذا الباب: قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠]، وذلك أن (شيء) في الأصل مصدر شاء يشاء شيئاً، ثم وضعوا المصدر موضع المفعول فسمّوا المشيء شيئاً، فيكون المعنى: على كل مشيء قدير - سواء كان شيئاً في الخارج أو في العلم فقط - أي: على كل ما يُشاء قدير، فأثبت قدرته على كل ما يُشاء، وجواز مشيئته لكل ما هو قادر عليه.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «والشيء في الأصل مصدر شاء يشاء شيئاً، كَنَالَ يَنَالُ نَيْلاً، ثم وضعوا المصدر موضع المفعول فسمّوا المشيء شيئاً... فقلوه: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي على كل ما يشاء؛ فمنه ما قد شيء فوجد، ومنه ما لم يُشأ لكنه شيء في العلم بمعنى أنه قابل لأن يشاء، وقوله: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ﴾ يتناول ما كان شيئاً في الخارج والعلم، أو ما كان شيئاً في العلم فقط، بخلاف ما لا يجوز أن تتناوله المشيئة وهو الحق تعالى وصفاته، أو الممتنع لنفسه فإنه غير داخل في العموم ولهذا اتفق الناس على أن الممتنع لنفسه ليس بشيء»^(٢).

والحاصل أن قدرة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شاملة لكل شيء، وأن مشيئته كذلك شاملة لكل شيء؛ وجوباً فيما وقع، وجوازاً فيما لم يقع، وأن جواز شمول كل منهما دليل على جواز شمول الأخرى، والله أعلم.

(١) مجموع الفتاوى (١٢ / ٣٣١).

(٢) المصدر السابق (٨ / ٣٨٣).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف أهل السنة في هذه القاعدة المعتزلة، وكلام المعتزلة في القدرة كثير ومتشعب، والذي يهمنا هنا كلامهم في هذه المسألة، وهي شمول القدرة وشمول المشيئة، وجواز تعلق القدرة بكل ما يجوز أن تتعلق به المشيئة والعكس. ومذهبهم في هذه المسألة أن كلاً من القدرة والمشيئة غير شامل لكل شيء، بل من الأشياء ما لا يقدر عليه الرب سبحانه ولا يشاؤه، فمخالفتهم في أمور: الأمر الأول: جعلهم المعدوم شيئاً في الخارج.

الأمر الثاني: إخراجهم القدرة عن عمومها، وجعلهم بعض الموجودات خارجة عن قدرة الرب ومشيئته.

الأمر الثالث: تجويزهم تعلق المشيئة بما هو خارج عن القدرة.

أما الأمر الأول: فاشتهر في أول أمره عن معتزلة بغداد، وقال به أبو الحسين الخياط^(١)، والشَّحَّام^(٢)، ثم من بعدهما^(٣)، وقد حكى الإسفراييني اتفاق المعتزلة على ذلك خلا الصالحى، وحكى عنهم أنهم يقولون إن الجوهر

(١) هو: أبو الحسين، عبد الرحيم بن محمد بن عثمان الخياط، شيخ المعتزلة ببغداد، تنسب إليه فرقة منهم تدعى: «الخياطية»، له كتب منها: «الانتصار»، و«الاستدلال»، مات سنة (٣٠٠هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٢/ ٣٧٣)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٢٠)، الأعلام (٣/ ٣٤٧).

(٢) هو: أبو يعقوب يوسف بن عبيد الله الشحام البصري، صاحب أبي الهذيل العلاف، وشيخ أبي علي الجبائي، انتهت إليه رئاسة المعتزلة بالبصرة في وقته، من كتبه: «الاستطاعة على المجبرة»، وله كتاب في «تفسير القرآن»، مات نحو سنة (٢٨٠هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٥٢)، ولسان الميزان (٨/ ٥٦٠)، والأعلام للزركلي (٨/ ٢٣٩).

(٣) انظر: الوجود والعدم بين المعتزلة والأشاعرة (٣٥).

قبل وجوده جوهر والعرض عرض، وأن هذه الأمور متحققة قبل الوجود، والوجود لم يزد عليها شيئاً^(١).

ومن حكى عنهم ذلك أيضاً: البغدادي، إلا أنه جعل القول بأن الجوهر قبل وجوده جوهر: قول البصريين منهم^(٢)، وحكاه الأشعري قولاً للبغداديين منهم إلا في العرض^(٣)، وجعل ابن حزم هذا قول سائر المعتزلة عدا هشام بن عمرو الفوطي^(٤).

واحتجوا على هذه المقالة بما جاء في النصوص من الإخبار عن بعض المعدومات بأنها شيء، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١].

واحتجوا كذلك بكون المعدوم يُخْبَرُ عنه ويُوصَفُ ويُتَمَنَّى، ومن المحال أن يكون ما هذه صفته ليس شيئاً^(٥).

وهذه المقالة بنوها على التفريق بين الوجود والماهية، وأن الوجود قدر زائد على الماهية، فماهية الشيء - أي عينه - عندهم ثابتة قبل وجوده^(٦).

(١) انظر: التبصير في الدين (٦٣).

(٢) انظر: الفرق بين الفرق (١٠٦).

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢٤١).

(٤) الفصل (١٥٥/ ٥)، وانظر حكاية قول الفوطي والصالح في مقالات الإسلاميين (١/ ٢٣٨ -

٢٣٩)، والفوطي هو: أبو محمد هشام بن عمرو الفوطي الكوفي المعتزلي، مولى بني شيان.

انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٧)، ولسان الميزان (٨/ ٣٣٧).

(٥) انظر: الفصل (١٥٥/ ٥).

(٦) انظر: مجموع الفتاوى (٢/ ١٥٦).

وجعل المعتزلة المعدوم شيئاً في الخارج أمرٌ مردود من وجوه:

الأول: عدم الدليل الصحيح على ذلك، أثراً كان أو نظراً، وما استدلوا به من نصوص لا يُسلم لهم، والصواب في ذلك أن للشيء وجوداً ذهنيّاً، ووجوداً لفظيّاً ووجوداً رسميّاً خطيّاً، ووجوداً خارجيّاً - كما تقدم -، فما ورد من نصوص في إطلاق الشيء على ما هو معدوم؛ فمحمول على غير الوجود الخارجي، إما اللفظي أو الذهني العلمي، أو الرسمي، لكن المعتزلة لما لم يهتدوا لهذا التقسيم - أو لما لم يقرّوا به - توهموا أن الوجود مقصور على الوجود الخارجي، فظنوا أن إطلاق الشيء على المعدوم يقتضي كونه موجوداً.

الثاني: أن التفريق بين الوجود والماهية باطل، فوجود الشيء عين ماهيته، وماهيته عين وجوده، سواء قصد بالوجود الذهني أو اللفظي أو الخطي أو الخارجي العيني، ومن جعل الوجود زائداً على الماهية؛ لزمه أن يجعل الماهية قابلة للوجود، والوجود صفة لها فيجعل الوجود الواجب صفة لغيره، وهذا باطل^(١)، يوضحه:

الثالث: أن هذا يلزم عليه كون الموجود الثابت في الخارج صفة لماهية ثابتة في الخارج، وهذا باطل، إذ ليس في الخارج إلا عين الشيء ووجوده^(٢).

فخلاصة الأمر أن الماهية والوجود شيء واحد، لا فرق بينهما، وإن كان إطلاق الماهية - في الاصطلاح - أكثر على الوجود الذهني، وإطلاق الوجود

(١) انظر: درء التعارض (٤/ ٢٤١-٢٤٢).

(٢) انظر: المصدر السابق (٥/ ١٠٣).

أكثر على الحقيقة الخارجية^(١).

وأما الأمر الثاني: وهو إخراجهم القدرة عن عمومها، وجعلهم بعض الموجودات خارجة عن قدرة الرب ومشيتته.

وهذا أصل متفق عليه عند كل المعتزلة، فقد اتفقوا على إخراج أفعال العباد عن قدرة الرب سبحانه ومشيتته، وجعلوا العباد هم المحدثين لها بقدرتهم وإرادتهم، وليس للقدرة والمشية الإلهية في ذلك مدخل.

قال القاضي عبد الجبار: «اتفق كل أهل العدل على أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وقعودهم حادثة من جهتهم، وأن الله ﷻ أقدرهم على ذلك، ولا فاعل لها ولا محدث سواهم، وأن من قال أن الله سبحانه خالقها ومحدثها؛ فقد عظم خطؤه، وأحالوا حدوث فعلٍ من فاعلين»^(٢).

وقال في بيان أن الله لم يشأ ما وقع من العباد من المعاصي: «فصل في أنه تعالى يريد جميع ما أمر به ورغب فيه من العبادات، ولا يريد شيئاً من القبائح بل يكرها»^(٣)، وذلك أن إرادة القبائح قبيحة، والله منزّه عن القبيح؛ فوجب ألا يشاءه^(٤).

وحكى البغدادى اتفاق المعتزلة على أن الله سبحانه لم يشأ ما لم يأمر به، وما لم ينه عنه من أفعال العباد^(٥).

(١) الرد على المنطقيين (١٠٧).

(٢) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٣/٨).

(٣) المصدر السابق (٦/٢١٨).

(٤) المصدر السابق (٦/٢٢٠).

(٥) انظر: الفرق بين الفرق (١٠٥).

والمعتزلة تطلق القول بعموم القدرة، فيقولون: الرب قادر على كل المقدورات، أو على سائر أجناس المقدورات، كما في قول القاضي عبد الجبار: «وأنه [أي الرب سبحانه] قادر على جميع أجناس المقدورات، ومن كل جنس على ما لا يتناهى، وأنه لا ينحصر مقدوره لا في الجنس ولا في العدد»^(١).

وليس مرادهم من ذلك عموم قدرة الرب على كل شيء، بل مرادهم قدرته على كل مقدور له، ومن الأشياء ما لا يدخل تحت مقدوره، فقد ذهب المعتزلة - عدا الشحام - إلى أن الله سبحانه لا يوصف بالقدرة على ما أقدر عليه عباده، وإنما النزاع بينهم في قدرته على جنس ما أقدر عليه العباد على قولين، وتنازعا كذلك في قدرته على الظلم، وأكثرهم على إثبات ذلك، وبعضهم يطلق القول بقدرته على الظلم لا على أن يظلم^(٢)، وذهبوا كذلك - عدا ضرار بن عمرو وبشر بن المعتمر - إلى أن الله سبحانه لا يقدر على لطف يلطف به الكافر حتى يؤمن، وأنه ليس في قوة الرب سبحانه أحسن مما فعل بنا^(٣).

بل قد ذهب أبو الهذيل^(٤) منهم إلى أن مقدورات الرب تفنى حتى لا يكون بعد فناء مقدوراته قادرًا على شيء، ومن هنا قال بفناء حركات أهل

(١) شرح الأصول الخمسة (١٥٥).

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢٧٤-٢٧٤)، والفصل (٥/ ٥٩).

(٣) انظر: الفصل (٥/ ٥٧)، وانظر (٥/ ٥٩) منه.

(٤) هو أبو الهذيل، محمد بن محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبدي العلاف، مولى عبد القيس، من أئمة المعتزلة، ولد في البصرة سنة (١٣٥هـ)، كان خبيث القول، فارق إجماع المسلمين، هلك في سنة (٢٢٧هـ)، وقيل (٢٣٥هـ).

انظر: تاريخ بغداد (٤/ ٥٨٢)، وسير أعلام النبلاء (١٠/ ٥٤٢).

الجنة والنار^(١).

وذهب النظام منهم إلى أن الله سبحانه لا يقدر على فعل ما علم أن غيره أصلح منه^(٢).

وذهب الجاحظ^(٣) إلى أن الله سبحانه لا يقدر على إفناء الأجسام بالكلية وإنما يرققها ويفرق أجزاءها فقط^(٤).

وذهب هشام بن عمرو الفوطي منهم إلى أن الله سبحانه إذا خلق شيئاً فإنه لا يقدر على أن يخلق مثل ذلك الشيء أبداً، لكن يقدر على أن يخلق غيره^(٥).

وذهب عبّاد بن سليمان^(٦) منهم إلى أن الله سبحانه لا يقدر على أن يخلق غير ما خلق^(٧)، وهو قول الأسوارية منهم أتباع علي الأسواري^(٨).

والمقصود بيان ضلال المعتزلة في إخراجهم قدرة الله سبحانه عن عمومها

(١) انظر: الفرق بين الفرق (١١١)، والفصل (٥٨/٥).

(٢) انظر: الفرق بين الفرق (١٢١).

(٣) هو: أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب البصري المعتزلي الجاحظ، أخذ عن النظام، كان ماجناً قليل الدين، له نوادر، من كتبه: «الرد على النصاري»، و«البيان والتبيين»، مات سنة (٢٥٥هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٤/١٢٤)، وسير أعلام النبلاء (١١/٥٢٦).

(٤) انظر: الفصل (٥/٦٢).

(٥) انظر: المصدر السابق (٥/٦٢).

(٦) هو: عبّاد بن سليمان الصيمري، من كبار المعتزلة، أخذ عن هشام بن عمرو.

انظر: لسان الميزان (٤/٣٨٩).

(٧) انظر: المصدر السابق (٥/٦٣).

(٨) انظر: الفرق بين الفرق (١٣٦).

وتحريفهم معنى قوله ﷻ: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤] بقولهم: إنه قادر على كل ما هو مقدور له، وكذلك بيان ضلالهم في إخراجهم المشيئة عن بعض مخلوقاته سبحانه.

ومذهبهم هذا مردود باطل، إذ أنه يتضمن أن يكون في ملك الله ما لا يريده وما لا يقدر عليه، وهذا الأصل هو الإيمان بربوبيته العامة التامة، فإنه لا يؤمن بأنه رب كل شيء إلا من آمن أنه قادر على تلك الأشياء، ولا يؤمن بتمام ربوبيته وكما لها إلا من آمن بأنه على كل شيء قدير، وأنه فعال لما يريد^(١)، وسيأتي مزيد تفصيل في الرد عليهم في مبحث أفعال العباد.

وأما الأمر الثالث: وهو تجويزهم تعلق المشيئة بما هو خارج عن القدرة؛ فقد صرح به القاضي عبد الجبار فقال: «ونحن إذا قلنا إنه تعالى يريد فلا نعني به كونه قادرًا ولا عالمًا، لأنه قد يريد ما لا يقدر عليه، وقد يقدر على ما لا يريده»^(٢). وهذا أيضًا واضح البطلان، من وجوه:

الأول: ما تقدم من أدلة على عموم قدرة الرب على كل شيء، فليس ثم شيء خارج عن القدرة أصلاً.

الثاني: أن لفظ المشيئة - كما تقدم - كوني، فلا بد إذا شاء الرب شيئاً أن يكون، ولا يمكن أن يتخلف أصلاً، والمعتزلة - مع سائر المخالفين - إنما ضلوا في هذا الباب بعدم تفريقهم بين المشيئة والمحبة، والمراد الكوني والمراد الشرعي، وسيأتي الرد عليهم في هذا في موضعه إن شاء الله.

(١) انظر: شرح الطحاوية (١/ ١١٧).

(٢) شرح الأصول الخمسة (٤٣٤).

المبحث التاسع

« الفطرة لا تنافي تقدير الشقاوة والضلال »

وتحته مطلبان:

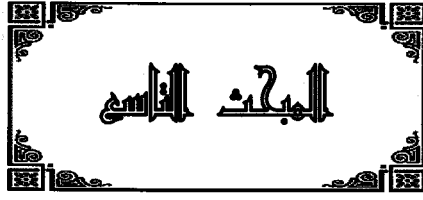
المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.



«الفطرة لا تنافي تقدير الشقاوة والضلال»

هذه القاعدة هي آخر قواعد هذا الباب، والكلام فيها عن الفطرة ومعناها وعدم منافاتها للقدر السابق.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه شفاء العليل^(١): «الباب الموفي ثلاثين: في ذكر الفطرة الأولى ومعناها، واختلاف الناس في المراد بها، وأنها لا تنافي القضاء والقدر بالشقاوة والضلال».

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ - بعد أن حكى تفسير الإمام أحمد للفطرة بالإسلام -: «وقوله في موضع آخر: يولد على ما فُطر عليه من شقاوة وسعادة لا ينافي ذلك؛ فإن الله تعالى قدر الشقاوة والسعادة وكتبها وقدر أنها تكون بالأسباب التي تحصل بها كفعل الأبوين، فتَهْوِيْد الأبوين وتنصيرهما

(١) (٢/ ٧٧٥)، وقد قال رَحِمَهُ اللهُ في تعداد أبواب الكتاب في المقدمة (١/ ٥٣): «الباب الموفي

ثلاثين: في الفطرة الأولى التي فطر الله عباده عليها، وبيان أنها لا تنافي القضاء والقدر بل توافقه وتجامعه».

وتمجيسها هو مما قدره الله تعالى، والمولود ولد على الفطرة سليماً وولد على أن هذه الفطرة السليمة يغيرها الأبوان كما قدر الله تعالى ذلك وكتبه كما مثل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك بقوله: (كما تُنتَج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء)^(١)، فبين أن البهيمة تولد سليمة ثم يجدها الناس، وذلك بقضاء الله وقدره، فكَذَلِكَ المولود يولد على الفطرة سليماً ثم يفسده أبواه وذلك أيضاً بقضاء الله وقدره»^(٢).

(١) يأتي تخريجه ص (٢٨٧).

(٢) درء التعارض (٨ / ٣٦١-٣٦٢).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب مع السنة، ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿فَأَقْمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠].

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه أو يمجسانه، كما تُتَّجِجُ البهيمة بهيمة جمعاء؛ هل تحسون فيها من جدعاء؟) ثم يقول أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠] ^(١).

وفي رواية: قالوا يا رسول الله، أفرأيت من يموت وهو صغير؟ قال: (الله أعلم بما كانوا عاملين) ^(٢).

وحديث ابن عباس وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل عن أولاد المشركين فقال: (الله أعلم بما كانوا عاملين) ^(٣).

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصل عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام (٢/ ٩٥) ح (١٣٥٩)، ومسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٨/ ٥٢) ح (٦٩٢٦).

(٢) رواها البخاري: كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين (٨/ ١٢٣) ح (٦٥٩٩)، ومسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٤/ ٢٠٤٧) ح (٢٦٥٨).

(٣) رواها البخاري: كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين (٢/ ١٠٠) ح (١٣٨٣) و (١٣٨٤)، ومسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

مقصود هذه القاعدة بيان أن سبق المقادير لا ينافي كون الإنسان ولد على الفطرة، وينبغي قبل الخوض في هذا الموضوع تقرير معنى الفطرة في اللغة والشرع.

الفطرة في اللغة: من فَطَرَ الشيء يَفْطُرُهُ فَطْرًا، والفِطْرَةُ الحالة منه كالجلسة والركبة.

والفاء والطاء والراء: أصل صحيح، يدل على فتح شيء وإبرازه، وقد فسرت الفطرة في اللغة بمعان كلها ترجع إلى هذا الأصل:

ف قيل: الشق، ومنه قوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١]، أي: انشقت^(١).

وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقوم من الليل حتى تفطر قدماه^(٢)، أي تشقق.

ووجه مناسبتة للأصل ظاهر، فإن الشيء إذا انشق فقد فُتح وأُبرز ما فيه.

وقيل: الابتداء والاختراع، ومنه قوله تعالى: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٤]، أي: مبتدعهما ومبتدئهما^(٣).

وقول أحد الأعرابيين اللذين اختصما إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في بئر: «أنا

أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٠٤٩/٤) ح (٢٦٦٠ و ٦٥٩٧).

(١) انظر: تفسير الطبري (١٧٤/٢٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب التفسير، سورة الفتح، (١٣٥/٦) ح (٤٨٣٧).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٧٥/٩).

فطرتها»، أي: أنا ابتدأتها^(١).

ووجه مناسبتها للأصل أن ما اخترع وابتدئ فقد أبرز إلى الوجود، وشُق عنه غطاء العدم.

وقيل: الخَلْقَة، والفطر: الخلق، وبه فسر قتادة والسُّدي^(٢) قوله تعالى: ﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٤]، أي: خالق السموات والأرض.

وهذا المعنى قريب من المعنى الثاني.

وقيل: ما قُرِبَ عهده، فكل ما أُعْجِلَ عن إدراكه فهو فطير، ومنه قولهم: حيس فطير، أي: طري قريب حديث العمل.

وقولهم لبن فطير: للذي يُجْلَب ساعته، وخبز فطير: للذي اختُبِزَ من ساعته ولم يخبثر، ورأي فطير: للذي استُعْجِلَ به قبل أن يستحكم، وجِلْد فطير: للذي لم يُرَوَّ من دباغ^(٣).

الفطرة في الشرع:

اختلف أهل العلم في المراد بالفطرة في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم، والصواب الذي عليه جمهور السلف، أن المراد بها: الإسلام^(٤).

(١) رواه ابن جرير (١٧٥/٩).

(٢) رواهما ابن جرير (١٧٥-١٧٦/٩).

(٣) انظر: تهذيب اللغة (٣٢٥/١٣)، ومقاييس اللغة (٥١٠/٤)، ولسان العرب (٣٦١/٦)، مادة: (فطر).

(٤) انظر: التمهيد (٧٧-٧٢/١٨)، ودرء التعارض (٣٦٧-٣٧٧/٨)، وشفاء العليل (٧٨١/٢).

ومن الأدلة عليه:

أولاً: قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠].

فالفطرة هنا الإسلام بإجماع السلف.

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقال آخرون: الفطرة ههنا الإسلام، قالوا: وهو المعروف عند عامة السلف من أهل العلم بالتأويل، قد أجمعوا في قول الله ﷻ: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ على أن قالوا: فطرة الله: دين الله الإسلام»^(١).
ومما نقل عنهم في ذلك: أبو هريرة فقد كان يقول عقب رواية الحديث: «واقرؤوا إن شئتم: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾»^(٢).

ومن ذلك أيضاً: تفسير الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ كما روى البخاري عنه^(٣) أنه قال: «يصلى على كل مولود متوفى، وإن كان لغيره»^(٤)، من أجل أنه ولد على فطرة الإسلام، يدعي أبواه الإسلام أو أبوه خاصة - وإن كانت أمه على غير الإسلام - إذا استهل صارخاً يصل على عليه، ولا يصل على من لا يستهل من

(١) التمهيد (١٨ / ٧٢).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٢ / ٩٥)، وصحيح مسلم (٤ / ٢٠٤٧)، وتقدم ص (٢٨٧).

(٣) كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصل على عليه وهل يعرض على الصبي الإسلام (٩٤ / ٢) ح (١٣٥٨).

(٤) قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتح (٣ / ٢٢١): «بكسر اللام والمعجمة وتشديد التحتانية، أي: من زنا، ومراده أنه يصل على ولد الزنا، ولا يمنع ذلك من الصلاة عليه لأنه محكوم بإسلامه تبعاً لأمه، وكذلك من كان أبوه مسلماً دون أمه».

أجل أنه سقط»، ثم استدل بحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

ومن ذلك أيضًا: تفسير عطاء وعمرو بن دينار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كما روى عبد الرزاق^(٢) عن ابن جريج أنه سأل عطاء عن ولد الزنا حين يولد بعد ما استهل أيسل عليه؟ قال: «نعم»، قلت: كيف وهو كذلك؟ قال: «من أجل أنه ولد على الفطرة، فطرة الإسلام». قال ابن جريج: «وسألت عمرو بن دينار فقال مثل قول عطاء».

ومن ذلك أيضًا: تفسير ابن زيد ومجاهد وعكرمة، كما رواه عنهم الطبري^(٣).

ثانيًا: حديث عياض بن همار المجاشعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال ذات يوم في خطبته: (ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علّمني يومي هذا؛ كل مال نحلته عبدًا حلال، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانًا)^(٤)، وفي لفظ: (حنفاء مسلمين)^(٥).

(١) انظر: درء التعارض (٣٦٦/٨).

(٢) (٣/٥٣٤) رقم (٦٦١٤).

(٣) انظر تفسير الطبري (١٨/٤٩٣-٤٩٤).

(٤) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل

الجنة وأهل النار (٤/٢١٩٧) ح (٢٨٦٥).

(٥) رواه الطبراني (١٧/٣٦٣) ح (١٤٦٨٣)، وابن أبي خيثمة في تاريخه (١/٤٠٤)، وابن

عساكر (٣٤/٤٥١) من طرق عن محمد بن اسحاق، عن ثور بن يزيد، عن يحيى بن جابر،

ثالثاً: حديث الفطرة المتقدم، وفي بعض ألفاظه التصريح بأن المراد بالفطرة: ملة الإسلام، ومنها: (ما من مولود يولد إلا وهو على الفطرة)، و(إلا على هذه الملة حتى يبين عنه لسانه)^(١).

وكذلك جاء التصريح بكونها فطرة الإسلام في حديث الأسود بن سريـع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفيه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ما من مولود يولد إلا على فطرة الإسلام حتى يعرب، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)^(٢).

رابعاً: أن الصحابة سألوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عقيب ذلك عن أطفال المشركين، وهذا يدل على أنهم فهموا أن المراد بالفطرة الإسلام^(٣).

خامساً: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال هذا الحديث عقيب إنكاره عليهم قتل أولاد المشركين كما في حديث الأسود بن سريـع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث سرية يوم حنين فقاتلوا المشركين، فأفصى بهم القتل إلى الذرية، فلما جاؤوا قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ما حملكم على قتل الذرية؟) قالوا: يا رسول الله، إنما كانوا أولاد المشركين! قال: (أوهل خياركم إلا أولاد المشركين؟ والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد إلا على الفطرة

عن عبد الرحمن بن عائذ، الأزدي عن عياض بن حمار رَضِيَ اللهُ عَنْهُ به.

(١) رواهما مسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٠٤٧/٤) ح (٢٦٥٨).

(٢) رواه بهذا اللفظ: الطبراني (٢٨٣/١) ح (٨٣١)، وابن حبان (٣٤١/١) ح (١٣٢)، من طريق الحسن عن الأسود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ به.

(٣) انظر: درء التعارض (٣٧١/٨).

حتى يعرب عنها لسانها^(١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فخطبته لهم بهذا الحديث عقب نهيهم عن قتل أولاد المشركين، وقوله لهم: (أوليس خياركم أولاد المشركين) يبين أنه أراد أنهم ولدوا غير كفار ثم الكفر طرأ بعد ذلك»^(٢).

سادساً: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شبه تهويد أبوين وتنصيرهما وتمجيسهما للمولود بالبهيمة التي تولد مجتمعة الخلق لا نقص فيه، ثم تجدد بعد ذلك، فعلم أن التغيير وارد على الفطرة السليمة التي ولد العبد عليها^(٣)، يوضحه: سابعاً: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يذكر لموجب الفطرة شرطاً، وإنما ذكر ما يمنع موجبها^(٤).

ثامناً: أنه جاء في أحاديث أخر إطلاق الفطرة على الإسلام، كما في أحاديث سنن الفطرة، ومنها: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (الفطرة خمس، أو خمس من الفطرة: الختان والاستحداد ونتف الإبط وتقليم الأظفار وقص الشارب)^(٥).

وحديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (عشر من

(١) رواه أحمد (٣٥٤/٢٤) ح (١٥٥٨٨)، و (٣٥٦/٢٤) ح (١٥٥٨٩)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (٤٠٢).

(٢) درء التعارض (٣٦٤/٨).

(٣) انظر: المصدر السابق (٣٧٢/٨).

(٤) انظر: المصدر السابق (٤٥٤/٨).

(٥) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب قص الشارب (١٦٠/٧) ح (٥٨٨٨)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة (٢٢١/١) ح (٢٥٧).

الفطرة: قص الشارب وإعفاء اللحية والسواك...^(١)، وغيرهما من الأحاديث.

والمراد بسنن الفطرة: سنن الإسلام، لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنْ فِطْرَةَ الْإِسْلَامِ: الْغَسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالِاسْتِنَانُ وَأَخَذُ الشَّارِبَ وَإِعْفَاءُ اللَّحْيِ، فَإِنْ الْمَجُوسُ تَعَفَّى شَوَارِبَهَا وَتَحَفَّى لِحَاهَا فَخَالِفُوهُمْ، حُدُّوا شَوَارِبَكُمْ وَأَعْفُوا لِحَاكُمْ)^(٢).

وكما في حديث عبد الرحمن بن أبزى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (أَصْبَحْنَا عَلَى فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ، وَعَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ، وَعَلَى دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ، حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)^(٣).

وكما في حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا أُتِيَ مُضْجَعُكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتَ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَفَوَضْتَ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مِتُّ؛ مِتُّ عَلَى الْفِطْرَةِ)^(٤).

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة (١/ ٢٢٣) ح (٢٦١).

(٢) رواه ابن حبان (٤/ ٢٣) ح (١٢٢١)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (٣١٢٣).

(٣) رواه أحمد (٢٤/ ٧٧) ح (١٥٣٦٣)، والنسائي في الكبرى (٩/ ٥) ح (٩٧٤٣)، وصححه

الألباني في الصحيحة ح (٢٩٨٩).

(٤) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب إذا بات طاهراً (٨/ ٦٨) ح (٦٣١١)، ومسلم:

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع

(٤/ ٢٠٨١) ح (٢٧١٠).

وخالف الراجح ممن ذهب إلى هذا القول فريقان:

- فريق قال بنفي العموم في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كل مولود يولد على الفطرة)، فعندهم أن من الأطفال من يولد على الفطرة، ومنهم من ليس كذلك. ومعنى الحديث: أن المولود على الفطرة من الأبوين الكافرين يكفرانه، أي يحكم له بذلك تبعاً لهما، وكذلك من لم يولد على الفطرة وكان أبواه مؤمنين حكم له بحكمهما وذلك حتى يعبر عنه لسانه ويبلغ الحنث فيكون له حكم نفسه حيث لا حكم أبويه.

واستدلوا بدليلين:

الأول: حديث أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبْعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُويهِ طَغْيَانًا وَكَفْرًا)^(١).

الثاني: حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَى مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَى كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَى مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَى كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا)^(٢).

(١) رواه مسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٤/ ٢٠٥٠) ح (٢٦٦١).

(٢) رواه أحمد (١٧/ ٢٢٧) ح (١١١٤٣)، والترمذي: أبواب الفتن، باب ما جاء ما أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة (٤/ ٥٣) ح (٢١٩١)، وفي إسناده علي بن زيد بن جُدعان وهو ضعيف، انظر: الضعيفة ح (٢٩٢٧).

قالوا: ففي هذا الحديث ومع حديث غلام الخضر ما يدل على أن قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كل مولود) ليس على العموم.

ف عندهم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر أن الله خلق هذا الغلام كافراً، وإذا كان كذلك استحال أن يكون ولد على الفطرة، لأن قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه ذلك هو إخبار وحي، لا حكم دنيوي.

وكذلك الحديث الآخر أخبر فيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن من الأطفال من يولد مؤمناً فهو على الفطرة، ومنهم من يولد كافراً فليس هو على الفطرة.

ووجهوا العموم في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كل مولود) بأن الخصوص جائز دخوله على هذا اللفظ في لسان العرب، كما في قول الله ﷻ: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، وهي لم تدمر السموات والأرض^(١).

والصواب أن الحديث على عمومته، لأنه جاء بالفاظ تدل دلالة قطعية على إرادة العموم، منها: (ما من مولود إلا يولد على الفطرة)^(٢)، و(كل بني آدم يولد على الفطرة)^(٣).

وأما ما استدلوا به من أحاديث فسيأتي الكلام عليها^{(٤)(٥)}.

(١) انظر: التمهيد (١٨/ ٥٩-٦٣)، وقد حكى ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ هذا القول طائفة من أهل العلم دون تسمية.

(٢) تقدم تخريجه ص (٢٨٧).

(٣) رواه الفريابي في القدر (١٢٢) ح (١٦٠).

(٤) انظر ما يأتي ص (٣١٠ و ٣١٢ و ٣١٧).

(٥) جعل ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ هذا القول مع ضده في مسألة مستقلة؛ فجعل الخلاف في الفطرة خلافين: خلاف في العموم وعدمه، وخلاف في الحقيقة والماهية. انظر: التمهيد =

- وذهب محمد بن الحسن رَحِمَهُ اللهُ^(١) إلى أن هذا القول من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان في أول الإسلام قبل نزول الفرائض، وقبل الأمر بالجهاد. قال أبو عبيد: «سألت محمد بن الحسن عن تفسير هذا الحديث فقال: كان هذا في أول الإسلام، قبل أن تنزل الفرائض، وقبل أن يؤمر المسلمون بالجهاد»^(٢). ويرده حديث الأسود بن سريع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ المتقدم، فهو نص في المسألة، لأنه كان عقب غزوة حنين، ولذلك قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «فأظن محمد بن الحسن حاد عن الجواب فيه إما لإشكاله عليه أو لجهله به أو لكرهية الخوض في ذلك، وأما قوله فيه: إن ذلك القول كان من النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ قبل أن يؤمر الناس بالجهاد؛ فليس كما قال، لأن في حديث الأسود بن سريع ما يبين أن ذلك كان بعد الأمر بالجهاد»^(٣).

ولعل منشأ الإشكال عنده رَحِمَهُ اللهُ أنه رأى استقرار الشريعة على تبعية

(١٨/ ٥٩-٦٤)، والذي يظهر من قول هؤلاء أنهم يريدون بالفطرة: الإسلام؛ فإن قولهم لا يطرد إلا بهذا، وعليه فالأنسب أن يكون محل قولهم هنا، وقد ذكر أبو عبيد أن هذا هو المفهوم من كلام محمد بن الحسن، والله أعلم.

(١) هو: أبو عبد الله، محمد بن الحسن بن فرقد، من موالي بني شيبان الفقيه الأصولي القاضي الكوفي، صاحب أبي حنيفة، من كتبه: «الآثار»، و«المبسوط»، قال الشافعي: «لو أشاء أن أقول: نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن، لقلت لفصاحته»، مات بالري سنة (١٨٩هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٩/ ١٣٤)، والجواهر المضية في طبقات الحنفية (٣/ ١٢٢).

(٢) غريب الحديث (٢/ ٢٦٥)، وانظر: التمهيد (١٨/ ٦٦-٦٧)، ودرء التعارض (٨/ ٣٨٠-٣٨٤)، وشفاء العليل (٢/ ٧٨٧-٧٨٩).

(٣) التمهيد (١٨/ ٦٧).

أولاد المشركين لأبائهم في الدنيا، فظن أن قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كل مولود يولد على الفطرة) يقتضي أن يحكم لهم في الدنيا بأحكام المؤمنين فقال: هذا منسوخ^(١).

وقبل حكاية الأقوال الأخرى المخالفة لهذا القول يحسن بيان مسألتين، توضحان القول الراجح، وتتضمنان ردًا مجملًا على ما خالفه من أقوال.

المسألة الأولى: المعنى المراد بكون المولود على الفطرة:

ليس المراد من كون المولود ولد على الفطرة، أو على ملة الإسلام، أو على الإسلام، أو خلق حنيفًا: أنه ولد عالمًا بهذا الدين ومريدًا له، فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُول: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨]، ولكن المراد أن فطرته مقتضية موجبة لدين الإسلام لمعرفته ومحبته، إذا سلمت عن المعارض.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ في معنى الفطرة: «وهي السلامة من الاعتقادات الباطلة، والقبول للعقائد الصحيحة»^(٢).

فكل مولود يولد على محبة فطرته وإقراره له بربوبيته وإلهيته، فلو خُلِّيَ وعدم المعارض لم يعدل عن ذلك إلى غيره.

وينبغي أن يعلم أنه ليس المراد مجرد قبول الفطرة لذلك أكثر من غيره، بل المراد أن نفس الفطرة تستلزم الإقرار بخالقه ومحبه وإخلاص الدين له، ثم موجبات الفطرة ومقتضاها تحصل شيئًا بعد شيء بحسب كمال الفطرة إذا

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٣٨٢-٣٨٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٤٥).

سلمت عن المعارض، وقد يعرض لها ما يفسدها، وهذا كما أن المولود يولد على محبة ما يلائم بدنه من الأغذية والأشربة، وبغض خلافه، ثم هذا الحب والبغض يحصل فيه شيئاً فشيئاً بحسب حاجته، وقد يعرض له ما يفسده عليه، فيحب ما لا يلائمه ويبغض ما يلائمه^(١).

المسألة الثانية: بيان منشأ الغلط في هذه المسألة، وسبب الخلاف:

منشأ الغلط في هذه المسألة هو اشتباه أحكام الكفر في الدنيا بأحكام الكفر في الآخرة، فإن بعض أهل السنة لما رأوا أن أحكام الكفر تجري على أولاد الكفار في أمور الدنيا مثل ثبوت الولاية عليهم لأبائهم وحضانة آبائهم لهم وتمكين آبائهم من تعليمهم وتأديبهم والموارثة بينهم وبين آبائهم واسترقاقهم إذا كان آبائهم محاريين؛ ظنوا أنهم كفار في نفس الأمر كالذي تكلم بالكفر وعمل به.

والصواب أن حكم الدار الآخرة غير حكم الدار الدنيا، فقد يكون الرجل في أرض الكفار وهو مؤمن كاتم لإيمانه، فيغزوهم المسلمون فيقتلونه - وهم لا يعلمون حاله - فيعامل معاملة قتلى الكفار، فلا يغسل ولا يصلى عليه، ويدفن مع المشركين وهو في الآخرة من المؤمنين أهل الجنة، كما أن المنافقين تجري عليهم في الدنيا أحكام المسلمين وهم في الآخرة في الدرك الأسفل من النار.

وكون أطفال المشركين يتبعون لأبائهم في حكم الدنيا أمر قد علم بالاضطرار من شرع الرسول ﷺ.

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٣٨٣-٣٨٤)، وشفاء العليل (٢/ ٧٨٩-٧٩٠).

فإذا عُرف أن كونهم ولدوا على الفطرة لا ينافي أن يكونوا تبعًا لأبائهم في أحكام الدنيا زالت الشبهة.

والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يرد بقوله: (كل مولود يولد على الفطرة)، الإخبار بأحكام الدنيا وحال أطفال الكفار، وإنما أراد بيان الحقيقة التي خلقوا عليها^(١).

وسبب الخلاف: أن القدرية كانوا يحتجون بهذا الحديث على أن الكفر والمعاصي ليس بقدر الله بل مما فعله الناس، فكل مولود خلقه الله على الفطرة، وكفره إنما حصل بعد ذلك من الناس.

فأراد الأئمة منع احتجاج القدرية بهذا الحديث على نفي القدر، فصاروا يتأولونه بتأويلات يخرجونه بها عن مقتضاه، فكان مقصودهم صحيحًا، لكن سلكوا في حصوله طرقًا بعضها صحيح، وبعضها ضعيف^(٢).

وأما الأقوال الأخرى في معنى الفطرة فهي خمسة:

القول الأول: أن المراد بالفطرة في الحديث: الخلقة التي خلق عليها المولود من المعرفة بربه، فكأنه قال: كل مولود يولد على خلقة يعرف بها ربه إذا بلغ مبلغ المعرفة، يريد: خلقة مخالفة لخلقة البهائم التي لا تصل بخلقتها إلى معرفة ذلك، قالوا: والفاطر الخالق وأنكروا أن يكون المولود يفطر على كفر أو إيمان أو معرفة أو إنكار، قالوا: وإنما يولد المولود على السلامة في الأغلب خلقة وطبعًا وبنيةً ليس معها إيمان ولا كفر ولا إنكار ولا معرفة ثم يعتقد الكفر أو

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٤٣٢-٤٣٣).

(٢) انظر: درء التعارض (٨/ ٣٦٢ و ٣٧٧ و ٣٨٢ و ٤١٧).

الإيمان بعد البلوغ إذا ميز^(١).

وقد حكى ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ هذا القول عن طائفة من أهل الفقه والنظر دون تسمية، ورجحه على غيره من الأقوال، واختاره كذلك: الطحاوي^(٢)، والقرطبي^(٣).

ومن الأدلة عليه:

أولاً: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كَمَا تُنْتَجِ البهيمة بهيمة جمعاء؛ هل تحسون فيها من جدعاء؟)^(٤)، قالوا: شبه قلوب بني آدم بالبهايم لأنها تولد كاملة الخلق ليس فيها نقصان ثم يطرأ عليها النقص بعد بقطع آذانها وأنوفها.

ويدل على ذلك المعنى اللغوي، فالفطرة السلامة والاستقامة، والحنيف في كلام العرب المستقيم السالم.

ثانياً: أنه لو كان الأطفال قد فطروا على شيء على الكفر أو الإيمان في ابتداء أمرهم ما انتقلوا عنه أبداً، والمشاهد بخلاف ذلك.

ثالثاً: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد أخبر بأن الطفل يولد ولا معرفة له بشيء، كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨]، ومن كان كذلك استحال منه كفر أو إيمان أو معرفة أو إنكار.

رابعاً: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد أخبر أن الإنسان إنما يجزى بعمله كما قال:

(١) انظر: التمهيد (١٨/٦٨-٧١)، ودرء التعارض (٨/٤٤٢-٤٤٣)، وشفاء العليل (٢/٨١٥).

(٢) انظر: شرح مشكل الآثار (٤/١٧-١٩).

(٣) انظر: تفسير القرطبي (١٦/٤٢٧-٤٢٨).

(٤) تقدم تخريجه ص (٢٨٧).

﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: ١٦]، وقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨]، وإنما يكون ذلك إذا بلغ، لذا فقد أجمعوا على دفع القود والقصاص والحدود والآثام عنهم في دار الدنيا، وإذا تعلق الأمر بالبلوغ امتنع أن يكون الكفر والإيمان حاصل قبله.

خامساً: أن الإسلام والإيمان: قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، وهذا معدوم من الطفل، فهذا يدفع كون المراد بالفطرة: الإسلام^(١).
سادساً: لو كانت الفطرة هنا الإسلام لوجب أن يحكم للطفل إذا ولد من بين أبوين كافرين بحكم الإسلام ما دام طفلاً، فلا يرثهما ولا يرثانه، ولو جوب ألا يصح استرقاقه ونحو ذلك^(٢).

والجواب عن هذا القول أن يقال: القول بأن: «كل مولود يولد على فطرة يعرف بها ربه إذا بلغ مبلغ المعرفة، أي خلقة مخالفة لخلقة البهائم التي لا تصل بخلقتها إلى معرفة ذلك».

إن أريد بالفطرة فيه مجرد التمكن من المعرفة والقدرة عليها من غير إرادة لها فهذا ضعيف من وجهين:

الأول: أن مجرد القدرة على ذلك لا يقتضي أن يكون حنيفاً، ولا أن يكون على الملة، ولا يحتاج أن يذكر تغيير أبويه لفطرته حين يُسأل عمن مات صغيراً.

الثاني: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علل النهي عن قتل أولاد المشركين بكونهم على الفطرة، فإذا كانت الفطرة هي مجرد القدرة، والقدرة في الكبير أكمل منها في

(١) انظر: التمهيد (١٨/٧٧).

(٢) انظر: درء التعارض (٨/٣٥٩-٣٦٠).

الصغير، فوجب أن تعصم دماء المشركين البالغين من باب أولى، وهذا باطل.
وإن أُريد بالفطرة القدرة على المعرفة مع إرادتها أيضًا؛ فالقدرة الكاملة مع الإرادة التامة تستلزم وجود المراد المقدور، فدل على أنهم فطروا على القدرة على المعرفة وإرادتها وذلك مستلزم للإيمان^(١).

وأما القول: «وإنما يولد المولود على السلامة في الأغلب خلقة وطبعًا وبنية، ليس معها إيمان ولا كفر ولا إنكار ولا معرفة، ثم يعتقدون الكفر أو الإيمان بعد البلوغ إذا ميزوا».

فجوابه أن يقال: إن أُريد بهذا أنهم خُلِقوا خالين من المعرفة والإنكار من غير أن تكون الفطرة تقتضي واحدا منهما، بل يكون القلب كاللوح الذي يقبل كتابة الإيمان وكتابة الكفر وليس هو لأحدهما أقبل منه للآخر؛ فهذا فاسد لوجهين:

الأول: أنه لا فرق حيثئذ بالنسبة إلى الفطرة بين المعرفة والإنكار، والتهويد والتنصير والإسلام، وإنما ذلك بحسب الأسباب، فعليه كان ينبغي أن يذكر الإسلام كذلك.

الثاني: أن الفطرة على قولهم قابلة للمدح والذم على السواء، وما كان كذلك لم يستحق مدحًا ولا ذمًا لذاته، والفطرة ممدوحة لذاتها في الشرع لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شبهها بالبهيمة المجتمععة الخلق، وشبه النقص الحاصل لها بالجدع، ولأن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أمر بلزومها كما قال تعالى: ﴿فَأَقْمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]، وهذا هو

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٣٨٥)، وشفاء العليل (٢/ ٧٩١).

الذي يشعر به ظاهر الكلام.

وإن أُريد به أنهم ولدوا على الفطرة السليمة التي لو تركت مع صحتها لا اختارت المعرفة على الإنكار والإيمان على الكفر بما فيها من قبول واستعداد، ولكن بما عرض من الفساد خرجت عن هذه الفطرة، فيقال لهم: هذا القبول والاستعداد، هل هو كاف في حصول المعرفة، أم أن حصولها يتوقف على مؤثر خارجي، فإن كان الأول فقولهم صحيح، وإن كان الثاني فهو باطل لوجهين:

الأول: أن هذا المؤثر يمكن أن يوجد تارة وينعدم أخرى، وإذا انعدم انعدمت المعرفة، وهذا لا يصح، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمم الفطرة في جميع بني آدم، ولأنه لم يذكر لموجب المعرفة شرطاً، بل ذكر موانعه.

الثاني: أن هذا المؤثر الخارجي يمتنع أن يكون مؤثراً بذاته، وإنما هو سبب، فعندئذ إن وجب حصول المعرفة فإنما وجبت بالسبب وإن فقدت فلعدمه، وهذا فاسد؛ لأن في الفطرة قبول الكفر والإنكار إذا وجد من يعلمها ذلك، فلا فرق حينئذ بين الإيمان والكفر والمعرفة والإنكار، لأن في الفطرة قوة قابلة لكم منهما وحصول أحدهما متوقف على السبب الخارجي، وهذا باطل^(١).

وأما جواب ما استدلوا به من أدلة:

الدليل الأول: جوابه أن يقال: هذا دليل على أن الفطرة هي الإسلام، لأنه شبه التهويد والتنصير بتغيير الخلقة، فدل على أن ضدهما - وهو الإسلام -

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٤٤٤-٤٤٦)، وشفاء العليل (٢/ ٨١٦-٨٢٢).

وقد جعل شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ أصل كل من هذه الجزئيتين قولاً مستقلاً. انظر (٨/ ٣٨٤-

٣٨٥ و٤٤٢)، وتابعه على ذلك ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: شفاء العليل (٢/ ٧٩١ و٨١٥).

هو الخلقة الأولى، يوضحه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يذكر لموجب الفطرة شرطاً بل اقتصر على ذكر ما يمنعها دون ذكر شرط لها؟

الدليل الثاني إلى السادس: جوابه ما تقدم في الرد المجمل في المعنى المراد بكون المولود على الفطرة.

القول الثاني: أن المراد بالفطرة في الحديث: البَدْءُ التي ابتدأهم عليها؛ فالله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى قد ابتدأهم للحياة والموت والشقاء والسعادة وغير ذلك مما يصيرون إليه عند البلوغ من قبولهم عن آبائهم واعتقادهم^(١). وهذا القول رواية عن أحمد تركها^(٢)، وهو قول ابن المبارك^(٣)، وهو المفهوم من صنيع مالك في الموطأ^(٤).

ومن الأدلة عليه:

أولاً: أن الفطرة في كلام العرب البَدْءُ، والفاطر: المبدئ والمبتدئ، ومنه أثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لم أكن أدري ما فاطر السموات والأرض حتى أتى أعرابيان يختصمان في بئر، قال أحدهما: أنا فطرتها، أي: ابتدأتها»^(٥). فوجب أن يكون المراد بها هنا: ما ابتدأه الله عليه من السعادة والشقاوة وغير ذلك مما يصير إليه.

(١) انظر: التمهيد (١٨/٧٨-٨٠)، ودرء التعارض (٨/٣٨٦-٣٨٧)، وشفاء العليل (٢/٧٩١-٧٩٢).

(٢) انظر: التمهيد (١٨/٧٩)، ودرء التعارض (٨/٣٨٩).

(٣) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢/٢٦٦-٢٦٧).

(٤) انظر: التمهيد (١٨/٧٩).

(٥) تقدم تخريجه ص (٢٨٩).

ثانيًا: قوله ﷺ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ (١٩) فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [الأعراف: ٢٩ - ٣٠].

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ (١٩) فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾، قال: «إن الله سبحانه بدأ خلق ابن آدم مؤمنًا وكافرًا، كما قال جل ثناؤه: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، ثم يعيدهم يوم القيامة كما بدأ خلقهم، مؤمنًا وكافرًا»^(١).

وعن أبي العالية رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «عادوا إلى علم الله فيهم»^(٢).

وعن محمد بن كعب رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «من ابتدأ الله خلقه على الشقوة صار إلى ما ابتدأ الله خلقه عليه؛ وإن عمل بأعمال أهل السعادة، كما أن إبليس عمل بأعمال أهل السعادة ثم صار إلى ما ابتدئ عليه خلقه، ومن ابتدئ خلقه على السعادة صار إلى ما ابتدئ عليه خلقه؛ وإن عمل بأعمال أهل الشقاء، كما أن السحرة عملت بأعمال أهل الشقاء ثم صاروا إلى ما ابتدئ عليه خلقهم»^(٣).

ثالثًا: قول علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «جبار القلوب على فطراتها، شقيها وسعيدها»^(٤).

والجواب عن هذا القول أن يقال: حقيقة هذا القول أن كل مولود فإنه يولد على ما سبق في علم الله أنه صائر إليه، وهو ضعيف لوجوه:

الأول: أنه يلزم عليه أن كل مخلوق من إنس وجن وشجر وحجر فهو

(١) رواه ابن أبي حاتم (١٤٦٢/٥)، وابن جرير (١٤٢/١٠).

(٢) رواه ابن أبي حاتم (١٤٦٣/٥)، وابن جرير (١٤٣/١٠).

(٣) رواه ابن أبي حاتم (١٤٦٣/٥)، وابن جرير (١٤٣/١٠).

(٤) رواه الطبراني في الأوسط (٤٣/٩) ح (٩٠٨٩)، وابن أبي شيبة (١٠٧/١٠) ح (٣٠٠١٢)

ولا يصح، انظر: الضعيفة (٦٥٤٤).

مخلوق على الفطرة، لأنها كلها صائفة إلى ما سبق في علم الله لها، وهذا باطل لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خصصه ببني آدم.

الثاني: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر تغيير الأبوين للفطرة، ولو كان المراد بها ما سبق في علم الله للمولود لم يكن لذكر التغيير معنى، لأن الأبوين حينئذ لم يغيروا الفطرة، بل فعلا به ما هو الفطرة التي ولد عليها، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثل ذلك بالبهيمة التي ولدت جمعاء ثم جدعت، فيبين أن أبويه غيروا ما ولد عليه.

الثالث: أنه لو كان المراد بالفطرة ما سبق في علم الله للمولود؛ لم يكن ثم فرق بين التهويد والتنصير، وبين تلقين الإسلام وتعليمه وبين تعليم سائر الصنائع فإن ذلك كله داخل فيما سبق به العلم.

الرابع: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خص الفطرة في حال الولادة، ولو كان المراد بالفطرة ما سبق في علم الله للمولود؛ لم يكن ثم فرق بين حال الولادة وسائر أحوال الإنسان فإنه من حين كان جنينا إلى ما لا نهاية له من أحواله على ما سبق في علم الله فتخصيص الولادة بكونها على مقتضى القدر تخصيص بغير مخصص.

الخامس: أنه جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يدل أن المراد بالفطرة الإسلام كما تقدم، وهذا يرد كون الفطرة هي القدر السابق^(١).

وأما جواب ما استدلوا به من أدلة:

الدليل الأول: جوابه أن يقال: كون الفطرة في اللغة البداءة لا ينافي أن يولد المولود على فطرة الإسلام، فيكون المراد: أن المولود يبتدئ أمره أن يكون على الفطرة، ثم التغيير قد يطرأ عليها فيما بعد.

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٣٨٧-٣٨٨)، وشفاء العليل (٢/ ٧٩١-٧٩٣).

وتفسير البدء في الحديث بالبدء بالسعادة والشقاوة لا يُسلم، مع الاتفاق على سبق السعادة والشقاوة.

الدليل الثاني: جوابه أن يقال: هذه الآية في إثبات علم الله سُبحَانَهُ وتَعَالَى والقدر السابق، لا في الفطرة.

وما نقل عن ابن عباس ومحمد بن كعب وأبي العالية وما يتضمنه من إثبات القدر فهذا حق، لكن ليس ما ذهبوا إليه هو المراد بها^(١).

الدليل الثالث: جوابه أنه ضعيف لا يثبت عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

القول الثالث: أن المراد بالفطرة في الحديث: أن الله سُبحَانَهُ وتَعَالَى فطرهم على الإنكار والمعرفة، وعلى الكفر والإيمان، فأخذ من ذرية آدم الميثاق حين خلقهم فقال: ألسن بربكم؟ قالوا جميعاً: بلى، فأما أهل السعادة فقالوا بلى على معرفة له طوعاً من قلوبهم، وأما أهل الشقاء فقالوا بلى كرهاً لا طوعاً^(٣).

وهو قول إسحاق بن راهويه كما يأتي النقل عنه، والأزهري^(٤) ومن الأدلة عليه:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٤١١-٤١٣).

(٢) فهو من طريق سلامة الكندي عنه، ورواية سلامة عنه مرسلة كما نص عليه أبو حاتم والعلائي والهيثمي. انظر: الجرح والتعديل (٤/ ٣٠٠) رقم (١٣٠٨)، وجامع التحصيل (١٩٣) رقم (٢٧٤)، ومجمع الزوائد (١٠/ ٢٥٤) رقم (١٧٣٠٦).

(٣) انظر: التمهيد (١٨/ ٨٣-٨٨)، ودرء التعارض (٨/ ٤١٣-٤١٧)، وشفاء العليل (٢/ ٨٠١-٨٠٣).

(٤) انظر: تهذيب اللغة (١٣/ ٣٢٩).

أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾
 أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾
 [الأعراف: ١٧٢ - ١٧٣].

قال إسحاق بن راهويه: «أجمع أهل العلم أنها الأرواح قبل الأجساد، استنطقهم وأشهدهم على أنفسهم: ألسنت بربكم؟ قالوا: بلى، فقال: انظروا، ألا تقولوا إنا كنا عن هذا غافلين، أو تقولوا إنما أشرك آبائنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم»^(١).

وروى السدي^(٢) عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود وناس من الصحابة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْخُذْ بَعِثُكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، قالوا: «لما أخرج الله آدم من الجنة قبل أن يهبطه من السماء مسح صفحة ظهره اليمنى، فأخرج منها ذرية بيضاء مثل اللؤلؤ كهيئة الدر، فقال لهم: ادخلوا الجنة برحمتي، ومسح صفحة ظهره اليسرى فأخرج منها ذرية سوداء كهيئة الدر، فقال: ادخلوا النار ولا أبالي، فذلك قوله أصحاب اليمين والشمال، ثم أخذ منهم الميثاق فقال: ألسنت بربكم قالوا: بلى، فأعطاه طائفة طائعين، وطائفة كارهين على وجه التقية، فقال هو والملائكة: ﴿شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ ﴿١٧٣﴾ قالوا فليس أحد من ولد آدم إلا وهو يعرف الله أنه ربه».

ثانيًا: قوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا

(١) التمهيد (١٨ / ٨٤).

(٢) ساقه ابن عبد البر بإسناده إلى السدي، انظر: التمهيد (١٨ / ٨٥ - ٨٦).

وَكَرَهَا ﴿[آل عمران: ٨٣].

ثالثاً: قوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ﴿[الأعراف: ٢٩ - ٣٠].

رابعاً: حديث أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُويهِ طَغْيَانًا وَكُفْرًا) ^(١).

قال إسحاق رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكان الظاهر ما قال موسى: أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَاكِيَةً ^(٢)؟ فَأَعْلَمَ اللَّهُ الْخَضِرَ مَا كَانَ الْغُلَامُ عَلَيْهِ فِي الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَهُ عَلَيْهَا، لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ طَبِعَ يَوْمَ طَبِعَ كَافِرًا» ^(٣).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَلَوْ تَرَكَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّاسَ وَلَمْ يَبَيِّنْ لَهُمْ حُكْمَ الْأَطْفَالِ لَمْ يَعْرِفُوا الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُمْ مِنَ الْكَافِرِينَ، لِأَنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا جُبِلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَيْهِ حِينَ أَخْرَجَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ، فَبَيَّنَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُكْمَ الطِّفْلِ فِي الدُّنْيَا فَقَالَ: (أَبَوَاهُ يَهُودَانَهُ وَيَنْصُرَانَهُ وَيَمَجِّسَانَهُ) يَقُولُ: أَنْتُمْ لَا تَعْرِفُونَ مَا طُبِعَ عَلَيْهِ فِي الْفِطْرَةِ الْأُولَى، وَلَكِنْ حُكْمُ الطِّفْلِ فِي الدُّنْيَا حُكْمُ أَبُويهِ، فَاعْرِفُوا ذَلِكَ بِالْأَبَوَيْنِ، فَمَنْ كَانَ صَغِيرًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ كَافِرَيْنِ أُلْحِقَ بِحُكْمِهِمَا، وَمَنْ كَانَ صَغِيرًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمِينَ أُلْحِقَ بِحُكْمِهِمَا، وَأَمَّا إِيْمَانُ ذَلِكَ وَكُفْرُهُ - مِمَّا يَصِيرُ إِلَيْهِ - فَعَلِمَ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ، وَيُعْلَمُ ذَلِكَ فَضْلَ الْخَضِرِ مُوسَى ^(٤) إِذْ أَطْلَعَهُ اللَّهُ

(١) تقدم تخريجه ص (٢٩٥).

(٢) كَذَا بِالْأَلْفِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ نَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو. انظر: حجة القراءات (٤٢٤).

(٣) التمهيد (١٨/٨٦).

(٤) كَذَا فِي الْمَطْبُوعِ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ: «وَيُعْلَمُ بِذَلِكَ فَضْلَ الْخَضِرِ عَلَى مُوسَى».

عليه في ذلك الغلام وخصه بذلك العلم»^(١).

خامسًا: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: دُعِيَ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى جنازة صبي من الأنصار فقلت: يا رسول الله، طوبى لهذا، عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل السوء ولم يدركه! قال: (أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاص آبائهم، وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاص آبائهم)^(٢).

والجواب عن هذا القول أن يقال: إن أريد بكونه مفطوراً على الإنكار والمعرفة، وعلى الكفر والإيمان: أن الله قد سبق في علمه أنهم ينكرون ويعرفون، ويكفرون ويؤمنون فهذا حق، لكن ليس هو المراد بالحديث.

وإن أريد أن الإنكار والمعرفة، والكفر والإيمان كانت موجودة حين أخذ الميثاق، كما هو ظاهر قول إسحاق فإن كان هذا حقاً فهو مؤكد لكونهم وُلدوا على المعرفة والإنكار، وهذا مؤكد كذلك لكونهم ولدوا حنفاء أو على الملة.

وأما القول بأنهم انقسموا إلى طائع وكاره فهذا مشكل لأن الآثار في هذا الباب تدل على التسوية بين الناس في الإقرار.

وإن ثبت فلا يقدح في كون المولود مفطوراً على المعرفة بربه، لأن فيه أن المعرفة عامة، لكن منهم من أقربها كارهاً، وكرهه لا يقدح في صحة معرفته، بمنزلة الذي يعرف الحق لغيره لكن لا يقر به إلا كارهاً.

(١) التمهيد (١٨/٨٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٤/٢٠٥٠) ح (٢٦٦٢).

على أن هذا لا يسلم لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ هذا الإقرار حجة عليهم، كما في قوله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ۖ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَنُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢ - ١٧٣]، ولو كان فيهم كاره لاحتج بأنه قال ذلك كرهاً، فلا تقوم عليه الحجة^(١).

وأما جواب ما استدلوا به من أدلة:

الدليل الأول: جوابه ما تقدم أنفاً.

الدليل الثاني: جوابه هذه الآية ليست في الفطرة بل هي في الإسلام الموجود بعد خلقهم، لدليل ما تقدم من أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى احتج بالإقرار الأول عليهم.

الدليل الثالث: تقدم الكلام عليه، وأن الآية هي في إثبات علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى والقدر السابق، لا في الفطرة.

الدليل الرابع: فالمراد به كتب وختم، وهذا من طبع الكتاب وهو من التقدير، وأما الإقرار الوارد في الآية فليس طبعاً، لأنه ليس بتقدير.

وسبب إشكال هذا اللفظ عليهم أن كثيراً من الناس يستعمل الطبع في الطبيعة التي بمعنى الجبلية والخلقة^(٢).

وفي توجيه هذا الحديث أربعة مسالك:

الأول: أن هذا الغلام بالغ، ويدل عليه قراءة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا للآية:

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٤٢١-٤٢٤).

(٢) انظر: درء التعارض (٨/ ٤٢٦-٤٢٧-٣٨٨).

«وأما الغلام فكان كافراً، وكان أبواه مؤمنين»^(١).

وهو مدفوع بأنه ورد في بعض ألفاظ قصة موسى مع الخضر قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ولو أدرك)^(٢)، وهذا دليل على أنه لم يدرك بعد، وكذا قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فمر بصبي يلعب مع الصبيان)^(٣).

الثاني: أن يقال لعل التكليف في تلك الشريعة يكون قبل الاحتلام عند قوة عقل الصبي وكمال تمييزه، إما عموماً أو في التوحيد ومعرفة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كَمَا قَالَه طوائف من أهل الكلام والفقه.

الثالث: أنه قُتِلَ لثلاثين أبويه عن دينهما، فيكون من باب قتل الصائل.

الرابع: أن كفر الصبي كان ظاهراً وليس من باب الغيب، وعليه فلا إشكال، ولا يرد ما قاله إسحاق رَحِمَهُ اللَّهُ^(٤).

الدليل الخامس: جوابه: أنه ليس في الحديث ما يدل على أن المولود يفطر على الإنكار والمعرفة، وعلى الكفر والإيمان، وإنما فيه أنه لا يشهد لكل معين من أطفال المؤمنين بالجنة، وإن أطلق أن أطفال المؤمنين في الجنة، كما يشهد للمؤمنين مطلقاً أنهم في الجنة ولا يشهد لمعين بذلك إلا من شهد له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٥).

(١) رواها ابن أبي حاتم (٢٣٨٠/٧) رقم (١٢٩٢٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفضائل، باب من فضائل الخضر عَلَيْهِ السَّلَام (١٨٤٧/٤) ح (٢٣٨٠).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأنبياء، حديث الخضر مع موسى عَلَيْهِ السَّلَام (١٥٥/٤) ح (٣٤٠١).

(٤) انظر: التمهيد (٨٩-٩٠)، ودرء التعارض (٨/٤٢٧-٤٢٨)، شفاء العليل

(٢/٨٠٧-٨٠٩).

(٥) انظر: طريق الهجرتين (٢/٨٦٤).

القول الرابع: أن المراد بالفطرة في الحديث: الإقرار بمعرفة الله تعالى، وهي العهد الذي أخذه عليهم في أصلاب آبائهم، حين مسح ظهر آدم فأخرج من ذريته إلى يوم القيامة أمثال الذر، وأشهدهم على أنفسهم: ألسنت بربكم؟ قالوا: بلى، فليس أحد إلا وهو يقر بأن له صانعاً ومدبراً وإن سماه بغير اسمه، فكل مولود يولد على ذلك الإقرار الأول.

قالوا: وليست تلك المعرفة بإيمان ولا ذلك الإقرار بإيمان، ولكنه إقرار من الطبيعة للرب، فطرة ألزمها قلوبهم، ثم أرسل إليهم الرسل فدعوهم إلى الاعتراف له بالربوبية والخضوع تصديقاً بما جاءت به الرسل، فمنهم من أنكر وجحد بعد المعرفة وهو به عارف^(١).

وهو قول أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحماد بن سلمة - كما يأتي النقل عنهما - وابن قتيبة^(٢)، وابن بطة^(٣).
ومن الأدلة عليه:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥].
ثانياً: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿٧٢﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢ - ١٧٣].

(١) انظر: التمهيد (١٨/ ٩٠-٩٣)، درء التعارض (٨/ ٣٥٩ و ٤٣٧-٤٣٨)، وشفاء العليل (٢/ ٧٩١ و ٨١٥).

(٢) انظر: تأويل مختلف الحديث (١٥٩).

(٣) انظر: الإبانة (٢/ ٧٤).

عن أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَمَعَهُمْ جَمِيعًا فَجَعَلَهُمْ أَزْوَاجًا ثُمَّ صَوَّرَهُمْ ثُمَّ اسْتَثْنَاهُمْ فَقَالَ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى شَهِدْنَا، أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: لَمْ نَعْلَمْ بِهَذَا، قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ رَبُّنَا وَإِلَهُنَا، لَا رَبَّ لَنَا غَيْرُكَ وَلَا إِلَهَ لَنَا غَيْرُكَ، قَالَ: فَإِنِّي سَأُرْسِلُ إِلَيْكُمْ رَسُولِي، وَأَنْزَلَ عَلَيْكُمْ كِتَابِي، فَلَا تَكْذِبُوا بِرَسُولِي وَصَدَقُوا بِوَعْدِي، فَإِنِّي سَأَنْتَقِمُ مِنْ أَشْرِكِي بِي وَلَمْ يُؤْمِنْ بِي. قَالَ فَأَخَذَ عَهْدَهُمْ وَمِثْقَاهُمْ ... قَالَ: وَهُوَ قَوْلُهُ فَطَرَهُ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٢]»^(١).

عن حجاج بن المنهال قال: سمعت حماد بن سلمة يفسر حديث: (كل مولود يولد على الفطرة) قال: «هذا عندنا حيث أخذ الله عليهم العهد في أصلاب آبائهم، حيث قال: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى»^(٢).

والجواب عن هذا القول أن يقال: هذا القول موافق للقول الراجح الذي عليه جمهور السلف، وليس بينهما تنافٍ، إلا أنه اشتمل على زيادة عليه، وهي أن ذلك كان قبل الولادة حين استخرجوا من صلب آدم.

وقولهم «وليس تلك المعرفة بإيمان، ولا ذلك الإقرار بإيمان»: صحيح، لأن الإيمان الشرعي هو الذي يترتب عليه الثواب والعقاب، وأما المعرفة

(١) رواه الحاكم (٣٢٤/٢)، وعبد الله (زوائد المسند) (١٥٥/٣٥) ح (٢١٢٣٢)، والفريابي (٦٠) ح (٥٢) و(٦٢) ح (٥٣)، وابن جرير (٥٥٧/١٠)، وابن بطّة (٣١٤/١) ح (١٣٣٧) من طرق عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا إسناد حسن، وقد صحح الحديث: الحاكم، وحسنه الألباني في تعليقه على المشكاة ح (١٢٢).

(٢) رواه أبو داود: كتاب السنة، باب في ذراري المشركين (٦٠/٥) ح (٤٧١٦)، وهو صحيح، انظر: صحيح أبي داود ح (٤٧١٦).

والإقرار بالحاصلان بالفطرة فلا يترتب عليهما ثواب ولا عقاب، بل يتوقف ذلك على إرسال الرسل، فمن سلمت فطرته عن المعارض فأمن فله الثواب، ومن لا فكفر فعليه العقاب.

القول الخامس: أن المراد بالفطرة في الحديث: ما قضاه الله وقدره لعباده من أول أحوالهم إلى آخرها، سواء كانت حالاً واحدة لا تنتقل، أو حالاً بعد حال، أي ما يقبل الله قلوب الخلق إليه مما يريد ويشاء؛ فقد يكفر العبد ثم يؤمن فيموت مؤمناً، وقد يؤمن ثم يكفر فيموت كافراً، وقد يكفر ثم لا يزال على كفره حتى يموت عليه، وقد يكون مؤمناً حتى يموت على الإيمان، وذلك كله تقدير الله وفطرته لهم^(١).

ومن الأدلة عليه:

أولاً: قوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩].

أي: حالاً بعد حال، على ما سبق لهم في علم الله.

عن مجاهد قال: قال ابن عباس: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ حالاً بعد حال، قال هذا نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢).

ثانياً: حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَى؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَى مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَى كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَى مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَى كَافِرًا).

(١) انظر: التمهيد (١٨/٩٣-٩٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب التفسير، ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ (٦/١٦٨) ح (٤٩٤٠).

ويموت مؤمناً^(١).

والجواب عن هذا القول أن يقال: حقيقة هذا القول أنهم ولدوا على ما سبق في علم الله أنهم يصيرون إليه، وهو راجع إلى القول الثاني، وتقدم الرد عليه. وما استدلووا به من أدلة إنما يدل على هذا القدر، على أن حديث أبي سعيد لا يصح تفرد به علي بن زيد بن جُدعان وهو ضعيف كما تقدم^(٢).

قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا القول وإن كان صحيحاً في الأصل فإنه أضعف الأقاويل من جهة اللغة في معنى الفطرة، والله أعلم»^(٣). هذه هي أقوال أهل السنة في معنى الفطرة^(٤)، والله أعلم.

فإذا علم أن كل مولود من بني آدم يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه، وأن الصواب في معنى الفطرة أنها الإسلام؛ فالناس معها على صنفين:

الأول: من عاش حتى بلغ، وهم قسمان:

- من اختار الإسلام على الكفر.

- من اختار الكفر على الإسلام.

الثاني: من مات قبل البلوغ، وهم قسمان كذلك:

- من كان من أبوين مسلمين، وهم: أطفال المسلمين.

(١) تقدم تخريجه ص (٢٩٥).

(٢) انظر ما تقدم ص (٢٩٥).

(٣) التمهيد (٩٤ / ١٨).

(٤) قال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ عقب سياقه لهذه الأقوال: «فهذا ما انتهى إلينا عن العلماء أهل الفقه

والأثر - وهم الجماعة - في تأويل حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كل مولود يولد على

الفطرة) التمهيد (٩٤ / ٨).

- من كان من أبوين كافرين، وهم: أطفال المشركين.

فالصنف الأول لا إشكال فيه من جهة معارضة الفطرة، لأنها بلغا الاختيار، ثم الفطرة سلمت عن المعارض في الأول فوقع موجبها، ولم تسلم في الثاني فانتفى موجبها.

وأما الصنف الثاني؛ فالقسم الأول لاحق بالقسم الأول من الصنف الأول، وحكي الإجماع عليه^(١).

وأما القسم الثاني: فهو محل الإشكال.

وصورة هذا الإشكال: أن أولاد المشركين ولدوا على الفطرة، فهم عليها حتى تعرب عنهم ألسنتهم، فإذا ماتوا كان القياس أنهم من السعداء لكونهم على الإسلام، فإذا لم يكونوا كذلك؛ فكيف يقدر الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى الشقاء على من لم يعرب عنه لسانه مع كونه على فطرة الإسلام؟

وقد وُجدت نصوص يفهم منها أنهم أشقياء، مثل حديث أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا، وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبْوِيهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا)^(٢).

والجواب الجامع على هذا الإشكال هو قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الله أعلم بما كانوا عاملين)، وفي لفظ: (الله أعلم بما كانوا عاملين إذ خلقهم)^(٣).

(١) انظر: التمهيد (٦/٣٤٨)، وشرح مسلم للنووي (١٦/٤٢٣) والفتاوى الكبرى (٥/٥٣٥).

(٢) تقدم تخريجه ص (٢٩٥).

(٣) رواه مسلم: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٤/٢٠٤٩) ح (٢٦٦٠).

فالله ﷻ الذي خلقهم هو أعلم بهم، ويعلم ما كانوا سيكونون عليه لو بلغوا، ولهذا فالصواب في مسألة أطفال المشركين أن يجاب فيها بجواب رسول الله ﷺ: (الله أعلم بما كانوا عاملين)، فلا يحكم لمعين منهم بجنة ولا نار بل هم ينقسمون بحسب ما يظهر من العلم فيهم إذا كلفوا يوم القيامة في العرصات.

وهذا قول جميع أهل السنة والحديث حكاه الأشعري عنهم في كتابي الإبانة والمقالات^(١)، وحكاه محمد بن نصر المروزي في كتابه في الرد على ابن قتيبة^(٢).

وقد جاءت بذلك الأحاديث، ومن ذلك:

حديث الأسود بن سريع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن نبي الله ﷺ قال: (أربعة يوم القيامة؛ رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبر، وأما الهرم فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب ما أتاني لك رسول. فيأخذ مواليقهم ليطيعنّه، فيرسل إليهم أن ادخلوا النار، قال: فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً)^(٣).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: (أربعة

(١) انظر: الإبانة (١٢)، والمقالات (١/٣٤٩).

(٢) نقله عنه ابن القيم في أحكام أهل الذمة (٢/١١٣٩).

(٣) رواه أحمد (٢٦/٢٢٨) ح (١٦٣٠١)، وابن حبان (١٦/٣٥٦) ح (٧٣٥٧) من طريق معاذ بن هشام قال حدثني أبي، عن قتادة، عن الأحنف بن قيس، عن الأسود بن سريع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، وصححه الألباني في الصحيحة ح (١٤٣٤).

كلهم يدلي على الله يوم القيامة بحجة وعذر: رجل مات في الفترة، ورجل أدركه الإسلام هرمًا، ورجل أصم أبكم، ورجل معتوه، فيبعث الله إليهم ملكًا رسولًا فيقول: اتبعوه، فيأتيهم الرسول فيؤجج لهم نارًا ثم يقول: اقتحموها. فمن اقتحمها كانت عليه بردًا وسلامًا، ومن لا؛ حقت عليه كلمة العذاب^(١).

وروي نحو هذا أيضًا من حديث أنس وأبي سعيد الخدري ومعاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٢).

فهذه الأحاديث تدل دلالة صريحة على أن أطفال المشركين يمتحنون يوم القيامة ليظهر علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِيهِمْ.

وفي أطفال المشركين مذاهب آخر ليس هذا محل بسطها ومناقشتها^(٣)، إلا أن هذا القول هو الذي تعضده الأدلة الصحيحة، وهو أجود ما قيل في أطفال المشركين وعليه تنزل جميع الأحاديث، وهو الذي تدل عليه الأصول المعلومة بالكتاب والسنة^(٤).

وبهذا الجواب يزول الإشكال، ويظهر أنه لا تنافي بين تقدير الشقاء على بعض أولاد المشركين وبين كونهم على الفطرة، والله أعلم.

(١) رواه أحمد (٢٣٠/٢٦) ح (١٦٣٠٢)، وابن أبي عاصم (٢٢٨/١) ح (٤١٣)، وإسحاق ابن راهويه (٤٤٥/١) ح (٥١٤)، وصححه الألباني في ظلال الجنة ح (٤٠٤).

(٢) انظر: الصحيحة ح (٢٤٦٨).

(٣) انظر هذه الأقوال في أحكام أهل الذمة (١٠٨٦/٢-١١٥٨).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٢٤٧/٤)، ودرء التعارض (٤٣٧/٨)، وأحكام أهل الذمة (١١٤٧-١١٣٧/٢).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

لم يخالف في ثبوت الفطرة، وكون الرب سبحانه خلق عباده عليها أحد من المنتسبين للإسلام، وإنما اختلفوا في تفسير هذه الفطرة، وبعض الخلاف واقع في تفسيرها بين أهل السنة - كما تقدم - .

فذهبت المعتزلة إلى أن المراد بالفطرة أن الله سبحانه يخلق العبد قابلاً للأمرين، من غير أن يكون فيه ميل لأحدهما، وأنه هو الذي يختار الكفر أو الإيمان فيضل أو يهتدي، وأن الله لا يضل ولا يهديه.

فهم متفقون على أنه لا يولد أحد على الإسلام ولا على ضده، بل المسلم أحدث لنفسه الإسلام والكافر أحدث لنفسه الكفر، ولكن الله دعاها إلى الإسلام، وأزاح عللها وأقدرها قدرة تصلح للضدين، ولم يختص المؤمن بسبب يقتضي حصول الإيمان منه^(١).

قال القاضي عبد الجبار: «إن قيل: أليس قد روي عن النبي صلى الله عليه: (كل مولود يولد على الفطرة، وإنما أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه)؟ قلنا: هذا الخبر يدل على صحة ما نذهب إليه ولا تعلق لكم بهذا الخبر، ففيه أن كل مولود يولد على الفطرة، ومن مذهبكم أن بعض المولودين يولدون على الفطرة والبعض الآخر يولدون على الكفر، فكيف يصح قولكم ذلك؟ وفيه أيضاً أن أبويه يهودانه وينصرانه ويمجسانه، ومن مذهبكم أنه تعالى المتولي كل ذلك، وأنه على الحقيقة يهوده ويمجسه وينصره. ثم نقول: إن المراد بالخبر أن أبويه يلقنانه اليهودية والنصرانية

والتمجس لا أنه يصير ذلك»^(١).

ومذهبه هذا ومذهب أسلافه كان سبباً لتفسير بعض السلف لحديث الفطرة بالقدر السابق، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وإنما قال الأئمة ولد على ما فطر عليه من شقاء وسعادة؛ لأن القدرية كانوا يحتجون بهذا الحديث على أن الكفر والمعاصي ليست بقدر الله بل مما فعله الناس، لأن كل مولود يولد خلقه الله على الفطرة، وكفره بعد ذلك من الناس ... فيين الأئمة أنه لا حجة فيه للقدرية»^(٢).

وقول المعتزلة باطل من وجوه ثلاثة:

أولهما: أن القرآن قد دل على أن المراد بها الدين، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّ لَهُ لِيَخْلُقَ اللَّهُ ذَلِكَ الْدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠].

وقد فهم أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هذا منها، ففي الصحيحين عنه أنه قال بعد روايته للحديث: «واقرؤوا إن شئتم: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّ لَهُ لِيَخْلُقَ اللَّهُ﴾»^(٣).

الثاني: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيَّنَّ أن المراد بالفطرة الإسلام، كما في حديث الأسود بن سريع المتقدم وفيه قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ما من مولود يولد إلا على فطرة الإسلام)^(٤).

(١) شرح الأصول الخمسة (٤٨٢-٤٨٣).

(٢) درء التعارض (٨/ ٣٦٢).

(٣) تقدم تخريجه ص (٢٩٠).

(٤) تقدم تخريجه ص (٢٩٢).

وكما في بعض روايات حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (ما من مولود يولد إلا وهو على الفطرة)، و(إلا على هذه الفطرة حتى يبين عنه لسانه)^(١).

وقد أول القاضي عبد الجبار المراد بالفطرة في الآية إلى «أنه خلق جميع العباد للطاعة والقيام بالدين، على خلاف ما تقوله المجبرة، وذلك أن فطرة الله هي دينه لأنه خلقهم لأجلها وفطرهم لها، فلما فطر الخلق لذلك وصف نفس الدين بأنه فطرة»^(٢)، وتأويله هذا مردود بتصريح النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكون الفطرة الإسلام، وإجماع السلف - ومنهم الصحابي أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صاحب الحديث - على أن المراد بها في الآية: الإسلام^(٣)، وقد تقدمت الأدلة على ترجيح كون المراد بالفطرة الإسلام^(٤).

الثالث: أن مبناه على إنكارهم أن الله سبحانه يهدي ويضل، وإنكارهم أن يكون للرب سبحانه على العبد المطيع نعمة خاصة أعانه بموجبها على الطاعة، وهذان المذهبان باطلان - كما سيأتي في موضعه - فما بني عليهما فهو باطل.

وإنكار المعتزلة كون العبد مفطوراً على الإسلام، وتأويلهم لأحاديث الفطرة جرّهم إلى القول بأن معرفة الله سبحانه ليست فطرية، بل هي حاصلة بالنظر، ولذلك أوجبوا النظر، وجعلوه أول الواجبات.

قال القاضي عبد الجبار: «إن سألت سائل فقال: ما أول ما أوجب الله

(١) تقدم تخريجها ص (٢٩٢).

(٢) متشابه القرآن (٥٥٦).

(٣) انظر ما تقدم ص (٢٩٠).

(٤) انظر ما تقدم ص (٢٩٠) وما بعدها.

عليك؟ فقل: النظر المؤدي إلى معرفة الله تعالى، لأنه تعالى لا يعرف ضرورة ولا بالمشاهدة، فيجب أن نعرفه بالتفكر والنظر^(١).

وهذا الوجوب عنده عيني، حيث يقول: «الغرض بقولنا إن النظر أول الواجبات: أنه أول واجب لا ينفك أحدٌ من المكلفين عنه»^(٢).

وقد تابع المعتزلة على هذا الأصل: الأشاعرة؛ إلا أنهم اختلفوا فيما بينهم في: هل أول واجب هو النظر، أو القصد إلى النظر، أو أول النظر، أو المعرفة^(٣). وكل من النظر والقصد إليه حكيا عن الأشعري^(٤).

وهذا الخلاف بينهم لفظي كما بيّنه التفتازاني: «اختلفوا في أول الواجبات، فقليل معرفة الله تعالى لأنها الأصل، وقيل النظر فيها أو القصد إليه لتوقفها عليه، والحق أنه إن قيد الواجب بما يكون مقصوداً في نفسه فالأول، وإلا فالثاني»^(٥).

ومن قرر ذلك أيضاً الرازي^(٦) والبيجوري^(٧)، واشتط بعضهم فزعم أن أول واجب على العبد الشك، كما ذهب إليه الغزالي^(٨)، وأبو هاشم

(١) شرح الأصول الخمسة (٣٩)، وانظر: (٧٥) منه، والمحيط بالتكليف (١٧/١).

(٢) المحيط بالتكليف (١٩/١).

(٣) انظر مثلاً: الشامل (١١٥) والإرشاد (٣) كلاهما للجويني، والإنصاف (٢١) للباقلاني،

وتحفة المريد (٨٢)، والمقاصد مع شرحه (٢٧١/١).

(٤) انظر: تحفة المريد (٨٢).

(٥) المقاصد مع شرحه (٢٧١/١).

(٦) انظر: المحصل ص (٤٧).

(٧) تحفة المريد (٨٣)، وانظر: درء التعارض (٧/٣٥٣).

(٨) انظر: ميزان العمل (٤٠٩).

الجبائي من المعتزلة^(١).

وقد أنكر مقالة الأشاعرة هذه بعض أئمتهم، يقول الشهرستاني: «فإن الفطرة السليمة الإنسانية شهدت - بضرورة فطرتها وبديهة فكرتها - على صانع حكيم عالم قدير، ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: ١٠]، ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩] وإن هم غفلوا عن هذه الفطرة في حال السراء فلا شك أنهم يلوذون إليه في حال الضراء: ﴿دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [يونس: ٢٢]، ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧]، ولهذا لم يرد التكليف بمعرفة وجود الصانع، وإنما ورد بمعرفة التوحيد ونفي الشريك^(٢)، فهو يرى أن معرفة الله فطرية لا تحتاج إلى نظر واستدلال.

وممن أنكر هذه المقالة أيضاً: أبو جعفر السُّمْنَانِي^(٣)، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد نقل القدوة أبو محمد بن أبي جَمْرَةَ^(٤) عن أبي الوليد

(١) انظر: المواقف للإيجي (٣٢)، وشرح المقاصد (١/ ٢٧٢)، ودرء التعارض (٧/ ٤١٩).

(٢) نهاية الإقدام (١٢٤).

(٣) هو: أبو جعفر، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد السمناني الحنفي الأشعري، قاضي الموصل، مات بالموصل سنة (٤٤٤هـ).

انظر: تاريخ بغداد (٢/ ٢١٧)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٦٥١).

(٤) هو: أبو محمد، عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي الأندلسي، من العلماء بالحدِيث، مالكي، أصله من الأندلس، من كتبه: «جمع النهاية»، و«بهجة النفوس»، وله مختصر على البخاري، مات بمصر سنة (٦٩٥هـ).

الباجي عن أبي جعفر السمناني - وهو من كبار الأشاعرة - أنه سمعه يقول: إن هذه المسألة من مسائل المعتزلة بقيت في المذهب»^(١).

وإنما قال ذلك لكون هذا القول لا يتوافق مع أصول الأشعرية القاضية بأنه لا واجب إلا بالشرع^(٢).

والقول بإيجاب النظر وأن معرفة الله غير فطرية باطل من وجوه:
الأول: أن النصوص الشرعية دلت على فطرية المعرفة وأنها لا تتوقف على النظر، ومن ذلك ما تقدم في أدلة الفطرة.

الثاني: أن الدعوة إلى عبادة الرب سبحانه كانت أول ما يدعو الرسل إليهم أقوامهم، كما أخبر بذلك الله عنهم في كتابه، ومن ذلك:
قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]

وقوله تعالى: ﴿وَالِإِنِّي أَخَافُ هُودًا قَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٦٥] و[هود: ٥٠].

وقوله تعالى: ﴿وَالِإِنِّي ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٧٣] و[هود: ٦١].

وقوله تعالى: ﴿وَالِإِنِّي مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٨٥] و[هود: ٨٤] ونحوها من الآيات.

انظر: طبقات الأولياء (٤٣٩)، والأعلام للزركلي (٨٩/٤).

(١) فتح الباري (٧١/١)، وانظر: (٣٤٩/١٣) منه.

(٢) انظر: درء التعارض (٨/١٢-١٣).

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

الثالث: أن النبي كان يأمر رسله الدعاة بالبداة بالتوحيد، مثل ما في حديث معاذ في بعث النبي له إلى اليمن، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما بعث معاذًا نحو اليمن قال له: (إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى، فإذا عرفوا ذلك؛ فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا صلوا؛ فأخبرهم أن الله افترض عليهم زكاة في أموالهم تؤخذ من غنيهم فترد على فقيرهم، فإذا أقرؤا بذلك؛ فخذ منهم وتوقَّ كرائم أموال الناس)^(١).

الرابع: أن إنكار فطرية المعرفة لم يؤثر عن أحد من أهل العلم من سلف الأمة وأئمتها.

فتحصل أن هذا القول محدث لا أصل له في النصوص وكلام السلف، بل قد اتفق السلف على خلافه.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ: «ليس هذا قول أحد من سلف الأمة ولا أئمتها ولا قاله أحد من الأنبياء والمرسلين ولا هو قول كل المتكلمين ولا

(١) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى (١١٤/٩) ح (٧٣٧٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام (٥٠/١) ح (١٩).

غالبيهم، بل هذا قول محدث في الإسلام ابتدعه متكلمو المعتزلة ونحوهم من المتكلمين الذين اتفق سلف الأمة وأئمتها على ذمهم، وقد نازعهم في ذلك طوائف من المتكلمين من المرجئة والشيعة وغيرهم، وقالوا بل الإقرار بالصانع فطري ضروري بدیهي لا يجب أن يتوقف على النظر والاستدلال، بل قد يقولون يمتنع أن يحصل بالقياس والنظر وهذا قول جماهير الفقهاء والصوفية وأهل الحديث والعامة وغيرهم، بل قد اتفق سلف الأمة وأئمتها على أن معرفة الله والاعقرار به لا تقف على هذه الطرق التي يذكرها أهل طريقة النظر بل بعض هذه الطرق لا تفيد عندهم المعرفة»^(١).

(١) بيان تلبیس الجهمیة (٤/ ٥٧٠-٥٧١)، وانظر: الحجة في بيان المحجة (٢/ ١١٧-١١٩).

الفصل الثاني

القواعد المتعلقة بأفعال الله ﷻ

وتحتة خمسة مباحث:

المبحث الأول: «الله سبحانه جبَل العباد على ما شاء».

المبحث الثاني: «كَلَّ ميسرَنا خلق له».

المبحث الثالث: «الله سبحانه منزه عن الظلم، مع قدرته

عليه».

المبحث الرابع: «قدر الله -الذي هو فعله - لا شرفيه

بوجه من الوجوه».

المبحث الخامس: «أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة لأجلها

فعل».

المبحث الأول

«الله سبحانه جَبَلُ العباد على ما شاء»

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.



«الله سبحانه جَبَلُ العباد على ما شاء»

هذه أولى القواعد المتعلقة بأفعال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وتتضمن بيان خلق الله **ﷻ** لإرادات عباده، وجعلهم راضين بها مختارين لها.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال الزبيدي **رَحِمَهُ اللهُ**^(١): «أمر الله أعظم وقدرته أعظم من أن يجبر أو يعضل، ولكن يقضي ويقدر ويخلق، ويجبل عبده على ما أحبه»^(٢).
وقال الأوزاعي **رَحِمَهُ اللهُ**: «ما أعرف للجبر أصلاً من القرآن ولا السنة، فأهاب أن أقول ذلك، ولكن القضاء والقدر والخلق والجبل»^(٣).

(١) هو: أبو الهذيل، محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي الحمصي القاضي، الإمام الحافظ الحجة، ولد في خلافة عبد الملك، كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث وكان ثقة، مات سنة (١٤٩هـ)، وقيل غير ذلك.

انظر: تهذيب التهذيب (٣/٧٢٣)، سير أعلام النبلاء (٦/٢٨١).

(٢) رواه الخلال في السنة (٣/٥٥٥) رقم (٩٣٢)، واللالكائي (٤/٧٧٥) رقم (١٣٠٠).

(٣) المصدرين السابقين.

وقال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ: «اللهُ وَجَلَّ جِبِلَّ الْعِبَادِ»^(١).

(١) رواه الخلال في السنة (٥٥٣/٣) رقم (٩٢٩).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب والسنة.

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ۝١٩ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۝٢٠ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [المعارج: ١٩ - ٢١]، فأخبر ﷺ أنه خلق الإنسان على هذه الصفة.

وقوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠].
وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ [البقرة: ١٢٨].

ومن السنة: حديث أم أبان بنت الوازع بن زارع، عن جدها زارع - وكان في وفد عبد القيس - قال: لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادر من رواحلنا، فنقبل يد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورجله، قال: وانتظر المنذر الأشج حتى أتى عَيْتَهُ^(١) فلبس ثوبيه، ثم أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال له: (إن فيك خلتين يحبهما الله: الحلم والأناة)، قال: يا رسول الله، أنا أتخلق بهما، أم الله جبّلني عليهما؟ قال: (بل الله جبّلك عليهما)، قال: الحمد لله الذي جبّلني على خلتين يحبهما الله ورسوله^(٢).

(١) العَيْتَةُ: وعاء من أدم، يضع الرجل فيها خير ثيابه وخير متاعه وأنفسه عنده. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٣/ ١٥٧)، ولسان العرب (٢/ ١٢٥)، مادة: (عَيْب).

(٢) رواه بهذه السياقة أبو داود: كتاب الأدب، باب قُبْلَةُ الرَّجُل (٥/ ٢٤٨) ح (٥٢٢٥)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود ح (٥٢٢٥) دون ذكر تقبيل الرجل.

ورواه من حديث الأشج رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أحمد (٢٩/ ٣٦١) ح (١٧٨٢٨)، وابن أبي شيبة (٨/ ٣٨٠) ح (٢٥٧٣٠) عن إسماعيل بن علية، عن يونس بن عبيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن الأشج به، وصححه الألباني في ظلال الجنة ح (١٩٠) على شرط الشيخين.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

الجَبَلُ في اللغة مأخوذ من مادة (جَبَل)، يقال: جَبَلَ الله الخلق يجعلهم جبلاً، أي: خلقهم، وجُبِل الإنسان على هذا الأمر أي طُبِع عليه، وجِبَلَة الشيء: طبيعته وأصله وما بُني عليه^(١).

وهذا المعنى اللغوي هو المراد في لسان الشرع، فمعنى جبَل الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَى للعباد: خلقهم؛ ذواتهم وأفعالهم، وما أودعه في نفوسهم من طبائع وصفات. لكن المقصود في هذه القاعدة شيء خاص من هذا العموم، وهو خلق الله ﷻ لإرادات عباده من إيمان وكفر، وطاعة ومعصية.

وأما خلق الأفعال فسيأتي الكلام عليه مفصلاً في قاعدة مستقلة.

وسبب الكلام في هذه المسألة عند الأئمة رَحِمَهُمُ اللهُ هو أن القدرية - الذين أنكروا أن الله يفضل من يشاء ويهدي من يشاء، وأنه سُبْحَانَهُ وتَعَالَى هو خالق أفعال العباد - ألزموا مخالفيهم بالقول بأن الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَى يجبر العباد على أفعالهم، فالتزم بعض من ناظرهم من أهل السنة إطلاق الجبر في حق الله ﷻ، ونفاه بعضهم وأطلقوا أن الله سُبْحَانَهُ وتَعَالَى لا يجبر العباد على أفعالهم، فأنكر الأئمة - كما سيأتي - ذلك على الطائفتين^(٢).

وأصل الجواب في هذه المسألة هو أن لفظ (الجبر) لفظ مجمل، يراد به

ورواه بدون لفظ الشاهد: مسلم من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ح (٢٥)، ومن حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ح (٢٦).

(١) انظر: تهذيب اللغة (٩٥/١١)، لسان العرب (١٠٢/٥)، مادة: (جَبَل).

(٢) انظر: درء التعارض (٢٥٤/١).

معنى صحيحاً ومعنى باطلاً، ولا سبيل إلى تقرير المعنى الحق ورد المعنى الباطل إلا بالرجوع إلى لفظ شرعي صحيح، وهذا اللفظ هو (الجبل)، فلا يقال: الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جبر العباد، ولا يقال: لم يجبرهم، وإنما يقال: جَبَلَ العباد. وبيان ذلك: أن لفظ الجَبْر - الذي هو بمعنى الإكراه والقهر^(١) - يراد به معنيان مختلفان^(٢):

الأول: إلزام الإنسان بخلاف رضاه، إما بإكراهه على فعل ما لا يريد، أو بمنعه مما يريد، ثم قد يكون هذا الإلزام بحق، وقد يكون بباطل.

ومثال هذا القسم: إجبار الولي المرأة - التي تحت ولايته - على النكاح بغير رضاها، أو عضلها ومنعها عن الكفء.

الثاني: خلق الإرادة في قلب العبد وجعله مريدًا لذلك مختارًا محبًا له راضيًا به، وخلق له متصفًا بهذه الصفات.

(١) وللجبر معنيان آخران سوى هذا المعنى: أحدهما يرجع إلى الإصلاح، يقال جَبَرَ العظم، لازماً ومتعدياً، ومنه قول العجاج:

قَدْ جَبَرَ الدِّينَ إِلَهُ فَجَبَرَ وَعَوَّرَ الرَّحْمَنُ مِنْ وَلَّى الْعَوَّرَ

والثاني: يرجع إلى العز والامتناع، ومنه الجَبَّار من النخل، وهو ما طال وفات الأيدي، قال الأعشى:

طَرِيقٌ وَجَبَّارٌ رَوَاءَ أَصُولِهِ عَلَيْهِ أَبَايِلٌ مِنَ الطَّيْرِ تَنْعَبُ

انظر: تهذيب اللغة (١١/٥٧)، ولسان العرب (٥/١٨٢)، مادة: (جَبَر).

(٢) انظر: درء التعارض (١/٦٥-٦٩)، ومجموع الفتاوى (٨/٤٦٢-٤٦٥)، وشفاء العليل

(١/٣٨٥-٣٨٧).

ومن ذلك قول قتادة رَحِمَهُ اللهُ: «الجبار: جبر خلقه على ما يشاء»^(١)، وقول محمد بن كعب القرظي رَحِمَهُ اللهُ: «إنما يسمى الجبار لأنه يجبر الخلق على ما أراد»^(٢).

والجبر بهذا المعنى تصح إضافته إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بل لا يقدر عليه غيره، فهو **عَلَمُ** المتفرد بالخلق وتدبير العباد وقلوب العباد بين إصبعين من أصابعه كقلب واحد، يقلبها كيف شاء، فمعنى هذا الجبر: القهر والقدرة، وأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ومن قهره وقدرته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنه يجعل العبد محباً مريداً فاعلاً لما يشاؤه منه، إما مع محبته واختياره، وإما مع بغضه وكرهه.

والجبر من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - على هذا المعنى - مختص به - كما تقدم - وهو مبني على عدله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وصادر عن علمه الشامل وحكمته البالغة^(٣)، وأما على المعنى الأول فلا يصح أن يوصف به الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لأن الذي يكره غيره على خلاف ما يريد؛ هو عاجز في الحقيقة عن جعله مريداً للفعل محباً له راضياً به، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على كل شيء قدير، ولا يعجزه شيء.

فلأجل هذا الاشتباه في معنى الجبر منع الأئمة من إطلاق القول بالنفي أو الإثبات فيه، وعدلوا عنه إلى اللفظ الشرعي الصحيح وهو: الجبل.

(١) رواه ابن جرير (٢٢/٥٥٤).

(٢) رواه الخلال في السنة (٣/٥٥٧) رقم (٩٣٥ و ٩٣٦)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٨٩/١) رقم (٤٨).

(٣) انظر للفروق بين الجبر بهذا المعنى وبين جبر المخلوق: مجموع الفتاوى (٨/٤٦٥)، وشفاء العليل (١/٣٨٧-٣٨٩).

كما روى الخلال عن بقية رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: سألت الزبيدي والأوزاعي عن الجبر، فقال الزبيدي: «أمر الله أعظم وقدرته أعظم من أن يجبر أو يعضل، ولكن يقضي ويقدر ويخلق ويجبل عبده على ما أحبه».

وقال الأوزاعي: «ما أعرف للجبر أصلاً من القرآن ولا السنة، فأهاب أن أقول ذلك، ولكن القضاء والقدر والخلق والجبل، فهذا يعرف في القرآن والحديث عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إنها وصفت هذا مخافة أن يرتاب رجل من أهل الجماعة والتصديق^(١)»^(٢).

فالزبيدي نفى الجبر بناء على المشهور من معناه وهو الإكراه، وأما الأوزاعي فلم يثبت ولم ينه، بل منع من إطلاقه وعدل عنه إلى ما ذكر، ولهذا كان جواب الأوزاعي أقوم من جواب الزبيدي، مع كون جوابيهما من أحسن الأجوبة^(٣).

وروى الخلال كذلك^(٤) عن أبي بكر المروزي قال: قلت لأبي عبد الله: رجل يقول: إن الله جبر العباد؟ فقال: «هكذا لا تقول» وأنكر هذا، وقال: «يضل من يشاء ويهدي من يشاء».

وروى أيضاً عنه^(٥) قال: «سمعت بعض المشيخة تقول: سمعت

(١) العبارة في كتاب السنة: «وإنما وضعت كلاهما مذكورة هذا مخافة أن يرتاب رجل من الجماعة والتصديق»! وتصويبها من شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة.

(٢) السنة (٥٥٥/٣) رقم (٩٣٢)، ورواه أيضاً: اللالكائي (٧٧٥/٤) رقم (١٣٠٠).

(٣) انظر: درء التعارض (١/٦٩)، ومنهاج السنة (٣/٢٤٦).

(٤) السنة (٥٥٠/٣) رقم (٩٢٠).

(٥) المصدر السابق (٣/٥٥٣) رقم (٩٢٩)، وقد بَوَّبَ الخلال لهذه الآثار وغيرها: «الرد على القدريّة وقولهم إنّ الله جبر العباد على المعاصي».

عبد الرحمن بن مهدي يقول: أنكره سفيان الثوري: جبر، وقال: الله ﷻ جبل العباد، قال أبو بكر المروزي: «أظنه أراد قول النبي ﷺ لأشج عبد القيس»^(١).

وعدول الأئمة إلى لفظ (الجبل) له ثلاثة أسباب:

الأول: شرعيته، فالجبل لفظ جاء به النص، كما في حديث أشج عبد القيس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم.

الثاني: سلامته من الاشتباه والإجمال، فالمعاني التي يدور عليها هذا اللفظ كلها يصح إضافتها إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الثالث: شموله للمعنى الدال على المراد، وهو أن الله ﷻ يخلق إرادات عباده للخير والشر، ويطبعمهم على ذلك، ويجعلهم فاعلين مريدين لما يشاؤون منهم. وهذا الباب له ارتباط وثيق بباب الهدى والإضلال، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يخلق الهدى في قلب عبده المؤمن ويسره ليسرى، ويخلق الضلال في قلب الفاجر، ويسره للعسرى.

ولهذا عدل الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ - كما تقدم - عن لفظ الجبر إلى قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النحل: ٩٣].

وقال زيد بن أسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]: «ما جبلوا عليه من شقوة وسعادة»^(٢).

(١) تقدم تخريجه ص (٣٣٥).

(٢) رواه الفريابي في القدر (٩٠) رقم (١٠٥)، وابن جرير (٥٥٤/٢١)، وابن بطة (٢٢٢/٢) رقم (١٨٠٦).

فجميع ما يقوم به العبد من أفعال الخير؛ فإنما قام بها لهداية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ إِلَيْهَا، وجميع ما يقوم به من خلاف ذلك فهو لإضلال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ، وعدم توفيقه للخير.

فالحاصل أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خلق عباده وطبعهم على ما شاء، وجعل في قلوبهم إرادة ما يشاؤه منهم، وذلك لكمال عزته وقهره ونفوذ مشيئته، مع ما اتصف به من علم شامل وحكمة بالغة، والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

لما كانت هذه القاعدة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً ببابي خلق الأفعال والهدى والإضلال؛ فإن المخالف فيها مخالفاً فيها على وجه الإجمال، إلا أن هذه القاعدة مختصة ببيان أن الرب سبحانه يخلق الاختيار والمشية في قلب العبد ويجعله شائئاً مختاراً محبباً.

وهذا القدر خالف فيه عموم المخالفين لأهل السنة، فلم يقرؤا به، بل هم إزاء ذلك فريقان:

- من ينكر أن يكون الله خالقاً لإرادة العبد أو مشيئته، ويجعل العبد هو المختار الشائئ بمعزل عن مشيئة الرب وقدرته، وهم القدرية المعتزلة من شايعهم.

- من يزعم أن الله سبحانه قد أجبر العبد على فعله، وأنه لا مشيئة له ولا اختيار؛ بل هو كالريشة في مهب الريح، وهؤلاء الجبرية الخالص وهم الجهمية.

ويلحق بهم من زعم أن العبد كاسب لفعله، وهؤلاء الجبرية المتوسطة وهم الأشاعرة، والأولون يقولون بالجبر على المعنى المنفي عن الرب سبحانه وهو الذي بمعنى الإلزام بما لا يرضاه الآخر، كإجبار الرجل على ترك طعام أو فعل قبيح لا يرضى بفعله.

فالمخالفون دائرون بين هذين الأمرين: الجبر المنفي عن الرب سبحانه، وضده من نفي مشيئة الرب وقدرته، وأما إثبات مشيئة للعبد واختيار مخلوق لله سبحانه في قلب العبد يحمله به على فعل ما يريد هو سبحانه؛ فلم يثبت غير أهل السنة، وسيأتي بإذن الله في مبحثي أفعال العباد تفصيل أقوال هؤلاء المخالفين وردها.

وفي هذه القاعدة مسألة أخرى سبق الكلام عليها المبحث الثاني من الفصل الأول، وهي مسألة توقيف الكلام في القدر على النصوص الشرعية، ومنه الالتزام بالألفاظ الشرعية وعدم العدول عنها إلى ألفاظ مجملة محتملة لحق وباطل، ويخالف فيها أهل البدع من المتكلمين على ما تقدم.

المبحث الثاني

«كل ميسر لما خلق له»

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث

مسائل:

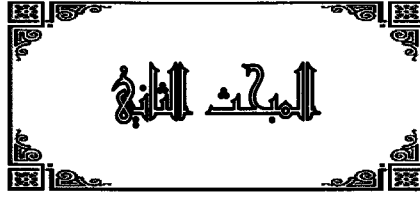
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«كل ميسر لما خلق له»

هذه القاعدة أصل جامع في باب القدر، تنظم مسائل القدر والشرع والسبب والمسبب.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

هذه القاعدة هي نص حديث للنبي ﷺ - كما سيأتي -، وقد تتابع أهل العلم على تقريرها.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب والسنة.

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل: ٥ - ١٠].

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَقُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وقوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٧ - ٨].

ومن السنة: حديث علي رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة، فأخذ شيئاً فجعل ينكت به الأرض، فقال: (ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار، ومقعده من الجنة). قالوا: يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال: (اعملوا فكل ميسر لما خلق له، أما من كان من أهل السعادة؛ فييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء؛ فييسر لعمل أهل الشقاوة) ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ [الليل: ٥ - ٦] الآية^(١).

(١) رواه بهذا اللفظ: البخاري: كتاب التفسير، سورة: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، ﴿فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾

(١٧١/٦) ح (٤٩٤٩)، وقد تقدم تخريجه ص (٢٤١) بدونه.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة هي نص حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولها تعلق مباشر بعدد من أبواب القدر، من أهمها: باب الأسباب، وباب الحكمة، وباب الهدى والضلال.

وهي على وجه العموم قد انتظمت الشرع والقدر والسبب والمسبب^(١). كما أن لها تعلقاً متيناً بالقاعدة السابقة: «الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَبَلُ الْعِبَادِ عَلَى مَا شَاءَ»، وذلك أن جبل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للعباد - كما تقدم - خَلَقَ ذَوَاتَهُمْ وَأَفْعَالَهُمْ، ومن ذلك خلق إراداتهم من إيمان وكفر، وطاعة ومعصية، وهذا مشتمل على التيسير ليسرى، والتيسير للعسرى، فتكون هذه القاعدة أخص منها.

ولهذا وضع بعض أهل العلم لفظ (التيسير) مكان لفظ (الجبل)، بديلاً للفظ (الجبر) المبتدع، كما صنع الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢).

وأما ارتباطها باب الهدى والضلال، فلأن التيسير ليسرى - في الحقيقة - هو الهدى، والتيسير للعسرى هو الضلال.

وأما ارتباطها باب الحكمة، فلأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يعلم المحل الذي يصلح لفضله وكرامته وعطائه، من المحل الذي لا يصلح لذلك، وحكمته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تأبى وضع الشيء إلا في المكان الذي يصلح له، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى علم من بعض خلقه صلاحيتهم لفضله فيسرهم لأسباب السعادة، وعلم من بعضهم عدم ذلك فيسرهم لخلافها.

وأما ارتباطها باب الأسباب، فلأن الله تَعَالَى يعلم الأمور على ما هي عليه؛

(١) انظر: التبيان في أيمان القرآن (١٠٠)، وانظر (٨٨) منه.

(٢) التبيان في أيمان القرآن (٩٩).

فهو يعلم أن السعيد يسعد بأسباب السعادة التي هي الأعمال الصالحة، والشقي يشقى بأسباب الشقاء وهي الأعمال السيئة، فمن كان سعيداً يُسر للأعمال الصالحة التي تقتضي السعادة، ومن كان شقيّاً يُسر للأعمال السيئة التي تقتضي الشقاوة، وكلاهما ميسر لما خلق له^(١).

وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كل ميسر لما خلق له)، أجاب به في عدة مواطن على سؤال تكرر من عدد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ومضمون هذا السؤال: هو أنه إذا كان قد سبق القدر بالسعادة والشقاوة، فما فائدة العمل؟ فمن كتبه الله من أهل السعادة فسيصير لها، ومن كتبه من أهل الشقاوة فكذلك سيصير لها.

فأجاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا الأصل الكلي المتضمن لأصول أربعة: الأول: إثبات الأسباب، ببيان أن كلاً من السعادة والشقاوة إنما تنال بأسبابها. الثاني: إثبات القدر السابق، وأنه لا تنافي بينه وبين كون الإنسان له قدرة على فعله وله اختيار.

الثالث: أن هذا عام في كل مخلوق، بدلالة لفظ: (كل).

الرابع: أن من الناس من خلق للسعادة، ومنهم من خلق للشقاء، فلم يخلقوا كلهم للسعادة ثم منهم من اختار الشقاء.

وقد ورد حديث أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: (أجملوا في طلب الدنيا، فإن كلاً ميسر لما كتب له منها)^(٢).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/٢٣-٢٤).

(٢) رواه ابن ماجه: كتاب التجارات، باب الاقتصاد في المعيشة (٣/٥١٢) ح (٢١٤٢)،

فعلية يكون هذا الحديث عامًا في أمور الدنيا والآخرة، ويكون التيسير من الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى للعبد شاملًا لتيسيره لأسباب آخرته ومآله، ولتيسيره لأسباب دنياه ومعاشه.

ومعنى تيسير الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى للعبد: أي تهيئته وصرفه وتسهيله، أي أن الله ﷻ يلهم عبده العمل الذي قدره له ويهيئ له أسبابه^(١).

وهذا التيسير نوعان - كما في الحديث -:

- تيسير لليسرى، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَّ ۖ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنِ﴾ [١] فَتَيْسِيرُهُ لِلْيُسْرَى [الليل: ٥ - ٧]، وأصل اليسرى: الخلة والحالة السهلة النافعة المهيأة للعبد، وهي العمل بما يرضاه الله منه في الدنيا، ليجب له به في الآخرة الجنة، وذلك يتضمن التيسير للخير وأسبابه، فتصير خصالهما مذكلة له منقاد لا تستعصي عليه^(٢).

وقد ذكر سُبحَانَهُ وَتَعَالَى للتيسير لليسرى ثلاثة أسباب:

الأول: إعطاء العبد ما أمره الله ﷻ به، وهذا متضمن فعل العبد لجميع ما أمر الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى به، من اعتقاد وقول وعمل، ويدل على العموم حذفه للمفعول، فلم يعين مفعولاً بعينه بل أطلق.

والحاكم (٣/٢)، من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري، عن أبي حميد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، وصححه الألباني في الصحيحة ح (٨٩٨).
(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٩٨/٨).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٤٦٦/٢٤)، الهداية إلى بلوغ النهاية (٨٣١٢/١٢)، التبيان في أيمان القرآن (٩٥-٩٦).

الثاني: التقوى، وهي فعل المأمور وترك المحذور.

الثالث: التصديق بالحسنى، وهو التصديق بالإيمان وجزائه، وعلى هذا تدور تفاسير السلف للحسنى^(١).

وعند التأمل يلاحظ عود هذه الأسباب الثلاثة إلى سبب واحد وهو التقوى، فالعمل بالمأمور من قول أو عمل أو اعتقاد مع اجتناب ضده هو حقيقة التقوى، ويدخل في ذلك التصديق بخبر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ومن ذلك التصديق بما وعد الله من ثواب دنيوي جزئي، أو أخروي كامل.

لذلك فقد علق الله ﷻ التيسير عليها وحدها في مثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤]، والله أعلم.

والتيسير ليسرى يختلف قوة وضعفاً بحسب تحقيق العبد لهذه الأسباب.

- تيسير للعسرى، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ يَخِلْ وَاسْتَغْنَى﴾ (٨) وكَذَبَ بِالْحُسْنَى (٩) فَتَنِيَرُهُ الْعُسْرَى﴾ [الليل: ٨ - ١٠]، العسرى: هي الخلة والحالة العسرى، وذلك بالعمل بالمعاصي، وهذا يتضمن التيسير للشر وأسبابه.

وقد ذكر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - في مقابل ما ذكره من أسباب التيسير ليسرى - ثلاثة أسباب للتيسير للعسرى:

الأول: البخل وعدم إعطاء ما أمر به العبد.

(١) للسلف في تفسير (الحسنى) أقوال، أوصلها بعضهم إلى ستة، وحصرها ابن القيم في ثلاثة: لا إله إلا الله، والجنة، والخلف، وكل ما ذكر في تفسيرها يرجع إلى الإيمان وجزائه، فمن فسرهما بلا إله إلا الله؛ فقد فسرهما بالإيمان والدين، ومن فسرهما بالجنة أو بالخلف؛ فقد فسرهما بجزاء الإيمان؛ الجزء الأعلى في الأول، ونوعاً من الجزء في الثاني. انظر: تفسير القرطبي (٣٢٤ / ٢٢)، زاد المسير (١٤٩ / ٩)، التبيان في أيمان القرآن (٩١ - ٩٣).

الثاني: الاستغناء وترك التقوى.

الثالث: التكذيب بالحسنى.

والتيسير للعسرى - كذلك - يختلف قوةً وضعفًا بحسب قيام العبد بأسبابه، حتى يصل إلى التعسير المطلق الذي تنسُدُّ معه كل أبواب الخير، وتفتح كل أبواب الشر، عيادًا بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وكل من (اليسرى) و(العسرى) فُسِّرَتا بالجزاء وأسبابه، ففسرت اليسرى بالجنة وبالخير، وفسرت العسرى بالنار والشر^(١).

لذا، فإن للتيسير في كل منهما يكون للجزاء وسببه، مع دفع معارضه، بحسب وجود أسباب كل منهما.

والمراد بقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث: (لما خُلِقَ له) أي لما قدره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وكتبه أن يصير إليه من سعادة وشقاوة، وجنة ونار، فمن خلقه للسعادة يسره لها ولأسبابها فضلًا منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ومن خلقه للأخرى يسره لها ولأسبابها عدلًا منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهو الحكيم في كل ما يقوله ويفعله.

والمقصود أن الله سبحانه ييسر عباده لما شاء من يسر أو عسر بإلهامه هذا وهذا، وتهيئة أسباب هذا وهذا، هدى منه وإضلالًا، بناء على ما اقتضته حكمته جل وعلا، والله أعلم.

(١) انظر: زاد المسير (٩/١٤٩-١٥٠).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

يخالف أهل السنة في هذه القاعدة من يخالفهم في باب الأسباب، وباب الحكمة، وباب الهدى والضلال؛ لما تقدم من العلاقة بينها وبين هذه القاعدة، إذ هذه القاعدة من القواعد الجامعة في باب القدر.

فهذا المعنى الذي تضمنته القاعدة وهو كون الرب سبحانه ييسر عباده لما شاء من يسر أو عسر بإلهامه هذا وهذا، وتهيئة أسباب هذا وهذا، هدى منه وإضلالاً، بناء على ما اقتضته حكمته جل وعلا؛ إنما أقرب به أهل السنة فقط.

والمخالفة البارزة مخالفة القدريّة المعتزلة؛ فإنهم لما كانوا يرون أن الله سبحانه لا يضل أحداً ولا يهديه؛ فإنهم يجعلون التيسير هو البيان من الله وإزالة الموانع، والتمكين من الأمرين، لكن التيسير لليسرى يكون باللطاف من الله - مع ذلك - تحمل على الطاعة، والتيسير للعسرى يكون بالحرمان من تلك اللطاف.

قال القاضي عبد الجبار: «المراد بقوله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا﴾ أعلمها وبين لها الفجور لتجنب ذلك، والتقوى لتقدم عليها»^(١).

وقال في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْتَفَى﴾ ٥ ﴿وَصَدَقَ بِالْحَسَنَى﴾ ٦ ﴿فَسَيَّرَهُ لِلْيُسْرَى﴾ ٧ ﴿وَأَمَّا مَنْ حَبَلَ وَاسْتَعْتَى﴾ ٨ ﴿وَكَذَبَ بِالْحَسَنَى﴾ ٩ ﴿فَسَيَّرَهُ الْعُسْرَى﴾ [الليل: ٨ - ١٠]: «المراد باليسرى: الثواب العاجل والاجل، وبالعسرى: العقاب العاجل والآجل ... ويحتمل أن يكون المراد فيمن صدق بالحسنى: تيسيره للألطاف التي لأجلها يثبت على الإيمان، وفيمن كذب الحسنى تيسيره لأموار

(١) تنزيه القرآن عن المطاعن (٤٦٤).

لأجلها يفضل الثبات على ما هو عليه»^(١).

وقال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٨]: «ومعنى إلهام الفجور والتقوى: إلهامهما وإعقاليهما، وأن أحدهما حسن والآخر قبيح، وتمكينه من اختيار ما شاء منهما»^(٢).

وقال في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَّى﴾ ⑤ وَصَدَقَ بِالْحَسَنَى ⑥ فَسَيُسَرُّهُ ⑦ لِلْيُسْرَى ⑧ [الليل: ٥ - ٧]: «فسنهيؤه لها، من يسر الفرس للركوب إذا أسرجها وألجمها، ومنه قوله عَلَيْهِ السَّلَام: (كل ميسر لما خلق له) والمعنى فسنلطف به ونوفقه حتى تكون الطاعة أيسر الأمور عليه وأهونها».

وقال في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ يُخْلِ وَأَسْتَفْتَى﴾ ⑧ وَكَذَّبَ بِالْحَسَنَى ⑨ فَسَيُسَرُّهُ ⑩ لِلْعُسْرَى ⑪ [الليل: ٨ - ١٠]: «فسنخذله ونمنعه الألفاف حتى تكون الطاعة أعسر شيء عليه وأشدّه»^(٣).

وما ذهبوا إليه باطل، إذ أن الأدلة من الكتاب والسنة دلت على ثبوت هداية الله لخلقه وإصلاحهم، وسيأتي ذكر شبه المعتزلة والرد عليها في مبحث الهدى والضلال، كما سيأتي في مبحث النعمة الخاصة ذكر مرادهم باللطف والتوفيق والرد عليه بإذن الله.

(١) المصدر السابق (٤٦٥).

(٢) الكشف (٣٨٢/٦).

(٣) المصدر السابق (٣٨٦/٦).

المبحث الثالث

«الله سبحانه منزّه عن الظلم، مع قدرته عليه»

وتحتة مطلبان:

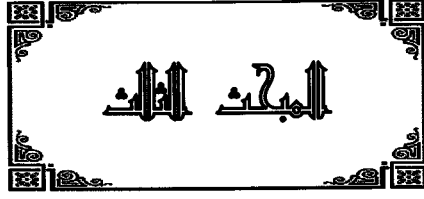
المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.



«الله سبحانه منزّه عن الظلم، مع قدرته عليه»

هذه القاعدة من القواعد المهمة في باب القدر، والبحث فيها هو في حقيقة الظلم الذي ينزه الله ﷻ عنه، وأنه داخل تحت قدرته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال ابن قتيبة رَحِمَهُ اللهُ: «وعُدل القول في القدر: أن تعلم أن الله عدل لا يجور»^(١).

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «وحسب المؤمن من القدر أن يعلم أن الله لا يظلم مثقال ذرة»^(٢).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فَعُلِمَ أن الله قادر على ما نَزَّه نفسه عنه من الظلم وأنه لا يفعلُه ... فَعُلِمَ أن الذي حرمه على نفسه هو أمر مقدور عليه لكنه لا يفعلُه؛ لأنه حرمه على نفسه، وهو سبحانه منزّه عن فعله مقدس عنه»^(٣).

وقال أيضًا: «ومعلوم أن الله سبحانه حَكَمٌ عَدْلٌ لا يضع الأشياء إلا

(١) الاختلاف في اللفظ (٣٥).

(٢) التمهيد (٣/ ١٣٩).

(٣) مجموع الفتاوى (١٨/ ١٤٤).

مواضعها، ووضعها غير مواضعها ليس ممتنعاً لذاته، بل هو ممكن لكنه لا يفعله لأنه لا يريد، بل يكرهه ويغضه؛ إذ قد حرّمه على نفسه»^(١).

وقال أيضاً: «فهذا الظلم الذي حرّمه على نفسه هو ظلم بلا ريب، وهو أمر ممكن مقدور عليه، وهو سبحانه يتركه مع قدرته عليه بمشيئته واختياره لأنه عادل ليس بظالم»^(٢).

(١) المصدر السابق (١٨/١٤٥).

(٢) المصدر السابق (١٨/١٥٦)، وانظر: جامع الرسائل (١/١٢٩).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب والسنة.

أما أدلة الكتاب: فهي أنواع:

الأول: نفيه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الظلم عن نفسه، كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ في مواضع من كتاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى^(١).

وكقوله تعالى: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْتَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [النحل: ١١٨].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾

[يونس: ٤٤].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُضْعِفْهَا وَيُؤْتِ

مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧].

النوع الثاني: نفيه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إرادته له: كقوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا

لِّلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٨]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ﴾ [غافر: ٣١].

النوع الثالث: تأمينه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى العباد منه، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ

الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢].

النوع الرابع: إخباره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن نفسه باتصافه بخلافه وهو العدل،

تارة بالإخبار بالقيام به كما في قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

(١) آل عمران: (١٨٢)، والأنفال: (٥١)، والحج: (١٠).

وَالْمَلَكُ وَالْعِلْمُ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴿١٨﴾ [آل عمران: ١٨]، وتارة بالإخبار بالحكم به كما في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ [يونس: ٥٤]، وقوله: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وغير ذلك.

النوع الخامس: نفيه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التسوية بين الطائعين والعاصين، كقوله تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨].

وقوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمُ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجن: ٢١].

وأما أدلة السنة: فحديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: (يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا...) ^(١).

وفي هذا الحديث نوع آخر من الأدلة على نفي الظلم غير ما تقدم في أنواع أدلة القرآن، وهو: تحريمه سبحانه الظلم على نفسه.

وحديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن الله سيخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشر عليه

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (٤/ ١٩٩٤) ح (٢٥٧٧)، من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر به. وفيه عقب الحديث: قال سعيد [يعني ابن عبد العزيز]: «كان أبو إدريس الخولاني إذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبتيه».

تسعة وتسعين سجلاً، كل سجل مثل مد البصر، ثم يقول: أتتكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: أفلك عذر؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة، فإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فيقول: احضر وزنك، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فقال: إنك لا تظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة، والبطاقة في كفة؛ فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء^(١).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أَوْثَرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: مَا لِي لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسُقُطَهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابٌ أَعَذِبُ بِكَ مِنْ أَشْيَاءِ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مَلُؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ رَجُلُهُ فَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ قَطُّ، فَهَنَّا لَكَ تَمْتَلِئُ وَيُزَوَّى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يَظْلِمُ اللَّهُ ﷻ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَنْشِئُ لَهَا خَلْقًا)^(٢).

(١) تقدم تخريجه ص (١٤٨)، وهو صحيح.

(٢) رواه البخاري: كتاب التفسير، سورة ﴿ق﴾ (١٣٨/٦) ح (٤٨٥٠)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢١٨٦/٤) ح (٢٨٤٦)، وفي هذا الحديث دلالة أخرى على المقصود، وهي وضعه سُجَّاتُهُ وَتَعَالَى الشَّيْءُ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي يَنَاسِبُهُ، وَهَذِهِ حَقِيقَةُ الْعَدْلِ.

وقد أورد البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا الحديث في كتاب التوحيد ح (٧٤٤٩) بلفظ: (ولكل واحدة منكم ملؤها؛ قال: فأما الجنة فإن الله لا يظلم من خلقه أحداً، وإنه ينشئ للنار من

وحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنْ اللَّهُ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً؛ يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ بِهَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا)^(١).

وحديث زيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ لِعَذِبِهِمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ لَكَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ»^(٢).

يشاء فيلقون فيها فتقول هل من مزيد، ثلاثاً حتى يضع فيها قدمه فتمتلئ...، وهذا اللفظ مشكل، لأن المعروف الذي اتفق عليه الشيخان أن الإنشاء يكون للجنة لا للنار. قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما اللفظ الذي وقع في صحيح البخاري في حديث أبي هريرة وأنه ينشئ للنار من يشاء فيلقى فيها فتقول: هل من مزيد؛ فغلط من بعض الرواة؛ انقلب عليه لفظه، والروايات الصحيحة ونص القرآن يرده؛ فإن الله سبحانه أخبر أنه يملأ جهنم من إبليس وأتباعه، وأنه لا يعذب إلا من قامت عليه حجته وكذب رسله». حادي الأرواح (٢/ ٨٠١)، وانظر (٢/ ٧٥٤) منه، وأنكر هذا اللفظ أيضاً: البلقيني، انظر: فتح الباري (١٣/ ٤٣٧)، وانظر كلاماً مفصلاً نفيساً حول هذا الحديث لابن الوزير في إشار الحق (٢١٦-٢٢١).

(١) رواه مسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا (٤/ ٢١٦٢) ح (٢٨٠٨).

(٢) تقدم تحريجه ص (٣٨)، وهو صحيح.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة أصل عظيم يتعلق بالدين كله من أوله إلى آخره، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا الأصل - وهو عدل الرب - يتعلق بجميع أنواع العلم والدين؛ فإن جميع أفعال الرب ومخلوقاته داخله في ذلك، وكذلك أقواله وشرائعه كتبه المنزلة وما يدخل في ذلك»^(١).

ولمادة (ظَلَمَ) في اللغة أصلان صحيحان:

الأول: من الظُّلْمَة، وهي خلاف النور، وجمعه ظُلُم وظلمات، والظلام اسم لها، يقال: أظلم المكان إظلامًا، فهو مظلم.

الثاني: من الظُّلْم، وهو وضع الشيء في غير موضعه، يقال: ظلم يظلم ظلمًا، ومنه المثل السائر: من أشبه أباه فما ظلم^(٢).

قال الأضْمَعِي رَحِمَهُ اللهُ^(٣): «ما ظلم، أي: ما وضع الشبه في غير موضعه، وأصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه».

وقد ذُكر للظلم معان أخرى ترجع إلى هذا الأصل:

فقليل: الميل عن القصد، ومنه قولهم: الزم هذا الصوب ولا تظلم منه

(١) جامع الرسائل (١/١٢٥).

(٢) انظر: مجمع الأمثال للميداني (٢/٣٠٠).

(٣) هو: أبو سعيد عبد الملك بن عبد الملك بن علي بن أصمع البصري، اللغوي

الإخباري، حجة الأدب، ولسان العرب، ولد سنة بضع وعشرين ومئة، من تصانيفه:

«الإبل» و«خلق الإنسان»، و«الشاء»، أثنى عليه الإمام أحمد في السنة، مات سنة (٢١٦هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٢/١٥٧)، وسير أعلام النبلاء (١٠/١٧٥).

شيئاً، أي لا تجر عنه.

وقيل: النقصان، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧]، أي: ما نقصونا شيئاً بما فعلوا، ولكن نقصوا أنفسهم^{(١)(٢)}.

وأما الظلم في الشرع فيرجع إلى الأصل اللغوي الثاني، وهو وضع الشيء في غير موضعه، وهو نوعان:

أولهما: الظلم في حق المخلوق، وهو قسمان:

القسم الأول: ظلم النفس، وهو على حالتين:

الأولى: ظلمها بتحميلها ما لا تطيق، بمشروع كصلاة ونحوها، أو بمباح كلهو ونحوه.

الثانية: ظلمها بالذنوب والمعاصي، وهذا على ضربين:

- ظلم أكبر، بالشرك الأكبر.

- ظلم أصغر، بالذنوب التي دون الشرك.

القسم الثاني: ظلم الغير، بالاعتداء على دمه أو ماله أو عرضه، ونحو ذلك.

ثانيهما: الظلم في حق الخالق، والكلام عليه من خلال مسائل ثلاث:

الأولى: معنى الظلم الذي حرمه الله على نفسه.

الثانية: تنزه الله سبحانه وتعالى عن الظلم.

الثالثة: قدرة الله سبحانه وتعالى على الظلم.

(١) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٥٠٥).

(٢) انظر: تهذيب اللغة (١٤/ ٣٨٢)، ومقاييس اللغة (٣/ ٤٦٨)، مادة: (ظلم).

المسألة الأولى: معنى الظلم الذي حرمه الله على نفسه.

تفسير أهل السنة والجماعة للظلم موافق للسان العربي الذي نزل به القرآن العزيز، فيقولون: الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، ويفسرون الظلم المنفي عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِمَا يَرُجَع إِلَى هَذَا الْمَعْنَى، ولهم في تفسيره أقوال، وهذه الأقوال هي في الحقيقة صور الظلم الممكن وقوعها، وهي:

الأول: أن ينقص من حسنات العامل، أو يزداد عليه من سيئات غيره.

وقد جاء نفي هذا الظلم في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، لا يخاف ظلمًا: بأن يحمل من سيئات غيره، ولا هضمًا: بأن يبخص شيئًا من حسناته.

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لا يخاف ابن آدم يوم القيامة أن يظلم فيزداد عليه في سيئاته، ولا يظلم فيهضم في حسناته»^(١)، وجاء هذا التفسير عن عدد من السلف: مجاهد وقتادة والحسن رحمهم الله تعالى^(٢).

الثاني: عقوبة من لم يذنب.

وقد جاء نفي هذا الظلم في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنَ يَقَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ﴾ (٣٠) مِثْلَ دَابِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ [غافر: ٣٠ - ٣١]، يبين لهم هذا المؤمن أن هذا العقاب لم يكن ظلما منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لهم بغير جرم اجترموه بينهم وبينه، لأنه لا يريد ظلم عباده، ولكنه

(١) رواه ابن جرير (١٧٦/١٦).

(٢) انظر: المصدر السابق (١٧٦/١٦ - ١٧٧).

أهلكهم بإجرامهم وكفرهم به، وخلافهم أمره^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُزِرُّ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]، بالخبر في مواضع من كتاب الله ﷻ^(٢)، وبالإشارة في قوله تعالى: ﴿الْأَنْزِرُ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾ [النجم: ٣٨].

الثالث: أن ينقص ثواب العمل.

وجاء نفي هذا الظلم في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١].

يخبر ﷻ أنه يلحق بالمؤمن ذريته الذين اتبعوه على الإيمان فيرفعهم إلى درجته وإن لم يعملوا مثل عمله لتقر بهم عينه، ثم أخبر سبحانه وتعالى أنه لا يظلمه فلا ينقص لأجل ذلك من عمله شيئاً.

قال سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللهُ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَمَا أَلَتْنَاهُمْ﴾: «وما ظلمناهم»^(٣)، ومثله عن قتادة والضحاك وابن زيد رَحِمَهُمُ اللهُ^(٤).

المسألة الثانية: تنزه الله سبحانه وتعالى عن الظلم.

تنزيه الله عن الظلم هو مما اتفق عليه المسلمون وسائر أهل الملل، والخلاف إنما هو في حقيقة هذا الظلم ومعناه^(٥)، وقد تقدم تفسير الظلم ومعناه عند أهل السنة والجماعة.

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٠/ ٣١٥-٣١٦)، ومجموع الفتاوى (١٨/ ١٤٤).

(٢) الأنعام: (١٦٤)، الإسراء: (١٥)، فاطر: (١٨)، الزمر: (٧).

(٣) رواه ابن جرير (٢١/ ٥٨٦).

(٤) انظر: المصدر السابق.

(٥) انظر: جامع الرسائل (١/ ١٢١ و ١٢٥)، ومجموع الفتاوى (٨/ ٥٠٥).

وقد دل على تنزه الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى عن الظلم - مع الإجماع - الكتاب والسنة والعقل.

وقد تقدمت دلالة الكتاب والسنة على ذلك، وأما دلالة العقل، فمن وجوه:

الأول: أن الظلم نقص وعيب بإجماع العقلاء من جميع الأمم، والله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى منزّه عن النقص، فوجب أن يكون الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى منزّهاً عن الظلم.

الثاني: أن العدل - وهو نقيض الظلم - صفة كمال ومدح، فوجب أن يكون الله ﷻ متصفاً بها، لأنه أحق وأولى بكل كمال^(١).

الثالث: أن الظلم شر بالإجماع، والشر ليس إليه سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، كما أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلك^(٢).

الرابع: أن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى سمى ووصف نفسه بما يدل على تَزُّهِهِ عن الظلم. ومن ذلك: تسميته نفسه بالحكم والحاكم والحكيم، ووصف نفسه بالحكمة.

وأصل الحكم: المنع، وأوّل ذلك الحُكْمُ بمعنى المنع من الظُّلْمِ، ومن هنا قيل للحاكم بين الناس حاكم: لأنه يمنع الظالم من الظلم، والحكومة: رد الرجل عن الظلم^(٣).

(١) انظر ما تقدم ص (١٥٥).

(٢) انظر: جامع الرسائل (١/١٢٦)، والحديث المشار إليه رواه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١/١٣٤) ح (٧٧١) من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: تهذيب اللغة (٤/١١٠)، ومقاييس اللغة (٢/٩١)، مادة: (حَكَم).

قال تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾ [النين: ٨]، قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: أما هو أحكم الحاكمين الذي لا يُجُور ولا يَظلم أحدًا؟»^(١).

ومنه تسميته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نفسه بالسلام، ومن معانيه: الذي سلّم خلقه من ظلمه^(٢).

ومنه تسميته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نفسه بالمؤمن، ومن معانيه: الذي أَمَّن خلقه من أن يظلمهم^(٣).

ومنه تسميته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نفسه بالمتكبر، ومن معانيه: الذي تكبّر عن ظلم عباده^(٤).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأسماؤه الحسنی تمنع نسبة الشر والسوء والظلم إليه»^(٥).

ومعنى تحريم الظلم الوارد في حديث أبي ذر رَحِمَهُ اللَّهُ عَنهُ: المنع، أي منعت نفسي من الظلم، وهذا المنع هو حق أوجهه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على نفسه تفضلاً وتكرماً بحكم وعده، وبما كتبه على نفسه من تحريم الظلم، وبموجب أسمائه وصفاته، لا أنه يجب عليه كما يجب على المخلوق^(٦).

(١) تفسير ابن كثير (١٤/٣٩٦).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٢/٥٥١)، وشأن الدعاء (٤١)، وتفسير القرطبي (٢٠/٣٩٠).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٢٢/٥٥٢).

(٤) انظر: زاد المسير (٨/٢٢٧).

(٥) شفاء العليل (٢/٥١٢).

(٦) انظر: منهاج السنة (٢/٣١٠).

المسألة الثالثة: قدرة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى على الظلم.

تقدم في المبحث الثامن من الفصل الماضي بيان شمول قدرة الرب سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لكل شيء، وأنه يدخل في ذلك ما علم أنه ﷻ لا يفعله، وتقدم كذلك بيان كون الممتنع ليس بشيء أصلاً بإجماع أهل السنة والجماعة وعامة عقلاء بني آدم، فأغنى عن إعادته هنا^(١).

ومذهب أهل السنة والجماعة أن الظلم ممكن مقدور لله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، وليس هو بممتنع، وقد دل على ذلك:

أولاً: تمدحه سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بتركه وعدم إرادته، ولو لم يكن مقدوراً له لما كان لذلك التمدح معنى، لأن الأمر الذي لا يُقدر عليه لا يصح أن يُمدح الممدوح بتركه أو عدم إرادته، وإنما يكون المدح بترك الأفعال إذا كان الممدوح قادراً عليها^(٢).

بل لم يكتف الله ﷻ بالإخبار بنفي الظلم وأنه حرمه على نفسه ولم يرده، حتى نَوَّع الأدلة على ذلك ما بين تأمين العباد منه، ونفيه سُبحَانَهُ وَتَعَالَى التسوية بين الطائع والعاصي؛ وهذا كله يدل على أن الظلم مقدور له.

ثانياً: أن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أخبر أنه حرَّم الظلم على نفسه، وهذا لا يجوز أن يكون فيما هو ممتنع لذاته؛ فلا يصح أن يقال: حرمت على نفسي خلق مثلي، ونحو ذلك من المحالات، لأن المعنى حينئذ: أخبرت عن نفسي بأن ما لا يكون مقدوراً لي لا أفعله.

(١) انظر ما تقدم ص (٢٧١-٢٧٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٨/١٤٤)، وشفاء العليل (٢/٥١٢).

وهذا المعنى باطل، فهو مع خلوه من معنى يستفيده السامع؛ ليس فيه مدح ولا ثناء، وخطاب الله ورسوله ينزه عن إرادة مثل هذا المعنى^(١).

ثالثاً: أن القدرة على الظلم صفة كمال وضدها نقص، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى متصف بالكمال ومنزه عن النقص، فوجب أن يكون قادراً عليه.

رابعاً: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أثبت لنفسه الملك والحمد؛ الملك بكونه على كل شيء قدير، والحمد بأنه عادل لا يظلم، فمن نفى قدرته على الظلم فقد نفى ملكه، وكذب بما أخبر به عن ذلك، كما أن من نفى عدله وأثبت قدرته فقد أثبت له حمداً بلا ملك^(٢).

ومما يجب أن يُعلم أن أهل العلم قد نبهوا على مسألة مهمة، وهي أن الظلم المنفي عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ليس هو الظلم المنفي عن الخلق^(٣).

ومحل البحث فيما ظهر لي هو الصورة الثالثة من صور تفسير الظلم، لأن الظلم المنفي عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو - كما تقدم تفسيره - ثلاث صور:

الأولى: أن ينقص من حسنات العامل أو يزيد عليه من سيئات غيره.

الثانية: أن يعاقب من لم يذنب.

الثالثة: أن ينقص ثواب العمل.

وذلك أن المعنى المنفي في الصورتين الأولى والثانية واحد سواء أضيف إلى الخالق أو إلى المخلوق، لكن للخالق من ذلك ما يليق به، وللمخلوق ما يليق به.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٨/ ١٤٤).

(٢) انظر: جامع الرسائل (١/ ١٢٦)، ومجموع الفتاوى (٨/ ٣٠)، وشفاء العليل (١/ ٣٤٣-٣٤٤).

(٣) منهاج السنة (٢/ ٣١٠-٣١١).

وأما الصورة الثالثة فالمعنى مختلف، لأن المخلوق إنما يكون ظالمًا للعامل إذا استوفى منه المنفعة ثم هضمه أجره، فالأمر بينهما معاوضة؛ عمل مقابل الأجرة، وأما بالنسبة لله ﷻ فالأمر مختلف، لأن إثابة المطيع فضل منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وإحسان وليس هو من قبيل المعاوضة، لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى غني عن العباد وأعمالهم، فلو أطاعوه كلهم أو عصوه كلهم لم ينقص ذلك من ملكه شيئًا ولم يزد.

وقد أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن الأعمال ليست عوضًا لدخول الجنة، كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (لن ينجي أحد منكم عمله)، قال رجل: ولا إياك يا رسول الله، قال: (ولا إياي، إلا أن يتغمدني الله منه برحمة، ولكن سدودا)^(١).

وأيضًا فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو الذي أقدر العامل على العمل ووفقه له ودفع عنه موانعه، ثم مَنْ عَلَيْهِ بعد ذلك بأن حفظ له العمل من الحبوط، فالفضل له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أولاً وآخرًا.

والحاصل أن الله ﷻ يقدر على الظلم، إلا أنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لكمال عدله وإحسانه لا يفعله، والله أعلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل (٩٨/٨) ح (٦٤٦٣)، ومسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى (٢١٦٩/٤) ح (٢٨١٦).

ورواه كذلك البخاري في الموضع السابق (٩٨/٨) ح (٦٤٦٤)، ومسلم في الموضع السابق كذلك (٢١٧١/٤) ح (٢٨١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ورواه مسلم أيضًا في الموضع السابق (٢١٧٠/٤) ح (٢٨١٧)، من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

تقدم أن تنزيه الله عن الظلم مما اتفق عليه المسلمون وسائر أهل الملل، والخلاف إنما هو في حقيقة هذا الظلم ومعناه.

فذهبت الجبرية من جهمية وأشاعرة إلى أن الظلم ليس بممكن الوجود، بل هو الممتنع مثل الجمع بين الضدين، ومثل كون الشيء موجوداً معدوماً، وكل ممكن إذا قدر وجوده من الرب سبحانه فإنه عدل، فالعدل هو الممكن.

قال الباقلاني^(١): «الظلم والكذب والجور ليس من حيث الصورة والفعل، وإنما يكون كذباً إذا خالف الأمر، وكذلك الجور والظلم، وهذا كله يصح الوصف به لمن فوقه أمر أمره، ونهيه نهيه، وهم الخلق. وأما الخالق فليس فوقه أمر ولا ناه، فلا يصح وصفه بشيء من هذا»^(٢).

وقال الغزالي: «الظلم منفي عنه بطريق السلب المحض كما تسلب الغفلة عن الجدار والعبث عن الريح، فإن الظلم إنما يتصور ممن يمكن أن يصادف فعله ملك غيره، ولا يتصور ذلك في حق الله تعالى، أو يمكن أن يكون عليه أمر فيخالف فعله أمر غيره، فلا يتصور من الإنسان أن يكون ظالماً في ملك نفسه بكل ما يفعله إلا إذا خالف أمر الشرع، فيكون ظالماً بهذا المعنى، فمن

(١) هو: أبو بكر، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم البصري ثم البغدادي، المعروف بالباقلاني، أو ابن الباقلاني الأشعري، من كتبه: «الإنصاف»، و«التقريب والإرشاد»، مات سنة (٤٠٣هـ).

انظر: تاريخ بغداد (٣/ ٣٦٤)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ١٩٠).

(٢) الإنصاف (١٥٠).

لا يتصور منه أن يتصرف في ملك غيره، ولا يتصور منه أن يكون تحت أمر غيره؛ كان الظلم مسلوباً عنه لفقد شرطه المصحح له لا لفقده في نفسه، فلتفهم هذه الدقيقة فإنها مزلة القدم، فإن فسر الظلم بمعنى سوى ذلك؛ فهو غير مفهوم ولا يتكلم فيه بنفي ولا إثبات»^(١).

وقال الآمدي: «الظلم وكل صفة منقصة مسلوبةٌ عنه لا متناع اتصافه بها، وذلك على نحو سلب الظلم والعبث عن الحيوانات والجمادات وغير ذلك من النباتات؛ إذ الظلم يتصور ممن يصادف تصرفه ملك غيره من غير علمه، أو مخالفة من هو داخل تحت تصرفه وحكمه، وذلك كله منفي عن الباري تعالى»^(٢).

وقال ابنُ المنير^(٣): «ولا معنى للظلم إلا التصرف في ملك الغير بغير إذنه، والعباد ملك الله تعالى، فكيف يتصور حقيقة الظلم منه»^(٤).

وقال الإيجي: «وتصرفه تعالى فيما هو ملكه كيف كان لا يكون ظلمًا»^(٥). واحتج الأشاعرة لما ذهبوا إليه بأن الظلم إما التصرف في ملك الغير، وإما مخالفة الأمر الذي تجب طاعته، وكلاهما متنف عن الرب سبحانه؛ إذ كل

(١) الاقتصاد في الاعتقاد (١٨٣-١٨٤).

(٢) غاية المرام في علم الكلام (٢١٣-٢١٤).

(٣) هو أبو العباس، أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم بن مختار الإسكندري المالكي، المعروف بابن المنير، الأشعري، ولد سنة (٦٢٠هـ)، من كتبه: «البحر المحيط»، و«الاتصاف من صاحب الكشف»، مات سنة (٦٨٣هـ).

انظر: تاريخ الإسلام (١٥/٤٩١)، وبغية الوعاة (١/٣٨٤).

(٤) الاتصاف (بحاشية الكشف) (٥/٣١٦)، وانظر: (١/١٦٦) منه.

(٥) المواقف (٣٢٢).

ما سوى الله سبحانه ملك له، وليس فوق الله تعالى أمر تجب عليه طاعته.

وما ذهبوا إليه باطل من وجوه:

الأول: أن الصواب في تعريف الظلم أنه وضع الشيء في غير موضعه - كما تقدم بيانه - لا ما ذكروا، وحصرهم للظلم في التصرف في ملك الغير أو مخالفة الأمر الواجب طاعته لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا لغة، بل قولهم مردود بالكتاب والسنة واللغة.

الثاني: أن دعوى امتناع الظلم منه سبحانه غير صحيحة، بل الظلم ممكن إلا أن الله تنزه عنه، وقد تقدم بيان ذلك^(١).

الثالث: أن مذهب الأشاعرة في هذه المسألة مبني على مذهبهم الباطل في التحسين والتقبيح، وأن الحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع ولا مدخل للعقل في ذلك، فعندهم لو أمر الشارع بالزنا والكفر لحسن ذلك، ولو نهى عن التوحيد والعفة لحسن ذلك لأمر الله سبحانه وتعالى، وعلى مذهبهم الباطل في نفي الحكمة والتعليل، وسيأتي بيان ضلالهم في هذين البابين، وما بُني على باطل فهو باطل.

الرابع: أن التصرف في ملك الغير وكذا مخالفة الأمر الذي تجب طاعته ليس بظلم دائماً، بل قد يكون هو العدل، وهذا بيّن، ويدل للأول: ما جاء في الشرع من الحجر على مال السفیه؛ فإنه تصرف في ملك الغير بغير إذنه وليس ظلمًا باتفاق العقلاء بل عدل ومنفعة.

ويدل للثاني: حديث علي رضي الله عنه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم

(١) انظر ما تقدم ص (٣٧١-٣٧٢).

سرية واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا، فأغضبوه في شيء فقال: اجمعوا لي حطباً فجمعوا له، ثم قال أوقدوا ناراً فأوقدوا، ثم قال ألم يأمركم رسول الله ﷺ أن تسمعوا لي وتطيعوا؟ قالوا: بلى، قال: فادخلوها، قال: فنظر بعضهم إلى بعض فقالوا: إنما فررنا إلى رسول الله ﷺ فادخلوها، فكانوا كذلك وسكن غضبه وطفئت النار، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: (لو دخلوها ما خرجوا منها؛ إنما الطاعة في المعروف)^(١)، فقد بيّن النبي ﷺ وجوب الخروج عن الطاعة إذا كانت في غير المعروف.

ولا مجال للأشعرية بأن ينازعوا بأن هذه الأحكام ثبتت في الشرع، لأن الأول ممدوح عقلاً قبل ورود الشرع لتضمنه حفظ مال السفيه، والثاني كان فعل الصحابة فيه صائباً قبل ورود الشرع، بدليل استدلالهم بالعقل، ثم جاء إقرار النبي ﷺ لهم.

فهذان دليلان ومثالان على أن التصرف في ملك الغير ومخالفة الأمر قد يكونان عدلاً لا ظلماً.

وذهبت القدرية المعتزلة إلى أن الظلم مقدور لله تعالى، إلا أنهم جعلوا الظلم الذي حرمه الله وتنزه عنه نظير الظلم من الأدميين بعضهم لبعض، إذ هم مشبهة في الأفعال.

(١) رواه البخاري: كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٦٣/٩) ح

(٧١٤٥)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في

المعصية (١٤٦٩/٣) ح (١٨٤٠).

وإنما كان الله سبحانه منزَّهاً عن الظلم عندهم لأن الظلم غير مراد له سبحانه، فهو - عندهم - لم يرد وجود شيء من الذنوب لا الكفر ولا الفسوق ولا العصيان ولا خلقه، بل العباد أحدثوا ذلك بغير مشيئته، فلما أحدثوا هذه المعاصي استحقوا العقوبة عليها، فعقوبتهم عندئذٍ ليست ظلماً.

فالإحداث ليس فعله، والعقوبة عليه عدل، ليست بظلم.

وفرَّعوا على هذا أيضاً إنكار هداية الرب سبحانه لخلقه وإصلاحهم، لأنه عندهم إذا أمر العبد ولم يعنه بجميع ما يقدر عليه من وجوه الإعانة كان ظالماً له، وكذلك إذا اختص بعض عباده بالإعانة دون بعض كان ظالماً.

قال القاضي عبد الجبار: «اعلم أن الظلم كل ضرر لا نفع فيه ولا دفع ضرر، ولا استحقاق ولا الظن، للوجهين المتقدمين، ولا يكون في الحكم كأنه من جهة المضروب به، ولا يكون في الحكم من جهة غير فاعل الضرر»^(١).

فشروط الظلم عندهم:

(١) أن يكون ضرراً لا نفع فيه ولا دفع ضرر؛ إذ لا يكون ظالماً من كلف أجيراً بعمل مضر به في مقابل أجره يحصل له بها نفع معلوم. ولا يكون ظالماً من أضر بأحد مضرة لدفع مضرة أكبر منها، كما يقطع الطبيب اليد المتأكلة إبقاء حياة المريض.

(٢) أن يكون ضرراً غير مستحق، إذ لا يكون ظالماً من أضر بعقوبة من يستحق هذه العقوبة، كذم الفاسق والكاذب، فإنهما مستحقان للذم.

(٣) أن يكون الضرر ليس من جهة المضروب به، إذ ليس بظالم من دفع

(١) شرح الأصول الخمسة (٣٤٥).

صائلاً بضربه والإضرار به، لأنه ضرر من جهة الضرر به.

وهذا الشرط يمكن دخوله فيما تقدم، إذ المدفوع مستحق لأن يدفع ضره.

(٤) أن يكون الضرر من جهة غير فاعل الضرر، فلو أن الله سبحانه أمات صبيّاً ألقى به في النار لا يكون ظالماً له، لأن هذه الإماتة كأنها في هذا الحكم من غير جهة الله سبحانه.

وعرفه القاضي عبد الجبار أيضاً مقابلاً له بضده: «وقد علم أن الظلم هو ما يفعله بغيره من المضار القبيحة، فيجب أن يكون العدل ما يفعله الفاعل بغيره من المضار الحسنة وما يجري مجراها»^(١).

ولا فرق في هذا بين أن يكون النفع ودفع الضرر ظنياً أو معلوماً^(٢).

وهذا المعنى هو المقصود في حق الله عندهم، فالقاضي يعرف العدل في حق الله فيقول: «ونحن إذا وصفنا القديم تعالى بأنه عدل حكيم؛ فالمراد به أنه لا يفعل القبيح ولا يختاره، ولا يخل بما هو واجب عليه، وأن أفعاله كلها حسنة»^(٣).

وقال أيضاً: «وأما في الاصطلاح، فإذا قيل إنه تعالى عدل؛ فالمراد به أن أفعاله كلها حسنة، وأنه لا يفعل القبيح، ولا يخل بما هو واجب عليه»^(٤).

وقولهم ما يفعله الفاعل بغيره مبني على قولهم في الحكمة وأنها راجعة إلى المخلوق ولا يعود لله منها وصف، إذ ما يفعله الفاعل بنفسه لا يوصف بكونه

(١) المغني للقاضي عبد الجبار (٥٠/٦).

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة (٣٤٥-٣٤٦).

(٣) المصدر السابق (٣٠١).

(٤) المصدر السابق (١٣٢)، وانظر: (١٣٣) منه.

عدلاً ولا ظلمًا، قال القاضي عبد الجبار: «فصل في بيان وصف الفعل بأنه عدل وحكمة وما يتصل بذلك.

اعلم أن الذي يختص بهذه الصفة من الأفعال كل فعل فعله ليتنفع المفعول به على وجه يحسن أو يضر به، وأما ما يفعله الفاعل منا بنفسه لمنفعة أو دفع مضرة فإنه لا يوصف بذلك»^(١).

فما تقدم يظهر أن المعتزلة أحسنوا في إثبات قدرة الرب على الظلم، ولكنهم أخطؤوا في مسألتين:

الأولى: في حقيقة الظلم، فإنهم عرفوه بناءً على تشبيه أفعال الله بأفعال الخلق، وأنه يحسن منه ما يحسن منهم، ويقبح منه ما يقبح منهم.

الثانية: جعلهم هذا دليلاً وحاملاً على إنكار خلق الله سبحانه لأفعال العباد، لأنه - بزعمهم - إذا كان خالقاً لها ثم عذبهم على القبيح منها فهو ظالم، وفي ذلك يقول القاضي: «وأحد ما يدل على أنه تعالى لا يجوز أن يكون خالقاً لأفعال العباد: هو أن في أفعال العباد ما هو ظلم وجور، فلو كان الله تعالى خالقاً لها لوجب أن يكون ظالماً جائراً، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً»^(٢).

ولا شك في بطلان ما ذهبوا إليه في المسألتين، أما الثانية؛ فلأنه لا يلزم من كون الله خالقاً لأفعال العباد أن يكونوا غير فاعلين لها، أو أن يكونوا مجبورين عليها، بل للعبد قدرة ومشية على فعله والله خالقه وخالق قدرته ومشيته وفعله، وسيأتي في مبحثي خلق الأفعال الرد عليهم في هذا.

(١) المغني للقاضي عبد الجبار (٦/٤٨).

(٢) شرح الأصول الخمسة (٣٤٥).

ومما يُردُّ عليهم به: أن الإجماع منعقد على أن الله قد خلق لهم الاستطاعة التي وقع بها منهم الظلم والكذب والجور مع علمه أنهم يظلمون بها، فيلزم على مذهبكم هذا أن يسمى بذلك ظالمًا ومعينًا على الظلم^(١).

ومما يُردُّ به عليهم أيضًا: أنه إن كان بخلقه الظلم يسمى ظالمًا فينبغي أن يكون بخلقه حركة الاضطرار يسمى متحرِّكًا، وبخلقه السقم سقيمًا، وهكذا^(٢).
وأما المسألة الأولى، فمن وجوه:

الأول: أن الله سبحانه كما أنه ليس كمثله شيء في ذاته؛ فليس له مثل في أفعاله، فتشبيه أفعاله بأفعال خلقه باطل.

الثاني: أن الله سبحانه ﴿لَا يُسْتَلْ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

الثالث: أن تنزه الرب سبحانه عن الظلم من كماله سبحانه، ومن تفضله على خلقه لا أن أحدًا يوجب عليه ذلك.

الرابع: أن الله سبحانه موصوف بالحكمة، والحكيم والحكم من أسمائه، وكل أفعاله منوطة بالحكمة، وما يقع في الوجود من شرور فقد تضمنت من الحكم ما يجعل وجودها خيرًا من عدمها.

ولذلك فإن المعتزلة - كما سيأتي - لما كانوا يرون أنه لا يعود من أفعال الله تعالى إليه وصف وإنما إلى الخلق فقط، فإنهم أوجبوا على الله سبحانه العوض على الآلام التي لا تتضمن حكمة تعود على المتألم كإيلام الأطفال؛ هروبًا من

(١) انظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (١/ ١٨٧).

(٢) انظر: المصدر السابق.

الظلم، وقالوا: العوض عليها يخرجها عن أن تكون ظلماً بالنسبة لهم^(١).
وقد تقدم في المطلب الأول أن الظلم المنفي عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ هُوَ
الظلم المنفي عن الخلق، وأن إثابة المطيع فضل منه سبحانه وليس هو من قبيل
المعاوضة، لأن أعمال بني آدم ليست عوضاً لثواب الله سبحانه.

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة (٤٩٤)، والانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار
(٤٨٧/٢).

المبحث الرابع

«قدر الله - الذي هو فعله - لا شرفيه بوجه من الوجوه»

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث

مسائل:

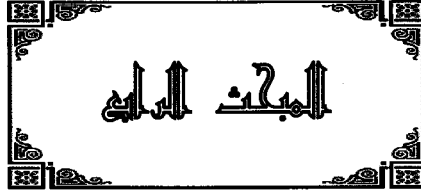
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«قدر الله - الذي هو فعله - لا شر فيه بوجه من الوجوه»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فإن الرب لا يفعل سيئة قط، بل فعله كله حسن وحسنات، وفعله كله خير... فإنه لا يخلق شراً محضاً، بل كل ما يخلقه ففيه حكمة هو باعتبارها خير، ولكن قد يكون فيه شر لبعض الناس وهو شر جزئي إضافي، فأما شر كلي، أو شر مطلق؛ فالرب منزّه عنه، وهذا هو الشر الذي ليس إليه»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فإن أفعاله خيرٌ كلّها وعدل ومصلحة وحكمة، لا شر فيها بوجه من الوجوه»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وإنما يقع الشر في مفعولاته ومخلوقاته، لا في فعله سبحانه»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (٢٦٦/١٤).

(٢) شفاء العليل (٧٣٦/٢).

(٣) جلاء الأفهام (٣٤٩).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «الشر لا يضاف إليه سبحانه بوجه؛ لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله ولا في أسمائه ... بل الشر في مفعولاته ومخلوقاته»^(١).

وقال ابن الوزير: «وهي [أي الحكمة] شاهدة لقول أهل المعقولات، أنه لا يكون في مخلوقات الله تعالى ما هو شر محض من جميع الوجوه، لأن ما كان كذلك لم يمكن تجويز أنه خير ولا أن فيه خيراً»^(٢).

(١) حادي الأرواح (٢/ ٧٧٠)، وانظر: شفاء العليل (٢/ ٧٣٧).

(٢) إيثار الحق (٢١٠).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب والسنة.

أما الكتاب؛ قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩].

فالحسنة - كما سيأتي -: الخير وأسبابه، والسيئة الشر وأسبابه، فأضاف الخير إليه سبحانه وتعالى، وأضاف الشر إلى نفس الإنسان.

وكذلك ما جاء من نفي بعض أفراد الشر، كالظلم وإرادة العسر بالعباد ونحو ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وأما السنة؛ ففيها التصريح بنفي الشر عنه جملة، كما في حديث علي رضي الله عنه في دعاء الاستفتاح، وفيه قوله صلى الله عليه وسلم: (ليك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك)^(١).

ومثله حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال: «يُجمع الناس في صعيد واحد، ينفذهم البصر ويسمعهم الداعي، فينادي مناد: يا محمد - على رؤوس الأولين والآخرين - فيقول صلى الله عليه وسلم: (ليك وسعديك، والخير بيدك، والشر ليس إليك، والمهدي من هديت، تباركت ربنا وتعاليت)، قال حذيفة: فذلك المقام المحمود»^(٢).

(١) رواه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١/٥٣٤) ح (٧٧١).

(٢) رواه النسائي في الكبرى (١٥٣/١٠) ح (١١٢٣٠)، وابن أبي شيبة (٢٧٣/١٢)

وكل نص في الكتاب والسنة فيه تسييح الله؛ فهو دليل على نفي الشر عنه
 سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لأن (سبحان الله): كلمة يُنَزَّه الله بها عن السوء، كما جاء عن ابن
 عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وميمون بن مهران رَحِمَهُ اللَّهُ^(١).

ح (٣٥٨٠٧)، والحاكم (٣٦٣/٢)، من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن صلة بن زفر،
 عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، وفيه علتان: عنعنة أبي إسحاق واختلاطه، وكلتاهما مدفوعتان
 برواية النسائي، فقد صرح أبو إسحاق فيها بالسماع فأمن تدليسه، وهي عنده من رواية
 شعبة عنه، فأمن اختلاطه لأن شعبة سمع منه قبل الاختلاط، فالحديث صحيح،
 وصححه الحاكم، والحافظ في الفتح (٣٩٩/٨)، والألباني في ظلال الجنة ح (٧٨٩).
 (١) رواهما ابن أبي حاتم (٨١/١).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة من القواعد العظيمة في باب القدر، ولها ارتباط بكل مسائل الاعتقاد.

وقبل الشروع في بيانها يحسن البدء بمقدمة مشتملة على خمس مسائل:

الأولى: اتصاف الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بصفات الكمال، وتنزهه عن كل نقص.

الثانية: الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل دون غيره.

الثالثة: عموم خلق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لكل شيء.

الرابعة: أن هناك فرقاً بين الفعل والمفعول.

الخامسة: أن هناك فرقاً بين فعل وأفعل.

أما المسألة الأولى: فسبق طرقها مراراً، فأغنى عن إطالة الكلام فيها، وحاصلها أن الأدلة - من الكتاب والسنة والإجماع والعقل والفطرة والحس وسائر أنواع الدلالات الصحيحة - دلت على اتصاف الله تَعَالَى بالكمال وتنزهه عن النقص.

ويتفرع عن هذه القاعدة الكلية قواعد وفروع كثيرة جداً، بل لو قيل إن هذه القاعدة قد انتظمت مسائل الاعتقاد كلها لما بُعد، لأن الاعتقاد كله مرجعه إلى الإيمان بالله، والإيمان بالله قول وعمل، وإن شئت قل: علم وعمل، فالعلم بالله لا يكون إلا بالعلم بأسمائه وصفاته، والعمل لا يكون إلا بمعرفة المعبود ومعرفة مراده، فعاد أمر الاعتقاد، بل أمر الدين كله إلى معرفة أسماء الله وصفاته.

وأما علاقتها بهذا المبحث أن وصف الشر وصف نقص مطلقاً، فوجب تنزيه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عنه، وصفاً وتسميةً وفعلًا، مع إثبات كمال ضده

له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهو مسمى الخير من إحسان ورحمة وحكمة وكرم ونحوها. بل إذا تأمل المتأمل يرى أن جميع صفات النقص مرجعها إلى الشر، وجميع صفات الكمال مرجعها إلى ضده، لذا فقد جمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينهما في قوله: (والخير بيديك، والشر ليس إليك)^(١).

وأما المسألة الثانية: فهي من القواعد المهمة جدًا في باب الصفات، ولها تعلق بمسائل كثيرة في شتى أبواب الاعتقاد، لأن باب الأسماء والصفات ينتظم جميع أبواب الدين.

والمراد بهذه القاعدة أن الله ﷻ إنما يوصف بما قام به لا بما خلقه في غيره، فإذا خلق سبحانه في غيره حركة أو لونًا أو كلامًا؛ لم يكن هو المتصف بأحكام هذه الصفات، فلا يوصف بأنه هو المتحرك بها، أو المتلون أو المتكلم به. فالمحل الذي قامت به الصفة هو الذي يأخذ حكمها، ويشق له منها اسم، لا غيره.

وقد جعل شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ هذه القاعدة في أربع مسائل فقال: «وهنا أربع مسائل: مسألتان عقليتان، ومسألتان سمعيتان لغويتان:

الأولى: أن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها إلى ذلك المحل ...

الثانية: أن حكمها لا يعود على غير ذلك المحل، فلا يكون علما بعلم يقوم بغيره ...

وهاتان عقليتان.

الثالثة: أنه يشق لذلك المحل من تلك الصفة اسم - إذا كانت تلك

(١) تقدم تخريجه ص (٢٨٧).

الصفة مما يشتق محلها منها اسم - ...

الرابعة: أنه لا يشتق الاسم لمحل لم يقم به تلك الصفة ...»^(١).

وعلاقة هذه القاعدة بهذا المبحث أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِذَا خَلَقَ الشَّرَّ فِي مَحَلٍّ مَا؛ قَامَ وَصِفَ الشَّرَّ بِذَلِكَ الْمَحَلِّ لَا بِهِ ﷻ، فَلَا يُوصَفُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِسَبَبِ ذَلِكَ - بِالشَّرِّ، لَا فِي صِفَاتِهِ وَلَا فِي أَعْمَالِهِ، كَمَا أَنَّ اسْمَ الشَّرِّ يُسَمَّى بِهِ ذَلِكَ الْمَحَلِّ دُونَ اللَّهِ ﷻ.

وأما المسألة الثالثة: فالأصل فيها قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، وقد تقدم الكلام على مرتبة الخلق - على وجه الإجمال - مع الأدلة عليها^(٢).

والمقصود من إيرادها هنا بيان أن الشر داخل في عموم الأشياء التي خلقها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَأَنَّ انْتِفَاءَ إِضَافَتِهِ إِلَيْهِ ﷻ وَصَفًا وَتَسْمِيَةً وَفِعْلًا لَا يَنَافِي إِضَافَتِهِ إِلَيْهِ خَلْقًا وَتَكْوِينًا، مَعَ التَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالشَّرِّ هُنَا: الْجَزْئِي الْإِضَافِي لَا الْكُلِّي الْمُحْض - كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ - .

ومع التنبيه كذلك على أنه لا يضاف إليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَلْقًا مِنْ بَابِ الْأَدَبِ مَعَهُ؛ فَلَا يُقَالُ: خَالَقَ الْقُرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَالْكَلابَ، وَلَا خَالَقَ الْمَعَاصِي وَالْآثَامَ وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ الْجَمِيعُ مَخْلُوقًا لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى^(٣).

(١) شرح الأصبهانية (٤٨٤)، وانظر (٢٠) منه، ومجموع الفتاوى (٣١٥ / ٦) و(٢٧٣ / ١٢)، ودرء التعارض (٥٨ / ١٠)، وبدائع الفوائد (٢٩٢ / ١).

(٢) انظر ما تقدم ص (١٠٦ - ١٠٧ و ١٢٢ - ١٢٣).

(٣) انظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (٣٤٧ - ٣٤٨)، وشرح صحيح مسلم للنووي (٢٩٨ - ٢٩٩).

ومن هذا الباب أيضًا عدم إضافة الأشياء الحقيرة إليه - وإن كانت ليست شرا في نفسها - كالهوام والدواب.

وبالجملة؛ فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِنَّمَا يَشْنَى عَلَيْهِ ويتمدح بأن يضاف إليه محاسن الأمور دون مساوئها، وعظائمها دون محقراتها^(١).

وأما المسألة الرابعة: فالمقصود منها أن أئمة السنة وجمهور الأمة يثبتون الفرق بين فعل الفاعل ومفعوله المنفصل، فالفعل هو إحداث الشيء والمفعول هو الحدث، وكل شيء سوى الله بقضائه فهو مفعول^(٢)، ففعله يقوم به ويتصف بما تضمنه من معنى، وأما مفعوله المنفصل فلا يتصف به، وهذا مطرد في حق الخالق وفي حق المخلوق، فالصلاة من العبد - على سبيل المثال - تطلق على شيئين: على فعله القائم به، الذي يسمى بسببه بالمصلي، وهو قيامه وركوعه وسجوده وجلوسه ونحو ذلك، وتطلق على المفعول المنفصل، وهي الصلاة التي وجدت بفعله، وهذه المسألة مرتبطة بمسألة أفعال العباد، وستأتي هناك إن شاء الله.

وكذا الأمر في حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وهي المسألة المرادة هنا -؛ فرق ما بين فعله وَعَلَيْكَ ومفعوله المنفصل، فأفعال العباد هي كغيرها من المحدثات مخلوقة مفعولة لله وَعَلَيْكَ، وليست هي فعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كما أن ذوات العباد مخلوقة مفعولة له وَعَلَيْكَ وليست هي نفس فعله.

(١) انظر: القضاء والقدر للبيهقي (٢/ ٦٦١-٦٦٢).

(٢) انظر: خلق أفعال العباد (٢/ ٢٩٧-٣٠٠)، وانظر كذلك: مجموع الفتاوى (٨/ ٤٦٨-٤٦٩).

٤٦٩، و(٢/ ١١٩-١٢٠)، ومنهاج السنة (٢/ ٢٩٨)، وشفاء العليل (١/ ٣٩٠).

ومن ذلك الشرور والآلام والمعاصي ونحوها؛ فالذي لله ﷻ من ذلك العلم والكتابة والمشيئة والخلق، وأما المعلوم المكتوب المشيء المخلوق من هذه الشرور؛ فليس إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فلا يوصف به.

وأما المسألة الخامسة: فالمقصود منها أن أهل السنة يثبتون الفرق كذلك بين فعل وأفعِل، فالفعل هو الذي يقوم بالفاعل، ويشترك له منه اسم وصفة، وأما الإفعال فلا يقوم به، وإنما يقوم بمن جعله فاعلاً له.

وذلك أن الله ﷻ فاعل غير منفعل، والعبد فاعل منفعل، إما انفعالاً محضاً فيما ليس له فيه اختيار كارتعاشه ومرضه وموته، وإما انفعالاً غير محض وذلك فيما له فيه اختيار، إذ أن فاعليته - هذه - لا تخرجه عن كونه منفعلاً، لأنه فيها منفعل للرب الذي لا ينفعل.

فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَفْعَل، والعبد فَعَلَ، فهو الذي أضل العبد والعبد ضل، وهو الذي جعله كافراً والعبد كفر، وهو الذي جعله مصلياً والعبد صلى، وهكذا في كل أفعال العباد من خير وشر^(١).

فلا يلزم من جعل الله ﷻ للعبد فاعلاً للشرور أن يقوم به وصف الشر، بل إنما يقوم بمن فعله وهو العبد^(٢).

وهذه القاعدة تتضمن مسألتين:

الأولى: معنى الشر، وأنواعه.

مادة (شَرّ) في اللغة أصل صحيح يدل على الانتشار والتطايّر، ومن ذلك

(١) انظر: شفاء العليل (١/٣٩٩).

(٢) انظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (٢/٤٣٧-٤٣٨).

الشر خلاف الخير، وهو السوء، سمي بذلك لانتشاره وكثرته، ومنه الشرر: وهو ما تطاير من النار، واحدته: شررة، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ﴾ [المرسلات: ٣٢].

وشر شر الشيء إذا شققه وقطعه، وشر يشر: زاد شره، وشر إنساناً: إذا عابه، وشرره في الناس: شهره فيهم^(١).

والشر في لسان الشارع هو خلاف الخير، وهو نوعان^(٢):

الأول: الشر المحض، ويقال: الكلي والمطلق، وهو ما خلا عن كل مصلحة وحكمة ورحمة، بل ليس فيه إلا السوء والضرر والمشقة، وهذا لم يخلقه الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وليس له وجود.

الثاني: الشر الجزئي، ويقال: النسبي والإضافي، وهو ما اشتمل - مع ما فيه من سوء - على مصالح وحكم، فهو شر من وجه دون وجه.

المسألة الثانية: الشر بنوعيه منتف عن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، فعلاً ووصفاً وتسميةً.

المقصود بنفي الشر عن الله عَزَّ وَجَلَّ نفي الوصف والإضافة، لا نفي الخلق، فإن كل ما سوى الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى مخلوق، وهو سُبحَانَهُ وَتَعَالَى الذي خلقه وأوجده من العدم، ومن ذلك الشر.

كما أن المقصود بالشر المنفي هو الشر الجزئي لا الكلي، إذ أن الشر الكلي لا وجود له أصلاً، ولا هو داخل فيما خلقه الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، ويدل على

(١) انظر: تهذيب اللغة (١١/ ٢٧٢)، ومقاييس اللغة (٣/ ١٨٠) مادة: (شر).

(٢) انظر: شفاء العليل (٢/ ٥١٥)، ومجموع الفتاوى (١٤/ ٢٦٦).

ذلك أمور:

الأول: أنه لا حكمة فيه ولا مصلحة ولا رحمة لأحد، وما كان كذلك يستحيل أن يفعل الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لكمال عدله ورحمته وحكمته، واتصافه بصفات الكمال.

الثاني: أنه مناف لحمد الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وكونه أحق ما قال العبد، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وإذا قيل: يخلق ما هو شر محض، لم يكن هذا موجباً لمحبة العباد له وحمدهم، بل العكس»^(١).

الثالث: أن الشر المحض عدم محض، والعدم لا يضاف إلى الله تعالى، لأنه ليس شيئاً ولا حقيقة له^(٢)، يوضحه:

الرابع: أن الواقع يشهد بانتفائه، فليس في الوجود ما هو شر لكل المخلوقات، بحيث يكون شراً مطلقاً عاماً، بل يكون شراً في حق من تألم به فحسب، وقد يكون نفس تألم هذا خيراً لغيره^(٣).

فإذا تبين أن الشر المحض لا وجود له ولا حقيقة؛ علم امتناع إضافته إلى الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

وأما الشر الجزئي الإضافي فواقع، وهو داخل في عموم ما خلقه الله ﷻ، والمقصود هنا الكلام عن انتفائه عن فعل الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، ووقوعه في مفعولاته^(٤).

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٢٠٧ و ٢١٣).

(٢) انظر: المصدر السابق (٨/ ٢١٣)، (١٤/ ٢٠).

(٣) انظر: المصدر السابق (١٤/ ٢٠-٢١).

(٤) وأما الكلام على الحكمة من خلقه فسيأتي في المبحث القادم إن شاء الله.

وقد جمع النبي ﷺ بين نفي نسبة الشر إلى الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، وبين إثبات ضده، وذلك في قوله: (الخير بيدك، والشر ليس إليك)^(١).

ومعنى: (الشر ليس إليك): أي لا يضاف إليك بوجه لا في ذاتك، ولا في أسمائك، ولا في صفاتك، ولا في أفعالك.

أما انتفاؤه في ذاته: فلأن ذاته أكمل الذوات، ولها الكمال المطلق من جميع الوجوه.

وأما انتفاؤه في أسمائه: فلأن أسماء كلها حسنى، ليس فيها اسم سوى ذلك. وأما انتفاؤه في صفاته: فلأن صفاته كلها صفات كمال ويحمد عليها ويشنى عليه بها.

وأما انتفاؤه في أفعاله: فلأن أفعاله كلها خير ورحمة وعدل وحكمة، لا شر فيها بوجه ما^(٢)، بل الشر إنما صار شرا لانقطاع نسبته وإضافته إلى الله ﷻ، فلو أضيف إليه لم يكن شرا^(٣).

وقد فسر النضر بن شميل هذا الحديث فقال: «والشر ليس إليك، تفسيره: والشر لا يُتقرب به إليك»^(٤)، وهو تفسير ابن خزيمة^(٥)، وابن حبان^(٦)

(١) تقدم تخريجه ص (٣٨٧).

(٢) انظر: حادي الأرواح (٢/ ٧٧٠)، وبدائع الفوائد (٢/ ٧١٨-٧١٩).

(٣) انظر: شفاء العليل (٢/ ٥١١).

(٤) رواه الطحاوي في المشكل (٤/ ٢٢٢)، والبيهقي: كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة بعد التكبير (٢/ ٣٣).

(٥) انظر: صحيح ابن خزيمة (١/ ٢٣٦).

(٦) انظر: صحيح ابن حبان (٥/ ٧٣).

رحم الله الجميع، وهو يرجع إلى تفسير الشر بالأعمال المنهي عنها لا بالمخلوق. وهذا المعنى خطأه ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ^(١)، ووجه الخطأ - فيما ظهر لي - هو قصر تفسيره على هذا، وإلا فتفسير النضر داخل في عموم المعنى، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِكَمَالِهِ في ذاته وصفاته وأفعاله لا يقبل إلا خيراً، ولا يقبل ضده، وهذا كقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللَّهَ طِيبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيْبًا)^(٢).

ومما يبين أن الشر لا يضاف إلى الله تَعَالَى: اتصاف الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بصفات الكمال، كما تقدم التنبيه عليه.

ومما يبين ذلك أيضاً: تسمي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بما يدل على تنزهه عن الشر، وقد مضى في المبحث الماضي شيء من ذلك، فأغنى عن إعادته هنا^(٣).

ومما يبينه أيضاً: أن هذا الشر الواقع في المفعولات راجع - في حقيقة الأمر - إلى العدم؛ عدم الخير وأسبابه، وهذه هي جهة الشرف فيه، وأما وجوده المحض فلا شرف فيه.

فالنفوس الشريرة وجودها - من حيث هو - خير، وإنما حصل لها الشر بقطع مادة الخير عنها، فإنها خلقت متحركة، فإذا أمدت بالخير وأسبابه تحركت إليه، وإذا قطع عنها هذا الإمداد تحركت بطبعها إلى الشر، فحركاتها كوجودها - من حيث هو - خير لا شر.

(١) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ٧٢٤)، وحادي الأرواح (٢/ ٧٧٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيته (٢/ ٧٠٣) ح (١٠١٥).

(٣) انظر ما تقدم ص (٣٦٨ - ٣٧٠).

وذلك أن الخير وأسبابه ثلاثة: إيجاد، وإعداد وإمداد، وكلها إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإذا لم يوجد الشيء فهو باق على العدم وهو ليس بشيء حتى يكون خيرًا أو شرًا، فإذا وُجد وأُعد وأُمد كان خيرًا لا شر فيه، وإذا قطع عنه الإعداد والإمداد بعد وجوده حصل فيه الشر الذي سببه هذا العدم الذي ليس إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وإنما إليه ضده^(١).

فإذا تبين أن الشر راجع إلى العدم، ظهر انتفاء إضافته إلى الله ﷻ.

ثم هذا الشر الحاصل لعدم الخير وأسبابه ليس شرًا محضًا، بل هو نسبي إضافي، فهو شر للمحل الذي حصل فيه دون غيره، وإن كان خيرًا له من وجه آخر كذلك، وهذا الخير هو محل حكمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيه.

فالشر له وجهان: وجهٌ نسبته إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خلقًا ومشئته، فهو من هذا الوجه خير لما تضمنه من الحكم البالغة التي اقتضت وجوده.

ووجهٌ نسبته إلى من هو شر في حقه، وإن كان خيرًا له من وجه آخر^(٢).

مثال ذلك: الشر الذي حصل للقاتل بالقصاص هو شر له من حيث إزهاق روحه، وإعدام حياته، وهو خير له من وجه آخر، إذ فيه تكفير ذنبه، وهو خير كذلك لعموم الناس إذ فيه إظهار لدين الله ﷻ وإقامة لشرائعه، وانتشار للأمن وحفظ للدماء.

ومما يبين أن الشر لا يضاف إلى الله ﷻ أيضًا: أنه لم يُصَف في كلام الله

(١) انظر: مدارج السالكين (٢/ ٢٠٠).

(٢) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ٧١٩).

ولا كلام رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الله، وإنما ورد على أحد وجوه ثلاثة^(١):

الأول: أن يدخل في عموم المخلوقات، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، وهذا يتضمن إثبات قدرة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى عليه ومشيئته وخلق له.

الثاني: أن يضاف إلى السبب الفاعل، ومثاله قوله تعالى: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ٢]، وقوله تعالى: ﴿فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف: ٧٩]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّنا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣].

الثالث: أن يُحذف فاعله، ومثاله قوله تعالى: ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشْرَأُ رِيدَ مِنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠]، فجمع سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بين عدم إضافة الشر إليه وبين إضافة الخير إليه سُبحَانَهُ وَتَعَالَى.

وهذا كقول الخضر: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا﴾ [الكهف: ٨٢] مع قوله: ﴿فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ [الكهف: ٧٩]، فأضاف إعابتها - وهو شر إضافي - إلى نفسه، وأضاف الخير من بلوغ الأشد واستخراج الكنز إلى الله ﷻ.

وأوضح منه قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنْ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، فأضاف الحسنة إلى الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى إذ هو المنعم بها من كل وجه، وأضاف السيئة إلى العبد إذ هو المتسبب فيها والفاعل لها، وبه قامت.

وقد فُسرَت الحسنة والسيئة في هذه الآية بتفسيرات كلها ترجع إلى معنى واحد^(٢)، ف قيل: الحسنة: السراء، والسيئة: الضراء، قاله أبو العالية.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٩٤)، وشفاء العليل (٢/ ٧٣٧-٧٣٨).

(٢) رواها ابن أبي حاتم (٣/ ١٠٠٨-١٠٠٩).

وقيل الحسنة: ما أصاب من الغنيمة والفتح، والسيئة: ما أصابه يوم أحد، وهو مروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا والضحاك.

وقيل: الحسنة: النعم، والسيئة: المصائب، قاله قتادة.

وقيل: الحسنة: تنتج خيولهم وأنعامهم ومواشيهم وتحسن حالهم، وتلد نساؤهم الغلمان، والسيئة: الجذب والضرر في أموالهم، قاله السدي.

والمعنى الذي ترجع إليه هذه الأقوال أن الحسنة: الخير وأسبابه، والسيئة: الشر وأسبابه.

فالخير وأسبابه من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ، فعلاً ووصفاً، والشر وأسبابه من نفس الإنسان وبذنوبه، وهو من الله خلقاً وتقديراً، وليس إليه وصفاً وفعلاً.

فالحاصل أن الشر لا يضاف إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، وإنما هو واقع في مفعولاته المنفصلة، وهو مع ذلك شر جزئي إضافي، وأما الشر الكلي فلا وجود له أصلاً، والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

لم يخالف في تنزه قضاء الرب سبحانه عن الشر أحد من المنتسبين إلى الإسلام، إلا ما نسب إلى الجهم بن صفوان، من أن الله سبحانه يخلق الشر المحض الذي لا خير فيه ولا مصلحة لأحد، وقد عزى هذا القول إليه الإمامان: شيخ الإسلام وابن القيم رَحِمَهُمَا اللَّهُ^(١).

وهذا قول باطل بجانب لأصول الإسلام القاضية بتنزه الرب سبحانه عن النقص واتصافه بالكمال.

وأما سائر الفرق المنتسبة إلى الإسلام فعلى القول بتنزيه الرب سبحانه عن أن يكون في قضائه شر، والخلاف مع طائفتين:

الأولى: المعتزلة، فقد ذهبوا إلى أن الشرور الواقعة في العالم قسمان:

- الشرور المتعلقة بأفعال العباد وما تولد منها، فهذه عندهم غير مخلوقة

لله سبحانه، فليست مما يدخل في القضاء الإلهي أصلاً.

- الشرور التي لا تعلق لها بأفعال العباد كالأعراض والآلام والسموم

وإبليس ونحوها؛ فهذه كلها عندهم حسنة لما فيها من اللطف المصلحة

العاجلة والآجلة، وإنما يقال فيها أنها سيئات وشرور مجازاً لا حقيقة^(٢).

ولذا فقد عرفوا الخير بأنه النفع الحسن وما يؤدي إليه، والشر هو

الضرر القبيح وما يؤدي إليه.

والضرر القبيح هو الضرر المحض الذي لا خير فيه ولا عاقبة حسنة،

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٩٩/١٤)، وطريق الهجرتين (٣١٤/١).

(٢) انظر: طريق الهجرتين (٣١٤/١)، ومقالات الإسلاميين (٣١٢/١).

وأما الضرر الحسن فليس بشر، وإنما هو خير لما تضمنه من نفع عظيم وعواقب حميدة.

قال القاضي عبد الجبار مبيناً مذهب المعتزلة في هذا: «فإن قيل: أليس المعلوم على لسان الأمة أن الخير والشر من الله وأن الخير والشر بقضاء الله وقدره؟ ولا شر أعظم من الكفر والمعاصي؛ فقولوا: إنهما من الله، وإلا خرجتم عن الإجماع.

قيل: إن الخير هو النفع الحسن وما يؤدي إليه، والشر هو الضرر القبيح وما يؤدي إليه في الأصل، ويجري على غيره مجازاً، ولذلك لا يقال في الضرر الحسن إنه شر، ولذلك لا نصف ما يفعله الله تعالى من العقاب في الآخرة ولا ما أمر به في الدنيا من الذم وإقامة الحدود وغيرها بأنه شر، وعلى هذا الوجه لا يوصف الله تعالى بأنه شرير، وإن أكثر من المضار الحسنة»^(١).

وقال أيضاً: «فأما قول القائل في الشر إنه بقضاء الله، فمتى أراد به الأمراض والفقر فهو مصيب بالإضافة، مخطئ في وصفه بأنه شر بالإطلاق، وإن أراد المعاصي من أفعال العباد فهو مصيب بأنه شر، مخطئ بالإضافة بالإطلاق»^(٢).

وفرَّعوا على تقريرهم هذا مذهبهم في العوض عن الآلام - على ما سيأتي بيانه - .

(١) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة (١٧٨-١٧٩)، وانظر: المختصر في أصول الدين (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (٢٤١).

(٢) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة (١٧٩).

واستدلوا على ما ذهبوا إليه بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ۝٧٨ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ ۝٧٩﴾ [النساء: ٧٨ - ٧٩]، فقالوا: المراد بالحسنة والسيئة الأولى: الخصب والرخاء والشدّة والأمراض، وبالحسنة والسيئة الثانية: الطاعات والمعاصي^(١).

فأحسن المعتزلة إذ قالوا بأن قضاء الرب سبحانه منزه عن الشر، لكنهم أساءوا بأن أخرجوا الشرور المتعلقة بأفعال العباد عن قضائه وخلقه. وما ذهب إليه المعتزلة باطل من وجوه:

الأول: أن هذا التفريق بالحكم بين الشرور الناتجة عن أفعال العباد، والشرور الأخرى غير صحيح، وليس عليه دليل، بل لا فرق في ذلك بين ما كان من أفعال العباد وغيرهم، يبينه:

الثاني: أن الأدلة الصحيحة الصريحة من الكتاب والسنة دلت على أن جميع أفعال العباد مخلوقة لله سبحانه - كما سيأتي في موضعه - فهي مشاركة لسائر الموجودات بأنها مخلوقة لله سبحانه، فكل ما سوى الله مخلوق.

الثالث: أن قولهم: إن الشرور والسيئات إنما يقال أنها شرور مجازاً لا حقيقة، إن أردوا به نفي كونها شروراً في نفسها، وأنها لم تشتمل على صفات بها تكون شراً فهذا باطل، وإن أرادوا بها أنها ليست شراً محضاً بل هي - لما اشتملت عليه من مصالح ومنافع - خير؛ فهذا حق، وأصول المعتزلة في

(١) انظر: تنزيه القرآن عن المطاعن (١٠٢)، والمختصر في أصول الدين (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (٢٤٢).

إثبات الحسن القبح العقليين تقضي أنهم أرادوا الثاني، ويدل عليه ما تقدم من قول عبد الجبار.

على أن للمعتزلة في نفي الشر عن قضاء الله سبحانه تفاصيل مخالفة للصواب، منها وجوب العوض عنها، وستأتي هذه المسألة في مبحث التحسين والتقبيح بعون الله سبحانه.

وأما ما استدلوا به من قول الله سبحانه: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ (٧٨) مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴿[النساء: ٧٨ - ٧٩]، فلا دليل لهم فيه من وجوه^(١):

أولاً: أن الله سبحانه فرق بين الحسنات والسيئات، وعندهم لا فرق بينهما، بل فعل العبد عندهم - حسنة كان أو سيئة - هو منه لا من الله .

ثانياً: أنه سبحانه جعل الحسنات والسيئات كليهما من الله، فقال: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ وهم لا يقولون بذلك في الأعمال، وإنما في الجزاء.

ثالثاً: أن تفريقهم بين الحسنة والسيئة في قوله: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾، والحسنة والسيئة في قوله: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ غير صحيح، ولا دليل عليه، بل تحكم محض، فهذه مثل هذه.

رابعاً: أن المراد بالحسنة والسيئة النعم والمصائب كما تقدم^(٢).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٤/٢٤٦-٢٤٧).

(٢) انظر ص (٣٩٩-٤٠٠).

الثانية: الأشاعرة، فقد شارك الأشاعرة أهل الإسلام في نفي الشر عن قضاء الله سبحانه، لكنهم جعلوا كل ما في الوجود خير وأن الله لم يقدر شراً مطلقاً، والشر الموجود ليس ذاتياً.

قال الأمدى: «والوجود من حيث هو وجود خير محض لا شرف فيه، وهو ما يقع مراداً للباري تعالى، وأما الشر من حيث هو شر؛ فليس هو مستنداً إلا إلى اختلاف الأغراض، أو إلى قول الشارع افعل أو لا تفعل كما سنبينه، وذلك مما لا يوجب كونه شراً في نفسه»^(١).

وقال الجويني: «الآلام واللذات لا تقع مقدورة لغير الله تعالى، فإذا وقعت من فعل الله تعالى فهي منه حسن، سواء وقعت ابتداءً أو حدثت منه مسماة جزاء ... بل ما وقع منهما فهو من الله تعالى حسن، لا يعترض عليه في حكمه»^(٢).

والخير عندهم في الوجود وكماله، والشر في العدم؛ عدم الوجود أو عدم كمال الوجود، فالوجود وكمال الوجود داخلان في القضاء لذاتها، وأما الشر الذي هو نقص الوجود فهو داخل في القضاء لا بالذات بل بالعرض، وأما العدم المحض فهو شر محض.

يقول الشهرستاني: «الوجود خير كله من حيث هو وجود فكان [أي الله سبحانه] مريد الخير، وأما الشر فمن حيث هو موجود فقد شارك الخير، فهو من ذلك الوجه خير ومراد وعلى هذا لا يتحقق في الوجود شر محض، فهو تعالى مريد الوجود ومريد الخير، والعبد يريد الخير والشر.

(١) غاية المرام (١٤١).

(٢) الإرشاد (٢٧٣).

وعن هذا قال الحكماء: الشر داخل في القضا والإرادة بالعرض لا بالذات، وبالقصد الثاني لا بالقصد الأول، فإن الشر عندهم إما عدم وجود أو عدم كمال الوجود، وإنما الداخر في القضا والإرادة بالقصد الأول هو الوجود وكمال الوجود^(١).

وهذا جار على قاعدتهم في الحسن والقبح، وأن الحسن ما حسنه الشارع، والقبيح ما قبحه، وأنه ليس للأشياء صفات في نفسها بها تحسن وتقبح. ومذهبهم باطل من وجهين:

الأول: أن إنكارهم وجود الشرور أمر يكذبه واقع الأمر، فالأمراض والأسقام والقتل ونحوها هي شرور بالنظر إلى ذاتها باتفاق العقلاء، وإن كان شرها جزئياً وليس محضاً، فهي خير لما تضمنته من حكم ومصالح.

الثاني: أن القول بأن الوجود خير والعدم شر، لا يصح إطلاقه؛ لأن العدم لا شيء حتى يقال إنه خير أو شر، كما أن من الأشياء ما وجوده شر من عدمه وعدمه خير من وجوده^(٢)، وهذا بالنظر إلى ذوات الأشياء، فكفر المؤمن وجوده شر من عدمه، وبعبكسه إيمان الكافر وجوده خير من عدمه، وأما بالنظر إلى ما يترتب على الحكمة في أفعال الله سبحانه: فكل ما يفعله فهو خير، وكل ما لم يفعله فليس بخير؛ إذ لو كان خيراً لفعله، وهذا التفضيل باعتبار الخير الراجح والشر الراجح، إذ قد يترتب على وجود بعض أفراد الخير شر راجح، وقد يترتب على عدم بعض أفراد الشر ضرر راجح، وإلا

(١) نهاية الإقدام (٢٥٢-٢٥٣).

(٢) انظر: جامع الرسائل (١/١٣١)، وشفاء العليل (٢/٥١٤).

فإن الأشياء في نفسها منقسمة إلى خير وشر.

ولما كان الأشاعرة ينفون الحكمة عن أفعال الرب سبحانه؛ فقد انسد عليهم هذا الباب، فصار قولهم إن الموجود خير والعدم شر، كما تقدم في كلامهم.

المبحث الخامس

«أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة لأجلها فعل»

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث

مسائل:

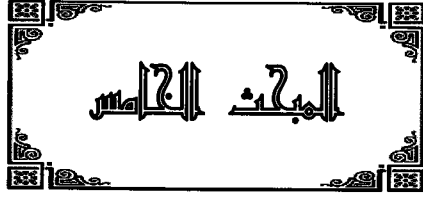
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة لأجلها فعل»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والله عليم حكيم؛ ما خلقه وأمر به له فيه حكمة بالغة صادرة من علمه وحكمته وقدرته»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «قد دلت أدلة العقول الصحيحة، والفطر السليمة، على ما دل عليه القرآن والسنة، أنه سبحانه حكيم؛ لا يفعل شيئاً عبثاً، ولا لغير معنى ومصلحة وحكمة هي الغاية المقصودة بالفعل، بل أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وقالوا [أي أهل السنة] إن له في كل ما خلقه وشرعه حكمة بالغة، ونعمة سابعة لأجلها خلق وأمر، ويستحق أن يشنّى عليه ويحمد لأجلها»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٦٥).

(٢) شفاء العليل (٢/ ٥٣٧).

(٣) طريق الهجرتين (١/ ٣٢٢)، وانظر: (١/ ٢٤٣) منه، وحادي الأرواح (٢/ ٧٦١)، والفوائد (١٩٦)، ومفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٣)، ومدارج السالكين (١/ ١٢٥).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «﴿حَكِيمًا﴾ أي: في جميع ما يقدره ويقضيه من الأمور التي يخلقها، وله الحكمة البالغة، والحجة الدامغة، والسلطان العظيم، والأمر القديم»^(١).

وقال ابن الوزير رَحِمَهُ اللهُ: «وأن له الحكمة البالغة فيما فعل وترك، وقدر وقضى»^(٢).

وقال الألوسي رَحِمَهُ اللهُ: «﴿حَكِيمٌ﴾: لا يفعل ولا يأمر إلا بما فيه حكمة ومصلحة»^(٣).

(١) تفسير ابن كثير (٤/٣٣٦).

(٢) إيثار الحق (٢٤٩).

(٣) روح المعاني (١٠/٦٣).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب والسنة والإجماع والعقل والفطرة.

أما أدلة الكتاب والسنة فهي أكثر من أن تحصر، قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ «أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل، كما هي ناشئة عن أسباب بها فعل، وقد دل كلامه وكلام رسوله على هذا وهذا في مواضع لا تكاد تحصى، ولا سبيل إلى استيعاب أفرادها»^(١).

ومن أنواع هذه الأدلة:

الأول: التصريح بلفظ الحكمة وما تصرف منه، كقوله تعالى:

﴿حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ﴾ [القمر: ٥]، وقوله: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣]، وقوله: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

الثاني: إخباره أنه فعل كذا لكذا، وأنه أمر بكذا لكذا، كقوله: ﴿ذَلِكَ

لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٩٧]، وقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ عِلْمٍ﴾ [الطلاق: ١٢]، وقال: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْغُرُوثَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلْبَ ذَلِكُمْ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٧].

(١) وقال رَحِمَهُ اللهُ في مفتاح دار السعادة (٣٦٣/٢): «والقرآن وسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مملوآن من تعليل الأحكام بالحكم والمصالح، وتعليل الخلق بهما، والتنبيه على وجوه الحكم التي لأجلها شرع تلك الأحكام ولأجلها خلق تلك الأعيان، ولو كان هذا في القرآن والسنة في نحو مئة موضع أو مئتين لسقناها، ولكنه يزيد على ألف موضع بطرق متنوعة».

الثالث: الإتيان بكى الصريحة في التعليل، كقوله تعالى: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ كُنْ لَا يَكُونُ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧]، وقوله سبحانه: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [٢٢] لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٢ - ٢٣].

الرابع: ذكر المفعول له؛ وهو علة للفعل المعلل به، كقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، وقوله: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَىٰ الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٤].

الخامس: الإتيان بأن والفعل المستقبل بعدها تعليلًا لما قبله، كقوله: ﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا﴾ [الأنعام: ١٥٦]، وقوله: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتِي﴾ [الزمر: ٥٦]، وقوله: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

السادس: ذكر (من أجل) وهو من صرائح التعليل، كقوله: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

السابع: التعليل بلعل، وهي في كلام الله سبحانه وتعالى للتعليل مجردة عن معنى الترجي، فإنها إنما يقارنها معنى الترجي إذا كانت من المخلوق، كقوله: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، وقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ

قَبْلَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿البقرة: ١٨٣﴾، وقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، وقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥].
 فـ(لعل) في هذا كله قد أخلصت للتعليل، والرجاء الذي فيها متعلق بالمخاطبين.

الثامن: ذكر الحكم الكوني والشرعي عقيب الوصف المناسب له، تارة يذكر بأن وتارة يقرن بالفاء وتارة يذكر مجرّداً.

فالأول كقوله: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَاهُ، زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَا رَعْبًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٩ - ٩٠].

والثاني كقوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾ [المائدة: ٣٨].

والثالث كقوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾ [الذاريات: ١٥]^(١).

التاسع: تعليله سبحانه عدم الحكم القدري والشرعي بوجود المانع منه، كقوله: ﴿وَلَوْ لَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِّن فِضَّةٍ﴾ [الزخرف: ٣٣]، ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِن يُنَزِّل بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ [الشورى: ٢٧]، وقوله: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ﴾ [الإسراء: ٥٩].

العاشر: إخباره عن الحكم والغايات التي جعلها في خلقه وأمره،

(١) قال ابن القيم رحمه الله: «وهذا في التنزيل يزيد على عدة آلاف موضع، بل القرآن مملوء منه»
 شفاء العليل (٢/ ٥٥٠).

كقوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢]، وقوله: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهْدًا ۝٦ وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا ۝٧ وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا ۝٨ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا ۝٩ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا ۝١٠ وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا ۝١٤ لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ۝١٥ وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا﴾ [النبا: ١٤ - ١٦]، وقوله: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا ۝٢٥ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ۝٢٦ وَجَعَلْنَا فِيهَا رِوْشًى شَجَاجَةً وَأَشْجِينَ مَاءً فُرَاتًا﴾ [المرسلات: ٢٥ - ٢٧].

الحادي عشر: إنكاره سبحانه على من زعم أنه لم يخلق الخلق لغاية ولا لحكمة، كقوله: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]، وقوله: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: ٣٦]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْبٍ ۝٣٨ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الدخان: ٣٨ - ٣٩].

الثاني عشر: إنكاره سبحانه أن يسوى بين المختلفين أو يفرق بين المتماثلين، وأن حكمته وعدله يأبى ذلك.

أما الأول فكقوله: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ۝٣٥ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: ٣٥ - ٣٦]، وأما الثاني فكقوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

الثالث عشر: أمره سبحانه بتدبر كلامه والتفكير فيه وفي أوامره ونواهيه وزواجره، ولولا ما تضمنه من الحكم والمصالح والغايات المطلوبة والعواقب الحميدة التي هي محل الفكر لما كان للتفكير فيه معنى، كقوله تعالى: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

الرابع عشر: إخباره عن صدور الخلق والأمر عن حكمته وعلمه،

فيذكر هذين الاسمين عند ذكر مصدر خلقه وشرعه، تنبيهاً على أنهما إنما صدرا عن حكمة مقصودة مقارنة للعلم المحيط التام، كقوله: ﴿وَأَنَّكَ لَتَلَقَىٰ أَفْقَرًا مِّنْ لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ [النمل: ٦]، وقوله: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [الزمر: ١]، وقوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨].

الخامس عشر: إخباره بأن حكمه أحسن الأحكام وتقديره أحسن التقادير، ولولا مطابقته للحكمة والمصلحة المقصودة المرادة لما كان كذلك، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِّنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَبِيدُونَ﴾ [البقرة: ١٣٨]، وقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٢٥]، وقال: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤].

السادس عشر: إخباره سبحانه أنه على صراط مستقيم كما في قوله حاكياً عن نبيه هود: ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِن دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٦]، والثاني قوله: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ٧٦]، ووصفه سبحانه بأنه على صراط مستقيم هو كونه يقول الحق ويفعل الصواب، فلا يقول إلا ما يحمد عليه، لا يفعل إلا ما يحمد عليه لكونه حقاً وعدلاً وصدقاً وحكمةً في نفسه.

السابع عشر: حمده سبحانه لنفسه على جميع ما يفعله، وأمره عباده بحمده، وهذا لما في أفعاله من الغايات والعواقب الحميدة التي يستحق فاعلها

الحمد، فهو يحمد على نفس الفعل، وعلى قصد الغاية الحميدة به، وعلى حصولها، كقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [سبا: ١]، وقوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِيلِ وَكِبَرَةُ تَكْبِيرًا﴾ [الإسراء: ١١١].

الثامن عشر: إخباره بإنعامه على خلقه وإحسانه إليهم وأنه خلق لهم ما في السموات وما في الأرض، وأعطاهم الأسعاع والأبصار والأفئدة ليتم نعمته عليهم، ومعلوم أن المنعم المحسن لا يكون كذلك ولا يستحق هذا الاسم حتى يقصد الإنعام على غيره والإحسان إليه، فلو لم يفعل سبحانه لغرض الإنعام والإحسان لم يكن منعماً في الحقيقة ولا محسناً؛ إذ يستحيل أن يكون كذلك من لم يقصد الإنعام والإحسان، وهذا غني عن التقرير.

يوضحه أنه سبحانه حيث ذكر إنعامه وإحسانه فإنما يذكره مقروناً بالحكم والمصالح والمنافع التي خلق الخلق وشرع الشرائع لأجلها، كقوله في آخر سورة النحل: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُم سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ [النحل: ٨١]، فهذا في الخلق، وقال في الشرع في أمره باستقبال الكعبة: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأَتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٠]، وقال في أمره بالوضوء والتيمم: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، فجعل تمام نعمته في أن خلق ما خلق

للإحسان وأمر بما أمر لذلك.

التاسع عشر: اتصافه بالرحمة وأنه أرحم الراحمين وأن رحمته وسعت كل شيء، وذلك لا يتحقق إلا بأن يقصد رحمة خلقه بما خلقه لهم وبما أمرهم به، فلو لم تكن أوامره لأجل الرحمة والحكمة والمصلحة وإرادة الإحسان إليهم لما كان رحمة، ولو حصلت بها الرحمة لكانت اتفاقية لا مقصودة وذلك لا يوجب أن يكون الأمر سبحانه أرحم الراحمين، فتعطيل حكمته والغاية المقصودة التي لأجلها يفعل إنكار لرحمته في الحقيقة وتعطيل لها.

العشرون: جوابه سبحانه لمن سأل عن التخصيص والتمييز الواقع في أفعاله بأنه لحكمة يعلمها هو سبحانه، وإن كان السائل لا يعلمها، كما أجاب الملائكة لما قال لهم: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾، فقالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾، فأجابهم بقوله: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، ولو كان فعله مجرداً عن الحكم والغايات والمصالح لكان الملائكة أعلم من أن يسألوا هذا السؤال، ولم يصح جوابهم بتفرده بعلم ما لا يعلمونه من الحكم والمصلحة التي في خلق هذه الخليفة.

الحادي والعشرون: إخباره سبحانه عن تركه بعض مقدوره لما يستلزمه من المفسدة وأن المصلحة في تركه، ولو كان الأمر راجعاً إلى محض المشيئة لم يكن ذلك علة للحكم، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (٢٢) ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢ - ٢٣]، فعلى سبحانه عدم إسماعهم السماع الذي ينتفعون به - وهو سماع الفهم - بأنهم لا خير فيهم يحسن معه أن يسمعهم، وبأن فيهم مانعاً آخر يمنع من الانتفاع بالمسموع لو سمعوه وهو الكبر،

فالأول من باب تعليل عدم الحكم بعدم ما يقتضيه، والثاني من باب تعليله بوجود مانعه وهذا إنما يصح ممن يأمر وينهى ويفعل للحكم والمصالح^(١).

وأما الإجماع؛ فممن نقله:

- شيخ الإسلام، قال رَحِمَهُ اللهُ: «وكذلك الحكمة وشرع الأحكام للحكم مما اتفق عليه الفقهاء مع السلف»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «ومن وافق جهم بن صفوان من المثبتين للقدر على أن الله لا يفعل شيئاً لحكمة ولا لسبب، وأنه لا فرق بالنسبة إلى الله بين المأمور والمحذور، ولا يجب بعض الأفعال ويبغض بعضها؛ فقوله فاسد مخالف للكتاب والسنة واتفاق السلف»^(٣).

- ابن القيم، قال رَحِمَهُ اللهُ: «وجهور الأمة يثبت حكمته سبحانه، والغايات المحمودة في أفعاله، فليس مع النفاة سمع ولا عقل ولا إجماع، بل السمع والعقل والإجماع والفطرة تشهد ببطلان قولهم»^(٤).

- ابن الوزير، قال رَحِمَهُ اللهُ في سياق كلامه على الحكمة: «فلو ادعى مدع إجماع المتأخرين مع إجماع المتقدمين من المسلمين على ذلك [أي على إثبات الحكمة]؛ لما بعد عن الصواب، والله الهادي»^(٥).

(١) انظر: شفاء العليل (٢/ ٥٣٧-٥٦٩)، وانظر كذلك: مفتاح دار السعادة (٢/ ٣٦٣-٣٦٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٨٥).

(٣) منهاج السنة (٣/ ٩٨)، وانظر: جامع المسائل (٢/ ٢٧٨).

(٤) شفاء العليل (٢/ ٥٧٠-٥٧١).

(٥) إيثار الحق (١٩٠).

وأما دلالة الفطرة؛ فحكاها غير واحد من أهل العلم، منهم: ابن تيمية^(١)، وابن القيم^(٢)، وابن الوزير^(٣).

وتقريرها: أن كل أحد يجد في نفسه ضرورة أن هذا الكون فيه من الحكم والمصالح ما لا يمكن حصره، وذلك أنه يرى هذا الوجود حوله «شاهد بحكمته وعنايته بخلقه أتم عناية، وما في مخلوقاته من الحكم والمصالح والمنافع والغايات المطلوبة والعواقب الحميدة أعظم من أن يحيط به وصف أو يحصره عقل، ويكفي الإنسان فكره وخلقه وأعضائه ومنافعها وقواه وصفاته وهياتة فإنه لو استنفد عمره لم يحيط علماً بجميع ما تضمنه خلقه من الحكم والمنافع على التفصيل»^(٤).

ومن مشهور ذلك ما حصل لخديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لما جاءها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يرجف فؤاده من الخوف في قصة ابتداء الوحي، ففيه قولها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كلا، أبشر فوالله لا يخزيك الله أبداً، فوالله إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق»^(٥).

فاستدللت على أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يخزيه بأن من جعله الله متصفاً بهذه

(١) انظر: شرح الأصبهانية (٧٠٠).

(٢) انظر: شفاء العليل (٢/ ٥٣٧ و ٥٧١ و ٥٩٢).

(٣) انظر: إيثار الحق (١٨٢).

(٤) شفاء العليل (٢/ ٥٧١).

(٥) رواه البخاري: كتاب بدء الوحي إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٧/ ١) ح (٣)، ومسلم:

كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١/ ١٣٩) ح (١٦٠).

الأخلاق، فحكمته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تَأْبَى أَنْ يَخْزِيَهُ، وهذا الفهم منها لم يكن بوحى إذ لم يكن ثَمَّ وحى، بل إنما كان بفطرتها التي فطرها الله عليها^(١).

ومن هذا الباب أيضًا: أن الخلق مفطورون على التسوية بين المتماثلات والتفريق بين المختلفات، وهذه هي حقيقة الحكمة، إذ الحكمة - كما سيأتي - وضع الشيء في موضعه، وهذا مبني على مرتبتين: تمييز وتنزيل، والتمييز راجع في الحقيقة إلى التسوية بين المتماثلات والتفريق بين المختلفات، والتنزيل تابع للتمييز.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وقد ركز الله في فطر الناس وعقولهم التسوية بين المتماثلين وإنكار التفريق بينهما، والفرق بين المختلفين وإنكار الجميع بينهما»^(٢).

وأما دلالة العقل؛ فمن وجوه أشهرها^(٣): دلالة التخصيص والترجيح، وتقريرها أن الممكن لا بد له من مرجح لوجوده على عدمه، وإلا لم يوجد.

فلا بد مع القدرة على إيجاده من إرادة ترجح وجوده على عدمه، وهذه الإرادة لا بد أن تكون لحكمة وإلا لم تكن إرادة، فلا يعقل إرادة بغير حكمة، فآل الأمر إلى أن الحكمة هي المرجح.

فيلزم على إنكار الحكمة لوازم باطلة، لأن نفيها نفى للإرادة، وبالتالي

(١) انظر: منهاج السنة (٤٣٨/٥)، والصفدية (٢٢٥/١).

(٢) إعلام الموقعين (٢٤٨/٢).

(٣) وثمة وجوه أخرى عقلية في الدلالة على الحكمة، أقل التصاقاً بمسألة الحكمة من هذا الدليل، كدلالة الإحكام والإتقان، ودلالة آيات الأنبياء، وغيرها. انظرها في: الحكمة والتعليل للشهري (٢/٤٥٢-٥١٩).

نفى للفعل، أو القول بالترجيح بدون مرجح، أو القول بالعبث عليه
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وكل ذلك باطل.

قال المقبلي رَحِمَهُ اللهُ: «الحجة على وجوب تعليل أفعاله تعالى بالحكم هو
لزوم العبثية لعدم القول به، وألا يقع الفعل ... ولزوم أن نظام العالم ومحاسن
الشريعة اتفاقية، فهذه ثلاث حجج عقلية، كل منها أكبر من أختها»^(١).
وسياتي مزيد كلام على هذه المسألة قريباً^(٢).

(١) العلم الشامخ (١٣١-١٣٢).

(٢) انظر ما يأتي ص (٤٥٦).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

مسألة الحكمة والتعليل من أجل مسائل باب القدر، بل من أجل مسائل الدين كله، وما من شيء من أحكام الدين والدنيا إلا وله تعلق بهذه المسألة.

قال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ: «هذه المسألة كبيرة من أجل المسائل الكبار التي تكلم فيها الناس، وأعظمها شعوباً وفروعاً، وأكثرها شبهاً ومحارات؛ فإن لها تعلقاً بصفات الله تعالى وبأسماؤه وأفعاله وأحكامه من الأمر والنهي والوعد والوعيد، وهي داخلة في خلقه وأمره، فكل ما في الوجود متعلق بهذه المسألة، فإن المخلوقات جميعها متعلقة بها وهي متعلقة بالخالق سبحانه، وكذلك الشرائع كلها: الأمر والنهي والوعد والوعيد متعلقة بها، وهي متعلقة بمسائل القدر والأمر وبمسائل الصفات والأفعال، وهذه جوامع علوم الناس»^(١).

وقال مرعي الكرمي رَحْمَةُ اللَّهِ: «وهذه المسألة؛ مسألة غايات أفعال الله ونهاية حكمته مسألة عظيمة، لعلها أجل المسائل الإلهية»^(٢).

وقبل الشروع في بيان هذه المسألة لا بد من التعريف بالحكمة في اللغة، وكذا التعريف بالعلة، لأن الحكمة كثيراً ما يعبر عنها بالعلة^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (٨ / ٨١).

(٢) رفع الشبهة والغرر (٥٤).

(٣) وللحكمة مرادفات اصطلاحية أخرى مثل: الغرض، والغاية، والباعث، والمعنى، والسبب، والقصد، والهدف، والمرمى، وهذا بحسب اصطلاح المتكلمين وغيرهم، وإلا فاللفظ الشرعي هو الحكمة، كما سيأتي التنبيه عليه، وقد اقتصرنا على بيان معنى العلة فقط، لكونها أكثر ما استخدم، ولأنها ألصق تلك الكلمات بمعنى الحكمة، وكثيراً ما تذكر مقرونة بها فيقال: الحكمة والتعليل.

الحِكْمَةُ في اللغة: من حكم يحكم حكمًا، ومادة (حكم) أصل واحد يدل على المنع^(١)، قال جرير^(٢):

أبني حنيفة أحكموا سفهاءكم
إني أخاف عليكم أن أغضبا
أي امنعوهم.

وقد ذكر أهل اللغة للحكمة معانٍ مرجعها إلى هذا الأصل؛ ف قيل:
الحكمة العدل، لأنها تمنع من الظلم.

وقيل: الحكمة العلم، لأنها تمنع من الجهل.

وقيل: الحكمة الحلم، لأنها تمنع من السفه والطيش.

وقيل: الحكمة الإتيقان، لأنها تمنع من الفساد.

وفسرت الحكمة كذلك بما يمنع من السوء والشر، ففسرت بالنبوة وبالقرآن^(٣)، وذلك أن هذه الأمور تمنع من الشر الذي هو عبادة غير الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، لذلك قال الراغب أن (حَكَمَ): «أصله: منعٌ منعًا لإصلاح»^(٤).

الحكمة في الشرع: اختلفت عبارات أهل العلم - سلفهم وخلفهم - في معنى الحكمة في الشرع، فمن ذلك:

قال مجاهد رَحِمَهُ اللهُ: «الإصابة في القول والفعل».

وقال مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ: «الحكمة المعرفة بدين الله والفقه فيه والاتباع

(١) انظر: مقاييس اللغة (٢/ ٩١).

(٢) ديوان جرير (٤٧).

(٣) انظر: القاموس المحيط (٤/ ٩٧).

(٤) المفردات (٢٤٨).

له»، وقال: «الحكمة التفكر في أمر الله والاتباع له».

وقال ابن زيد رَحِمَهُ اللهُ: «الحكمة العقل في الدين».

وقال قتادة ومجاهد رَحِمَهُمَا اللهُ: «الحكمة هي الفقه في القرآن»^(١).

وقال ابن قتيبة رَحِمَهُ اللهُ: «الحكمة هي العلم والعمل، لا يسمى الرجل حكيمًا حتى يجمعهما»^(٢).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ولا ريب أن الحكمة هي العلم والعمل بها، كما فسرهما بذلك مالك بن أنس وغيره من الأئمة»^(٣).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «الحكمة هي معرفة الحق والعمل به»^(٤).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والحكمة هي العلم النافع والعمل الصالح، وسمي حكمة لأن العلم والعمل قد تعلقا بمتعلقهما، وأوصلا إلى غايتيهما»^(٥).

وقال ابن الوزير رَحِمَهُ اللهُ: «العلم بأفضل الأعمال، والعمل بمقتضى ذلك العلم»^(٦).

وقيل غير ذلك، وعند تأمل هذه الأقوال يرى أنها على قسمين:

الأول: تفسير الحكمة بالأمر العلمي، كالعلم بالدين والعقل فيه.

(١) انظر هذه الأقوال في تفسير القرطبي (٤/٣٥٦).

(٢) غريب القرآن (٣٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١١/٤١٥).

(٤) المصدر السابق (١٩/١٦٤)، وانظر: النبوات (١/١٧٣).

(٥) شفاء العليل (٢/٥٣٧).

(٦) إيثار الحق (١٨١).

الثاني: تفسيرها بمجموع العلم والعمل، وهذا هو الصواب، وبناءً على هذا فالحكمة مبناها على أمرين:

- العلم بدقائق الأمور، والتمييز بينها، ومعرفة ما يخص كل معين منها.
 - العمل بمقتضى ذلك العلم، وتنزيله على الواقعة المعينة.
- هذا هو المراد بالحكمة على وجه العموم.

وأما العِلَّة في اللغة، فهي: من علَّ، وعلَّ في لغة العرب ترجع إلى ثلاثة أصول:

الأول: التكرار أو التكرير، ومنه العَلَل، وهي الشربة الثانية، يقال: علَّل بعد نَهْل، فالنَّهْل: الشربة الأولى، والعَلَل: الشربة الثانية.

الثاني: العائق يعوق، ومنه قولهم: لا تعدم خرقاء علة، أي عائقاً تتعلل به.

الثالث: المرض والضعف، يقال: عل المريض فهو عليل^(١).

وهذا الأصل هو - عند التأمل - فرع عن الأصل السابق، إذ المرض والضعف هو من جملة العوائق التي تعوق المرء عن وجهته.

ومما ذكر في معنى العلة: أنها السبب، يقال هذه علته: أي سببه^(٢).

وهذا المعنى هو الأنسب للمعنى الاصطلاحي للعلة.

وأما العلة في هذا الباب: فيراد بها ما يراد بالحكمة، فتطلق على أنها مرادف اصطلاحى لها كما تقدم.

(١) انظر: مقاييس اللغة (٤/ ١٣)، وانظر كذلك: تهذيب اللغة (١/ ١٠٥)، ولسان العرب (١٣/ ٤٩٥).

(٢) انظر: المحكم لابن سيده (١/ ٤٦).

والكلام على عقيدة أهل السنة في الحكمة في مسائل:

المسألة الأولى: مرادهم بالحكمة، وشمولها للشرع والقدر.

ما مضى في تعريف الحكمة في الشرع هو من حيث العموم، وأما في حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فتنضمن أمرين:

الأول: الإحكام والإتقان لما يفعله ﷻ.

الثاني: صدور فعله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن غايات حميدة وحكم عظيمة.

وكلا هذين النوعين هو في الشرع والقدر؛ فخلقه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في غاية الإحكام والإتقان، وهو صادر عن حكمة بالغة وغاية حميدة، وكذا الشرع هو في غاية الإحكام، وهو معلن بغايات حميدة.

فها هنا أربعة أمور:

- إحكام في الخلق.
- إحكام في الشرع.
- علل حميدة للخلق.
- علل حميدة للشرع.

فالأمران الأول والثاني لا خلاف فيهما، فكل المسلمين يقرون بأن سبحانه قد أحكم خلقه وشرعه، فهما في غاية الكمال والإتقان.

وهذا الإحكام هو دليل على الحكمة؛ إذ لا معنى للإحكام إلا الفعل لحكمة مقصودة، فإذا انتفت انتفى الإحكام^(١).

(١) انظر: النبوات (٢/ ٩٢٤).

وكذا التعليل في شرعه ليس فيه خلاف بين المسلمين^(١)، إلا ما كان من نفاة القياس^(٢)، وخلافهم فيه غير معتبر^(٣)، على أن بعضهم لا ينفي أصل التعليل، بل يقول بالقياس المنصوص على علته^(٤).

بل لا يمكن فقيهاً أن يتكلم في الفقه وأصوله إلا بإثبات التعليل في الشريعة^(٥).

وأما التعليل في الخلق فهو موضع النزاع، ومذهب أهل السنة فيه - على ما سيأتي بيانه - أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في خلقه حكماً عظيمة لأجلها سبحانه فعل وخلق.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ^(٦):

والحكمة العليا على نوعين أي - ضاً حُصْلاً بقواطع البرهان
إحداهما في خلقه سبحانه نوعان أيضاً ليس يفترقان

(١) فقد حكى الإجماع على أن الشرائع معللة: ابن الحاجب رَحِمَهُ اللهُ. انظر: مختصر ابن الحاجب مع شرحه رفع الحاجب (٤/٣٢٨).

(٢) انظر: الإحكام لابن حزم (٨/٧٦-٧٧)، فقد عقد باباً صرح فيه بأن القول بالعلل باطل في جميع أحكام الدين، وأن من قال بإثبات القياس الجلي من الظاهرية كالفاساني وأضرابه؛ فقلوه لا يُعتد به، ولا هو قول داود - إمام المذهب -، وانظر كذلك: البحر المحيط للزركشي (٥/١٨-١٩).

(٣) فتاوى ومسائل ابن الصلاح (١/٢٠٧).

(٤) انظر: إرشاد الفحول (٢/٨٦١).

(٥) انظر: شفاء العليل (٢/٥٧٣ و ٥٧٥)، وانظر كذلك: الرد على البكري (٢١٩).

(٦) النونية (١٧٨) رقم (٣٢٨٤-٣٢٨٩).

إحكام هذا الخلق إذ إيجاده في غاية الإحكام والإتقان
 وصدوره من أجل غايات له وله عليها حمد كل لسان
 والحكمة الأخرى فحكمة شرعه أيضاً وفيها ذاك الوصفان
 غاياتها اللائي مُحدِن وكونها في غاية الإتقان والإحسان
 وللحكمة - المرادة في هذا البحث - أوصاف:

الأول: أنها ملازمة لأفعال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فلا يخلو فعل من أفعاله من
 حكمة حميدة.

الثاني: أنها المرجح للفعل أو الترك.

الثالث: أنها مطلوبة بفعله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أي أنها مرادة له ﷻ، فلم تقع
 اتفاقاً أو تبعاً.

الرابع: أنها القصد الأصلي والأولي له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والفعل وسيلة إليها.

الخامس: أنها محبوبة له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

السادس: أنها متعلق محبته وحمده والثناء عليه من خلقه.

السابع: أنها مظهر من مظاهر اتصافه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بصفات الكمال.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ مَعْرُفًا الْحِكْمَةَ: «هي الغاية التي يفعل لأجلها،
 وتكون هي المطلوبة بالفعل، ويكون وجودها أولى من عدمها»^(١).

وقال: «وهي الغاية المحبوبة له، المطلوبة، التي هي متعلق محبته وحمده،
 ولأجلها خلق فسوى، وقدر فهدى، وأمات فأحيا، وأسعد وأشقى، وأضل

وهدى، ومنع وأعطى، وهذه الحكمة هي الغاية والفعل وسيلة إليها^(١).

أما ملازمتها لأفعال الله وعدم خلوها منها؛ فلأنها - كما سيأتي - من الصفات الذاتية التي لم يزل الله ولا يزال متصفًا بها، فخلو فعل من أفعاله منها نقص في ذاته ينزه عنه.

وهذا شامل للشرع والقدر كما تقدم، وشامل أيضًا للدارين^(٢).

ويقال أيضًا: قد ثبت أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَالَمٌ مريد، وهذا من لوازم ذاته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والحكمة لازمة للعلم وللإرادة، أما لزومها للإرادة: فلأنه لا إرادة بدون حكمة - كما سيأتي قريبًا -، وأما لزومها للعلم: فلأن العلم موجب لترك القبيح لما فيه من القبح، وفعل الحسن لما فيه من الحسن، وهذه هي حقيقة الحكمة، وخلاف ذلك بفعل القبيح وترك الحسن جهل ينزه الله عنه. فإذا ثبت كون الحكمة لازمة للعلم والإرادة، وهما لازمان للذات الإلهية؛ فالحكمة لازمة لها أيضًا^(٣).

وأما كونها المرجح للفعل أو الترك؛ فلأن الإرادة والقدرة بمجردهما لا يخصصان معينًا على معين، لأن نسبتها إلى جميع المتماثلات سواء، فلا بد من مرجح للفعل، وهذا المرجح لا يكون إلا الحكمة^(٤).

ووجوب أن يكون هذا المرجح هو الحكمة هو لأن الفاعل المريد إنما

(١) طريق المهجرتين (١/١٩٣).

(٢) انظر: الداء والدواء (٣٥).

(٣) انظر: النبوات (٢/٩٢٤).

(٤) انظر: درء التعارض (٤/٢٠٣).

يرجح مراداً على مراد بما ينضم إلى إرادته من محبة هذا المراد، أو محبة ما يؤول إليه، فلا يعقل أن يرجح المراد إذا استوى عنده وجوده وعدمه، بل لا بد أن يكون وجوده أولى عنده من عدمه^(١)، وهذه هي حقيقة الحكمة.

وليس معنى انضمام الحكمة إلى الإرادة أن الإرادة كانت ولا حكمة، ثم انضمت الحكمة إليها، بل المعنى أن الإرادة لا تستقل بنفسها بل لا بد معها من حكمة.

فالإرادة تابعة للحكمة، فكل ما يشاء الله وجوده فإنما شاءه لحكمة، وأوجده لحكمة، فالفعل وجوداً ومشئته - قبل ذلك - إنما كان لحكمة، فصارت الحكمة هي الباعث والقصد الأول لكل فعل؛ لمشيئته أولاً، ثم لإيجاده.

قال الألوسي رَحِمَهُ اللهُ في قوله تعالى: ﴿وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١]: «﴿وَمَا نُنَزِّلُهُ﴾ أي: نوجد وما نكوّن شيئاً من تلك الأشياء ملتبساً بشيء من الأشياء ﴿إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾؛ أي إلا ملتبساً بمقدار معين تقتضيه الحكمة، وتستدعيه المشيئة التابعة لها من بين المقدورات الغير المتناهية، فإن تخصيص كل شيء بصفة معينة وقدر معين ووقت محدود دون ما عدا ذلك، مع استواء الكل في الأشكال وصحة تعلق القدرة به؛ لا بد له من حكمة تقتضي اختصاص كل من ذلك بما اختص به»^(٢).

وكل من الحكمة والإرادة متلازمان؛ أما استلزام الإرادة للحكمة فلأنه

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٦/٤٥٨-٤٥٩).

(٢) روح المعاني (١٤/٣٠).

لا فعل حاصل بإرادة مجردة عن الحكمة، فإن هذا غير معقول - ولو عقل
 كان سفهاً وعبثاً - ^(١)، ولا حكمة حاصلة بدون إرادة، إذ لا فعل حيثئذ،
 والفعل هو مظهر الحكمة.

وقد دلت الأدلة - كما تقدم - على أنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يفعل لأجل هذه
 الحكمة، فدل على أنها هي المرجح، لأنها محبوبة له ﷺ، والمحبة هي الغاية
 والحكمة العليا التي لأجلها كان كل شيء ^(٢).

وأما كونها مطلوبة بفعله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فمعناه أنها لم تقع اتفاقاً، كما لو رمى
 رجل حجراً من نافذة فأصاب أفعى في الطريق يتضرر بها الناس فقتلها.
 وليست تبعاً للفعل؛ حصلت عقبيه حصولاً مجرداً عن إرادة الفاعل، بل
 هي مرادة للفاعل مقصودة له.

وذلك أن الحكمة إنما تتصور في حق من عمل شيئاً لشيء يريد بفعله الحكمة
 الناشئة عن فعله، وأما من لم يفعل شيئاً لشيء فلا يتصور في حقه الحكمة ^(٣).

والقول بنفي قصد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للحكمة يلزم منه وصفه بالنقص، فإن
 من فعل فعلاً ليس وجه الخير فيه هو مراده، وليس وجه الشر أيضاً هو
 مراده؛ فليس وصفه بالخير أقرب من وصفه بالشر، ومن كان هذا حاله هو
 للنقص أقرب منه للكمال، لأن أفعاله أشبهت أفعال الأطفال والسفهاء
 والمجانين، بل هي أنقص منها؛ لأن أفعال هؤلاء لم تخل من موافقة شهوة لهم؛

(١) انظر: النبوات (٢/ ٩٢٥).

(٢) انظر ما يأتي ص (٤٤٢).

(٣) انظر: طريق المهجرتين (١/ ٢٤٦).

فلم تتجرد في حقهم من كل داع، وتجردت في حق الأول من كل داع^(١).
وقصد الحكمة من عدمها هو محل الخلاف بين المسلمين في التعليل؛
فليس أحد من المسلمين إلا ويقر بالحكمة - إذ هذا أمر مشاهد لا ينكره إلا
من كابر - لكن الكلام في هذه هل هي مقصودة للفاعل، أم أنها حصلت
اتفاقاً أو تبعاً، يوضحه:

أنها القصد الأصلي والأولي له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والفعل إنما هو وسيلة إليها.
يبينه أن الحكمة صفة ذاتية له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهو سبحانه لم يتصف بها
لكونه فعل ما فيه حكمة، بل هي صفة لازمة له أزلاً وأبداً، لأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى
هو الكامل وكماله ذاتي ليس متوقفاً على فعله، ليس كالمخلوق الذي إنما يكمل
بفعله، فالله كمل ففعل، والمخلوق فعل فكمّل، وشتان ما بين الكمالين^(٢).
فالله ﷻ أراد الحكمة ابتداءً، والفعل هو المظهر لها والسبب في إبرازها،
وحكمته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تقتضي حصول الأشياء بأسبابها، فعادت الإرادة
الأصلية للحكمة.

وتقدم قريباً أن الحكمة سابقة للفعل ومشيتته، وأنها بذلك هي القصد الأول.
وأما كونها محبوبة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فلأن حكمته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - كسائر صفاته
- محبوبة له، فالله ﷻ يحب أسماءه وصفاته ويجب ظهور آثارها وموجبها، لأن
ذلك من لوازم كماله^(٣).

(١) انظر: جامع الرسائل لابن تيمية (١/ ١٠٣)، وإيثار الحق (١٨٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٣٨٧).

(٣) انظر: روضة المحبين (٦٤)، وعدة الصابرين (٨٥).

فالحكمة التي هي صفته محبوبة له، وكذا أثرها وموجبها في الخلق محبوب له.

وأما كونها متعلق بمحبته وحمده والثناء عليه؛ فمن وجهين:

الوجه الأول: أن متعلق محبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وحمده أمران^(١):

الأول: كماله ﷻ في ذاته.

الثاني: فعله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لما يستحق عليه الحمد والثناء.

ومن ذلك حكمته سبحانه، يحمد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عليها لاتصافه بها وعود حكمها عليه، ويحمد كذلك على أثر هذه الصفة العظيمة، وهو ما في الوجود من الحكم والغايات الحميدة التي هي أصل منافع المخلوقين وسعادتهم.

«فالحمد لازم الحكمة»^(٢)، و«وجود الملزوم بدون لازمه ممتنع»^(٣)، فيكون نفي الحكمة نفياً لحمده، نفياً كلياً عند من ينفي نوعي الحكمة، ونفياً دون ذلك لمن ينفي الحكمة العائدة إليه ويثبت الأخرى.

الوجه الثاني: أن إثبات الحكمة هو ملجأ أهل الإيمان لما يشاهدونه في الوجود من الشرور، وذلك أن المخلوقات على صنفين:

- ما خيره ظاهر.

- ما شره هو الظاهر.

(١) انظر: روضة المحيين (٦٠)، والفوائد (٢٦٦-٢٦٧).

(٢) طريق الهجرتين (١/٢٤٦).

(٣) تكررت هذه القاعدة في كلام شَيْخِي الإسلام رَحِمَهُمُ اللَّهُ، انظر على سبيل المثال: درء التعارض

(١٠/١٢٠)، الجواب الصحيح (٢/١٠٤)، ومدارج السالكين (١/٢٠٦ و٢٠٨)، وطريق

الهجرتين (١/٢١٧).

فأما ما خيره ظاهر، كانتصار الدين ورفعته، وذل الكفر وانحطاطه؛ فالنفوس منه على برد ويقين، يطالعون فيه آلاء الله وحكمته، وعظم فضله ورحمته ومنته على خلقه.

وأما ما شره ظاهر، كتغلب الكفار على المسلمين، وحصول الذلة والمهانة والقتل لأولياء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فقد يقع في بعض النفوس منه شيء، ويكون مدخلاً للشيطان عليها منه؛ يشككها في كمال ربها وما وعد به من نصرة الأنبياء وأتباعهم، وكسر أعدائهم، فيعمل بذلك على تبغيض الله إلى خلقه، وصرفهم عن صراطه المستقيم.

فيقابل أهل القرآن وعسكر الإيـان هذه الوسـوس والتشكيكات بالإيـان بحكمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأن له في تقدير هذه الشرور من الغايات الحميدة ما يستحق عليه أعظم الحمد وأجل الثناء، فلولا الإيـان بالحكمة وجعلها أصلاً محكماً يرد إليه ما خفي وتشابه؛ لما تحقق الحب لله والثناء عليه، فصار للحكمة خصوصية من بين سائر صفات الكمال في ذلك.

فالله سبحانه «لما اشتملت عليه صفاته من الكمال، وأسماؤه من الحسن، وأفعاله من الحكم والغايات المقتضية لحمده، المطابقة لحكمته، الموافقة لمحابه... لا يصدر عنه إلا كل فعل كريم مطابق للحكمة موجب للحمد»^(١).

وهذا يوضح المراد بكونها مظهرًا من مظاهر اتصافه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بصفات الكمال، بل هي من أعظمها.

ونفي الحكمة نفي لأفعال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، إذ الحكمة هي الغاية، والفعل

(١) طريق المهجرتين (١/ ٣٢٣).

وسيلة إليها، فنفي الغاية نفي للوسيلة، وذلك يستلزم إنكار ربوبيته وإلهيته^(١).
 فالحكمة مشاركة لسائر الصفات في دلالتها على كمال الرب ﷻ، وتختص
 الحكمة من ذلك بحظ وافر على ما تقدم بيانه.

المسألة الثانية: الحكمة هي اللفظ الشرعي، وأما لفظ العلة والغرض
 ونحوها فهي ألفاظ مجملة.

معنى الحكمة معنى شرعي جاء التعبير عنه في الشرع بهذا اللفظ
 (الحكمة)، وقد سبق عند عرض أدلة الحكمة سياق ما يبرهن ذلك.
 إلا أن هذا اللفظ الشرعي استُبدل بألفاظ أخرى مثل العلة، والغرض،
 والغاية، والباعث، والمعنى، والسبب، والقصد، والهدف، والمرمى.
 وهذه الألفاظ فيها ملحظان:

الأول: أن الشارع لم يعبر بها.

الثاني: أن هذه الألفاظ - عن آخرها - لا تخلو من إجمال، فهي مشتملة
 على حق وباطل.

والواجب التعبير عن المعاني الشرعية بالألفاظ الشرعية ما أمكن.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فطريقة السلف والأئمة أنهم يراعون المعاني
 الصحيحة المعلومة بالشرع والعقل، ويراعون أيضاً الألفاظ الشرعية؛
 فيعبرون بها ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «والمقصود هنا أن الأئمة الكبار كانوا يمنعون من إطلاق

(١) المصدر السابق (١/ ١٩٤).

(٢) درء التعارض (١/ ٢٤٥).

الألفاظ المبتدعة المجملة المشتبهة، لما فيها من لبس الحق بالباطل، مع ما توقعه من الاشتباه والاختلاف والفتنة، بخلاف الألفاظ الماثورة والألفاظ التي بُيِّنَت معانيها، فإن ما كان ماثورًا حصلت به الألفة، وما كان معروفًا حصلت به المعرفة»^(١).

وقد تطلق بعض هذه الألفاظ في أحد موطنين:

الأول: في محاجة الخصوم، فيخاطبون بما يعرفونه من مصطلحات.

الثاني: حيث أمن اللبس، وعرف مراد المتكلم^(٢).

المسألة الثالثة: أهل السنة يثبتون ما تضمنه معنى الحكمة اسمًا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَصِفَةً.

أهل السنة يثبتون ما أثبتته الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لنفسه، وما أثبتته له رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من الأسماء والصفات، ومن ذلك إثباتهم لصفة الحكمة، وكذا اسمه ﷻ الحكيم والحكم.

وصفة الحكمة صفة ذاتية، بمعنى أن الله لم يزل ولا يزال متصفًا بها، وهي كذلك شرعية عقلية، بمعنى أنها علّمت بالشرع وبالعقل.

فمن أسماء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الحكيم والحكم، قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «الحكيم: في أفعاله وأقواله، فيضع الأشياء في محالها؛ لعلمه وحكمته وعدله»^(٣).

(١) المصدر السابق (١/ ٢٧١).

(٢) انظر مجموع الفتاوى (٨/ ٣٩٥)، ففيه تجويز إطلاق لفظ الجبر إذا أمن اللبس وعلم القصد، مع ما في لفظ الجبر من إيهام.

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٩٨).

وأما الحكم فمعناه: الحاكم، أي الذي إليه الحكم، ورُد إليه فيه الأمر^(١).
واسم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الحكيم يتضمن معنى اسم الحكم وزيادة، فهو
متضمن لمعنيين: معنى الحكم، ومعنى الإحكام للخلق أي الإتقان، وكل منهما
شامل للشرع والقدر.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢):

وهو الحكيم وذاك من أوصافه نوعان أيضًا ما هما عدمان
حكم وإحكام وكل منهما نوعان أيضًا ثابتا البرهان
وأهل السنة سائرون في إثباتهم الحكمة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى على أصولهم، من
أنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ليس كمثله شيء؛ فحكيمته تليق به لا تشابه ما ثبت منها
للمخلوق، فله منها أعظم الكمال الذي يختص به فلا يشاركه فيه أحد،
وللمخلوق من ذلك ما يليق بضعفه ونقصه.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «كل ما خلقه وأمر به خلقه فيه حكمة بالغة وآيات
باهرة، لأجلها خلقه وأمر به، ولكن لا نقول: إن الله تعالى في خلقه وأمره كله
حكمة مماثلة لما للمخلوق من ذلك، ولا مشابهة له، بل الفرق بين الحكمتين
كالفرق بين الفعلين، وكالفرق بين الوصفين والذاتين، فليس كمثله شيء في
وصفه ولا في فعله ولا في حكمة مطلوبة له من فعله، بل الفرق بين الخالق
والمخلوق في ذلك كله أعظم فرق وأبينه وأوضحه عند العقول والفطر»^(٣).

(١) انظر: شأن الدعاء (٦١)، والمنهاج للحليمي (١/٢٠٧).

(٢) النونية (١٧٧) رقم (٣٢٦٦-٣٢٦٧).

(٣) مفتاح دار السعادة (٣/١٦).

ويتبع ذلك أنهم يفسرون الحكمة بمعناها الذي عرف بالشرع وبلسان العرب، ولا يفسرونها بما يعرفونه - أو يتوهمونه - في المخلوق، فإن هذا من أعظم الجناية في التعامل مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فإن في ذلك تشبيهاً لله بخلقه^(١)، فلا يفسرونها بتحصيل اللذة، أو دفع الهم والحزن ونحو ذلك.

المسألة الرابعة: حكمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نوعان:

- حكمة هي صفته ﷻ، وهي كما تقدم صفة ذاتية معنوية له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

- حكمة مخلوقة هي أثر اتصافه بالحكمة.

فيقال: الحكمة صفة الله ﷻ، ويقال: من حكمة الله نزول المطر، وخلق البحار ونحو ذلك، وذلك أن اسم الصفة - الذي هو الحكمة هنا - يراد اسم المصدر، ويراد به كذلك متعلقها وهو مسمى المفعول، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حكيم بالحكمة التي هي صفته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وما يخلقه من الحكم هو أثر تلك الحكمة^(٢). وقد سبقت الإشارة إلى الفرق بين الفعل والمفعول^(٣).

المسألة الخامسة: الحكمة التي هي الغاية بفعله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى منها ما يعود إليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ومنها ما يعود إلى خلقه.

يقرر أهل السنة ما دلت عليه نصوص الشرع، من أن الحكمة التي

(١) وهذا المسلك كان سبب انحراف كثير من أهل البدع عن الصراط المستقيم، فإنهم لما لم يعقلوا من الصفات غير ما يشاهدونه في المخلوق؛ توهموا أن إثباتها تنقصُ للرب ﷻ وتشبيهٌ له بخلقه، فلم يجدوا سبيلاً لتنزيهه عن هذا النقص إلا بتعطيل الصفات، فمثّلوا أولاً وعطلوا ثانياً، والله المستعان.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٢٧/٨).

(٣) انظر ما تقدم ص (٣٩٢).

يفعل الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لأجلها نوعان^(١):

- حكمة تعود إليه ﷻ، يحبها ويرضاها.
 - حكمة تعود إلى المخلوقين، يفرحون ويلتذنون بها.
- وهذا شامل للأمور الشرعية والكونية.

فأما الحكمة التي تعود إليه ﷻ فالكلام فيها مبني على مسألة عظيمة من مسائل الصفات، وهي أن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل، وقد سبق الكلام عليها فيما مضى^(٢)، والمقصود منها هنا أن الله ﷻ متصف بالحكمة، فالحكمة وصفه، ويفعل الحكمة، فقيام الحكمة به يقتضي أن يعود إليه حكمها، وهذا واضح جداً، ونفي حكمها في الحقيقة نفي لأصلها، ومجموع ذلك نفي لاستحقاقه الحمد، ونفي لاتصافه بالكمال، فيلزم من أثبت له الحكمة أن يثبت أنه ﷻ يعود إليه حكمة من أفعاله.

فإنه لا يعقل في الحكيم إلا الذي يفعل لحكمة تعود إليه، بل لا يعقل أن يفعل المختار فعلاً بدون حكمة تعود إليه، أو أن تكون الحكمة وعدمها بالنسبة إليه سواء، ولو تصور وجوده؛ فهو سفيه عابث ليس بحكيم^(٣).

إذا تقرر هذا فما هي الحكم التي تعود إليه ﷻ من أفعاله؟

الحكمة التي تعود إليه سبحانه هي في الحقيقة صفات من جملة صفاته التي تقوم به.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٣٥-٣٧).

(٢) انظر ما تقدم ص (٣٩٠-٣٩١).

(٣) انظر: منهاج السنة (٣/ ١٩٢-١٩٣ و ١٩٤)، ومجموع الفتاوى (٨/ ٨٩-٩٠ و ٢١١).

وبيان ذلك أن هذه الصفات هي في مقام التعليل لأفعاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فينزل الغيث رحمة بعباده، وينصر رسله محبة لهم ولدينهم، ويهلك أعداءه غضباً عليهم وانتقاماً منهم، وهكذا^(١)، لذا فإن إثبات حكمة تعود إليه لا يستلزم أن يكون مستكملاً بغيره، لأن هذه الحكم هي صفاته.

وهذه الحكم كلها مرجعها إلى صفة المحبة، لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يجب أسماؤه وصفاته، ويجب ظهور آثارها وموجباتها في المخلوقات - كما تقدم^(٢) -، وأفعاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - التي تتضمن الحكمة - هي عن أسماؤه وصفاته.

قال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ: «وكل فاعل بالإرادة؛ إرادته تستلزم محبة عامة لأجلها فعل، فالحب أصل وجود كل موجود، والرب تعالى يحب نفسه، ومن لوازم حبه نفسه أنها محبة مريدة لما يريد أن يفعله، وما أراد فعله فهو يريده لغاية يحبها، فالحب هو العلة الغائية التي لأجلها كان كل شيء»^(٣).

لذلك كان الانحراف في فهم صفة المحبة، وعدم التفريق بينها والمشية هو أصل الضلال في هذا الباب، قال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ: «فلو أثبتوا [أي الجهمية والمعتزلة] أنه سبحانه يحب ويفرح بحصول محبوبه - كما أخبر به الرسول -؛ تبين لهم حكمته، وتبين أيضاً أنه يفعل الأفعال لحكمة»^(٤).

وأما الحكمة التي تعود إلى المخلوقين؛ فهي أثر تلك الحكمة العائدة إليه

(١) انظر: الحكمة والتعليل للشهري (٢٠٨/١).

(٢) انظر ما تقدم ص (٤٣٤).

(٣) النبوات (٣٧٢/١)، وانظر: جامع المسائل (٢٠٨/٦).

(٤) منهاج السنة (٣٢٤/٥).

سبحانه من محبته ورحمته وإحسانه وكرمه وسائر الحكم التي هي صفاته كما تقدم، فهذه الصفات تطلب أثرها وتقتضيه، وهذا الأثر هو الحكم التي تعود على المخلوقين من حصول منافعهم وتحقيق مصالحهم، ودفع الشرور عنهم.

ولهذا كانت الأمور العامة التي يفعلها الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لحكمة عامة، ورحمة عامة^(١)، وهذه الحكمة العامة لا يلزم تحققها في كل معين، بل قد تتضمن هذه الحكم ضرراً لبعض المخلوقات، ومثال ذلك إرسال الرسل فإن فيه من الحكم والمصالح العامة ودفع الشرور ما لا يحيط به إلا الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، ومع هذا فقد تضمنت شروراً بالنسبة لبعض المخلوقين، كفرعون وأبي جهل وأمثالهم، فلا يلزم تحقق هذه المصالح في كل معين.

وهذه الشرور مغمورة في جانب المصالح الحاصلة، ثم هي ليست شروراً محضة بل هي مشتملة على حكم وغايات، هي باعتبارها خير ومصلحة^(٢).

المسألة السادسة: حكمته سُبحَانَهُ وَتَعَالَى كسائر صفاته لا يحيط بها الخلق.

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا صفاته ولا أفعاله، وأن الله ﷻ لا يحيط عباده به علماً، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، فالطمع مقطوع من الإحاطة بصفاته سُبحَانَهُ وَتَعَالَى - لا من جهة أصل المعنى -، ومن ذلك الحكمة، فلا يمكن أحداً من الخلق أن يدرك تفاصيل حكمة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى في خلقه وأمره، وما اطلعنا عليه من تفاصيل هذه الحكمة سواء بالوحي أو بغيره لا يساوي شيئاً في

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٩٣).

(٢) انظر: المصدر السابق (٨/ ٩٣-٩٤)، ومنهاج السنة (١/ ٤٦٢-٤٦٣).

جانب ما لم نطلع عليه.

ومما يبين ذلك؛ أن الحكمة - كما تقدم - مبناها على أمرين: علم بدقائق الأمور، وعمل بمقتضى ذلك العلم.

والإحاطة بعلم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بانتفائه، بل هو مما يُعلم اضطرارًا، لذا فقد ربط العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ بين انتفاء الإحاطة بتفاصيل الحكمة في كل شيء، وبين انتفاء الإحاطة بعلمه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فقال: «ولو ذهبنا نذكر ما يطلع عليه أمثالنا من حكمة الله في خلقه وأمره لزاد ذلك على عشرة آلاف موضع، مع قصور أذهاننا ونقص عقولنا ومعارفنا وتلاشيها، وتلاشي علوم الخلائق جميعهم في علم الله كتلاشي ضوء السراج في عين الشمس، وهذا تقريب وإلا فالأمر فوق ذلك»^(١).

ويكفي الإنسان فيما لم يدرك تفاصيله الإيمان المجمل بحكمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وأنه لا يخلو منها شيء من الشرع ولا القدر، ويستدل على ما خفي منها بما ظهر.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وما يخفى على العباد من معاني حكمته في صنعه وإبداعه وأمره وشرعه؛ فيكفيهم فيه معرفته بالوجه العام؛ أن تَضَمَّنَتْ حكمة بالغة - وإن لم يعرفوا تفصيلها - وأن ذلك من علم الغيب الذي استأثر الله به، فيكفيهم في ذلك الإسناد إلى الحكمة البالغة العامة الشاملة، التي علموا ما خفي منها بما ظهر لهم»^(٢).

(١) شفاء العليل (٢/ ٥٧٣).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/ ٣١٦)، وانظر: مجموع الفتاوى (٦/ ١٢٨).

ومعرفة الحكم والغايات في شرع الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وقدره من أعظم ما يزيد اليقين والإيمان، لذا فقد أمر الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى بالتفكير والتدبر في آياته الكونية والشرعية وما تضمنته من حكم وغايات، قال ﷺ: ﴿كَتَبَ أَنْزَلَهُ إِلَيْكَ مُبْرَكٌ لِيَذْبَرُوا إِلَيْهِمْ وَلِيَسْتَذْكُرُوا أَلَّا يُلَبِّ﴾ [ص: ٢٩]، وقال ﷺ: ﴿أَوَّلَ مَا يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

المسألة السابعة: ترتبط بالحكمة عدة مسائل في باب القدر، ومنها: مسألة التحسين والتقييح، ومسألة خلق الأفعال، ومسألة الهداية والإضلال، ومسألة الأسباب، ومسألة الاستطاعة، ومسألة تكليف ما لا يطاق، ومسألة الرضا بالقدر، ومسألة دخول الشر في القضاء، وهذا بيان بعضها:

أما مسألة التحسين والتقييح؛ فالكلام فيها كان فرعاً عن الكلام في الحكمة والتعليل^(١)، وقد تباينت مذاهب الناس فيها تبعاً لتباينها في هذه المسألة.

والمقصود هنا بيان علاقة التحسين والتقييح العقليين بمسألة الحكمة، فمن نفى الحكمة - وهم الجهمية والأشاعرة كما سيأتي -؛ نفى التحسين والتقييح العقليين، وجعل معرفتهما سمعية فقط، ومن أثبتها - وهم أكثر الناس من المسلمين وغيرهم -؛ أثبت التحسين والتقييح العقليين.

وذلك أنه لا يمكن القول بالتعليل إلا بالقول بأن الأشياء متضمنة للحسن والقبح في ذاتها، وإلا فلو خلت الأشياء من صفات بها تحسن وتقبح لما أمكن تعليل فعلها، بل يكون فعلها راجعاً لمحض المشيئة.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨ / ٩٠).

ومن هنا كان كل دليل يدل على تعليل أفعال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فهو دليل على الحسن والقبح العقليين، فإثبات الحكمة متضمن لإثبات التحسين والتقبيح العقليين.

وبالعكس؛ فإثبات التحسين والتقبيح العقليين يستلزم إثبات التعليل، إذ معنى تضمن الشيء لما يكون به حسناً أو قبيحاً، يقتضي أن فعل الحسن كان لحسنه، وترك القبيح كان لقبحه، وهذه هي حقيقة التعليل^(١).

ووجه آخر: وهو أن الحكمة قد تكون في المأمور به، وقد تكون في الأمر، وقد تكون في كليهما، فالعدل والإحسان إلى الخلق وصلة الرحم ونحو ذلك فيه منفعة وحكمة فيما لو فعله العبد بدون الأمر به، فإذا أمر به صار فيه حكمتان: حكمة في نفسه، وحكمة في الأمر، وهذا هو الغالب على الشريعة.

وأما ما ليس فيه حكمة في نفسه؛ ثم أمر به الشارع؛ صارت الحكمة فيه بالأمر لا في نفس المأمور؛ فإنه لا حكمة فيه، مثال ذلك أمر الله سبحانه لإبراهيم بذبح إسماعيل، فذات الذبح لا حكمة فيه ولا مصلحة، لذلك لم يكن مراداً لله سبحانه، وإنما المراد له امتثال الأمر من إبراهيم، وهو الذي فيه مصلحة، فلما حصل الامتثال أمر بعدم الذبح وبشر بأنه قد صدق الأمر وامثله^(٢).

فالأول - الذي فيه حكمة في نفسه وإن لم يأت الأمر به -: حسنه عقلي.

والثاني - وهو ما فيه حكمة في نفسه وأتى الأمر به -: حسنه عقلي وشرعي.

والثالث - وهو ما أمر به مما لا حكمة فيه في نفسه -: فهذا امتحان

(١) انظر: الحكمة والتعليل للشهري (٢/ ٥٦٢-٥٦٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٤/ ١٤٤-١٤٥).

وابتلاء، والحسن فيه إنما هو في الأمر به لا في ذاته.

فالتفصيل الواقع في مسألة التحسين والتقبيح مبني على التفصيل في الحكمة، والله أعلم.

وأما مسألة خلق الأفعال؛ فالكلام فيها كان سبباً في الكلام في مسألة الحكمة، إذ أن من لم يثبت للعبد قدرة ولا اختياراً، بل جعله مجبوراً على أفعاله - وهم الجهمية والأشاعرة - لم يثبت الحكمة، وذلك لأن جبر العبد على الذنب ثم عقوبته عليه ظلم ينافي العدل والحكمة في بدائه العقول. أما منافاته للعدل فظاهرة.

وأما منافاته للحكمة، فإن عقوبة من أكره على المعصية وضع للشيء في غير موضعه، وبناءً على ذلك فإثبات الجبرية للحكمة نقض لأصلهم في الجبر، وإذا انتقض أصلهم في الجبر انتقض مذهبهم في كل مسائل القدر وبان تناقضهم، ففراراً من هذا المأزق نفوا التعليل في أفعاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأنه يفعل لمحض المشيئة وصرف الإرادة.

وبالمقابل؛ فإثبات القدرة والاختيار للعبد يقتضي أن إثابة المطيع إنما هي لطاعته، وعقوبة العاصي إنما هي لمعصيته، وهذا يقود إلى إثبات التعليل من طريقين:

الأول: أن إثابة المطيع لطاعته، وعقوبة العاصي لمعصيته هي حقيقة الحكمة، لأنها وضع للشيء في موضعه الذي يناسبه.

الثاني: أن ذلك يقتضي إثبات الحسن في الطاعة، والقبح في المعصية، وثبوت الحسن والقبح يستلزم التعليل كما تقدم.

ومن هذا يتبين أن إثبات الحكمة هو من أهم المطالب في باب القدر، إذ الإيمان بالقدر مداره على أصليين: إثبات القدر وخلق الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لأفعال العباد، وإثبات الحكمة له سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، وهما متلازمان أشد ما تكون الملازمة، فلا إيمان بقدر إلا بإثبات الحكمة، ولا يمكن إثبات الحكمة إلا بإثبات القدر. وكل من القدر والحكمة والشرع أصول أخذ بعضها برقاب بعض، لتشمل الدين كله، ولا يتأتى اجتماعها إلا على أصول سلف الأمة، والله المستعان.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والمقصود أن ورثة الرسل وخلفاءهم - لكمال ميراثهم لنبيهم - آمنوا بالقضاء والقدر والحكم والغايات المحمودة في أفعال الرب وأوامره، وقاموا مع ذلك بالأمر والنهي، وصدقوا بالوعد والوعيد، فأمنوا بالخلق الذي من تمام الإيمان به إثبات القدر والحكمة، وبالأمر الذي من تمام الإيمان به الإيمان بالوعد والوعيد وحشر الأجساد والثواب والعقاب، فصدقوا بالخلق والأمر، ولم ينفوهما بنفي لوازمهما كما فعلت القدريّة المجوسية والقدريّة المعارضة للأمر بالقدر، وكانوا أسعد الناس بالخلق وأقربهم عصبة في هذا الميراث النبوي، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

واعلم أن الإيمان بحقيقة القدر والشرع والحكمة لا يجتمع إلا في قلوب خواص الخلق ولب العالم»^(١).

والحاصل أن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى في كل ما قدره وقضاه حكم عظيمة، وأنه لا يخلو فعل من أفعاله من الحكمة، والله أعلم.

(١) طريق المجرتين (١/ ١٩٤-١٩٥).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف المعتزلة والأشاعرة أهل السنة في إثبات الحكمة في أفعال

الرب سبحانه.

أما المعتزلة؛ فذهبوا إلى إثبات الحكمة، وأنه لا يخلو فعل من أفعال الرب

سبحانه منها، وإلا للزم العبث عليه، تعالى الله عن ذلك.

قال القاضي عبد الجبار: «إن الله سبحانه ابتدأ الخلق لعلّة، نريد بذلك

وجه الحكمة الذي له حسن منه الخلق، فيبطل على هذا الوجه قول من قال:

إنه تعالى خلق الخلق لا لعلّة، لما فيه من إيهام أنه خلقهم عبثاً لا لوجه تقتضيه

الحكمة، وذلك - أي نقص من يفعل لا لغرض - ظاهر في الشاهد»^(١).

وقال الشهرستاني: «قالت المعتزلة: قد قام الدليل على أنه تعالى حكيم،

والحكيم من تكون أفعاله على إحكام وإتقان، فلا يفعل فعلاً جزافاً؛ فإن وقع

خيراً فخير وإن وقع شراً فشر، بل لا بد وأن ينحو غرضاً ويقصد صلاحاً»^(٢).

ومخالفة المعتزلة لعقيدة أهل السنة من وجهين:

الأول: إنكارهم أن يعود لله سبحانه من الحكمة وصف، وأن الحكمة من

الفعل مقصورة على الحكمة الراجعة إلى المخلوق، وهذا بناءً على مذهبهم في

نفي صفات الله سبحانه.

فإنهم جعلوا «الحكمة في ذلك [أي الخلق] إحسانه إلى الخلق، والحكمة في

الأمر تعويض المكلفين بالثواب، وقالوا: إن فعل الإحسان إلى الغير حسن

(١) المغني (١١/٩٢-٩٣).

(٢) نهاية الإقدام (٤٠٠).

محمود في العقل، فخلق الخلق لهذه الحكمة من غير أن يعود إليه من ذلك حكم، ولا قام به فعل ولا نعت»^(١).

وعلة ذلك عندهم أن الحكيم من يفعل أحد أمرين، إما أن ينتفع أو ينفع غيره والباري سبحانه لما كان مقدساً عن الانتفاع؛ تعين أنه إنما يفعل لينفع غيره^(٢).

الثاني: أنهم جعلوا الحكمة حاملاً لقولهم بالإيجاب على الله سبحانه. وما ذهبوا إليه باطل من وجوه:

الأول: أن الأدلة النقلية والعقلية دلت على اتصاف الرب سبحانه بالحكمة، وأن الحكمة وصفه سبحانه، ولكن المعتزلة لما كانوا ينفون صفات الرب سبحانه فإنهم نفوا اتصافه بالحكمة.

الثاني: أن قولهم: أن الرب سبحانه مقدس عن الانتفاع مجمل، فإن أريد بالانتفاع كون الرب سبحانه محتاجاً لغيره حتى يكمل؛ فباطل، وإن أريد أنه سبحانه يعود عليه وصف من كونه يفعل لحكمة فصحيح، يوضحه:

الثالث: أنه لا يعقل أن يفعل الحكيم فعلاً من غير أن يعود عليه منه حكم؛ فالإحسان إلى الغير محمود لكون المحسن يعود إليه من فعله هذه الأمور حكم يحمد لأجله، إما لتكميل نفسه بذلك، وإما لقصده الحمد والثواب بذلك، وإما لركة وألم يجده في نفسه يدفع بالإحسان ذلك الألم، وإما لالتذاذه وسروره وفرحه بالإحسان.

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٨٩).

(٢) انظر: نهاية الإقدام (٣٩٧).

فكل من فعل فعلاً ليس فيه لنفسه لذة ولا مصلحة ولا منفعة بوجه من الوجوه - لا عاجلة ولا آجلة -؛ كان عابثاً ولم يكن محموداً^(١).

الرابع: أن الحكمة العائدة إليه سبحانه صفات من جملة صفاته التي تقوم به - كما تقدم - فهو ينصر المؤمنين محبة لهم ولدينه، ويخذل الكافرين غضباً عليهم وانتقاماً منهم، وهكذا^(٢)، فالحكمة العائدة إليه من صفاته، فلا يكون سبحانه مستكملاً بغيره.

الخامس: أن الإيجاب على الرب سبحانه لا يصح أصلاً، سواء كان موجب الحكمة أو غيرها، لأن العباد لا يوجبون على الرب سبحانه إلا ما أوجبه على نفسه تفضُّلاً منه سبحانه - كما سيأتي - وإن كان سبحانه إنما أوجب على نفسه ما أوجب تفضُّلاً لحكمة، إذ الحكمة - كما تقدم - ملازمة لأفعال الله سبحانه وتعالى^(٣).

وأما الأشاعرة؛ فذهبوا إلى إنكار الحكمة في أفعاله سبحانه، وزعموا أنه سبحانه يفعل لمحض المشيئة وصرف الإرادة، فليس ثمَّ حكمة تبعث على الفعل أو مقصودة به، وإنما تترتب عليه، وتحصل عقيبه حصولاً مجرداً عن القصد.

قال الشهرستاني: «مذهب أهل الحق أن الله تعالى خلق العالم بما فيه من الجواهر والأعراض، وأصناف الخلق والأنواع، لا لعلة حاملة له على الفعل، سواء قدرت تلك العلة نافعة له أو غير نافعة؛ إذ ليس يقبل النفع والضرر، أو قدرت تلك العلة نافعة للخلق إذ ليس يبعثه على الفعل باعث، فلا غرض له

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٨٩-٩٠)، ومنهاج السنة (٣/ ١٩٢-١٩٤).

(٢) انظر ما تقدم ص (٤٤١-٤٤٢).

(٣) انظر ما تقدم ص (٤٣٠).

في أفعاله ولا حامل، بل علة كل شيء صنعه ولا علة لصنعه»^(١).

وقال أيضًا: «ونحن لا ننكر أن أفعال الله تعالى اشتملت على خير وتوجهت إلى صلاح، وأنه لم يخلق الخلق لأجل الفساد، ولكن الكلام إنما وقع في أن الحامل له على الفعل ما كان صلاحًا يرتقبه وخيرًا يتوقعه، بل لا حامل له»^(٢).

وقال الإيجي: «المقصد الثامن في أن أفعال الله تعالى ليست معللة بالأغراض، إليه ذهب الأشاعرة»^(٣).

وقال الأمدي: «القاعدة الثانية: في نفي الغرض والمقصود عن أفعال واجب الوجود: مذهب أهل الحق أن الباري تعالى خلق العالم وأبدعه لا لغاية يستند الإبداع إليها، ولا لحكمة يتوقف الخلق عليها، بل كل ما أبدعه من خير وشر ونفع وضر لم يكن لغرض قاده إليه، ولا لمقصود أوجب الفعل، بل الخلق وأن لا الخلق له جائزان، وهما بالنسبة إليه سيان»^(٤).

وقال الرازي: «المسألة السادسة والعشرون: في أنه لا يجوز أن تكون أفعال الله تعالى وأحكامه معللة بعلة البتة»^(٥).

وقال: «مسألة: لا يجوز أن يفعل الله شيئًا لغرض»^(٦).

(١) نهاية الإقدام (٣٩٧)، تحت: «القاعدة الثامنة عشر: في إبطال الغرض والعلة في أفعال الله تعالى...».

(٢) المصدر السابق (٤٠٠)، وانظر: غاية المرام (٢٠٢).

(٣) المواقف (٣٣١).

(٤) غاية المرام (١٩٤).

(٥) الأربعين في أصول الدين (٣٥٠).

(٦) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين (٢٠٥).

واستدل الأشاعرة لما ذهبوا إليه بأدلة، منها:

أولاً: أن إثبات الحكمة في أفعاله سبحانه يستلزم أن يكون مستكملاً بغيره، إذ من فعل فعلاً لتحصيل منفعة أو دفع مضرة؛ إما أن يكون تحصيل تلك المنفعة أو دفع المضرة أولى له من عدمه أو لا، فإن كان الأول؛ كان ناقصاً بذاته مستكملاً بغيره، وإن كان الثاني؛ بطل التعليل إذ لا رجحان حينئذ^(١).

ثانياً: أنه لو كان الله سبحانه قد خلق لعل؛ فإن هذه العلة لا تخلو عن أن تكون قديمة أو محدثة، فإن كانت قديمة؛ وجب قدم الخلق لقدم علته، وإن كانت محدثة؛ فلا يخلو: إما أن يكون الله أحدثها لعل أو لا، فإن كان الثاني بطل القول بالتعليل، وإن كان الأول فالقول فيها كالقول في العلة الأولى، فيلزم التسلسل^(٢).

ثالثاً: أن كل غرض يفرض أن الله سبحانه يفعل الفعل لأجله، فهو سبحانه قادر على إيجاد ابتداءً فيكون توسيط ذلك الفعل عبثاً، وهو محال^(٣).

كما ادعوا أن اللام في مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] هي لام العاقبة والصيرورة، وليست لام التعليل.

قال الشهرستاني: «وأما الآيات في مثل ﴿وَلِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الجاثية: ٢٢] فهي لام المآل وصيرورة الأمر وصيرورة العاقبة، لا لام التعليل،

(١) انظر: التمهيد للباقلاني (٥٠)، ونهاية الإقدام (٣٩٩)، ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين

(٢٠٥)، والأربعين للرازي (٣٥٠)، وغاية المرام (١٩٧)، والمواقف (٣٣١).

(٢) انظر: التمهيد للباقلاني (٥١-٥٢)، والأربعين للرازي (٣٥٠-٣٥١).

(٣) انظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين (٢٠٥)، والأربعين للرازي (٣٥١)، والمواقف (٣٣٢).

كما قال تعالى: ﴿فَالنَّقْطَةُءَالْفِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، وقوله: ﴿جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ [القصص: ٧٣]»^(١).

والجواب على شبهتهم الأولى من وجوه^(٢):

الأول: أن القول بأنه ناقص بذاته إما أن يراد به أنه كان عادماً لكمال كان يجب أن يكون له قبل حدوث المراد، أو يراد أنه عادم لما ليس كماً لا قبل وجوده؟ فإن كان المراد الثاني؛ فلا نقص؛ إذ البحث في كونه كماً لا قبل وجود الفعل، وإن كان الأول فباطل؛ إذ لا يلزم من فعله لغرض حصوله أولى من عدمه أن يكون عادماً لشيء من الكمال الواجب قبل حدوث المراد، فإنه يمتنع أن يكون كماً لا قبل حدوثه.

الثاني: أن هذه الحكمة لم تحصل من شيء خارجي عنه، بل تلك الحكمة صفة القائمة به.

الثالث: أن الحكمة المقصودة بفعله سبحانه محبوبة له سبحانه مرادة، وإذا كانت كذلك؛ فحصولها هو الكمال في حقه، وعدمها نقص؛ إذ من كان قادراً على تحصيل ما يحبه وفعله في الوقت الذي يجب على الوجه الذي يجب فهو الكامل حقاً لا من لا محبوب له أو له محبوب لا يقدر على فعله.

الرابع: أن نفي الحكمة هو النقص لا أن إثباتها يستلزم نقصاً، لأن الحكمة كمال - كما تقدم - ولزوم النقص من انتفاء الحكم أظهر في العقول والفطر من لزوم النقص في إثبات ذلك.

(١) نهاية الإقدام (٤٠٤).

(٢) انظر: شفاء العليل (٥٧٧/٢ - ٥٨٤).

الخامس: أن هؤلاء يجوزون على الرب سبحانه فعل كل ممكن، حتى الأمر بالكفر والشرك ونسخ التوحيد، فإذا جازت هذه المرادات من غير أن يكون في إرادتها نقص؛ فجواز غيرها من باب أولى، وعليه فلا يلزم من كون الحكمة مرادة له نقص.

السادس: أن انتفاء الحكمة في الفعل الاختياري من الحي العالم ممتنع - كما تقدم -، وإنما يتصور هذا في حق زائل العقل بنوم أو جنون أو العاثر، والرب سبحانه منزّه عن ذلك.

وأما الشبهة الثانية فجوابها من وجوه كذلك^(١):

الأول: أن الحكمة يحذى بها حذو الفعل؛ فما جاز عليه جاز عليها، وما امتنع عليه امتنع عليها، فالفعل لا يخلو إما أن يمكن أن يكون الفعل قديماً أو حادثاً، فإن أمكن أن يكون قديماً؛ أمكن في الحكمة التي يكون الفعل لأجلها أن تكون كذلك، وإن كان حادثاً؛ كانت الحكمة كذلك.

الثاني: أن النفاة يقرون بقدم كونه مريداً، ولا يلزم من هذا قدم الإرادة عندهم قدم المراد، فكذلك الحكمة لا يلزم من كونها قديمة قدم الفعل، إذ الباب واحد.

الثالث: أن أهل السنة يقولون: الله سبحانه يفعل لحكمة، وهذه الحكمة محبوبة له مرادة، ثم قد تكون مرادة لذاتها؛ فلا تسلسل، وإما أن تكون مرادة لغيرها، والمراد لغيره لا بد أن ينتهي إلى مراد لذاته قطعاً للتسلسل.

فالقول بتوقف العلة على علة أخرى ممنوع، إذ هو التسلسل الممتنع، وهو

(١) انظر: شفاء العليل (٢/ ٥٨٦-٥٩٣).

التسلسل في المؤثرين، يوضحه:

الرابع: أن التسلسل المذكور إما أن يكون التسلسل الممتنع، - وهو التسلسل في المؤثرين، وهو أن يكون مؤثرون كل واحد منهم استفاد تأثيره مما قبله لا إلى نهاية -، وإما أن يكون التسلسل الجائز - وهو التسلسل في الآثار، فإن كان جائزاً بطل الإلزام من أصله، وإن كان ممتنعاً فهو مدفوع بانتهاء المرادات إلى مراد لنفسه فينقطع التسلسل.

الخامس: أن نفي الحكمة يستلزم نفي الإرادة، إذ لا يعقل من كون المرید مریداً إلا لحكمة وغاية، وإذا انتفت الإرادة لزم أن يكون موجباً بالذات وعلّة تامة لمعلوله في الأزل، فيلزم قدم الحوادث المشهودة، وهذا يبيّن البطلان.

وأما الشبهة الثالثة فجوابها من وجوه أيضاً^(١):

الأول: أنه لا يلزم من كون الفعل مقدوراً ممكناً أن تكون الحكمة المقصودة بوجوده يمكن تحصيلها مع عدمه، إذ وجود الملزوم بدون لازمه محال.

الثاني: أن دعوى العبث في توسط أحد الأمرين مطلقاً باطلة، إذ توسط الشرط أو السبب أو المادة التي يحدث منها ما يحدثه ليس بعبث بل هو الحكمة.

الثالث: أن قولهم بأن العبث على الله محال يستلزم إثبات الحكمة، لأن العايب من يفعل لا لحكمة ولا لمصلحة.

الرابع: أن يقال: هذه الوسائط إما أن تكون معللة بحكم أخرى فيها مصلحة للفاعل أو للوسائط؛ فليس توسطها حينئذ عبثاً، وإما أن تكون غير معللة بل مرادة لذاتها، ولا مانع يمنع من هذا، ولا يلزم من انتفاء التعليل في

(١) انظر: شفاء العليل (٢/ ٥٩٣-٥٩٨).

بعض الأفعال انتفاؤه في الجميع.

الخامس: أن غاية هذه الشبهة أنه قادر على تحصيل تلك الحكم بالوسائط

وبدونها، وهذا لا ينافي الحكمة من وجهين:

أولاً: أنه إذا كان الأمران ممكنين في حقه سبحانه فإنما يكون العدول عن أحدهما إلى الآخر عبثاً إذا كانا متساويين من كل وجه، وهذا ما لا سبيل لإثباته، بل لا يمكن لعاقل أن يقول به؛ إذ هو متضمن إنكار الأسباب، وهذا يعود على الشرع والقدر بالإبطال، لأن الأسباب محل الشرع والقدر - كما سيأتي -^(١).

ثانياً: إذا كان الله قادراً على الأمرين فالكمال فعل كلا الأمرين، فالرب لكماله قادر على تحقيق تلك الحكم بتوسط المخلوق المنفصل، وقادر على خلقها بدون توسط المخلوق، بل بما قام بنفسه من أفعاله اللازمة وكلماته وثنائه على نفسه وحمده لها.

وأما دعواهم أن لام التعليل في القرآن هي لام العاقبة؛ فباطل أيضاً من وجوه:

الأول: أن لام العاقبة ينزه الرب سبحانه عنها، فهو العليم القدير، ولام العاقبة لا تكون إلا من عاجز أو جاهل، أما الجاهل فمثاله آل فرعون في قوله تعالى: ﴿فَالْقَظْفَةُ﴾ ^١ ^٢ ^٣ ^٤ ^٥ ^٦ ^٧ ^٨ ^٩ ^{١٠} ^{١١} ^{١٢} ^{١٣} ^{١٤} ^{١٥} ^{١٦} ^{١٧} ^{١٨} ^{١٩} ^{٢٠} ^{٢١} ^{٢٢} ^{٢٣} ^{٢٤} ^{٢٥} ^{٢٦} ^{٢٧} ^{٢٨} ^{٢٩} ^{٣٠} ^{٣١} ^{٣٢} ^{٣٣} ^{٣٤} ^{٣٥} ^{٣٦} ^{٣٧} ^{٣٨} ^{٣٩} ^{٤٠} ^{٤١} ^{٤٢} ^{٤٣} ^{٤٤} ^{٤٥} ^{٤٦} ^{٤٧} ^{٤٨} ^{٤٩} ^{٥٠} ^{٥١} ^{٥٢} ^{٥٣} ^{٥٤} ^{٥٥} ^{٥٦} ^{٥٧} ^{٥٨} ^{٥٩} ^{٦٠} ^{٦١} ^{٦٢} ^{٦٣} ^{٦٤} ^{٦٥} ^{٦٦} ^{٦٧} ^{٦٨} ^{٦٩} ^{٧٠} ^{٧١} ^{٧٢} ^{٧٣} ^{٧٤} ^{٧٥} ^{٧٦} ^{٧٧} ^{٧٨} ^{٧٩} ^{٨٠} ^{٨١} ^{٨٢} ^{٨٣} ^{٨٤} ^{٨٥} ^{٨٦} ^{٨٧} ^{٨٨} ^{٨٩} ^{٩٠} ^{٩١} ^{٩٢} ^{٩٣} ^{٩٤} ^{٩٥} ^{٩٦} ^{٩٧} ^{٩٨} ^{٩٩} ^{١٠٠} ^{١٠١} ^{١٠٢} ^{١٠٣} ^{١٠٤} ^{١٠٥} ^{١٠٦} ^{١٠٧} ^{١٠٨} ^{١٠٩} ^{١١٠} ^{١١١} ^{١١٢} ^{١١٣} ^{١١٤} ^{١١٥} ^{١١٦} ^{١١٧} ^{١١٨} ^{١١٩} ^{١٢٠} ^{١٢١} ^{١٢٢} ^{١٢٣} ^{١٢٤} ^{١٢٥} ^{١٢٦} ^{١٢٧} ^{١٢٨} ^{١٢٩} ^{١٣٠} ^{١٣١} ^{١٣٢} ^{١٣٣} ^{١٣٤} ^{١٣٥} ^{١٣٦} ^{١٣٧} ^{١٣٨} ^{١٣٩} ^{١٤٠} ^{١٤١} ^{١٤٢} ^{١٤٣} ^{١٤٤} ^{١٤٥} ^{١٤٦} ^{١٤٧} ^{١٤٨} ^{١٤٩} ^{١٥٠} ^{١٥١} ^{١٥٢} ^{١٥٣} ^{١٥٤} ^{١٥٥} ^{١٥٦} ^{١٥٧} ^{١٥٨} ^{١٥٩} ^{١٦٠} ^{١٦١} ^{١٦٢} ^{١٦٣} ^{١٦٤} ^{١٦٥} ^{١٦٦} ^{١٦٧} ^{١٦٨} ^{١٦٩} ^{١٧٠} ^{١٧١} ^{١٧٢} ^{١٧٣} ^{١٧٤} ^{١٧٥} ^{١٧٦} ^{١٧٧} ^{١٧٨} ^{١٧٩} ^{١٨٠} ^{١٨١} ^{١٨٢} ^{١٨٣} ^{١٨٤} ^{١٨٥} ^{١٨٦} ^{١٨٧} ^{١٨٨} ^{١٨٩} ^{١٩٠} ^{١٩١} ^{١٩٢} ^{١٩٣} ^{١٩٤} ^{١٩٥} ^{١٩٦} ^{١٩٧} ^{١٩٨} ^{١٩٩} ^{٢٠٠} ^{٢٠١} ^{٢٠٢} ^{٢٠٣} ^{٢٠٤} ^{٢٠٥} ^{٢٠٦} ^{٢٠٧} ^{٢٠٨} ^{٢٠٩} ^{٢١٠} ^{٢١١} ^{٢١٢} ^{٢١٣} ^{٢١٤} ^{٢١٥} ^{٢١٦} ^{٢١٧} ^{٢١٨} ^{٢١٩} ^{٢٢٠} ^{٢٢١} ^{٢٢٢} ^{٢٢٣} ^{٢٢٤} ^{٢٢٥} ^{٢٢٦} ^{٢٢٧} ^{٢٢٨} ^{٢٢٩} ^{٢٣٠} ^{٢٣١} ^{٢٣٢} ^{٢٣٣} ^{٢٣٤} ^{٢٣٥} ^{٢٣٦} ^{٢٣٧} ^{٢٣٨} ^{٢٣٩} ^{٢٤٠} ^{٢٤١} ^{٢٤٢} ^{٢٤٣} ^{٢٤٤} ^{٢٤٥} ^{٢٤٦} ^{٢٤٧} ^{٢٤٨} ^{٢٤٩} ^{٢٥٠} ^{٢٥١} ^{٢٥٢} ^{٢٥٣} ^{٢٥٤} ^{٢٥٥} ^{٢٥٦} ^{٢٥٧} ^{٢٥٨} ^{٢٥٩} ^{٢٦٠} ^{٢٦١} ^{٢٦٢} ^{٢٦٣} ^{٢٦٤} ^{٢٦٥} ^{٢٦٦} ^{٢٦٧} ^{٢٦٨} ^{٢٦٩} ^{٢٧٠} ^{٢٧١} ^{٢٧٢} ^{٢٧٣} ^{٢٧٤} ^{٢٧٥} ^{٢٧٦} ^{٢٧٧} ^{٢٧٨} ^{٢٧٩} ^{٢٨٠} ^{٢٨١} ^{٢٨٢} ^{٢٨٣} ^{٢٨٤} ^{٢٨٥} ^{٢٨٦} ^{٢٨٧} ^{٢٨٨} ^{٢٨٩} ^{٢٩٠} ^{٢٩١} ^{٢٩٢} ^{٢٩٣} ^{٢٩٤} ^{٢٩٥} ^{٢٩٦} ^{٢٩٧} ^{٢٩٨} ^{٢٩٩} ^{٣٠٠} ^{٣٠١} ^{٣٠٢} ^{٣٠٣} ^{٣٠٤} ^{٣٠٥} ^{٣٠٦} ^{٣٠٧} ^{٣٠٨} ^{٣٠٩} ^{٣١٠} ^{٣١١} ^{٣١٢} ^{٣١٣} ^{٣١٤} ^{٣١٥} ^{٣١٦} ^{٣١٧} ^{٣١٨} ^{٣١٩} ^{٣٢٠} ^{٣٢١} ^{٣٢٢} ^{٣٢٣} ^{٣٢٤} ^{٣٢٥} ^{٣٢٦} ^{٣٢٧} ^{٣٢٨} ^{٣٢٩} ^{٣٣٠} ^{٣٣١} ^{٣٣٢} ^{٣٣٣} ^{٣٣٤} ^{٣٣٥} ^{٣٣٦} ^{٣٣٧} ^{٣٣٨} ^{٣٣٩} ^{٣٤٠} ^{٣٤١} ^{٣٤٢} ^{٣٤٣} ^{٣٤٤} ^{٣٤٥} ^{٣٤٦} ^{٣٤٧} ^{٣٤٨} ^{٣٤٩} ^{٣٥٠} ^{٣٥١} ^{٣٥٢} ^{٣٥٣} ^{٣٥٤} ^{٣٥٥} ^{٣٥٦} ^{٣٥٧} ^{٣٥٨} ^{٣٥٩} ^{٣٦٠} ^{٣٦١} ^{٣٦٢} ^{٣٦٣} ^{٣٦٤} ^{٣٦٥} ^{٣٦٦} ^{٣٦٧} ^{٣٦٨} ^{٣٦٩} ^{٣٧٠} ^{٣٧١} ^{٣٧٢} ^{٣٧٣} ^{٣٧٤} ^{٣٧٥} ^{٣٧٦} ^{٣٧٧} ^{٣٧٨} ^{٣٧٩} ^{٣٨٠} ^{٣٨١} ^{٣٨٢} ^{٣٨٣} ^{٣٨٤} ^{٣٨٥} ^{٣٨٦} ^{٣٨٧} ^{٣٨٨} ^{٣٨٩} ^{٣٩٠} ^{٣٩١} ^{٣٩٢} ^{٣٩٣} ^{٣٩٤} ^{٣٩٥} ^{٣٩٦} ^{٣٩٧} ^{٣٩٨} ^{٣٩٩} ^{٤٠٠} ^{٤٠١} ^{٤٠٢} ^{٤٠٣} ^{٤٠٤} ^{٤٠٥} ^{٤٠٦} ^{٤٠٧} ^{٤٠٨} ^{٤٠٩} ^{٤١٠} ^{٤١١} ^{٤١٢} ^{٤١٣} ^{٤١٤} ^{٤١٥} ^{٤١٦} ^{٤١٧} ^{٤١٨} ^{٤١٩} ^{٤٢٠} ^{٤٢١} ^{٤٢٢} ^{٤٢٣} ^{٤٢٤} ^{٤٢٥} ^{٤٢٦} ^{٤٢٧} ^{٤٢٨} ^{٤٢٩} ^{٤٣٠} ^{٤٣١} ^{٤٣٢} ^{٤٣٣} ^{٤٣٤} ^{٤٣٥} ^{٤٣٦} ^{٤٣٧} ^{٤٣٨} ^{٤٣٩} ^{٤٤٠} ^{٤٤١} ^{٤٤٢} ^{٤٤٣} ^{٤٤٤} ^{٤٤٥} ^{٤٤٦} ^{٤٤٧} ^{٤٤٨} ^{٤٤٩} ^{٤٥٠} ^{٤٥١} ^{٤٥٢} ^{٤٥٣} ^{٤٥٤} ^{٤٥٥} ^{٤٥٦} ^{٤٥٧} ^{٤٥٨} ^{٤٥٩} ^{٤٦٠} ^{٤٦١} ^{٤٦٢} ^{٤٦٣} ^{٤٦٤} ^{٤٦٥} ^{٤٦٦} ^{٤٦٧} ^{٤٦٨} ^{٤٦٩} ^{٤٧٠} ^{٤٧١} ^{٤٧٢} ^{٤٧٣} ^{٤٧٤} ^{٤٧٥} ^{٤٧٦} ^{٤٧٧} ^{٤٧٨} ^{٤٧٩} ^{٤٨٠} ^{٤٨١} ^{٤٨٢} ^{٤٨٣} ^{٤٨٤} ^{٤٨٥} ^{٤٨٦} ^{٤٨٧} ^{٤٨٨} ^{٤٨٩} ^{٤٩٠} ^{٤٩١} ^{٤٩٢} ^{٤٩٣} ^{٤٩٤} ^{٤٩٥} ^{٤٩٦} ^{٤٩٧} ^{٤٩٨} ^{٤٩٩} ^{٥٠٠} ^{٥٠١} ^{٥٠٢} ^{٥٠٣} ^{٥٠٤} ^{٥٠٥} ^{٥٠٦} ^{٥٠٧} ^{٥٠٨} ^{٥٠٩} ^{٥١٠} ^{٥١١} ^{٥١٢} ^{٥١٣} ^{٥١٤} ^{٥١٥} ^{٥١٦} ^{٥١٧} ^{٥١٨} ^{٥١٩} ^{٥٢٠} ^{٥٢١} ^{٥٢٢} ^{٥٢٣} ^{٥٢٤} ^{٥٢٥} ^{٥٢٦} ^{٥٢٧} ^{٥٢٨} ^{٥٢٩} ^{٥٣٠} ^{٥٣١} ^{٥٣٢} ^{٥٣٣} ^{٥٣٤} ^{٥٣٥} ^{٥٣٦} ^{٥٣٧} ^{٥٣٨} ^{٥٣٩} ^{٥٤٠} ^{٥٤١} ^{٥٤٢} ^{٥٤٣} ^{٥٤٤} ^{٥٤٥} ^{٥٤٦} ^{٥٤٧} ^{٥٤٨} ^{٥٤٩} ^{٥٥٠} ^{٥٥١} ^{٥٥٢} ^{٥٥٣} ^{٥٥٤} ^{٥٥٥} ^{٥٥٦} ^{٥٥٧} ^{٥٥٨} ^{٥٥٩} ^{٥٦٠} ^{٥٦١} ^{٥٦٢} ^{٥٦٣} ^{٥٦٤} ^{٥٦٥} ^{٥٦٦} ^{٥٦٧} ^{٥٦٨} ^{٥٦٩} ^{٥٧٠} ^{٥٧١} ^{٥٧٢} ^{٥٧٣} ^{٥٧٤} ^{٥٧٥} ^{٥٧٦} ^{٥٧٧} ^{٥٧٨} ^{٥٧٩} ^{٥٨٠} ^{٥٨١} ^{٥٨٢} ^{٥٨٣} ^{٥٨٤} ^{٥٨٥} ^{٥٨٦} ^{٥٨٧} ^{٥٨٨} ^{٥٨٩} ^{٥٩٠} ^{٥٩١} ^{٥٩٢} ^{٥٩٣} ^{٥٩٤} ^{٥٩٥} ^{٥٩٦} ^{٥٩٧} ^{٥٩٨} ^{٥٩٩} ^{٦٠٠} ^{٦٠١} ^{٦٠٢} ^{٦٠٣} ^{٦٠٤} ^{٦٠٥} ^{٦٠٦} ^{٦٠٧} ^{٦٠٨} ^{٦٠٩} ^{٦١٠} ^{٦١١} ^{٦١٢} ^{٦١٣} ^{٦١٤} ^{٦١٥} ^{٦١٦} ^{٦١٧} ^{٦١٨} ^{٦١٩} ^{٦٢٠} ^{٦٢١} ^{٦٢٢} ^{٦٢٣} ^{٦٢٤} ^{٦٢٥} ^{٦٢٦} ^{٦٢٧} ^{٦٢٨} ^{٦٢٩} ^{٦٣٠} ^{٦٣١} ^{٦٣٢} ^{٦٣٣} ^{٦٣٤} ^{٦٣٥} ^{٦٣٦} ^{٦٣٧} ^{٦٣٨} ^{٦٣٩} ^{٦٤٠} ^{٦٤١} ^{٦٤٢} ^{٦٤٣} ^{٦٤٤} ^{٦٤٥} ^{٦٤٦} ^{٦٤٧} ^{٦٤٨} ^{٦٤٩} ^{٦٥٠} ^{٦٥١} ^{٦٥٢} ^{٦٥٣} ^{٦٥٤} ^{٦٥٥} ^{٦٥٦} ^{٦٥٧} ^{٦٥٨} ^{٦٥٩} ^{٦٦٠} ^{٦٦١} ^{٦٦٢} ^{٦٦٣} ^{٦٦٤} ^{٦٦٥} ^{٦٦٦} ^{٦٦٧} ^{٦٦٨} ^{٦٦٩} ^{٦٧٠} ^{٦٧١} ^{٦٧٢} ^{٦٧٣} ^{٦٧٤} ^{٦٧٥} ^{٦٧٦} ^{٦٧٧} ^{٦٧٨} ^{٦٧٩} ^{٦٨٠} ^{٦٨١} ^{٦٨٢} ^{٦٨٣} ^{٦٨٤} ^{٦٨٥} ^{٦٨٦} ^{٦٨٧} ^{٦٨٨} ^{٦٨٩} ^{٦٩٠} ^{٦٩١} ^{٦٩٢} ^{٦٩٣} ^{٦٩٤} ^{٦٩٥} ^{٦٩٦} ^{٦٩٧} ^{٦٩٨} ^{٦٩٩} ^{٧٠٠} ^{٧٠١} ^{٧٠٢} ^{٧٠٣} ^{٧٠٤} ^{٧٠٥} ^{٧٠٦} ^{٧٠٧} ^{٧٠٨} ^{٧٠٩} ^{٧١٠} ^{٧١١} ^{٧١٢} ^{٧١٣} ^{٧١٤} ^{٧١٥} ^{٧١٦} ^{٧١٧} ^{٧١٨} ^{٧١٩} ^{٧٢٠} ^{٧٢١} ^{٧٢٢} ^{٧٢٣} ^{٧٢٤} ^{٧٢٥} ^{٧٢٦} ^{٧٢٧} ^{٧٢٨} ^{٧٢٩} ^{٧٣٠} ^{٧٣١} ^{٧٣٢} ^{٧٣٣} ^{٧٣٤} ^{٧٣٥} ^{٧٣٦} ^{٧٣٧} ^{٧٣٨} ^{٧٣٩} ^{٧٤٠} ^{٧٤١} ^{٧٤٢} ^{٧٤٣} ^{٧٤٤} ^{٧٤٥} ^{٧٤٦} ^{٧٤٧} ^{٧٤٨} ^{٧٤٩} ^{٧٥٠} ^{٧٥١} ^{٧٥٢} ^{٧٥٣} ^{٧٥٤} ^{٧٥٥} ^{٧٥٦} ^{٧٥٧} ^{٧٥٨} ^{٧٥٩} ^{٧٦٠} ^{٧٦١} ^{٧٦٢} ^{٧٦٣} ^{٧٦٤} ^{٧٦٥} ^{٧٦٦} ^{٧٦٧} ^{٧٦٨} ^{٧٦٩} ^{٧٧٠} ^{٧٧١} ^{٧٧٢} ^{٧٧٣} ^{٧٧٤} ^{٧٧٥} ^{٧٧٦} ^{٧٧٧} ^{٧٧٨} ^{٧٧٩} ^{٧٨٠} ^{٧٨١} ^{٧٨٢} ^{٧٨٣} ^{٧٨٤} ^{٧٨٥} ^{٧٨٦} ^{٧٨٧} ^{٧٨٨} ^{٧٨٩} ^{٧٩٠} ^{٧٩١} ^{٧٩٢} ^{٧٩٣} ^{٧٩٤} ^{٧٩٥} ^{٧٩٦} ^{٧٩٧} ^{٧٩٨} ^{٧٩٩} ^{٨٠٠} ^{٨٠١} ^{٨٠٢} ^{٨٠٣} ^{٨٠٤} ^{٨٠٥} ^{٨٠٦} ^{٨٠٧} ^{٨٠٨} ^{٨٠٩} ^{٨١٠} ^{٨١١} ^{٨١٢} ^{٨١٣} ^{٨١٤} ^{٨١٥} ^{٨١٦} ^{٨١٧} ^{٨١٨} ^{٨١٩} ^{٨٢٠} ^{٨٢١} ^{٨٢٢} ^{٨٢٣} ^{٨٢٤} ^{٨٢٥} ^{٨٢٦} ^{٨٢٧} ^{٨٢٨} ^{٨٢٩} ^{٨٣٠} ^{٨٣١} ^{٨٣٢} ^{٨٣٣} ^{٨٣٤} ^{٨٣٥} ^{٨٣٦} ^{٨٣٧} ^{٨٣٨} ^{٨٣٩} ^{٨٤٠} ^{٨٤١} ^{٨٤٢} ^{٨٤٣} ^{٨٤٤} ^{٨٤٥} ^{٨٤٦} ^{٨٤٧} ^{٨٤٨} ^{٨٤٩} ^{٨٥٠} ^{٨٥١} ^{٨٥٢} ^{٨٥٣} ^{٨٥٤} ^{٨٥٥} ^{٨٥٦} ^{٨٥٧} ^{٨٥٨} ^{٨٥٩} ^{٨٦٠} ^{٨٦١} ^{٨٦٢} ^{٨٦٣} ^{٨٦٤} ^{٨٦٥} ^{٨٦٦} ^{٨٦٧} ^{٨٦٨} ^{٨٦٩} ^{٨٧٠} ^{٨٧١} ^{٨٧٢} ^{٨٧٣} ^{٨٧٤} ^{٨٧٥} ^{٨٧٦} ^{٨٧٧} ^{٨٧٨} ^{٨٧٩} ^{٨٨٠} ^{٨٨١} ^{٨٨٢} ^{٨٨٣} ^{٨٨٤} ^{٨٨٥} ^{٨٨٦} ^{٨٨٧} ^{٨٨٨} ^{٨٨٩} ^{٨٩٠} ^{٨٩١} ^{٨٩٢} ^{٨٩٣} ^{٨٩٤} ^{٨٩٥} ^{٨٩٦} ^{٨٩٧} ^{٨٩٨} ^{٨٩٩} ^{٩٠٠} ^{٩٠١} ^{٩٠٢} ^{٩٠٣} ^{٩٠٤} ^{٩٠٥} ^{٩٠٦} ^{٩٠٧} ^{٩٠٨} ^{٩٠٩} ^{٩١٠} ^{٩١١} ^{٩١٢} ^{٩١٣} ^{٩١٤} ^{٩١٥} ^{٩١٦} ^{٩١٧} ^{٩١٨} ^{٩١٩} ^{٩٢٠} ^{٩٢١} ^{٩٢٢} ^{٩٢٣} ^{٩٢٤} ^{٩٢٥} ^{٩٢٦} ^{٩٢٧} ^{٩٢٨} ^{٩٢٩} ^{٩٣٠} ^{٩٣١} ^{٩٣٢} ^{٩٣٣} ^{٩٣٤} ^{٩٣٥} ^{٩٣٦} ^{٩٣٧} ^{٩٣٨} ^{٩٣٩} ^{٩٤٠} ^{٩٤١} ^{٩٤٢} ^{٩٤٣} ^{٩٤٤} ^{٩٤٥} ^{٩٤٦} ^{٩٤٧} ^{٩٤٨} ^{٩٤٩} ^{٩٥٠} ^{٩٥١} ^{٩٥٢} ^{٩٥٣} ^{٩٥٤} ^{٩٥٥} ^{٩٥٦} ^{٩٥٧} ^{٩٥٨} ^{٩٥٩} ^{٩٦٠} ^{٩٦١} ^{٩٦٢} ^{٩٦٣} ^{٩٦٤} ^{٩٦٥} ^{٩٦٦} ^{٩٦٧} ^{٩٦٨} ^{٩٦٩} ^{٩٧٠} ^{٩٧١} ^{٩٧٢} ^{٩٧٣} ^{٩٧٤} ^{٩٧٥} ^{٩٧٦} ^{٩٧٧} ^{٩٧٨} ^{٩٧٩} ^{٩٨٠} ^{٩٨١} ^{٩٨٢} ^{٩٨٣} ^{٩٨٤} ^{٩٨٥} ^{٩٨٦} ^{٩٨٧} ^{٩٨٨} ^{٩٨٩} ^{٩٩٠} ^{٩٩١} ^{٩٩٢} ^{٩٩٣} ^{٩٩٤} ^{٩٩٥} ^{٩٩٦} ^{٩٩٧} ^{٩٩٨}

فهم عالمون بهذه العاقبة لكنهم عاجزون عن دفعها^(١).

الثاني: أن لام العاقبة لا يصح أن يكون الفاعل مريدًا للعاقبة فيها، والعبادة فيما مثلوا به من قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ مرادة بالاتفاق، فيمتنع على هذا أن تكون اللام فيها للعاقبة ويلزم أن تكون للغاية^(٢).

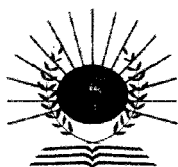
(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤٤ / ٨)، وجامع المسائل (٥٩ / ٦)، وشفاء العليل (٥٣٩ / ٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٤٥ / ٨)، وقد تتبع ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ ما أوروده من أمثلة ونقضها مثلاً مثلاً، انظر: شفاء العليل (٥٤٠ / ٢) وما بعدها.

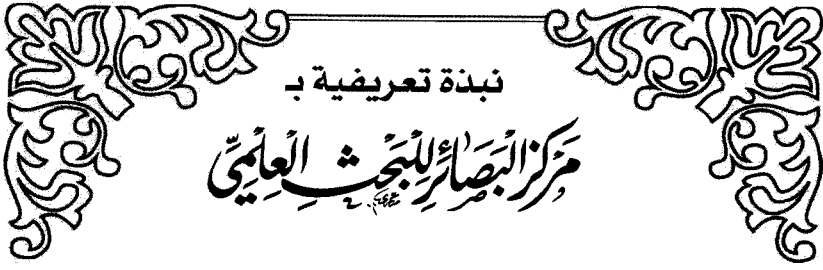
القواعد الكليّة في باب القسرة في ضوء منهج السلف

تأليف

ربيع بن أحمد البيطار



مركز البصائر للبحوث العامية



هو مركز للبحث العلمي في الدراسات الإسلامية يعتني بتحقيق كتب التراث، والتأليف، والترجمة، وغير ذلك، بواسطة مجموعة من الباحثين المتميزين في العالم الإسلامي، وفق أعلى معايير الجودة العلمية، -مع إتاحة العمل عن بعد من بلادهم-، ثم نشرها بأسعار مناسبة.

* الأهداف الرئيسية للمشروع:

- ١- تحقيق كتب التراث الإسلامي، بعناية تليق بها، بالإضافة للمؤلفات، والكتب المترجمة.
- ٣- بيع كتب التراث بأسعار مناسبة.
- ٤- إعانة المؤلفين الراغبين في إخراج أعمالهم العلمية مع الاحتفاظ بالحقوق، ومساعدتهم في توزيعها.
- ٥- خدمة كتب التراث، والمشاريع الموسوعية بشكل أكبر لكثرة عدد الباحثين الذين يمكن الاستفادة من جهودهم في هذا المجال، -لاستخدام نظام العمل عن بعد- بما يمكن المركز من إخراج أعمال كبيرة لا يتيسر إخراجها في كثير من الجهات العاملة في خدمة الدراسات الإسلامية.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد

وآله وصحبه أجمعين

القول على الكليّة
في باب القسّة
في ضوء منهج السلف

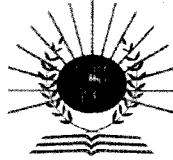
حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ

حقوق الطبع محفوظة © ١٤٣٥ هـ. لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام يمكن من استرجاع الكتاب، دون الحصول على إذن خطي من الناشر

رقم الإيداع: ٢٠١٣/٢٢٩٢٣



مركز البحوث والبحوث العالمية

alpasaer@gmail.com

الفصل الثالث

القواعد المتعلقة بأفعال العباد

وتحتة مبحثان:

المبحث الأول: «العبد له قدرة على فعله وله مشيئة».

المبحث الثاني: «الله سبحانه خالق أفعال العباد وخالق

قدرتهم وإرادتهم».

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل الكتاب والسنة والإجماع على هذه القاعدة.

أما الكتاب والسنة؛ فقد دلَّ عليها في مواطن كثيرة، ويمكن تقسيم دلالتهما إلى أنواع:

الأول: الآيات والأحاديث الصريحة في إثبات قدرة العبد ومشيتته، كقوله تعالى: ﴿وَعَدَّوْا عَلَىٰ حَرْوٍ قَدِيرٍ﴾ [القلم: ٢٥]، أي: ذوي قدرة، كما أثر عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأثر نحوه عن مجاهد وقتادة وابن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١).

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٣٤].

وقوله تعالى: ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَلَ لَكُمْ هَذِهِ...﴾ إلى أن قال: ﴿وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدُرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ [الفتح: ٢٠ - ٢١]، فأثبت قدرتهم على الأولى، ونفاها عن الثانية.

ومنه الآيات والأحاديث المصرحة بإثبات القوة للعبد، كقوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِّن بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤]، وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ كَانُوا مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَءَانَارًا فِي الْأَرْضِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ يُذَوِّبُهُمْ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِن وَّاقٍ﴾ [غافر: ٢١]، وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ مِن قَرِيبٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِن قَرِينِكَ الَّتِي أَخْرَجْنَاكَ أَهْلَكْنَاهُمُ﴾ [محمد: ١٣].

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمستحاضة: (وإن قويت على أن تؤخري الظهر

(١) روى هذه الآثار ابن جرير (١٧٧-١٧٦/٢٣).

وتعجلي العصر ... فافعلي وصومي إن قدرت على ذلك^(١).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (خذوا من العمل ما تطيقون)^(٢).

ومنه أيضًا الآيات والأحاديث المصرحة بإثبات الاستطاعة للعبد،

كقوله ﷻ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقوله تعالى: ﴿فَأَنْقُضِ اللَّهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حكاية عن شعيب عليه السلام: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ [هود: ٨٨].

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (صل قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنب)^(٣).

وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٥٧]، وقوله تعالى: ﴿نَذِيرًا لِلْبَشَرِ﴾ (٣٦) ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ﴾ [المدثر: ٣٦ - ٣٧]، وقوله: ﴿ذَٰلِكَ الْيَوْمُ الْحَقُّ فَمَنْ شَاءَ اتَّخِذْ إِلَىٰ رَبِّهِ مَثَابًا﴾ [النبا: ٣٩].

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن سأله عن الوضوء من لحوم الغنم: (إن شئت فتوضأ، وإن شئت فلا تتوضأ)^(٤).

(١) رواه أحمد (٤٥ / ٤٦٧) (٢٧٤٧٤)، وأبو داود: كتاب الطهارة، باب من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة (١ / ١٤٤) ح (٢٨٧)، من حديث حمّة بنت جحش رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وصححه الألباني في صحيح أبي داود ح (٢٨٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم شعبان (٣ / ٣٨) ح (١٩٧٠)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نكس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد ... (١ / ٥٤٢) ح (٧٨٥)، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) تقدم ترجمته ص (٢٦٤).

(٤) رواه مسلم: كتاب الحيض، باب الوضوء من لحوم الإبل (١ / ٢٧٥) ح (٣٦٠)، من

الثاني: الآيات والأحاديث التي فيها إثبات الكسب للإنسان، كقوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾ [البقرة: ٨١]، وقوله تعالى: ﴿لَا يَكْفِيُ اللَّهَ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله تعالى: ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١]، والكسب هو الفعل الذي يعود على فاعله بنفع أو ضرر^(١)، ولا يكون كسبًا إلا بالقدرة عليه ومشيتته.

الثالث: الآيات والأحاديث التي فيها إضافة أفعال العباد إليهم، نحو: ﴿تَعْمَلُونَ﴾، و﴿يَفْعَلُونَ﴾، و﴿يَتَّقُونَ﴾، و﴿يُؤْمِنُونَ﴾، و﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾، وأمثال ذلك وهو أكثر من أن يحصر.

ولا تضاف أفعالهم إليهم حتى يكونوا قادرين عليها، شائين لها.

وبالجملة، فكل نص تضمن إثبات الوسع أو الطاقة أو الملك أو نفي العجز مضافاً إلى العبد، أو الثواب والعقاب على فعله، أو انقطاع عمله بعد موته؛ فهو دليل على قدرة العبد ومشيتته^(٢).

وأما الإجماع فممن حكاه: شيخ الإسلام، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها... وأن العباد لهم مشيئة وقدرة يفعلون بمشيئتهم وقدرتهم ما أقدرهم الله عليه مع قولهم إن العباد لا يشاؤون إلا أن يشاء الله»^(٣).

حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٣٨٧).

(٢) انظر: صيانة الإنسان (٢٥٢)، وقد تقدم ذكر بعض الأدلة على قدرة العبد، انظر ص

(٢٦٣-٢٦٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٥٩).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «وكذلك جماهير أهل السنة من أهل الحديث والفقهاء والتفسير والتصوف، لا يقرون بهذه الأقوال المتضمنة للخطأ، بل هم متفقون على أن الله خالق أفعال العباد، وعلى أن العبد قادر مختار يفعل بمشيئته وقدرته والله خالق ذلك»^(١).

(١) منهاج السنة (٣/ ١٢٨-١٢٩).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة هي إحدى القاعدتين اللتين تبني عليهما مسألة خلق الأفعال، وهي المسألة العظيمة في باب القدر، فهذه المسألة لها متعلقان:

- ما يتعلق بالرب ﷻ، وهو إثبات خلقه سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لأفعال عباده وإراداتهم وقدرتهم.

- ما يتعلق بالعبد، وهو إثبات أن له قدرة ومشية بها فعل.

ولا بد قبل البدء بتحرير هاتين القاعدتين من التذكير بمقدمات ثلاث تتعلق بها:

الأولى: التفريق بين الفعل والمفعول، والمقصود منها أن أفعال العباد هي فعل للعبد وخلق الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، فجهة فعلها غير جهة خلقها. فالقيام والعود ونحوهما من أفعال العباد تطلق على الفعل الذي به وجد المفعول، وتطلق على المفعول الحاصل بالفعل.

الثانية: التفريق بين فعل وأفعِل، فالله أقدر العبد على فعله وجعل شائئاً له، والعبد قدير وشاء، وفعل بقدرته ومشيته.

الثالثة: الصفة إذا قامت بمحل؛ عاد حكمها على ذلك المحل دون غيره؛ فأفعال العباد قامت بهم وهم الذين اكتسبوها، فالعبد هو المصلي والصائم والقائم والقاعد، والله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى هو الذي أقدره على ذلك.

والذي للعبد منها فعله وكسبه الذي يستحق عليه المدح والذم والثواب والعقاب، والذي لله منها العلم والكتابة والمشية والخلق.

والله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى ممدوح على كل ما قَدَّرَ وشاء - إذ له سُبحَانَهُ وَتَعَالَى الحكمة البالغة -، والعبد يمدح على حسن فعله ويذم على قبيحه.

وقد سبق بيان هذه المقدمات، والمقصود هنا بيان علاقتها بخلق الأفعال.

والكلام على هذه القاعدة في مسائل:

الأولى: معنى القدرة المضافة إلى العبد.

الثانية: معنى المشيئة المضافة إليه كذلك.

الثالثة: قدرته ومشيئته كسائر صفاته، هما على ما يناسبه ويليق به.

الرابعة: قدرة العبد حقيقية، لها أثر في وجود الفعل.

الخامسة: قدرة العبد ومشيئته من أسباب وجود الفعل، والسبب لا بد له

من معاونة ودفع الموانع.

السادسة: ثبوت تأثير القدرة والمشيئة لا يعني الاستقلال بالفعل، بل هما

تابعان لقدرة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَشِيئَتِهِ.

المسألة الأولى: معنى القدرة المضافة إلى العبد.

المراد بالقدرة المضافة إلى العبد: أي أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أعطاه استطاعة

يقدر بها على فعل الشيء وتركه، وهذه الاستطاعة هي التمكن وسلامة

الآلات التي يكون بها الفعل.

وذلك أن الاستطاعة - على ما سيأتي في مبحث مستقل - نوعان:

- سابقة للفعل، وهي المصححة للفعل، وهي المرادة هنا.

- ومقارنة للفعل، وهي حقيقة القدرة، وهي المختصة بالفاعل.

فالعبد بما أودع الله ﷻ فيه من صفات وغرائز يقدر على أفعاله، وهذا

يكون بحسب ما أعطاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من الكمال، والناس متفاوتون في

قدراتهم، فمنهم من يقدر على أشياء كثيرة لا يقدر عليها كثيرون، ومنهم من

لا يقدر إلا على القليل.

ولكن المقصود هو الكلام على القدرة عمومًا.

والقدرة قرينة الحياة وملزومها، فكل حي فهو قادر على ما أقدره الله عليه من أفعال، ومن لا يقدر على شيء من الأفعال البتة؛ فهو ميت ليس بحي، كما ذكر البخاري عن نعيم بن حماد: «أن العرب لا تعرف الحي من الميت إلا بالفعل؛ فمن كان له فعل فهو حي، ومن لم يكن له فعل فهو ميت»^(١).

فالذي لا يفعل ليس بحي، والفعل لا يكون إلا بقدرة، فمن لا قدرة له؛ لا حياة له.

والقدرة المرادة هنا هي القدرة الكونية لا الشرعية^(٢)، إذ الشرعية أخص منها؛ فكل قادر شرعًا فهو قادرٌ كونًا، وليس كل قادرٍ كونًا قادرٌ شرعًا^(٣)، فالأعرج الذي خرج للجهاد قادر على الجهاد كونًا ولكنه غير قادر شرعًا، وهذا من رحمة الشارع وتيسيره على المكلفين.

المسألة الثانية: معنى المشيئة المضافة إلى العبد.

والمراد بها أن للعبد إرادة واختيارًا فيما يقدر عليه، فله إرادة واختيار في الفعل والترك.

وما قيل في الإرادة من جهة استلزام الحياة لها يقال في المشيئة، فلا حياة بغير قدرة ولا حياة بغير مشيئة.

فلا يمكن خلو الإنسان عن المشيئة، فإن الإنسان حساس يتحرك

(١) خلق أفعال العباد (٢/ ١٩٢).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٣٩٠).

(٣) انظر: المصدر السابق (٨/ ٤٣٩).

بالإرادة، فلا بد له من مراد، سواء كان مراد خير أو مراد شر^(١).

المسألة الثالثة: قدرة العبد ومشيتته كسائر صفاته، هما على ما يناسبه

ويليق به.

من المتقرر عند أهل السنة والجماعة أن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا صفاته ولا في أفعاله، ومن المتقرر عندهم كذلك أن صفات ما دونه من المخلوقين كذلك على ما يليق بما جبلوا عليه من نقص وضعف.

ومن ذلك اتصاف العباد بالقدرة والمشيتة؛ فهو بهما لم يخرج عما جبل عليه من نقص، وهما على ما يليقان به، وكذا القدرة والمشيتة المضافتين إلى الرب ﷻ هما على ما يليق بكماله وعظمته.

قال شيخ الإسلام رَحْمَةُ اللَّهِ: «ما يوصف الله به ويوصف به العباد؛ يوصف الله به على ما يليق به ويوصف به العباد بما يليق بهم من ذلك، مثل الحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام»^(٢).

المسألة الرابعة: قدرة العبد حقيقية لها أثر في وجود الفعل.

يثبت أهل السنة والجماعة للعبد قدرة على ما تعرفه العرب من كلامها، وهي القدرة التي لها أثر في المقدور، وأما قدرة لا علاقة لها بالمقدور إلا الاقتران العادي، أو كونها علامة عليه فليست قدرة على الحقيقة.

ومعنى أن القدرة لها أثر: أي أنها سبب من الأسباب التي يحصل بها

(١) انظر: الجواب الصحيح (٦/٣٤)، ومجموع الفتاوى (١٠/١٩٦)، وجامع المسائل

(٣/٥٤)، وشفاء العليل (٢/٨٣٠-٨٣١).

(٢) مجموع الفتاوى (١٢/٦٥).

الفعل، وهذا السبب له أسباب أخرى تعاونه، وموانع تعوقه، لا أن المراد أنها مستقلة بالأثر موجبة له.

فلفظ التأثير يراد به هذين المعنيين: أنها سبب من جملة الأسباب، وأنها علة تامة مستقلة بإيجاد السبب، فالثاني باطل، والأول هو الصواب.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والمقصود هنا أن التأثير إذا فُسر بوجود شرط الحادث، أو بسبب يتوقف حدوث الحادث به على سبب آخر وانتفاء موانع - وكل ذلك بخلق الله تعالى - فهذا حق، وتأثير قدرة العبد في مقدورها ثابت بهذا الاعتبار.

وإن فسر التأثير بأن المؤثر مستقل بالأثر من غير مشارك معاون ولا معاوق مانع؛ فليس شيء من المخلوقات مؤثراً، بل الله وحده خالق كل شيء فلا شريك له ولا ندَّ له، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن»^(١).

ومما يدل على تأثير قدرة العبد ومشيتته قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، فأخبر أنه لا يملك الضر والنفع لنفسه إلا إذا شاء الله، ومفهومه أنه إذا شاء الله ملك لنفسه ذلك، والنفع والضرر هما أثر الفعل الحاصل بقدرته ومشيتته، فدل على أن لهما أثراً في الفعل.

فدلت هذه الآية «على أن قدرة العبد مؤثرة بإذن الله تعالى ومشيتته»^(٢)، فنص على القدرة، والمشيتة قريبتها في ذلك.

ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتِ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾

(١) مجموعة الرسائل والمسائل (٥/ ١٥٥).

(٢) روح المعاني (٩/ ١٣٦).

[يس: ١٢]، فـ(آثارهم): آثار أعمالهم من خير وشر، سواء كانت في الحياة أو بعد الممات، والتعبير بالآثار يدل على أن لها أثرًا في وجود العمل.

قال السعدي رَحِمَهُ اللهُ: ﴿وَأَثَرُهُمْ﴾ وهي آثار الخير وآثار الشر التي كانوا هم السبب في إيجادها في حال حياتهم وبعد وفاتهم، وتلك الأعمال التي نشأت من أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم^(١)، يوضحه:

المسألة الخامسة: قدرة العبد ومشيتته من أسباب وجود الفعل، والسبب لا بد له من معاونه ودفع الموانع.

فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - لكمال حكمته - ربط الأسباب بمسبباتها، وجعل لهذه الأسباب أضدادًا وموانع؛ فلا بد للوصول إلى الفعل من الإتيان بأسبابه ودفع أضدادها.

وهكذا الأمر في أفعال العباد؛ من جملة الأسباب التي تحصل بها: قدرة العبد ومشيتته، ومن لطيف ما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلِنْ كَادُوا لِيَفْتَنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذَا لَا تَخَذُوكَ خَلِيلًا ۝ ٧٣ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَاكَ لَقَدْ كَدَتِ تَرَكُّنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٣ - ٧٤]، فأخبر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بأن مراد الكفار وهو فتنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الوحي قد انعقدت أسبابه من قبلهم إلى حد أنه قارب الوقوع، إلا أنه لم يقع لوجود المانع، وهو تثبيت الله لنبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فقدرتهم ومشيتتهم كانت من جملة أسباب هذه الفتنة، إذ أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أضاف الفعل إليهم، فدل على أنه واقع بقدرتهم ومشيتتهم.

(١) تفسير السعدي (٣/ ١٤٤٧).

وتقرير كون قدرة العبد ومشيتته من أسباب الفعل يعني أنهما - كسائر الأسباب - لا تستقلان بالفعل، بل لا بد من وجود أعوانها ودفع أضدادها.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وأن قدرة العباد لها تأثير فيها كتأثير الأسباب في مسبباتها، وأن الله خالق كل شيء بما خلقه من الأسباب، وليس شيء من الأسباب مستقلاً بالفعل، بل هو محتاج إلى أسباب آخر تعاونه وإلى دفع موانع تعارضه، ولا تستقل إلا مشيئة الله تعالى فإنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والتحقيق أن قدرة العبد وإرادته ودواعيه جزء من أجزاء السبب التام الذي يجب به الفعل، فمن زعم أن العبد مستقل بالفعل - مع أن أكثر أسبابه ليست إليه -؛ فقد خرج عن موجب العقل والشرع ... ومن زعم أنه لا أثر للعبد بوجه ما في الفعل، وأن وجود قدرته وإرادته وعدمهما بالنسبة إلى الفعل على السواء؛ فقد كابر العقل والحس»^(٢).

المسألة السادسة: قدرة العبد ومشيتته تابعتان لقدرة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ومشيئته.

يثبت أهل السنة والجماعة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الملك التام والحمد التام، فيثبتون له الحكمة وينزهونه عن الظلم والقيح، ويثبتون له التصرف المطلق في خلقه، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ولا يكون شيء إلا بمشيئته وقدرته.

وكل ما في العباد من نعمة؛ قوة وقدرة وإرادة وغيرها؛ فهي من الله

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣].

(١) درء التعارض (١٠/ ١١٥)، وانظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٤٨٧).

(٢) شفاء العليل (١/ ٤٢١-٤٢٢).

وما يثبت للمخلوقات من قدرة ومشیئة وتصرف فهو بإذن الله
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولا يخرج عما يشاؤه ﷻ.

فقدرة العباد إنما كانت بإقدار الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لهم، فلا حول لهم ولا قوة
إلا به، كما في دعاء الاستخارة: (وَأَسْتَغْفِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ... فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا
أَقْدِرُ)^(١)، ففيه سؤال العبد القدرة من ربه القدير، وتعليل ذلك بانفراده
بالقدرة على الحقيقة، مع خلو العبد منها إلا أن يقدره على شيء.

وكذا مشيئته هي تابعة لمشيئة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لا تخرج عنها، كما قال تعالى:
﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ (٢٩) ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٢٩ -
٣٠]، وقال تعالى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ (٢٨) ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨ - ٢٩]، وقال سبحانه: ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ﴾ (٥٥) ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا
أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [المدثر: ٥٥ - ٥٦]، فأثبت لهم مشيئة، وجعلها تابعة لمشيئته متوقفة عليها.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «في كتاب الله المشيئة له دون خلقه، والمشيئة إرادة
الله؛ يقول الله ﷻ: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ فأعلم خلقه أن المشيئة له»^(٢).
وقال الأشعري رَحِمَهُ اللَّهُ في «الإبانة»: «فأخبر تعالى أنا لا نشاء شيئاً إلا وقد
شاء الله أن نشاءه»^(٣).

وقد جمع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بين إثبات المشيئة النافذة له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وحده،

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الاستخارة (٨/ ٨١)، (٦٣٨٢)، من
حديث جابر رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه ابن بطة (٢/ ٢٦٢) رقم (١٨٨١)، واللالكائي (٣/ ٦٢٩) رقم (١٠١٣).

(٣) الإبانة (٧)، وانظر: التمهيد (٦/ ١٣)، ومجموع الفتاوى (٨/ ٢٣٨).

ونفي القدرة عن غيره في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [الكهف: ٣٩].

والحاصل أن للعباد قدرة على أفعالهم ولهم مشيئة، وهما تابعتان لقدرة الله ومشيئته، والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف أهل السنة في هذه القاعدة القدرية والجبرية.

فذهبت القدرية إلى أن العبد مستقل بقدرته ومشيئته، وأنه يشاء ما لم يشأ الله سبحانه.

قال القاضي عبد الجبار: «اتفق كل أهل العدل على أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وعودهم حادثة من جهتهم، وأن الله ﷻ أقدرهم على ذلك»^(١).

وقال أيضاً: «أفعال العباد لا يجوز أن توصف بأنها من الله تعالى ومن عنده ومن قبله وذلك واضح، فإن أفعالهم حدثت من جهتهم وحصلت بدواعيهم وقصودهم، واستحقوا عليها المدح والثواب والعقاب، فلو كانت من جهته تعالى أو من عنده أو من قبله؛ لما جاز ذلك»^(٢).

وهم مع قولهم بذلك يقولون بأن الله سبحانه هو الذي أقدرهم عليها، كما تقدم في قول عبد الجبار: «وأن الله ﷻ أقدرهم على ذلك».

وقد حكى البغدادى وابن حزم عنهم إنكار قدرة الله سبحانه على أفعال العباد^(٣)، وحكى الأشعري تنازعهم في قدرته على مثلها^(٤).

والواقع أن المعتزلة قالوا باستقلال العبد بالقدرة والمشيئة لأفعاله لقولهم

(١) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٣/٨).

(٢) شرح الأصول الخمسة (٧٧٨).

(٣) انظر: الفرق بين الفرق (١٠٤)، والفصل (٥٧/٥).

(٤) انظر: مقالات الإسلاميين (١/٢٧٤).

بأن العباد يخلقون أفعالهم.

وأما الجبرية فذهب جهميتهم إلى إنكار قدرة العبد ومشيتته على أفعاله بالكلية، وزعموا أنه كالريشة في مهب الريح ليس له من أمره شيء بل هو مجبور على أفعاله.

وقد حكى عامة أصحاب المقالات^(١) عن رأسهم الجهم الجبر، وأنه لا اختيار لشيء من الحيوانات في شيء مما يجري عليهم، وأنه لا فعل لأحد في الحقيقة إلا الله وحده وأنه هو الفاعل، وأن الناس مضطرون إلى أفعالهم وإنما تنسب إليهم على سبيل المجاز كما يقال تحركت الشجرة وسقط الجدار وانخسفت الشمس، حالهم في ذلك حال الجمادات.

وهؤلاء هم الجبرية الخالصة، وأما الجبرية المتوسطة؛ فهم الأشاعرة^(٢)، الذين ذهبوا إلى أن للعبد كسباً في فعله، وأن له قدرة على فعله ومشيتة لكنها غير مؤثرة في وجود الفعل.

وهذا الكسب - كما سيأتي - اختلفت في بيانه عباراتهم اختلافًا كثيرًا، واضطربوا فيه اضطراباً عظيماً.

وأما قدرة العبد ومشيتته فمذهبهم أنها غير مؤثرة، ومن أقوالهم في ذلك: قال الشهرستاني: «لم يثبت شيخنا الأشعري للقدرة الحادثة صلاحية أصلاً، لا لجهة الوجود ولا لصفة من صفة الوجود»^(٣).

(١) انظر: مقالات الإسلاميين (٣٣٨/١)، والفرق بين الفرق (١٨٦)، والفصل (٣/٣٣)،

والتبصير في الدين (١٠٧)، والملل والنحل (٩٧-٩٨).

(٢) انظر: الملل والنحل (٩٧)، والتعريفات للجرجاني (٧٧).

(٣) نهاية الإقدام (٧٢).

وقال: «ونجا أبو الحسن رَحْمَةُ اللَّهِ؛ حيث لم يثبت للقدرة أثرًا أصلاً»^(١).

وهذا القول هو الذي استقر عليه الأشعري فيما حكاه ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ حيث يقول: «والذي استقر عليه قول الأشعري أن القدرة الحادثة لا تؤثر في مقدورها، ولم يقع المقدور ولا صفة من صفاته بها، بل المقدور بجميع صفاته واقع بالقدرة القديمة ولا تأثير للقدرة الحادثة فيه، وتابعه على ذلك عامة أصحابه»^(٢).

فعموم الأشاعرة إذن على نفي تأثير القدرة الحادثة.

وكلام المخالفين في هذه المسألة متضمنٌ في كلامهم على خلق الأفعال الآتي في المبحث القادم.

(١) المصدر السابق (٧٨).

(٢) شفاء العليل (١/٣٦٩)، وانظر: منهاج السنة (١/٤٥٩)، والأربعين للرازي (٣٢٠).

المبحث الثاني

«الله سبحانه خالق أفعال العباد وخالق قدرتهم وإرادتهم»

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث

مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«الله سبحانه خالق أفعال العباد وخالق قدرتهم وإرادتهم»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال يحيى بن سعيد القطان رَحِمَهُ اللهُ: «ما زلت أسمع أصحابنا يقولون: إن أفعال العباد مخلوقة»^(١).

وقال أبو ثور رَحِمَهُ اللهُ: «... وذلك أن الله خالق كل شيء، وقال: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، فمن زعم أن شيئاً ليس بمخلوق من أفعال العباد كان بذلك ضالاً»^(٢).

وقال البخاري رَحِمَهُ اللهُ: «أفعال العباد مخلوقة»^(٣).

وقال ابن أبي عاصم رَحِمَهُ اللهُ: «ومما اتفق أهل العلم على أن نسبوه إلى السنة: القول بإثبات القدر... وأفعال العباد من الخير والشر فعل لهم خلق لخالقهم»^(٤).

(١) رواه البخاري في خلق أفعال العباد (٧٠ / ٢) رقم (١٣٢).

(٢) رواه اللالكائي (٧٩٥ / ٤) رقم (١٣٣١).

(٣) رواه البيهقي في القضاء والقدر (٣٤٤ / ١) رقم (٩٢).

(٤) السنة (١٠٢٧ / ٢).

وقال الأشعري رَحِمَهُ اللهُ: «قولنا الذي نقول به وديانتنا التي ندين بها: ... وأنه لا خالق إلا الله، وأن أعمال العباد مخلوقة لله مقدرة»^(١).

وقال الصابوني رَحِمَهُ اللهُ: «ومن قول أهل السنة والجماعة في أكساب العباد أنها مخلوقة لله تعالى، لا يمترون فيه، ولا يعدُّون من أهل الهدى ودين الحق من ينكر هذا القول وينفيه»^(٢).

وقال العُمَرَانِي رَحِمَهُ اللهُ^(٣): «ونؤمن بأخبار الصفات ... وأن الله خلق أفعال العباد وأقوالهم ونياتهم وخطراتهم في الطاعة والمعصية»^(٤).

وقال ابن الحاج القفطي رَحِمَهُ اللهُ^(٥): «ولا يلحقك شك ولا ارتياب في أن الله خالق أفعال العباد»^(٦).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وللعباد قدرة على أعمالهم ولهم إرادة، والله

(١) الإبانة (٩).

(٢) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (٨٥).

(٣) هو: أبو الحسين، يحيى بن سالم بن أسعد بن يحيى العمراني اليماني، شيخ الشافعية في بلاد اليمن، ولد سنة (٤٨٩هـ)، من كتبه: «الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار»، و«مختصر الإحياء»، مات بذي سفال باليمن سنة (٥٥٨هـ).

انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٣٣٦/٧)، شذرات الذهب (٣٠٩/٦).

(٤) الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (١٠٠/١).

(٥) هو: شيث بن إبراهيم بن محمد بن حيدرة المعروف بابن الحاج القناوي القفطي النحوي، من كتبه: «حز الغلاصم وإفحام المخاصم»، و«تهذيب ذهن الواعي في إصلاح الرعية والراعي»، مات سنة (٥٩٨هـ).

انظر: بغية الوعاة (٦/٢)، والأعلام للزركلي (١٨١/٣).

(٦) حز الغلاصم (١٢٤).

خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم»^(١).

وقال الذهبي رَحِمَهُ اللهُ: «فالله تعالى خالقنا، وخالق أفعالنا وأدواتنا»^(٢).

وقال ابن أبي العز الحنفي رَحِمَهُ اللهُ: «والذي عليه أهل السنة والجماعة: أن

كل شيء بقضاء الله وقدره، وأن الله تعالى خالق أفعال العباد»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ١٥٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٧٧).

(٣) شرح الطحاوية (١/ ٣٢١).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب والسنة والإجماع والعقل والفطرة.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وعلى صحة هذا المذهب أكثر من ألف دليل من القرآن والسنة والمعقول والفطر»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ في النونية^(٢):

أوليس قد قام الدليل بأن أفع — ال عباد خلية الرحمن
من ألف وجه أو قريب الألف يحصي — ها الذي يعنى بهذا الشأن

وأدلة الكتاب والسنة على نوعين، عامة وخاصة:

أما الأدلة العامة: فهي على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الأدلة الدالة على عموم خلق الله سُبحَانَهُ وتعالى لكل شيء،

كقوله سبحانه: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ كُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ﴾ [الأنعام: ١٠٢].

ووجه دلالتها أن أفعال العباد داخلة في عموم الأشياء التي خلقها الله.

القسم الثاني: الأدلة الدالة على تفرد الرب بالملك، كقوله تعالى: ﴿قَوْلُهُ

الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ [الأنعام: ٧٣]، ﴿ذَلِكَ كُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]، ﴿لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التغابن: ١].

ووجه دلالتها أن تفرد الرب بالملك يقتضي ألا يكون في خلقه إلا ما

(١) بدائع الفوائد (١/ ٢٦١).

(٢) (٥٣-٥٤) رقم (٧١٤-٧١٥).

يريد، وألا يوجد شيء إلا بإيجاده، ومن هنا كان من لم يثبت خلقه لأفعال العباد؛ لم يثبت له تمام الملك^(١).

القسم الثالث: الأدلة الدالة على سبق المقادير، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز)^(٢).

ووجه دلالتها أن تقدير الله ﷻ للمقادير يقتضي أنه علمها وكتبها وشاءها وخلقها، وأفعال العباد داخلة في عموم المقادير.

وهذا النوع من الأدلة خنجر في نحر من ينكر خلق أفعال العباد مع إثباته للعلم والكتابة، لذلك قال من قال من السلف: «ناظروا القدرية بالعلم؛ فإن أقروا به خُصِّموا، وإن أنكروا كفروا»^(٣).

وأما الأدلة الخاصة: فهي على قسمين: صريحة وغير صريحة.

أما الأدلة الصريحة: فهي كل دليل على خلق الأفعال بصفة خاصة، كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] سواء كانت (ما) مصدرية - وهو ضعيف - أو كانت موصولة - وهو الأصح - وإن كان الأول أصرح. والمعنى: والله خلقكم وخلق الأصنام التي تعملونها، ووجه الدلالة حيث أن هذه الأصنام إنما صارت أصنامًا بصنعتهم وعملهم، فدل على أن

(١) انظر: منهاج السنة (٧٧/٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب القدر، باب كل شيء بقدر (٤/٢٠٤٥) ح (٢٦٥٥)، من حديث

ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) انظر ما تقدم ص (١٥٧).

أعمالهم وصنعتهم خلق له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كما أن الحجارة التي جُعِلَتْ أصنامًا خلق له، فلما كان المسبب الذي هو الصنم مخلوقًا له؛ كان السبب وهو فعل العبد مخلوقًا له من باب أولى.

وأما وجه الدلالة على المعنى الأول فظاهر، إذ المعنى حينئذ: والله خلقكم وخلق عملكم^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ يُوتِيَكُم سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِثَالِ حِينَ ۝۸۰﴾ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُم سَرِيلَ تَقِيَكُمُ الْحَرَّ وَسَرِيلَ تَقِيَكُمُ بَأْسَكُمْ ﴿[النحل: ٨٠ - ٨١].

ووجه الدلالة أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أخبر أنه هو الذي خلق لهم البيوت والسرائيل، وإنما صارت بيوتًا وسرايل بصنعتهم وعملهم.

وقوله تعالى: ﴿وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِن مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾ [يس: ٤٢]، فأخبر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنه خلق لهم الفلك، وقد صارت فلكا بعملهم كما أخبر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن نبيه نوح عَلَيْهِ السَّلَام: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ﴾ [هود: ٣٨].

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ صَانِعٍ وَصِنْعَتِهِ)^(٢).

(١) انظر هذا الدليل ووجه الاستدلال به وما قيل فيه في: منهاج السنة (٣/ ٢٦٠-٢٦١)، ومجموع

الفتاوى (١٧/ ٨ و ٧٩ و ١٢١)، وبدائع الفوائد - وأطال فيه النفس - (١/ ٢٥٣-٢٦٨)،

(٢) رواه البخاري في خلق أفعال العباد (٢/ ٦٦) رقم (١٢٤)، والحاكم (١/ ٣١)، من طريق أبي

مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا، وقال الحاكم: صحيح على

شرط مسلم، وصححه الحافظ في الفتح (١٣/ ٤٩٨)، والألباني في الصحيحة ح (١٦٣٧).

قال البخاري رَحِمَهُ اللهُ: «فأخبر أن الصناعات وأهلها مخلوقة»^(١).

ووجه الدلالة فيه كالأية الأولى؛ إن أريد بالصنعة الفعل فظاهر، وإن أريد بها المفعول المصنوع؛ فإنما صار مصنوعاً بفعل المخلوق.

وأما الأدلة غير الصريحة: فهي على أصناف:

الصنف الأول: الأدلة الدالة على أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَهْدِي وَيُضِلُّ، كقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [فاطر: ٨].

وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ)^(٢).

الصنف الثاني: الأدلة الدالة على أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يشرح الصدر ويضيئه، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

الصنف الثالث: الأدلة الدالة على أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يحب الإيمان إلى المؤمنين ويبغض إليهم خلافه، كقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧].

الصنف الرابع: الأدلة الدالة على أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يجعل القلوب قاسية ومخبته، كقوله تعالى: ﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ۖ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا

(١) خلق أفعال العباد (٢/ ٦٦)، بعد روايته للحديث السابق.

(٢) رواه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٢/ ٥٩٢) ح (٨٦٧)، من حديث

الْعَلَمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿[الحج: ٥٣ - ٥٤].

الصف الخامس: الأدلة الدالة على أن الله سُبحانه وتعالى يلهم عباده التقوى والفجور، كقوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٧ - ٨].

الصف السادس: الأدلة الدالة على أن الله سُبحانه وتعالى يعز ويذل، كقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ يَبْدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦].

الصف السابع: الأدلة الدالة على أن الله سُبحانه وتعالى يضحك ويبكي، ويحيي ويميت، كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴿٤٣﴾ وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا﴾ [النجم: ٤٣ - ٤٤].

ومن هذا الباب ما جاء في النصوص من سؤال الله سُبحانه وتعالى أن يجعل كذا، كقوله تعالى عن نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠]، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (رب اجعلني لك شكاراً، لك ذكراً، لك رهاً، لك مطواعاً، إليك مخبتاً، لك أوهاً منيباً، رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي، واهد قلبي، وسدد لساني، واسلل سخيمة قلبي)^(١).

(١) رواه أحمد (٤٥٢/٣) ح (٣٥٥١)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا سلم (١١٨/٢) ح (١٥١٠)، والترمذي: أبواب الدعوات، باب في دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥١٧/٥) ح (٣٥٥١)، وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب دعاء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٥٤/٥) ح (٣٨٣٠) من طريق سفيان الثوري، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عن طليق بن قيس، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعاً. قال الترمذي: «حسن» =

ووجه الدلالة من هذا القسم أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّهُ خَلَقَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ فِي الْعِبَادِ مَعَ كَوْنِهَا مِنْ أَعْمَالِهِمْ.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «ففي القرآن من ذكر تفصيل أفعال العباد التي بقلوبهم وجوارحهم، وأنه هو تبارك وتعالى يحدث من ذلك ما يطول وصفه»^(١).

وأما الإجماع فممن حكاه:

- اللالكائي، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «سياق ما فسر من الآيات... وما نقل من إجماع الصحابة والتابعين والخالفين لهم من علماء الأمة أن أفعال العباد كلها مخلوقة لله ﷻ طاعاتها ومعاصيها»^(٢).

- شيخ الإسلام، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «أفعال العباد مخلوقة باتفاق سلف الأمة»^(٣).

صحيح»، وصححه ابن القيم في الوابل (٤٠٤)، والألباني في صحيح أبي داود ح (١٣٥٢).

(١) منهاج السنة (٣/٢٦٢).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/٥٨٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/٤٠٦).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة من القواعد العظيمة في القدر وهي مرتبطة ارتباطاً مباشراً بالمرتبة الرابعة من مراتب القدر التي هي الخلق.

ونفي ما تضمنته هذه القاعدة من خلق الله ﷻ لأفعال العباد نفي لقسط كبير من ملك الله وآياته؛ بل نفي لما هو من محاسن ملكه وأعظم آياته ومخلوقاته^(١).

وهذه المسألة هي لب باب القدر، وعنهما تشعبت كثير من مسائله.

ولا بد قبل البدء بشرحها من بيان خمس مقدمات هي:

الأولى: التفريق بين الفعل والمفعول، والمقصود منها أن أفعال العباد هي فعل للعبد وخلق لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فجهة فعلها غير جهة خلقها.

فالقيام والقعود ونحوهما من أفعال العباد تطلق على الفعل الذي به وجد المفعول، وتطلق على المفعول الحاصل بالفعل.

الثانية: التفريق بين فعل وأفعِل، فالله أقدر العبد على فعله وجعله شائئاً له، والعبد قدير وشاء، وفعل بقدرته ومشيئته.

الثالثة: الصفة إذا قامت بمحل؛ عاد حكمها على ذلك المحل دون غيره؛ فأفعال العباد قامت بهم، وهم الذين اكتسبوها، فالعبد هو المصلي والصائم والقائم والقاعد، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو الذي أقدره على ذلك.

قد سبق الكلام على هذه المقدمات الثلاث في المبحث السابق.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٣٠).

الرابعة: إثبات عموم خلقه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقد دل على عموم خلقه أدلة كثيرة، كقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهْرُ﴾ [الرعد: ١٦].

وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢].
ونفى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن غيره أن يكون خالقاً لشيء، فقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [النحل: ٢٠]، وقال ﷻ: ﴿وَاتَّخَذُوا مِن دُونِهِ إِلهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الفرقان: ٣].

ومن أسمائه: الخالق والخالق، كما قال تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤]، وقال: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ [الحجر: ٨٦].

وهذا العموم يدخل فيه أفعال العباد قطعاً، إذ لا موجب لإخراجها عنه، لذلك كان نفاة خلق أفعال العباد مجوس هذه الأمة، لأنهم أثبتوا خالقاً مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بل خالقين.

الخامسة: إثبات كمال ملكه ﷻ.

من عقيدة أهل السنة والجماعة أن الله ﷻ متصف بالملك التام على ما يليق بجلاله وكماله، ومن أسمائه سبحانه: الملك والمالك والمليك.

ومن الأدلة على هذه الأسماء: قوله تعالى: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، على قراءتين: (ملك) و(مالك)^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ [طه: ١١٤].

وقوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ﴾ [الحشر: ٢٣].

(١) قرأ عاصم والكسائي (مالك)، وقرأ الباقر: (ملك)، انظر: حجة القراءات (٧٧).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْتَّقِينَ فِي جَنَّتٍ وَنَهْرٍ ۖ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقَدِّرٍ﴾ [القمر: ٥٤ - ٥٥].

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يقبض الله الأرض، ويطوي السموات بيمينه ثم يقول: أنا الملك أين ملوك الأرض)^(١).

قال الزَّجَّاج رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢): «وقال أصحاب المعاني: الملك: النافذ الأمر في ملكه؛ إذ ليس كل مالك ينفذ أمره وتصرفه فيما يملكه، فالملك أعم من المالك، والله تعالى مالك المالكين كلهم، والمُلاك إنما استفادوا التصرف في أملاكهم من جهته تعالى»^(٣).

وقال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هو التام الملك، الجامع لأصناف المملوكات، فأما المالك: فهو الخاص»^(٤).

وقد أخبر الله ﷻ أنه الملك على الحقيقة، ومن سواه فلا يملك شيئاً، فقال سُبحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۚ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣].

وقال: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي

(١) رواه البخاري: كتاب التفسير، وما قدروا الله حق قدره، (٦/ ١٢٦) ح (٤٨١٢)، ومسلم:

كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٤/ ٢١٤٨) ح (٢٧٨٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) هو: أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج البغدادي، نحوي زمانه، كان من أهل العلم بالأدب والدين المتين، من تصانيفه: «معاني القرآن»، و«الاشتقاق»، مات سنة (٣١١هـ).

انظر: وفيات الأعيان (١/ ٤٩)، وسير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٠).

(٣) تفسير أسماء الله الحسنى (٣٠).

(٤) شأن الدعاء (٤٠).

الْأَسْمَانِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِّنْ ظَهِيرٍ ﴿سبأ: ٢٢﴾.
وكل من الخلق والمُلْك من خصائص الربوبية، أي أخص ما يتصف به
الرب ﷻ.

وإثبات كمال الملك يقتضي إثبات خلقه لأفعال العباد، لأن إخراجها
عن خلقه إخراج لها عن ملكه.

والكلام على هذه القاعدة في مسائل:

الأولى: معنى كون الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى خالقاً لأفعال العباد.

الثانية: الجمع بين كون أفعال العباد خلقاً لله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وفِعْلاً للعبد.

الثالثة: شمول خلق الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لجميع أفعال العباد.

المسألة الأولى: معنى كون الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى خالقاً لأفعال العباد.

يُرَاد بكونه ﷻ خالقاً لأفعال العباد ما يُرَاد بكونه خالقاً لغيرها من الأشياء؛
إذ الباب واحد، فالجميع أُخْرِجَ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ بِقُدْرَتِهِ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى
ومشيئته وحكمته، وإنما التباين بينها في الأسباب التي بها وُجِدَتْ، فالزُّرْعُ وُجِدَ
بسبب البذر والماء وغيرهما من الأسباب، والولد وُجِدَ بسبب الجماع.
وكذا الأمر في أفعال العباد؛ وُجِدَتْ بِمَا قُدْرَهُ اللهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ
الأسباب، كقدرة العبد ومشيئته.

وكون قدرة العبد ومشيئته سبباً لا يعني استقلاله بالخلق، إذ لا موجب
تام إلا قدرة الله ومشيئته كما تقدم^(١).

والله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى خالق السبب والمسبب وهو قادر على خلق أفعال

(١) انظر ما تقدم ص (١٢١ و ٢٧٢).

العباد بدون هذه الأسباب، لكن حكمته تأبى ذلك، بل هو سبحانه ربط الأسباب بمسبباتها.

وهذا - عند التأمل - من أقوى الأدلة على كون أفعال العباد مخلوقة.

المسألة الثانية: الجمع بين كون أفعال العباد خلقاً لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** وفعلاً للعبد.

لا إشكال عند أهل السنة بين كون الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** خالقاً لأفعال العباد، وبين كونها أفعالهم وكسبهم، لأمرين:

أولهما: أن الشارع هو الذي أخبر بهذا وأخبر بهذا، والتناقض في كلامه ممتنع باتفاق، فيلزم ألا يكون بينهما تناقض، بل لكل واحد منهما وجهه الصحيح.

ثانيهما: أن الجهة مختلفة، فهي لله مفعولة مخلوقة، وهي للعبد فعل وكسب، وفرق بين الفعل والمفعول - كما تقدم ^(١) - فالتنافي غير وارد أصلاً.

فلله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** من ذلك العلم والكتابة والمشيئة والخلق، وللمخلوق منها الفعل والكسب.

قال ابن القيم **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «ويؤمنون بأن من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلّل فلا هادي له، وأنه هو الذي يجعل المسلم مسلماً والكافر كافراً والمصلي مصلياً والمتحرك متحركاً، وهو الذي يسير عبده في البر والبحر، وهو المسير والعبد السائر وهو المحرك والعبد المتحرك ... ويثبتون مع ذلك قدرة العبد وإرادته واختياره وفعله حقيقة لا مجازاً، وهم متفقون على أن الفعل غير المفعول ... فحركاتهم واعتقاداتهم أفعال لهم حقيقة، وهي مفعولة لله سبحانه

(١) انظر ما تقدم ص (٣٩٢).

مخلوقة له حقيقة، والذي قام بالرب ﷻ علمه وقدرته ومشيتته وتكوينه، والذي قام بهم هو فعلهم وكسبهم وحركاتهم وسكناتهم، فهم المسلمون المصلون القائمون القاعدون حقيقة، وهو سبحانه هو المقدر لهم على ذلك القادر عليه^(١).

المسألة الثالثة: شمول خلق الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لجميع أفعال العباد.

أفعال العباد فيها الحسن والقبيح، والطاعة والمعصية والإيمان والكفر، وفيها ما ليس كذلك.

فهي إما أن ترجع إلى الخير وأسبابه، أو إلى الشر وأسبابه، أو إلى ما ليس بخير ولا شر - بالنظر إلى ذاته - .

وهذه الأقسام الثلاثة مخلوقة لله ﷻ، أما الخير وأسبابه، وكذا ما ليس بخير ولا شر؛ فلا إشكال فيه عند من يثبت أصل خلق الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لأفعال العباد.

وأما أفعال الشر وأسبابه، فيدل على دخولها تحت خلق الله أمران:

الأول: أنها كالقسمين السابقين؛ لا فرق، والنظير له حكم نظيره.

الثاني: أنها لا تعدو أن تكون من جملة الشرور التي هي خلق الله ﷻ - كما تقدم - وله فيها الحكمة البالغة.

ولا يلزم من كون الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى خالقاً لأفعال عباده - بأقسامها الثلاثة - أن يتصف بما تضمنته، بل له سُبحَانَهُ وَتَعَالَى من ذلك العلم والكتابة والمشية والخلق - كما تقدم - وله في تقديرها الحكمة البالغة والرحمة السابغة والحمد التام.

(١) شفاء العليل (١/ ٢٠١).

وللمخلوق منها الفعل والكسب، ويحمد على إحسانه، ويذم على إساءته، حمداً وذماً تترتب عليه الأحكام الشرعية في الدنيا والآخرة.

وقد مضى في المقدمات تقرير أن أهل السنة يثبتون الفرق بين الفعل والمفعول، وبين فعل وأفعل، وأن حكم الصفة يرجع إلى محلها.

فإن الله ﷻ يوصف بما فعله وقام به لا بما خلقه في غيره، ولا بما جعل غيره فاعلاً له.

والمقصود أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو خالق أفعال العباد، وخالق ما كان سبباً فيها من قدرة ومشیئة لهم، والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

تقدم في المبحث الماضي حكاية أقوال الفرق في مسألة خلق الأفعال على سبيل الإجمال، وأنها على قولين: قول القدرية، وقول الجبرية.

أما الأول: فقول القدرية المعتزلة الذين ذهبوا إلى أن العباد يخلقون أفعالهم ويحدثونها، وأن الله سبحانه لم يخلقها.

وأقوال أئمتهم في تقرير هذا المذهب كثيرة، بل قد حكوا اتفاقهم عليه، ومن ذلك ما تقدم من قول القاضي عبد الجبار: «اتفق كل أهل العدل على أن أفعال العباد من تصرفهم وقيامهم وقعودهم حادثة من جهتهم، وأن الله ﷻ أقدرهم على ذلك، ولا فاعل لها ولا محدث سواهم، وأن من قال أن الله سبحانه خالقها ومحدثها؛ فقد عظم خطؤه»^{(١)(٢)}.

وقال أيضًا: «فصل في خلق الأفعال، والغرض به الكلام على أن أفعال العباد غير مخلوقة فيهم وأنهم المحدثون لها»^(٣).

وقال أيضًا: «أفعال العباد لا يجوز أن توصف بأنها من الله تعالى ومن عنده ومن قبله وذلك واضح، فإن أفعالهم حدثت من جهتهم وحصلت بدواعيهم وقصودهم، واستحقوا عليها المدح والثواب والعقاب، فلو كانت

(١) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٣/٨)، وانظر: الإرشاد للجويني (١٨٧).

(٢) وخالف في ذلك من المعتزلة: ضرار بن عمرو وحفص الفرد؛ فقد وافقا أهل السنة،

ومعمر والجاحظ؛ فقد قالوا إنها اضطرارية وهي فعل الطبيعة وليس للإنسان من الفعل إلا

الإرادة، انظر: الفصل (٣/٨١-٨٢) و(٥/٥٧).

(٣) شرح الأصول الخمسة (٣٢٣).

من جهته تعالى أو من عنده أو من قبله؛ لما جاز ذلك»^(١).

وقال ابن المرتضى: «وأجمعوا أن فعل العبد غير مخلوق فيه»^(٢).

واستدلوا لما ذهبوا إليه بأدلة، منها:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوتٍ﴾ [الملك: ٣].

قالوا: نفى الله عن خلقه التفاوت، فلا يخلو أن يكون هذا التفاوت في الخلق أو في الحكمة، والأول غير مراد لأن التفاوت في الخلق مشاهد لا يخفى، فيتعين أن المراد الثاني، وإذا كان كذلك امتنع أن تكون أفعال العباد مخلوقة له، لما فيها من التفاوت المنافي للحكمة^(٣).

الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾ [السجدة: ٧].

قالوا: الإحسان المذكور إما أن يكون المراد به أن جميع ما فعله الله سبحانه فهو إحسان، وإما أن يكون المراد به أن جميع ما فعله حسن، والأول غير مراد؛ لأن في أفعاله سبحانه ما ليس إحساناً كالعقاب، فتعين أن الثاني هو المراد، وإذا كان كذلك؛ امتنع أن تضاف أفعال العباد إليه سبحانه لا شتمها على ما ليس بحسن^(٤).

الدليل الثالث: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٨٨].

قالوا: بين سبحانه أن أفعاله كلها متقنة، والإتقان يتضمن الإحكام

(١) المصدر السابق (٧٧٨)، وانظر: المحيط بالتكليف (١/٣٥٦).

(٢) طبقات المعتزلة (٨).

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة (٣٥٥).

(٤) انظر: المصدر السابق (٣٥٧).

والحسن معاً، وأفعال العباد فيها ما ليس بمتقن؛ فوجب ألا تكون مخلوقة لله سبحانه^(١).

الدليل الرابع: أن جميع القرآن - أو أكثره - قد تضمن المدح والذم والوعيد والثواب والعقاب، فلو كانت أفعال العباد مخلوقة لله سبحانه؛ لم يصح تعلق ذلك بالعباد، إذ فيه مدح الغير وذمه ونحو ذلك على ما ليس فعلاً له^(٢).
هذا ما استدلوا به من جهة السمع، وأما من جهة النظر:

الدليل الخامس: أن الفرق ثابت بين ما قام بالعباد من أوصاف بسبب أفعالهم، وبين ما قام بهم من أوصاف خَلْقِيَّة، فالأول يمدح ويذم، والثاني لا يتوجه إليه مدح ولا ذم، ولو كانت أفعال العباد مخلوقة لله؛ للزم أن يكونا سواء، وللزم ألا يتوجه لفاعليها مدح ولا ذم^(٣).

الدليل السادس: أن أفعال العباد تجب بحسب قصودهم ودواعيهم، وتتفي بحسب كراحتهم وصوارفهم، فلولا أنها محتاجة إليهم ومتعلقة بهم لما صح ذلك^(٤).

الدليل السابع: أنه قد ثبت في الشاهد أن العاقل لا يسيء إلى نفسه ولا يريد من غيره ذلك لعلمه بقبحه ولغناه عنه، والله سبحانه أولى بذلك، فوجب أن لا يكون خالقاً لأفعال العباد لأن ذلك يقتضي أنه يسيء إلى نفسه^(٥).

(١) انظر: المصدر السابق (٣٥٨).

(٢) انظر: المصدر السابق (٣٥٩).

(٣) انظر: المصدر السابق (٣٣٢).

(٤) انظر: المصدر السابق (٣٣٦).

(٥) انظر: المصدر السابق (٣٤٤).

الدليل الثامن: أن في أفعال العباد ما هو جور وظلم، فلو كان الله سبحانه خالقاً لها لوجب أن يكون ظالماً جائراً، والله منزّه عن ذلك، فوجب أن لا تكون مخلوقة له سبحانه^(١).

والجواب على ما استدلوا به من وجهين: مجمل ومفصل.

أما المجمل؛ فمن وجوه ثلاثة هي أصول سبق الكلام عليها^(٢):

الأول: أن الفرق ثابت في - حقيقة الأمر - بين الفعل والمفعول، ففرق بين فعل الفاعل والمفعول المنفصل؛ إذ الفعل إحداث الشيء والمفعول هو الحدث، فلا يلزم من كون أفعال العبد مخلوقة لله سبحانه أن تكون فعلاً له، بل هي مفعولة له، وهي فعل من فعلها وهم العباد، فجبهة الفعل غير جهة الخلق. ومثال ذلك: الصلاة، فإنها تطلق على فعل المصلي القائم به الذي يسمى بسببه كان مصلياً، وهو قيامه وركوعه وسجوده وجلوسه ونحو ذلك، وتطلق على المفعول المنفصل، وهي الصلاة التي وجدت بفعله.

الثاني: أن الفرق ثابت بين فعل وأفعل، فالفعل هو الذي يقوم بالفاعل، وأما الإفعال فلا يقوم به، وإنما يقوم بمن جعله فاعلاً له.

فالله سبحانه أفعل العبد - أي جعله فاعلاً - والعبد فعل، فالله الذي جعله مصلياً والعبد صلى، وهو الذي جعله مطيعاً والعبد أطاع، وهو الذي جعله كافراً والعبد كفر، وهكذا...

الثالث: أن الصفة إذا قامت بمحل؛ عاد حكمها على ذلك المحل دون

(١) انظر: المصدر السابق (٣٤٥).

(٢) انظر ما تقدم ص (٣٩٠) وما بعدها و(٤٦٨).

غيره، فالله سبحانه إنما يوصف بما قام به لا بما خلقه في غيره، فلا يوصف الله تعالى بأفعال العباد، لأن تلك الأفعال لم تقم به وإنما قامت بمن فعلها وهم العباد، وهم المتصفون بها.

وهذا الرد شامل لكل مخالف في هذا الباب.

وأما الرد المفصل؛ فهو يتبع كل دليل على حدة.

أما الدليل الأول؛ فجوابه أن المراد بالتفاوت في الآية: التفاوت في الخلقة، ويدل عليه السياق، فإنه ذكر خلق السموات، ثم ذكر عدم التفاوت، ثم أعقب ذلك بالأمر بإرجاع البصر لإدراك انتفاء الفطور وهو النقص والخلل، من تشقق ونحو ذلك، فدل على أن المراد بذلك التفاوت في الخلقة.

قال ابن قتيبة: ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوُّتٍ﴾ أي: اضطراب واختلاف، وأصله من الفوت وهو: أن يفوت شيء شيئاً فيقع الخلل، ولكنه متصل ببعضه ببعض.

﴿هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ﴾: أي من صدوع^(١).

وقال الفراء: «والتفاوت: الاختلاف، أي: هل ترى في خلقه من اختلاف»^(٢).

قال ابن كثير: «وقوله: ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوُّتٍ﴾ أي: بل هو مصطحب مستو، ليس فيه اختلاف ولا تنافر ولا مخالفة، ولا نقص ولا عيب

(١) غريب القرآن لابن قتيبة (٤٧٤).

(٢) معاني القرآن للفراء (٣/ ١٧٠).

ولا خلل؛ ولهذا قال: ﴿فَأَرْجِعْ أَبْصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ﴾ أي: انظر إلى السماء فتأملها، هل ترى فيها عيباً أو نقصاً أو خللاً؛ أو فطوراً؟ قال ابن عباس، ومجاهد، والضحاك، والثوري، وغيرهم في قوله: ﴿فَأَرْجِعْ أَبْصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ﴾ أي: شقوق^(١).

وقال البغوي: «ومعناه: ما ترى يا ابن آدم في خلق الرحمن من اعوجاج واختلاف وتناقض، بل هي مستقيمة مستوية، وأصله من الفتوت، وهو أن يفوت بعضها بعضاً لقلّة استوائها» ﴿فَأَرْجِعْ أَبْصَرَ﴾: كرر النظر، معناه: انظر ثم ارجع ﴿هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ﴾ شقوق وصدوع^(٢).

وأما الدليل الثاني؛ فبطلانه من وجوه:

الأول: أن تخطئة القول بأن جميع ما خلقه الله إحساناً ليست بصحيحة، بل كل ما خلقه الله فهو إحسان، وما وجد فيه من خلاف ذلك فهو جزئي مغمور في جانب الإحسان، إذ أفعاله سبحانه - كما تقدم - كلها خير^(٣)، والعقاب ونحو ذلك هو إحسان في حقيقة الأمر، حتى للمعاقب، كما قال الحسن في أهل النار: «لقد دخلوا النار وإنّ حمده لفي قلوبهم؛ ما وجدوا عليه حجة ولا سبيلاً»^(٤).

والعقاب الذي هو ظلم هو أن يعاقب الإنسان على عمل غيره، فأما عقوبته على فعله الاختياري وإنصاف المظلومين من الظالمين، فهو من كمال

(١) تفسير ابن كثير (١٤/٧٢).

(٢) تفسير البغوي (٨/١٧٦).

(٣) انظر ما تقدم ص (٣٨٥) وما بعدها.

(٤) انظر: شفاء العليل (١/٤٠٢) و (٢/٦١٢)، ومختصر الصواعق (٢/٦١٨).

عدل الله تعالى وإحسانه، والعدل ممدوح^(١).

الثاني: أن جهة إضافة أفعال العباد إلى الله سبحانه غير جهة إضافتها إلى العباد، فالأولى إضافة خلق وتقدير، والثانية إضافة فعل ومباشرة وكسب، فلا يلزم من إضافتها إلى الرب سبحانه خلقاً أن يتصف بما تضمنته من حكم - على ما تقدم في الرد المجمل - .

الثالث: أن خلق الله سبحانه لما خلقه من أفعال العباد القبيحة إنما هو لحكم عظيمة، يمدح الله سبحانه عليها، وبعدم خلقها تفوت هذه الحكم. وأما الدليل الثالث؛ فكسابقه.

وكذا الدليل الرابع.

واحتجاج المعتزلة وسائر المتكلمين بالنقل لا يستقيم لهم لسببين:

الأول: أن ما هم عليه مناف لما جاء به النقل.

الثاني: أنهم ليسو من أهل العناية بالنقل، وبخاصة الأحاديث النبوية.

وأما ما احتجوا به من النظر، وهو باقي الأدلة:

فالدليل الخامس؛ وهو احتجاجهم بتوجه المدح والذم إلى أفعال العباد

دون ما قام بهم من صفات خلقية، فباطل من وجهين:

الأول: أن متعلق المدح والذم هو الفعل والكسب، وخلق الإنسان مما لا

كسب له فيها، فلا يتوجهان إليه فيها، وأما أفعاله فهي كسبه وفعله، وأنتم

أثبتتم الفرق بينهما، يوضحه:

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ٣٩).

الثاني: ما تقدم مرارًا من اختلاف الجهة بين الخلق والفعل، فأفعال العباد من جهة خلقها كأوصافهم الخلقية لا يتوجه إليها مدح ولا ذم.

والدليل السادس؛ وهو احتجاجهم بوجوب أفعال العباد بحسب دواعيهم وانتفائها بحسب صوارفهم، فلا حجة لهم فيه لوجوه:

الأول: أنه لا تلازم بين وقوع الفعل بحسب الداعي أو انتفائه بحسب الصارف وبين خلق الفعل، فلا يلزم من قيامي إذا أردت القيام وجلوسي إذا تعبت أني أنا الخالق لقيامي وجلوسي.

الثاني: أن فعل العبد قد يحصل بغير داعيه هو، بل بداعي غيره، كمن يقيم رجلًا ويجلسه، فقيامه وجلوسه كان بحسب داعي غيره وقصده، ولم يلزم من ذلك أن يكون الغير هو الخالق للقيام والجلوس.

الثالث: أن قصد الفاعل وداعيه من جملة الأسباب التي يخلق الله سبحانه بها الفعل، والسبب لا يستقل بوجود المسبب كما تقدم، وهذا السبب مخلوق لله سبحانه.

والدليل السابع؛ وهو احتجاجهم بكون العاقل لا يسيء إلى نفسه، وأن خلق أفعال العباد السيئة يقتضي إساءة للرب فافتضى أن لا يكون خالقها، فباطل كذلك لاختلاف الجهة بين خلق أفعال العباد وكسبها كما تقدم.

وأما الدليل الثامن؛ وهو احتجاجهم بوجود الظلم في أفعال العباد، مما يستدعي تنزيه الرب عن خلقها، فباطل لما تقدم من اختلاف الجهة كذلك.

وهذان الدليلان - السابع والثامن - يردهما معًا أن الظلم والسوء في أفعال العباد إنما خلقها الله سبحانه لحكمة كانا بها خيرًا ومصلحة، وما

تضمنناه من شرور فهو مغمور في جانب هذه الحكمة^(١).

وبعد تقريرهم هذا اختلفوا في جواز إطلاق خلق الإنسان لفعله على ثلاثة أقوال^(٢):

الأول: المنع من إطلاق ذلك لنهي الشرع عنه، مع أن معنى فاعل وخالق واحد.

قال القاضي: «أما تسمية أفعالنا بأنها مخلوقة؛ فغير جائزة على الإطلاق، وقد منع السمع من إطلاق لفظ الخالق في العبد، وإن كان من حيث اللغة لا يمتنع تسميته بذلك، وليس يمتنع أن يكون محدثاً»^(٣).

الثاني: ضده، وهو جواز ذلك، لأن خالق معناه: مقدر، فمن وقع منه الخلق أطلق عليه خالق سواء كان قديماً أو محدثاً.

الثالث: المنع لأن الخلق في الحقيقة هو الفعل لا بآلة ولا جارحة، والمخلوق يفعل بآلة وجارحة.

وأما القول الثاني وهو قول الجبرية، فقالت به طائفتان:

(١) وهذا التقرير عند المعتزلة هو للفعل المباشر، إذ الأفعال عندهم قسمان: أفعال مباشرة، وأفعال متولدة، ومثال الأفعال المتولدة: تدرج الحجر الحادث عن رميه، والألم الحادث عند الضرب ونحو ذلك، وهذا القسم اختلفوا فيه فيما بينهم اختلافاً كثيراً، ما بين قائل إنه لا يحدث لها، وما بين قائل إنها طبيعية، وجمهورهم على أنها قسمان: ما تولد من فعل الحي، فهذا فعله، وما تولد من فعل غير الحي ففيه خلاف بينهم. انظر: المعتزلة وأصولهم الخمسة (١٨٤-١٨٩).

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين (١/٢٩٨).

(٣) المحيط بالتكليف (١/٤٣٤).

الجبرية الغلاة، وهم الجهمية؛ وذهبوا إلى أن العبد مجبور على فعله بالكلية وأنه لا اختيار له ولا قدرة ولا مشيئة، بل هو كالريشة في مهب الريح، وهو مضطر إلى أفعاله اضطرارًا.

الجبرية المتوسطة، وهم الأشاعرة؛ الذين يقولون إن الله سبحانه خالق أفعال العباد، وأن العبد كاسب لفعله، فالله خالق للفعل، والعبد كاسب له. ثم اختلفوا اختلافًا عظيمًا في تفسير هذا الكسب، واضطربوا في تقريره اضطرابًا شديدًا، وأقوالهم ترجع إلى قولين اثنين:

القول الأول: وهو الذي عليه جمهور الأشاعرة - واستقر عليه قول أبي الحسن^(١) - أن الكسب هو اقتران عادي بين القدرة المحدثة والفعل، وأنه لا أثر للقدرة أبدًا.

قال السنوسي: «وعن تعلق القدرة بالحادث بالمقدور في محلها مقارنة له من غير تأثير: عبّر أهل السنة بالكسب، وهو متعلق التكليف الشرعي، وأمانة على الثواب والعقاب»^(٢).

وقال أيضًا: «مذهب أهل الحق - على ما سبق - أن القدرة الحادثة لا تأثير لها في شيء من الممكنات، وهي تتعلق بمقدورها تعلقًا من غير تأثير، بل نسبته إليها كنسبة العلم الذي يتعلق بمعلومه ولا يؤثر فيه»^(٣).

وقال الجرجاني: «والمراد بكسبه إتياء مقارنته لقدرته وإرادته من غير أن

(١) انظر ما تقدم ص (٤٧٨-٤٧٩).

(٢) السنوسية مع شرحها (١٨٨-١٨٩).

(٣) شرح السنوسية (١٩٧-١٩٨).

يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محلاً له، وهذا مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري^(١).

وقال - شارحاً لقول الإيجي: «المقصد الأول: في أن أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله تعالى وحدها»^(٢) -: «ليس لقدرة العباد تأثير فيها بل الله سبحانه أجرى عادته بأن يوجد في العبد قدرة واختياراً، فإذا لم يكن هناك مانع أوجد فيه فعله المقدور مقارناً لهما فيكون الفعل مخلوقاً لله إبداعاً وإحداثاً، ومكسوباً للعبد»^(٣).

وقال الأمدى: «وذهب من عدا هؤلاء من أهل الحق إلى أن أفعال العباد مضافة إليهم بالاكتساب وإلى الله تعالى بالخلق والاختراع، وأنه لا أثر للقدرة الحادثة فيها أصلاً»^(٤).

وقال الدردير: «فلا تأثير لقدرتنا في شيء من أفعالنا الاختيارية، كالحركات والسكنات والقيام والقعود ونحو ذلك، بل جميع ذلك مخلوق له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِدُونِ واسطة، كما أن قدرتنا مخلوقة له تعالى»^(٥).

لذلك فقد فُسِّرَ الكسب عند هؤلاء بتفسيرين:

أولهما: ما يقع به المقدور من غير صحة انفراد القادر به، بل ومن غير صحة مشاركته - إذ لا تأثير له - وإنما هو مجرد المقارنة.

(١) شرح المواقف (١٦/٨).

(٢) المواقف (٣١١).

(٣) شرح المواقف (١٤٦/٨).

(٤) غاية المرام (١٨٢).

(٥) شرح الخريدة البهية (٦١).

الثاني: ما يقع به المقدور في محل قدرته^(١).

القول الثاني: وهو قول من يثبت للقدرة الحادثة أثرًا، واختلفوا في تفسير التأثير - بعد اتفاقهم على نفي التأثير الذي يثبته أهل السنة على ما تقدم^(٢) - على أقوال منها:

قول الباقلاني: فقد ذهب إلى أن فعل العبد واقع بمجموع القدرتين، على أن تتعلق قدرة الرب سبحانه بأصل الفعل، والقدرة الحادثة بصفته التي لا يجوز أن توصف بها قدرة الرب سبحانه، ومثال ذلك لطم اليتيم تأديبًا وإيذاءً، فذات اللطم في كلا الحالين واقع بقدرة الله وتأثيره، وكونه طاعة على الأول، ومعصية على الثاني بقدرة العبد وتأثيره^(٣).

قال الباقلاني: «ويجب أن يُعلم أن العبد له كسب وليس مجبورًا، بل مكتسب لأفعاله من طاعة ومعصية، لأنه تعالى قال: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ يعني: من ثواب طاعة، ﴿وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦] يعني: من عقاب معصية... فأفعال العباد هي كسب لهم وهي خلق الله تعالى، فما يتصف به الحق لا يتصف به الخلق، وما يتصف به الخلق لا يتصف به الحق، وكما لا يقال لله تعالى إنه مكتسب، كذلك لا يقال للعبد إنه خالق»^(٤).

وقوله هذا يؤول في حقيقة الأمر إلى إنكار تأثير قدرة العبد، لأن الثواب

(١) انظر: تحفة المريد (١٧٦).

(٢) انظر ما تقدم ص (٤٧١-٤٧٣).

(٣) انظر: شرح المواقف (١٤٧/٨).

(٤) الإنصاف (٤٣-٤٤).

والعقاب والطاعة والمعصية أو صاف شرعية لا علاقة لها بأصل الفعل، والبحث هنا في الناحية الكونية لأفعال العباد، فليس ورود الشرع بحرمة الفعل أو كونه طاعة أو معصية ونحو ذلك مؤثراً في المسألة.

فما قاله ليس يبعد عن قول أبي الحسن، فهو يتفق معه في المعنى وإن خالفه في اللفظ.

ويكفي في بطلان هذا القول عدم الدليل عليه، وكونه قولاً محدثاً. قول أبي المعالي الجويني: فقد ذهب إلى إثبات تأثير القدرة الحادثة في مقدورها لا على وجه الإحداث والخلق؛ إذ نفي هذه القدرة يأباه العقل والحس، وإثبات قدرة لا أثر لها بوجه فهي كنفي القدرة أصلاً، وأما إثبات في حالة لا يفعل فهو كنفي التأثير، خصوصاً والأحوال على أصلهم لا توصف بالوجود والعدم، فلا بد إذن من نسبة فعل العبد إلى قدرته حقيقة لا على وجه الإحداث والخلق، فإن الخلق يشعر باستقلال إيجاده من العدم، والإنسان كما يحس من نفسه الاقتدار يحس من نفسه أيضاً عدم الاستقلال^(١).

وهذا القول قرره في «العقيدة النظامية» بكلام طويل^(٢)، قال في آخره: «وقد أطلت أنفاسي قليلاً، ولكن - حرس الله مولانا^(٣) - لو وجدت في اقتباس هذا العلم من يسرد لي هذا الفصل لكان - وحق القائم على كل نفس بما كسبت - أحب إلي من ملك الدنيا بحذافيرها أطول أمدها»^(٤).

(١) انظر: الملل والنحل (١/ ١١١-١١٢)، ونهاية الإقدام (٧٨).

(٢) انظر: (٤٦-٥٤) منها.

(٣) يقصد الوزير نظام الملك الذي صنف له الكتاب الذي اجترئت منه هذه العقيدة.

(٤) العقيدة النظامية (٥٤).

وكان قبل ذلك يؤيد المشهور من مذهب الأشاعرة من نفي تأثير القدرة الحادثة، كما في كتاب الإرشاد^(١).

وما ذهب إليه - فيما قرره - موافق لمذهب السلف في الجملة، وهو توسط حسن، وإن كان فيما قرره ما لا يوافق عليه^(٢).

قول الغزالي: فقد ذهب إلى إثبات مقدور بين قادرين، وأن الفعل يقع بمجموع القدرتين على فعل واحد، وكلاهما مؤثر فيه.

قال: «وإنما الحق إثبات القدرتين على فعل واحد، والقول بمقدور منسوب إلى قادرين، فلا يبقى إلا استبعاد توارد القدرتين على فعل واحد، وهذا إنما يبعد إذا كان تعلق القدرتين على وجه واحد، فإن اختلفت القدرتان واختلف وجه تعلقهما؛ فتوارد التعلقين على شيء واحد غير محال»^(٣).

والقول بمقدور بين قادرين بهذا المعنى - كما سيأتي - باطل، ولا يسعفه أن يحمل قوله على تأثير القدرة الحادثة على وجه السببية، إذ هو - والأشاعرة - منكرون للأسباب.

وقد استدل جمهور الأشاعرة - القائلون بنفي تأثير القدرة المحدثه - لمذهبهم بأدلة منها:

الدليل الأول: الآيات التي فيها إثبات خلق الله سبحانه لكل شيء، كقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ﴾

(١) انظر: (١٨٧) منه.

(٢) انظر: شفاء العليل (١/ ٣٧٧-٣٧٨).

(٣) الاقتصاد في الاعتقاد (٩٠).

[الأنعام: ١٠٢] فتضمنت الآية تفرد الباري بخلق كل مخلوق، والاستدلال بها يعتضد بكونها في سياق التمدح، فاقتضى اختصاصه بها^(١)، وقوله تعالى: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]، قالوا هي نص في محل النزاع^(٢).

الدليل الثاني: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦]، سواء كانت (ما) مصدرية أو موصولة^(٣).

الدليل الثالث: ما دل على أن الله سبحانه يجعل العبد مسلماً ومصلياً، كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ [البقرة: ١٢٨]، وقوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠]^(٤).

الدليل الرابع: قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتُمْ إِذْ رَمَيْتُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]، قالوا: نفى عنهم القتل وأثبته لنفسه، ونفى عن نبيه الرمي وأثبته لنفسه.

الدليل الخامس: دليل التمانع المشهور، وتقريره أنه لو كانت قدرة العبد مؤثرة؛ وأراد تحريك جسم في وقت وأراد الله تعالى سكونه في ذلك الوقت، فإما أن يقع المرادان جميعاً وهو ظاهر الاستحالة، أو لا يقع شيء منهما وهو أيضاً محال، وإما أن يقع أحدهما دون الآخر فيلزم الترجيح بلا مرجح لأن

(١) انظر: الإرشاد (١٩٨)، وشرح المقاصد (٢٣٨/٤).

(٢) انظر: الإرشاد (١٩٩).

(٣) انظر: المصدر السابق (٢٠١)، وشرح المقاصد (٢٤٠/٤).

(٤) انظر: شرح المقاصد (٢٤٣/٤).

التقدير استقلال كل من القدرتين بالتأثير من غير تفاوت^(١).

الدليل السادس: أن فعل العبد مقدور لله، فلو كان مقدورًا كذلك للعبد للزم اجتماع المؤثرين على أثر واحد، والقول بمقدور بين قادرين، وهو ممتنع^(٢).

الدليل السابع: أن الفعل المتقن لا يصدر إلا عن عالم محيط بالفعل، فلو كانت أفعال العبد مخلوقة له لوجب أن يكون عالمًا بها، وهذا منتف، للقطع بعدم إحاطته بعلمها، ولصدور أفعال عن النائم والغافل^(٣).

الدليل الثامن: أنه لو جاز تأثير القدرة الحادثة في الفعل بالإيجاد والاختراع؛ لجاز تأثيرها في إيجاد كل موجود، من حيث إن الوجود قضية واحدة لا يختلف وإن اختلفت محاله وجهاته، والقول بجواز تأثيرها في إيجاد كل موجود باطل بالمشاهدة، فوجب بطلان تأثيرها في فرد من أفرادها^(٤).

هذه أبرز أدلتهم، وبيان بطلانها من وجهين: مجمل، وقد تقدم في الرد على أقرائهم المعتزلة ومفصل على كل دليل بدليله.

أما الدليل الأول؛ فالاستدلال به على خلق أفعال العباد صحيح، لكن ليس فيه ما يدل ما ذهبوا إليه من نفي القدرة والاختيار عن العبد، ففرق بين كون العبد فاعلاً لفعله، له قدرة واختيار فيه، وبين كونه خالقاً له.

وأما الدليل الثاني، فلا ريب في دلالة هذه الآية على خلق أفعال العباد،

(١) انظر: الأربعين للرازي (٣٢٦)، وشرح المقاصد (٤/٢٣٣)، والسنوسية وشرحها (١٨٠-١٨١).

(٢) انظر: المقاصد وشرحه (٤/٢٢٧).

(٣) انظر: نهاية الإقدام (٦٧-٦٨)، وغاية المرام (١٩٢)، وشرح المقاصد (٤/٢٢٨).

(٤) انظر: نهاية الإقدام (٧٠-٧١).

لكن ليس فيها ما يدل على انتفاء قدرتهم واختيارهم، بل فيها ما يثبت ذلك، وهو إضافة الفعل إليهم، فأفعالهم مضافة إليهم اكتساباً وفعلاً ومباشرة، ومضافة إلى الرب سبحانه خلقاً وتقديرًا.

وأما الدليل الثالث؛ فهو كذلك حق في نفسه، لكنه لا يدل على نفي قدرة العبد واختياره، بل يدل عليها، إذ فيه ثبوت كون العبد فاعلاً لفعله من صلاة وصيام وإيمان وكفر، وهذا كاف في الدلالة على المقصود.

وبالجملة فما يذكره الجبرية من أدلة على خلق أفعال العباد فهو حق، لكن إنما يتوجه على القدرية الذين ينفون خلق الرب سبحانه لأفعال العباد.

ثم القرآن دل في مواطن كثيرة على ثبوت قدرة العبد على فعله وثبوت اختياره - كما تقدم^(١) - .

وأما الدليل الرابع؛ فقد جعل أصلاً للقول بالجبر^(٢)، ولا يصح الاستدلال به على ذلك، فإنه خطاب للمؤمنين في وقعة بدر، فقوله لهم: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ لأن الملائكة جنود الله كانت تقاتل معهم، فلم ينفرد المسلمون بقتلتهم بل قتلهم الملائكة.

وقوله لنبيه ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ لأن الرمي المثبت غير الرمي المنفي، لأنه أثبت ونفى؛ والمثبت لا بد أن يكون غير المنفي، فإنه أثبت لنبيه رمياً بقوله: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾، ونفى عنه رمياً بقوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ﴾، والرمي المثبت هو ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم وهو حذف الحصى في وجوه

(١) انظر ما تقدم ص (٤٦٤) وما بعدها.

(٢) انظر: مدارج السالكين (٣/ ٤٢٦).

المشركين، والرمي المنفي هو إيصال الحصى إلى وجوه المشركين، فأضاف إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما هو مقدور له وفي محل قدرته وهو ابتداء الرمي، ونفى عنه ما لا يقدر عليه إلا هو، وهو إيصال الحصى إلى وجوه الكفار، ولو صح الاستدلال بهذه الآية لصح أن يقال: وما صليت إذ صليت ولكن الله صلى، وما أكلت إذ أكلت ولكن الله أكل ونحو ذلك مما يعلم بطلانه ضرورة.

فوجه الإشارة بالآية أنه سبحانه أقام أسباباً ظاهرة كدفع المشركين، وتولى دفعهم وإهلاكهم بأسباب باطنة غير الأسباب التي تظهر للناس، فكان ما حصل من الهزيمة والقتل والنصرة مضافاً إليه^(١).

وأما الدليل الخامس؛ فلا ريب في صحة دليل التمانع على أفراد الله سبحانه بالخلق والإيجاد^(٢)، لكن ذلك لا يمنع من ثبوت تأثير لقدرة العبد واختياره كتأثير سائر الأسباب في مسبباتها، وهذا الدليل إنما يتوجه إذا قيل إن تأثير قدرة الله مكافئ لتأثير قدرة العبد، وهذا لا يقوله أحد^(٣).

وأما الدليل السادس؛ فهو ثمرة الدليل الرابع، وهو تلبيس وتضليل، إذ القول باجتماع مؤثرين على أثر إن أريد به استقلال كل منهما بالتأثير فباطل، وإن أريد به أن لأحدهما تأثير بالإيجاد والخلق، وللآخر تأثير من جنس تأثير السبب في مسببه، فليس بباطل.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٨/٨)، ومجموعة الرسائل والمسائل (٩٦/١)، ومدارج السالكين (٤٢٦/٣)، وشفاء العليل (٢١٧/١)، وزاد المعاد (١٨٢/٣-١٨٣)، وانظر كذلك:

تفسير الطبري (٨٢-٨٣)، وتفسير ابن كثير (٤٠-٤٢).

(٢) انظر: درء التعارض (٣٥٤/٩)، وشفاء العليل (٤٣٧/١).

(٣) انظر: شفاء العليل (٤٣٧/١).

ففاعل العبد يضاف إلى قدرة العبد إضافة السبب إلى مسببه، ويضاف إلى قدرة الرب إضافة المخلوق إلى الخالق، فلا يمتنع وقوع مقدور بين قادرين قدرة أحدهما أثر لقدرة الآخر وهي جزء سبب، وقدرة القادر الآخر مستقلة بالتأثير. فالتعبير عن ذلك بمقدور بين قادرين أو اجتماع مؤثرين فيه تلبس من جهة إيهامه تكافؤ قدرة الرب وقدرة العبد^(١).

وأما الدليل السابع؛ فلا ريب أن من العلم ما هو سبب في وجود المعلوم، وبدونه لا يوجد، لكن ليس كل علم شرط في ذلك، وضابط هذا العلم هو علم الفاعل المختار بما يريد أن يفعله؛ وهذا علم جملي ليس بتفصيلي، كمن أراد أن يصنع بابًا، فلا بد له من العلم بما يتوقف صنع الباب عليه من وجوب وجود خشب، وكونه مستو، ووجود مسامير ومطرقة ونحو ذلك، وهذا القدر من العلم كاف في وجود الفعل، ولا يلزم العلم بالتفاصيل من ذلك كنوع الخشب ومن أي شجر قطع، ومن أي غابة، ومن قطعه، وكم بقي حتى يبس، ومن صنع المسامير، ومن صنع المطرقة، ونحو ذلك^(٢).

وأما الاستدلال على ذلك بأفعال النائم والساهي، فباطل كذلك، أما النائم فلأن أفعاله في الحقيقة ضرورية له غير مكتسبة، كحركة المرتعش^(٣).

وأما الساهي؛ فهو قادر على الفعل، وله علم وتصور إرادة، وإنما حصل في حقه غياب الشعور بالإرادة لانشغال محل التصور منه بشيء آخر منعه من

(١) انظر: المصدر السابق (١/ ٤٢٨ و ٤٣٧).

(٢) انظر ما تقدم ص (١٩٤) وما بعدها.

(٣) انظر: شفاء العليل (١/ ٤٣٣).

الشعور بالإرادة فعملت عملها وهي غير مشعور بها، إذ الفعل الاختياري يستلزم الشعور بالفعل في الجملة وأما الشعور به على التفصيل فلا يستلزمه^(١).

وأما الدليل الثامن؛ فمن أعجب العجب، وأغرب ما يكون من الاستدلال، ومضمونه أنه لا يقدر على شيء من الموجودات إلا من يقدر على كل شيء، وهذا مضاد للعقل والشاهد، وهو منتقض بما أثبتوه من كسب للعبد، إذ يلزم من كون العبد كاسباً لفعله أن يكون كاسباً لكل موجود، وهذا ما لا يقولون به، وهو باطل بداهة^(٢).

وبهذا يتبين بطلان قول القدرية والجبرية في أفعال العباد.

(١) انظر: المصدر السابق (١/ ٤٣٤).

(٢) انظر: المصدر السابق (١/ ٤٣٦-٤٣٧).

الفصل الرابع

قواعد متعلقة بمسائل متفرقة

وتحتة عشرة مباحث:

المبحث الأول: (الأمريستلزم الإرادة الشرعية لا الكونية).

المبحث الثاني: (الاستطاعة استطاعتان: سابقة للفعل، وهي التمكن وسلامة الآلات، ومقارنة للفعل، وهي حقيقة القدرة).

المبحث الثالث: (ما لا يطاق للعجز عنه لا يجوز التكليف به).

المبحث الرابع: (الله سبحانه ربط الأسباب بمسبباتها شرعاً وقدرأً، وجعل الأسباب محل حكمته).

المبحث الخامس: (للسبب تأثير في مسببه، وليس علامة محضة، ولا علة تامة).

المبحث السادس: (الله يهدي من يشاء بفضله ويضل من يشاء بعدله، وكل ذلك عن علم وحكمة).

المبحث السابع: (الله على عبده المطيع نعمة دينية، خصه بها دون غيره، أعانه بها على الطاعة).

المبحث الثامن: (لا حجة للعبد في القدر على معاصيه).

المبحث التاسع: (الرضا بالقضاء منه ما يجب ومنه ما لا يجب).

المبحث العاشر: (من الأفعال ما يكون حسنه وقبحه ملزماً بالعقل، ومنها ما لا يكون كذلك).

المبحث الأول

«الأمريستلزم الإرادة الشرعية لا الكونية»

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث

مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«الأمر يستلزم الإرادة الشرعية لا الكونية»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فإن التحقيق أنه [أي الأمر الشرعي] غير مستلزم للإرادة الكونية القدريّة، وإن كان مستلزماً للإرادة الدينية الشرعية»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والصواب أن الأمر يستلزم الإرادة الدينية، ولا يستلزم الإرادة الكونية؛ فإنه لا يأمر إلا بما يريده شرعاً ودينًا، وقد يأمر بما لا يريده كونًا وقدرًا»^(٢).

وقال الشاطبي: «الأمر والنهي يستلزم طلبًا وإرادة من الأمر؛ فالأمر يتضمن طلب المأمور به وإرادة إيقاعه، والنهي يتضمن طلبًا لترك المنهي عنه وإرادة لعدم إيقاعه، ومع هذا؛ ففعل المأمور به وترك المنهي عنه يتضمنان أو يستلزمان إرادة بها يقع الفعل أو الترك أو لا يقع.

وبيان ذلك أن الإرادة جاءت في الشريعة على معنيين:

(١) مجموع الفتاوى (٢/ ٤١٢)، وانظر: (١١/ ٣٥٥) منه.

(٢) شفاء العليل (٢/ ٧٦٨)، وانظر: (٢/ ٧٣٦-٧٣٧) منه.

أحدهما: الإرادة الخلقية القدرية المتعلقة بكل مراد؛ فما أراد الله كونه كان، وما أراد أن لا يكون فلا سبيل إلى كونه، أو تقول: وما لم يرد أن يكون؛ فلا سبيل إلى كونه.

والثاني: الإرادة الأمرية المتعلقة بطلب إيقاع المأمور به وعدم إيقاع المنهي عنه، ومعنى هذه الإرادة أنه يجب فعل ما أمر به ويرضاه، ويجب أن يفعله المأمور ويرضاه منه، من حيث هو مأمور به، وكذلك النهي يجب ترك المنهي عنه ويرضاه.

فالله ﷻ أمر العباد بما أمرهم به؛ فتعلقت إرادته بالمعنى الثاني بالأمر؛ إذ الأمر يستلزمها لأن حقيقته إلزام المكلف الفعل أو الترك؛ فلا بد أن يكون ذلك الإلزام مرادًا، وإلا لم يكن إلزامًا ولا تصور له معنى مفهوم... والإرادة بهذا المعنى الأول لا يستلزمها الأمر؛ فقد يأمر بما لا يريد، وينهى عما يريد، وأما بالمعنى الثاني؛ فلا يأمر إلا بما يريد، ولا ينهى إلا عما لا يريد^(١).

(١) الموافقات (٣/ ٣٦٩-٣٧١).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

تضمنت هذه القاعدة جزئيتين، وقد دل على كل منها الكتاب والسنة.

أما الجزئية الأولى وهي: استلزام الأمر للإرادة الشرعية، فدلالة النصوص عليها من وجوه:

الأول: النصوص التي دلت على إرادة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَشَيْءٌ، مع إخباره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في موضع آخر أنه يحبه، ووجه دلالة أن هذا المراد قد أمر الله سبحانه به.

كقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٧]، وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]، مع قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فأخبر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنه يريد لعباده التوبة والتطهر، مع إخباره في الآية الأخرى أنه يحب ذلك.

الثاني: النصوص التي دلت على أمر الله تَعَالَى بشيء، مع إخباره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنه يحبه.

كقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فأمر بالتطهر، ثم أخبر بأنه يحبه.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]، فأمره بالقسط في الحكم، ثم أخبر أنه يحب المقسطين.

وقوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فأمر

بالإحسان وأخبر أنه يجب أهله.

الثالث: النصوص التي دلت على نهي الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى عن شيء، مع إخباره سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أنه لا يجب فاعله.

كقوله تعالى: ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، فنهى عن الاعتداء وأخبر أنه لا يجب المعتدين.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وقوله تعالى: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨]، فأمر بعدم الخيانة، وأخبر أنه لا يجب الخائنين.

وأما الجزئية الثانية وهي: عدم استلزام الأمر للإرادة الكونية، فدلالة النصوص عليها من وجوه كذلك:

الأول: النصوص الدالة على أن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى لا يجب الكفر والفساد ونحوهما من الشرور، ولا يرتضيها ولا يجب أهلها.

كقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢]، ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ٥٧]، ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦].

ووجه دلالة هذه النصوص أن الشرور التي وقعت إنما وقعت بمشيئة الله وإرادته، ولولا أن الله أراد وقوعها لما وقعت، وقد أخبر سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أنه يكرها، وكرهيته لها تنافي أمره بها؛ فدل على أنه لا تلازم بين وقوعها وبين أمر الله بها.

الثاني: النصوص الدالة على إرادة الله ﷻ لشيء، مع إخباره أنه لا يحبه. وهذا في الكتاب والسنة كثير، كإرادته ﷻ ظهور الدجال ويأجوج ومأجوج، مع إخباره أنهم كفار وفتنة ونحو ذلك.

الثالث: النصوص الدالة على نهي الله عن شيء مع إخباره أنه يقع بمشيئته..

كالنهي عن عبادة الأوثان والشرك بالله سبحانه وتعالى في آيات وأحاديث أكثر من أن تحصى، مع الإخبار بوقوع ذلك في الأمة، فضلاً عن وقوعه في الأمم الأخرى قبل البعثة وحالها وبعدها.

كقوله صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد اللات والعزى)، فقلت: يا رسول الله، إن كنت لأظن حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣] أن ذلك تاماً! قال: (إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله رجلاً طيبة فتوفى كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه؛ فيرجعون إلى دين آبائهم)^(١).

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دُوسُ ذا

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

البحث في هذه القاعدة في مسألة مهمة من مسائل القدر، وهي مسألة الأمر واستلزامه الإرادة، وهذا الأصل مما فارق فيه المخالفون أهل السنة في باب القدر.

وقبل الكلام على هذه القاعدة لا بد من بيان خمس مقدمات:

المقدمة الأولى: معنى الإرادة.

الإرادة في الشرع نوعان^(١)، ولكل نوع منهما أحكام، وبينهما اجتماع وافتراق.

النوع الأول: إرادة كونية، وهي المشيئة الشاملة لجميع الحوادث، وهي المقارنة للقضاء والقدر والخلق والقدرة، وهي التي يقال فيها: ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.

وتسمى: الإرادة الخلقية القدرية، وهي متعلقة بربوبيته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ومن أحكامها:

- أنها مستلزمة لوقوع المراد؛ فلا يمكن أن تتخلف.
- أنها غير ملازمة للمحبة؛ فقد تكون مما يحبه الله سبحانه، وقد تكون مما لا يحبه.

ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]،

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٨٧/٨ - ١٨٨)، ومنهاج السنة (١٦/٣)، والاستقامة (٣٠٧)، وشفاء العليل (٧٣٦/٢)، وإيثار الحق (٢٤٨).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ [هود: ٣٤]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، وقوله تعالى: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ [الكهف: ٨٢]، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٧٦].

وكل آية في كتاب الله سبحانه وتعالى ذكر فيها مشيئته سبحانه وتعالى فهي مثال على هذه الإرادة، لأن المشيئة مرادفة للإرادة الكونية.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الله ^{عز وجل} إذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطاً وسلفاً بين يديها، وإذا أراد هلكة أمة عذبها ونبيها حي، فأهلكها وهو ينظر، فأقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا أمره^(١)).

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (وكل الله بالرحم ملكاً فيقول: أي رب نطفة، أي رب علقة، أي رب مضغة، فإذا أراد الله أن يقضي خلقها قال: أي رب، أذكر أم أنثى؟ أشقي أم سعيد؟ فما الرزق فما الأجل؟ فيكتب كذلك في بطن أمه^(٢)).

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن ثلاثة في بني إسرائيل أراد الله أن يبتليهم...) الحديث^(٣).

(١) رواه مسلم: كتاب الفضائل، باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها (٤/ ١٧٩١) ح (٢٢٨٨) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري: كتاب القدر (٨/ ١٢٢) ح (٦٥٩٥)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية الخلق الأدمي في بطن أمه... (٤/ ٢٠٣٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب لا يقول ما شاء الله وشئت وهل يقول أنا بالله ثم بك (٨/ ١٣٣) ح (٦٦٥٣)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق (٤/ ٢٢٧٥) ح (٢٩٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

النوع الثاني: إرادة شرعية، وهي المتضمنة للمحبة والرضا، وهي المقارنة للأمر والنهي والحب والبغض والرضا والغضب.

وتسمى: الإرادة الدينية الأمرية، وهي متعلقة بإلهيته المتضمنة لربوبيته ﷻ.

ومن أحكامها:

- أنها غير مستلزمة لوقوع المراد، إلا أن تتعلق بالإرادة الكونية.
- أنها ملازمة للمحبة؛ فكل ما أراده الله شرعاً فهو يحبه.

ومن أمثلتها:

قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]،
وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (٦٦) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (٣٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٦ - ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [المائدة: ٦].

وهاتان الإرادتان مجتمعان فيما وقع في الوجود مما أراده الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى شرعاً، كإيمان أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ فالله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى أراد الإيمان منهما شرعاً، وأراده كوناً فوق.

وتنفرد الكونية فيما وقع في الوجود مما لا يريده الله شرعاً، إما لكونه لا يريده ولا يريد خلافه كالمباحات من أكل وقيام وسفر، أو لكونه يريد خلافه كالكفر والمعاصي.

وتنفرد الشرعية فيما لم يقع مما أراده الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى شرعاً ودينًا، كإيمان فرعون وأبي جهل.

وتتخلف كلتا الإرادتين فيما لم يقع مما لم يرده الله شرعاً^(١).

المقدمة الثانية: الإرادة صفة لله ﷻ، وهي ذاتية فعلية باعتبارين، فهي قديمة النوع حادثة الأحاد.

المقدمة الثالثة: أن المراد بالأمر هنا: الأمر الشرعي الذي هو المراد الشرعي، إذ أن الأمر - كالإرادة - قسمان^(٢):

أمر كوني، وهو المتعلق بخلقه وقدره، وهو المطابق للإرادة الكونية.
وأمر شرعي، وهو ما شرعه على ألسنة أنبيائه ورسله، وهو المطابق للإرادة الشرعية.

فالأمر الشرعي هو الذي يستلزم الإرادة الشرعية دون الكونية، وأما الأمر القدري فإنه يستلزم الإرادتين أو الكونية وحدها، ولا يستلزم الإرادة الشرعية وحدها.

المقدمة الرابعة: أن الإرادة الشرعية متعلقة بأفعال المكلفين.

يقصد بالإرادة الشرعية ما يُقصد بالحكم الشرعي الذي هو خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين، فهي أوامر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ونواهيه لعباده على ألسنة رسله صلوات الله وسلامه عليهم.

فالمراد الشرعي هو الحكم الشرعي سواء بسواء لا فرق.

وأما الإرادة المتعلقة بفعله ﷻ فلها شأن آخر، وتلك هي الإرادة الكونية.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ١٨٨-١٨٩)، وشفاء العليل (١/ ١٨٩)، ومفتاح دار السعادة (٢/ ٤١٠-٤١١).

(٢) انظر: شفاء العليل (١/ ١٨٩ و ١٩٠) و (٢/ ٧٦٩-٧٧١).

وحينئذ فالفرق ثابت بين إرادته *سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى* من نفسه أن يفعل، وبين إرادته من عبده أن يفعل - كما سيأتي - .

قال ابن القيم *رَحْمَةُ اللَّهِ* عقب تقسيمه للإرادة وبيان استلزامها للمحبة: «هذا ما إذا تعلقت الإرادة بأفعال العباد، وأما إذا تعلقت بأفعال الله فإنها لا تنقسم، بل كل ما أَرَادَهُ من أفعاله فهو محبوب مرضي له، ففرق بين إرادة أفعاله وإرادة مفعولاته»^(١).

المقدمة الخامسة: المراد الشرعي هو الدين كله، الشرائع والعقائد. إذا تبين أن الإرادة الشرعية هي الحكم الشرعي؛ فينبغي أن يعلم أن هذا شامل لعقائد الدين وشرائعه، إذ أن أولى ما يدخل في الأوامر والنواهي: أصول الدين، فالتوحيد - الذي هو أساس الدين، ومضمون رسالة النبيين، ومقصود خلق الثقلين - هو أعظم مأمور به، ونقيضه أعظم منهي عنه. والأوامر مرادٌ الله *سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى* من العبد فعلها، والنواهي مرادٌ له *سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى* من العبد تركها.

وهذه القاعدة تتضمن مسألتين:

المسألة الأولى: أن الأمر الشرعي يستلزم الإرادة الشرعية التي هي المحبة، بمعنى أن كل ما أمر الله به في الشرع فإنه يحبه، ولا يمكن أن يكون شيء من أوامره الشرعية مبغوضاً له.

وبالمقابل؛ فكل ما نهى عنه في الشرع فإنه ييغضه ولا يحبه.

قال ابن القيم *رَحْمَةُ اللَّهِ*: «والرب سبحانه إذا أمر بشيء فقد أحبه ورضيه

(١) المصدر السابق (٢/ ٧٣٦).

وأرادته إرادة دينية، وهو لا يحب شيئاً إلا ووجوده خيرٌ من عدمه، وما نهى عنه فقد أبغضه وكرهه وهو لا يبغض شيئاً إلا وعدمه خيرٌ من وجوده»^(١).

والمحبة التي يستلزمها الأمر هي محبة لذات الأمر ولما يؤدي إليه، فنفس التوحيد ونفس الصلاة ونفس ترك الشرك محبوب ذاتي له ﷻ، أي من حيث هو أمر هو محبوب لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ويدل عليه - إضافةً إلى ما تقدم - أمور:

الأول: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى موصوف بالكمال، ومن كماله أنه لا يأمر إلا بخير، ولا يأمر بالشر مطلقاً، والخير محبوب له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فأمره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى محبوب له مَرَضِي.

الثاني: أن أوامر الله الشرعية هي وحيه وكلامه، وهما من صفاته ﷻ، وصفاته ومقتضياتها محبوبة له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فتكون أوامره الشرعية محبوبة له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الثالث: أن الأحكام الشرعية معللة بحكم، وهذه الحكم مرجعها إلى حكمة كُليّة هي المحبة - كما تقدم^(٢) -، لذا فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لم يشرع حكماً إلا وهو يحبه.

المسألة الثانية: أنه لا تلازم بين الأمر الشرعي والإرادة الكونية، بمعنى أنه لا يلزم من أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لعباده بأمر أن يكون هذا الأمر مراد الوقوع لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بل قد يقع وقد لا يقع.

(١) شفاء العليل (٢/٥١٣).

(٢) انظر ما تقدم ص (٤٤٢).

كما أنه لا يلزم من وقوع الشيء أن يكون محبوباً لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مراداً له شرعاً، بل يخلق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ما يحبه وما لا يحبه، فالله خالق كل شيء، وكل ما خلقه ففيه حكمة هو باعتبارها خير ومحبوب له ﷻ.

فالمراد نوعان:

مراد لذاته: وهو المحبوب لنفسه المرضي.

ومراد لغيره: وهو ما كان مبعوضاً بالنظر إلى ذاته، لكنه محبوب مراد لكونه وسيلة إلى المراد المحبوب لذاته^(١).

وقد سبق في مبحث الحكمة ما يبين هذا^(٢).

ومما يدل على هذه المسألة: واقع الأمر، إذ أن كثيراً مما أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى به لم يقع، بل وقع خلافه، فالله أمر بالإيمان والتقوى وحسن الجوار وكف الأذى وترك المعاصي وغير ذلك، والذين وقع منهم ذلك هم الأقلون، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تُطِيعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦].

ومما يوضح هاتين المسألتين: ثبوت الفرق بين إرادته ﷻ من نفسه أن يفعل، وبين إرادته من عبده أن يفعل؛ فالأولى الإرادة المتعلقة بفعله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والثانية هي الإرادة المتعلقة بفعل العبد، والأولى هي الكونية، والثانية هي الشرعية.

وهذا الفرق معلوم ببداية العقول، إذ ليس كل ما يأمر به الإنسان غيره

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ١٦٤).

(٢) انظر ما تقدم ص (٤٣٠) وما بعدها.

يكون مرادًا له، بل قد يكون خلافه هو المراد له لاختلاف الجهة، كأمر الرجل غيره بخطبة امرأة نصحاء له، مع إضماره في نفسه إرادة خطبتها.

وإذا أمكن هذا في حق المخلوق فإمكانه في حق الخالق أولى وأحرى.

فالله ﷻ إذا أمر العبد بأمر فقد يريد إعانته وقد لا يريد، مع كونه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مريدًا منه الفعل.

بيانه أن الله ﷻ أمر عباده على السنة أنبيائه ورسله بما ينفعهم، ونهاهم عما يضرهم، فأراد منهم امثال الأمر وترك المنهي، ثم منهم من أراد الله ﷻ خلق فعله وجعله فاعلاً، فوقع منه الامثال والترك، ومنهم من لم يرد خلق فعله فلم يقع منه ذلك - مع كونه مريدًا له -، حكمةً منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولا يلزم من كون الأمر بالشيء حكمة أن يكون وقوع الامثال من المأمور حكمة، بل قد تكون الحكمة في عدم الامثال^(١).

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ (١٦) ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعِفُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمْعُونُ لَهُمُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ٤٦ - ٤٧]، بعد أمره لهم بالنفير بقوله: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١]، فأخبر أنه أمرهم بالخروج وأرادهم منهم شرعًا، ثم أخبر بتثبطه لهم عنه لكرهه له منهم، ثم أخبر بالحكمة التي اقتضت ذلك وهي أن في خروجهم ضررًا على المؤمنين.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ففرق بين إرادة أفعاله وإرادة مفعولاته، فإن

(١) انظر: منهاج السنة (٣/١٦٨-١٧٠)، وشفاء العليل (٢/٧٦٩).

أفعاله خير كلها وعدل ومصلحة وحكمة لا شر فيها بوجه من الوجوه، وأما مفعولاته فهي مورد الانقسام ... وعلى هذا فهاهنا إرادتان ومرادان: إرادة أن يفعل ومرادها فعله القائم به وإرادة أن يفعل عبده ومرادها مفعوله المنفصل عنه، وليساً بمتلازمين^(١).

ومما ذكره أهل العلم في الدلالة على هذه القاعدة: اتفاق الفقهاء على أن الخالف لو قال في يمينه: والله لأفعلن كذا ثم قال إن شاء الله، ولم يفعل ما حلف عليه أنه لا يحنث وإن كان ما حلف عليه واجباً أو مستحباً، ولو قال: إن أحب الله بدل إن شاء الله؛ حنث إذا كان مشروعاً وجوباً أو استحباباً^(٢).

فالخاص أن أمر الله الشرعي يستلزم محبته ورضاه - اللذين هما إرادته الشرعية - ولا يستلزم خلقه وتكوينه - اللذين هما الإرادة الكونية - والله أعلم.

(١) شفاء العليل (٢/ ٧٣٦-٧٣٧).

(٢) انظر: منهاج السنة (٣/ ١٥-١٦)، وإيثار الحق (٢٢٦).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف في هذه القاعدة كل من القدرية والجبرية، بعد اتفاقهم على أمرين:

- نفي القسمة في الإرادة إلى كونية وشرعية.

- وأن المراد بالإرادة المحبة.

فذهب القدرية إلى أن الأمر يستلزم الإرادة، بل الإرادة هي نفس الرضا والمحبة، فكل ما أمر الله به فقد أراده، وكل ما أراده فقد أمر به وأحبه.

وذلك أن الإرادة عندهم مرادفة للمحبة، ولذلك فإن ما حدث من الأفعال التي لا يحبها الله سبحانه كالكفر والفساد والمعاصي؛ فإنها إنما تحدث بغير إرادته سبحانه.

وبناء على ذلك فإنه سبحانه لا يريد الكفر ولا الفساد ولا المعاصي، وأن ما يحدث من ذلك إنما يحدث بدون إرادته ومشئته، وإنما قالوا بعدم مشيئته للأعمال الصالحة والمباحات طردًا للأصل؛ إذ كلها من باب واحد.

قال القاضي عبد الجبار: «وأحد ما يدل على أن الله تعالى لا يجوز أن يكون مريدًا للمعاصي؛ هو أنه لو كان مريدًا لها لوجب أن يكون محبًا لها وراضيًا بها، لأن المحبة والرضا والإرادة من باب واحد، بدلالة أنه لا فرق بين أن يقول القائل أحببت أو رضيت، وبين أن يقول: أردت، حتى لو أثبت أحدهما ونفى الآخر لعد متناقضًا»^(١).

فالإرادة والمحبة والرضا - عندهم - متفقة في المعنى حقيقة^(٢).

(١) شرح الأصول الخمسة (٤٦٤).

(٢) انظر: المصدر السابق (٤٦٨).

وقال أيضًا: «فصل في أن المحبة والرضا والاختيار والولاية ترجع إلى الإرادة»^(١).

وقال أيضًا: «فثبت بهذه الجملة أن كل من جازت عليه الإرادة جازت عليه المحبة، وأنه تعالى إذا صح كونه مريدًا فيجب أن يكون محبًا، وكل ما صح أن يريده صح أن يحبه، وكل ما أوجب قبح محبته؛ أوجب قبح إرادته، فأما الرضا فهو إرادة الشيء، وإن كان لا يسمى بذلك إلا إذا وجد المراد»^(٢).

وقال أيضًا: «وقد بينا من قبل أن المحبة والرضا والاختيار ترجع إلى الإرادة، فما ثبت أنه تعالى أراد من فعله؛ يحبه ويرضاه ويختاره لنا ويشأؤه، وما لا يريده ثبت أنه يكرهه ويسخطه ويبغضه، فهذا جملة ما نذهب إليه»^(٣).

فالأمر عندهم ملازم للإرادة، وهي شرط فيه، فمتى انتفت الإرادة عن شيء لم يكن مأمورًا به، ومتى أمر بشيء كان مرادًا له، فالله سبحانه - عندهم - لا يأمر إلا بما يريد، وبناءً على ذلك نفوا إفادة صيغة الأمر للأمر بمجرد ما إلا إذا اقترنت بإرادة الأمر فعل الأمر من المأمور.

قال القاضي عبد الجبار: «وقد بينا فيما تقدم أنه إنما يكون أمرًا بإرادة المأمور به، وأنه لا بد من ذلك في كونه أمرًا، ولا بد أيضًا من أن يريد الأمر إحداث الأمر خطابًا للمأمور»^(٤).

(١) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٥١/٦).

(٢) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٥٤/٦).

(٣) المصدر السابق (٢١٦/٦).

(٤) المصدر السابق (١٠٧/١٧).

وقال أيضًا: «إن الأمر لا يكون أمرًا لصورته ولا لسائر أحواله، وإنما يكون أمرًا لإرادة الأمر من الأمور ما أمره به»^(١).

وما لم يقع مما أمر الله سبحانه به كإيمان المشركين؛ فإنه محبوب لله سبحانه مراد كالذي وقع، لكنه لم يقع لأن المشركين اختاروا خلافه، فلم يخرج بعدم وقوعه عن كونه مرادًا لله تعالى.

ولذلك يجب أن يعلم أن البحث في كلام المعتزلة في هذه المسألة هو في الإرادة المتعلقة بأفعال المكلفين، أو بالتشريع، لا الإرادة المتعلقة بالخلق، وذلك أن أفعال العباد عندهم غير مخلوقة فلا يدخلها هذا النوع من الإرادة. فالإرادة - على عمومها - عند المعتزلة نوعان:

النوع الأول: إرادة حتم وجبر وقسر، وهي إرادة الله سبحانه في خلق السموات والأرض وما بينهما من الخلق، فجاء خلقه كما أراد لم يمتنع منه شيء، وهذه الإرادة ملازمة للخلق والتكوين، فإذا أراد شيئًا كونه، وإذا كونه فقد أراده.

النوع الثاني: إرادة تخير وتحذير معها تمكين وتفويض، وهي إرادته سبحانه من خلقه ما أمرهم به، لأنه لو أراد منهم ما أمرهم به على معنى الإرادة الأول لما استطاعوا الخروج عن المأمور كما لا يستطيعون التحول من صورتهم الخلقية إلى صورة غيرهم^(٢).

فالمراد بالبحث النوع الثاني لا الأول، فالإرادة الكونية غير داخلية في أفعال

(١) المصدر السابق (٦/٢٢٣).

(٢) انظر: كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد ... ليحيى بن الحسين، (ضمن رسائل

العدل والتوحيد) (٨٨-٨٩).

العباد أصلاً، لكونها - أي أفعال العباد - غير مخلوقة له سبحانه - بزعمهم - .

ولم أقف في كلام المعتزلة على استدلال لهم على ترادف الإرادة والمحبة على وجه الخصوص، وإنما توسعوا في الاستدلال على إرادة الرب سبحانه للطاعات بمعنى محبتها، وعدم إرادته للقبائح، بمعنى عدم محبتها، فقد ذكر عبد الجبار ثلاثة عشر دليلاً على ذلك تحت: «فصل في أنه تعالى يريد جميع ما أمر به ورغب فيه من العبادات، ولا يريد شيئاً من القبائح بل يكرهها» من المغني^(١)، وهذه الأدلة متضمنة الدلالة على ترادف المحبة والإرادة.

وكذلك استدلووا على اشتراط الإرادة في الأمر^(٢).

وهذا القدر من قول المعتزلة - أن الأمر مستلزم للمحبة - صحيح موافق لقول السلف، ومخالفتهم إنما هي في إنكار الإرادة الكونية المتعلقة بأفعال العباد، فالله عندهم لم يرد وقوع الإيمان ممن وقع منه على جهة الخلق والتكوين، ولم يرد خلافه لا على هذه الجهة ولا على جهة المحبة. وإنما ذهبوا إلى ذلك طرداً لأصلهم من أن الله سبحانه غير خالق لأفعال العباد، وقد تقدم في المبحث السابق إبطال هذا الأصل، وذلك متضمن لإبطال ما بني عليه من نفي الإرادة الكونية في أفعال العباد.

وينبغي التنبيه على أن المعتزلة في إثباتهم للإرادة للرب سبحانه مخالفين لمذهب السلف، فإنهم يثبتون إرادة حادثة لا تقوم بالله سبحانه، بل في غير محل.

قال القاضي عبد الجبار: «واعلم أنه تعالى يريد عندنا بإرادة محدثة

(١) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٦/ ٢١٨-٢٤٩).

(٢) انظر: آراء المعتزلة الأصولية دراسةً وتقويماً (٢١٤-٢١٦).

موجودة لا في محل»^(١).

وقال: «وقال شيخانا أبو علي^(٢) وأبو هاشم^(٣) رحمهما الله وسائر من تبعهما: أنه تعالى مرید في الحقيقة، وأنه يحصل مریداً بعد ما لم يكن؛ إذا فعل الإرادة، وأنه يريد بإرادة محدثة، ولا يصح أن يريد لنفسه ولا بإرادة قديمة، وأن إرادته توجد لا في محل»^(٤).

وعقد لهذه الجمل فصولاً في المغني في الجزء السادس الذي أفرده للكلام على الإرادة وما يتعلق بها، فقال: «فصل في الدلالة على أن الله تعالى مرید في الحقيقة». «فصل في أنه تعالى لا يجوز أن يكون مریداً لنفسه ولا لعله». «فصل: في أنه تعالى لا يجوز أن يكون مریداً بإرادة قديمة». «فصل: في أنه يجب أن يكون مریداً بإرادة محدثة». «فصل: في أن إرادته تعالى يجب أن تكون موجودة لا في محل وما يتصل بذلك»^(٥).

(١) شرح الأصول الخمسة (٤٤٠).

(٢) هو: أبو علي، محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي البصري، من أئمة المعتزلة، وإليه تنسب الطائفة «الجبائية» منهم، مات بالبصرة سنة (٣٠٣هـ).

انظر: وفيات الأعيان (٤/٢٦٧)، وسير أعلام النبلاء (١٤/١٨٣).

(٣) هو: أبو هاشم، عبد السلام بن أبي علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي، من أئمة المعتزلة، وإليه تنسب الطائفة «البهشمية»، من كتبه: «الجامع الكبير»، و«العرض»، مات سنة (٣٢١هـ).

انظر: وفيات الأعيان (٣/١٨٣)، وسير أعلام النبلاء (١٥/٦٣).

(٤) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٦/٣).

(٥) انظر: المصدر السابق (٦/١٠٤، ١١١ و ١٣٤، ١٣٧، ١٤٠، ١٤٩)، وانظر نحوها في

المحيط بالتكليف (١/٢٦٩-٢٨٢).

وقابلهم الأشاعرة، فذهبوا إلى أن الأمر لا يستلزم الإرادة، وأن الله قد يأمر بها لا يحبه، وقد يجب ما لا يأمر به.

ففسروا الإرادة بالمحبة، لكنهم جعلوها كونية؛ إذ جعلوا المراد هو الموجود، وما لم يوجد فليس بمراد، بل التزموا أنه يريد القبائح والشرور؛ لأنه إذا كان مريدًا لكل حادث - والإرادة هي المحبة - فهو محب لكل حادث راضٍ به أيًا كان.

وهذا القول - أن الله تعالى يحب الكفر، ويرضاه كفرًا معاقبًا عليه - هو ما يطلقه بعض الأشعرية على العموم دون تفصيل.

ولهم مذهب ثان وهو المنع من إطلاق ذلك، لأن الكفر والفسوق والعصيان غير محبوبة لله سبحانه، والإرادة هي المحبة، ثم من هؤلاء من يجعل المحبة والرضا عبارة عن إنعامه سبحانه وإفضاله، ومنهم من يحمل المحبة والرضا على الإرادة، لكنه يقول: إذا تعلقت الإرادة بنعيم ينال عبدًا فإنها تسمى محبة ورضًا، وإذا تعلقت بنقمة تنال عبدًا فإنها تسمى سخطًا^(١).

وتأولوا ما ورد من نصوص دالة على أن الله لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر، بأن المعنى: لا يريد الفساد ولا يريد الكفر، وهذا إما أن يحمل على من لم يقع منه ذلك، أو يحمل على أنه لا يريده دينًا.

وقال الباقلاني: «واعلم أنه لا فرق بين الإرادة والمشئة والاختيار والرضى والمحبة»^(٢).

(١) انظر: الإرشاد (٢٣٨-٢٣٩).

(٢) الإنصاف (٤٣).

وقال الجويني: «أصل أهل الحق أن المحرمات مرادة للرب سبحانه، وأن إرادته القديمة تتعلق بحدوث المحظورات والمباحات تعلقها بالطاعات»^(١).

وقال الدردير: «والحاصل أن كل كائن، أي واقع فهو مراد له تعالى، سواء أمر به أو لا، ومفهومه أن ما لم يكن فهو غير مراد الوقوع، سواء أمر به كالإيمان من أبي جهل، أو لم يأمر به كالكفر من المؤمنين ... وإذا عرفت ذلك؛ فالقصد - يعني الإرادة - غير الأمر بالشيء، بل ولا يستلزمه، كما أنه لا يستلزمها»^(٢).

وتأولوا ما ورد من نصوص في نفي محبة الرب للفساد، ونفي رضاه بالكفر لعباده بأن المراد هو نفي الإرادة بالتكليف به^(٣)، فيكون المعنى: لا يريد الفساد ولا يريد لعباده الكفر، قالوا: وهذا يصح على وجهين: إما أن يكون خاصاً بمن لم يقع منه الكفر والفساد، وإما بمعنى: لا يجب الفساد ديناً، ولا يرضاه ديناً^(٤).

والأشاعرة أحسنوا إذ أثبتوا عموم قدرة الله سبحانه ونفوذ مشيئته، وأسأؤوا بقولهم إن الله يريد الكفر والعصيان.

وقد استدلوا على ما ذهبوا إليه بأدلة منها:

أولاً: ما جاء من نصوص في أمر الله سبحانه بأشياء لم يرد تعالى وقوعها، إذ لو أرادها لوقعت، كأمر الله سبحانه المشركين بالإيمان، وأمر الخليل بذبح

(١) التلخيص في أصول الفقه (١/٢٥٨).

(٢) شرح الخريدة البهية (٧٦).

(٣) انظر: غاية المرام (٦٧).

(٤) انظر: الإنصاف (١٥٩).

ولده، وأمر إبليس بالسجود لآدم، مع إرادته سبحانه عدم وقوع ذلك، إذ لو أرادَه لوقع^(١).

ثانيًا: إجماع المسلمين على كلمة متلقاة بالقبول ليست من المجملات المتأولات، وهي قولهم: «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن»^(٢).

ثالثًا: أن من حلف على مأمور به فاستثنى ثم لم يفعل لم يحنث، ولو كان الأمر هو الإرادة لحنث، لأن الله سبحانه قد شاء أن يقضيه إذ أمره بذلك^(٣).

رابعًا: أمر السيد عبده بما عصاه به عبده أمام القاضي ليقيم عذره، فهو أمرٌ له بما لا يريده منه، فدل على أن الأمر غير مستلزم للإرادة^(٤).

خامسًا: أنه لو كان الأمر بمعنى الإرادة لما صح أن يقول الرجل: «أريد منك كذا ولا أمرك به»، لأنه حينئذ بمنزلة قوله: «أريد منك كذا ولا أريده منك»^(٥).

سادسًا: أن المكروه يصح منه الأمر ولا إرادة له، فدل على أن الأمر لا يستلزم الإرادة.

سابعًا: أن أهل اللغة لم يشترطوا الإرادة في الأمر، بل اشترطوا الصيغة مع الرتبة، ولو كانت شرطًا لما أخلُّوا بها.

(١) انظر: المحصول (١٩/٢)، وقواطع الأدلة (٥٣/١)، والإرشاد (٢٤٦)، وغاية المرام (٩٤-٩٥).

(٢) انظر: الإنصاف للباقلاني (٤٢)، والإرشاد للجويني (٢٤٢)، وغاية المرام (٩٤).

(٣) انظر: شرح اللمع (١/١٩٥).

(٤) انظر: المحصول (٢٢/٢)، والإرشاد (٢٤٤-٢٤٥)، وغاية المرام (٩٤).

(٥) انظر: المحصول (٢٠/٢).

وهذا الذي ذهبوا إليه من نفوذ مشيئة الرب وعموم ملكه صحيح موافق لقول السلف، لكنهم أخطؤوا في نفي إرادة الرب الشرعية واستلزام أمره سبحانه لها، وما أوردوه من أدلة صحيحة على ذلك فهو مسلّم لهم لا ينازعون فيه، وإن كان في بعض ما أوردوه منها نظر.

والصواب في ذلك ما تقدم من قول أهل السنة من التفصيل بين الإرادتين، الكونية والشرعية، وأن الأمر يستلزم الشرعية لا الكونية. وما تقيمه القدرية من أدلة على محبة الله سبحانه للأمر، وأنه لا يأمر إلا بما يجب؛ فهو صحيح يُدفع به في نحر الجبرية، وما تقيمه الجبرية من أدلة على عموم ملك الرب ونفوذ مشيئته فهو صحيح ويُدفع به في نحر القدرية.

المبحث الثاني

«الاستطاعة استطاعتان : سابقة للفعل ، وهي التمكن وسلامة الآلات ، ومقارنة للفعل ، وهي حقيقة القدرة»

وتحتة مطلبان:

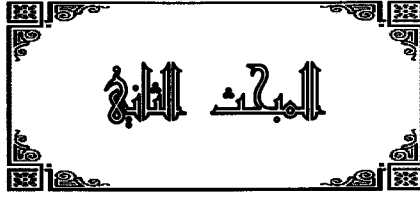
المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.



«الاستطاعة استطاعتان: سابقة للفعل، وهي التمكن وسلامة الآلات، ومقارنة للفعل، وهي حقيقة القدرة»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: «والاستطاعة التي يجب بها الفعل - من نحو التوفيق الذي لا يوصف المخلوق به - تكون مع الفعل، وأما الاستطاعة من جهة الصحة والوسع والتمكين وسلامة الآلات؛ فهي قبل الفعل، وبها يتعلق الخطاب».

قال ابن أبي العز رَحِمَهُ اللهُ في شرحه: «والذي قاله عامة أهل السنة أن للعبد قدرة هي مناط الأمر والنهي، وهذه قد تكون قبله؛ لا يجب أن تكون معه، والقدرة التي يكون بها الفعل لا بد أن تكون مع الفعل؛ لا يجوز أن يوجد الفعل بقدرة معدومة»^(١).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فالاستطاعة نوعان: متقدمة صالحة للضدين، ومقارنة لا تكون إلا مع الفعل، فتلك هي المصححة للفعل المجوزة

(١) شرح الطحاوية (٢/٦٣٣).

له، وهذه هي الموجبة للفعل المحققة له»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والصواب أنها نوعان: نوع قبله وهي المصححة للتكليف التي هي شرط فيه، ونوع مقارن له فليست شرطاً في التكليف»^(٢).

(١) مجموع الفتاوى (٣٧٢ / ٨).

(٢) بدائع الفوائد (١٦١٣ / ٥).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على انقسام الاستطاعة إلى سابقة مقارنة: الكتاب والسنة.

فمن أدلة الاستطاعة السابقة:

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

فأوجب الحج على المستطيع، ولو لم تكن هذه الاستطاعة سابقة للفعل غير مقارنة له؛ لما وجب الحج إلا على من وقع منه، وهذا باطل بالضرورة^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَأَنقُضْ اللَّهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

فأمر بالتقوى وقيدها بالاستطاعة، فلو لم يكن المراد بالاستطاعة السابقة لما استطاع التقوى إلا من اتقى، وهذا باطل كذلك^(٢).

وقوله تعالى حاكياً عن المنافقين: ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا

لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ [التوبة: ٤٢].

فاعتذروا عن تخلفهم بعدم استطاعتهم الخروج معه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولو لم

يكن المراد بالاستطاعة هنا السابقة لما احتاجوا أن يعتذروا.

وأيضاً لو كان مرادهم الاستطاعة المقارنة لكان اعتذارهم من قبيل

الاعتذار عن الشيء بنفسه، فكأنهم يقولون نعتذر على عدم الخروج بأننا لم

نخرج، وهذا باطل أيضاً.

ومثله الاستطاعة الواردة في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ

قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقوله تعالى: ﴿يَمْعَشَرِ الْيَمِينَ وَالْإِنْسِ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ

(١) انظر: منهاج السنة (١/٤٠٨)، ومجموع الفتاوى (٨/١٢٩ و ٣٧٢)، ورفع الشبهة والغرر (٤٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٨/٣٧٢)، ودرء التعارض (٥/٩٤)، ورفع الشبهة والغرر (٤٥).

أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَأَنْفُذُوا ﴿[الرحمن: ٣٣].

وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب)^(١).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه وليدراه ما استطاع، فإن أبى فليقاتله؛ فإنما هو شيطان)^(٢).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء)^(٣).

وبالجملة، فكل استطاعة علق بها حكم تكليفي^(٤)، أو جاءت في سياق اعتذار - غير الاعتذار بالقدر - أو تَحَدُّ؛ فهي استطاعة سابقة بمعنى التمكن وسلامة الآلات - كما سيأتي -.

ومن أدلة الاستطاعة المقارنة:

قوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ [هود: ٢٠].

فالاستطاعة المنفية هنا هي الاستطاعة المقارنة، لأن انتفاء السمع

(١) تقدم تخريجه ص (٢٦٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الصلاة، باب منع المار بين يدي المصلي (١/ ٣٦٢) (٥٠٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من استطاع منكم الباءة ... (٣/ ٧) ح (٥٠٦٥)، ومسلم: كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه ...

(٢/ ١٠١٨) ح (١٤٠٠)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٣٧٣).

والبصر الذي يكون به التكليف عذر لهم لا حجة عليهم.

ومثله قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ [الكهف: ١٠١].

وقوله تعالى حكاية عن الخضر: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧]، ونظيرتها.

فالمنفي هنا هو حقيقة الصبر لا أسبابه؛ فإنها كانت ثابتة لموسى، فهو من أولي العزم والصبر من الرسل، ولهذا عاتبه الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولو كان عادماً لأسباب الصبر وأدواته لما استحق اللوم وكان معذوراً.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة من القواعد الجلية في القدر، لأنها أساس من الأسس التي قام عليها مذهب أهل السنة والجماعة في هذا الباب، وهي مما هدى الله إليه أهل السنة دون من عداهم، فله الحمد والمنة.

ولا بد قبل الشروع في بيانها من توضيح معنى الاستطاعة في اللغة.

الاستطاعة: مشتقة من الطَّوْع، كأنها كانت في الأصل الاستطواع، فلما أسقطت الواو جعلت الهاء بدلاً منها، مثل قياس الاستعانة والاستعاذة. والاستطاعة: الإطاقة والقدرة على الشيء^(١).

والاستطاعة والقدرة والقوة والوسع والطاقة ألفاظ متقاربة في المعنى^(٢).

والاستطاعة لفظ شرعي، جاءت به النصوص ما بين إثبات ونفي، وإنما دخله الإجمال من جهة أنه أطلق في الشرع على معنيين، فغابت هذه القسمة عن كثير من الناس فصاروا يعممون أحد هذين المعنيين على كل استطاعة وردت في النصوص، وسلك أهل السنة المحجة البيضاء ففرقوا بين المعنيين، ونزلوا على كل واحد منهما النصوص الشرعية الخاصة به.

والكلام على هذه القاعدة في مسائل:

الأولى: معنى الاستطاعة السابقة وأحكامها.

الثانية: معنى الاستطاعة المقارنة وأحكامها.

الثالثة: علاقة الاستطاعة السابقة بالاستطاعة المقارنة.

(١) انظر: الصحاح (٣/١٢٥٥)، والنهاية في غريب الحديث (٣/١٤٢).

(٢) انظر: التعريفات (١٩)، وشرح الطحاوية (٢/٦٣٣).

المسألة الأولى: معنى الاستطاعة السابقة وأحكامها.

الاستطاعة السابقة هي القدرة المصححة للفعل، أي التي يقدر بها الفاعل على الفعل، فهي سلامة الأدوات والوسائل والأسباب التي أودعها الرب سبحانه في الفاعل، والتي تشكل لديه بمجموعها استعدادًا وقوة يتمكن بها من الفعل إذا أراد - بمشيئة الله ﷻ - .

وهذه الاستطاعة تتنوع أفرادها بتنوع الأفعال المراد القيام بها؛ فاستطاعة الحج: الزاد والراحلة، واستطاعة الصلاة قدرة البدن، وقد تصل إلى حياة القلب فقط، واستطاعة الزكاة: ملك النصاب، واستطاعة الصيام قوة الجسم على تحمل الامتناع عن المفطر.

وهكذا كل أمر تكون الاستطاعة بحسبه، ويجمعها كلها سلامة الآلة التي يكون بها الفعل.

ومن أحكامها^(١):

أولاً: أنها متقدمة على الفعل لا متأخرة ولا مقارنة.

أما كونها سابقة للفعل فلأنها وسيلته وأداته، وسبب من أجل أسبابه الوجودية، والله سبحانه لحكمته ربط الأسباب بمسبباتها، وجعل وجود الشيء متوقف على وجود أسبابه ومقتضياته، فوجود الشيء مع عدم بعض أسبابه الوجودية ممتنع، فوجب أن تكون هذه الاستطاعة متقدمة على الفعل كما يتقدم سبب الفعل عليه.

وأما كونها غير متأخرة فليس المراد به أنه بعد الفعل تعدم القدرة عليه، فلا

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ٤٧-٤٨).

يكون في مقدور الفاعل فعله مرة أخرى؛ بل المراد أنها متأخرة عن الفعل المعين. يبينه أن القدرة على فعل معين هي سبب من أسباب وجوده - كما تقدم -، وسبب الشيء لا يتأخر عنه وإلا لم يكن سبباً له، ثم هذه الاستطاعة تكون سبباً لفعل آخر، وهكذا، فالقول بأنها متقدمة أو غير متأخرة وكذا غير مقارنة؛ إنما هو بالنسبة إلى الفعل المعين نفسه - من حيث كونها سبباً له - لا بالنسبة إلى عموم الأفعال التي من جنسه.

وأما كونها غير مقارنة فالمراد منه أن الفعل إذا خرج بأسبابه إلى الوجود؛ فإن هذه الاستطاعة لا تكون حينئذ موجودة، بل تحل محلها استطاعة أخرى بها يتحقق الفعل - كما سيأتي -.

ثانياً: أنها مناط الأمر والنهي؛ فإذا وجدت وجد الأمر والنهي، وإذا عدت عدم الأمر والنهي^(١).

فالله سبحانه لرحمته لا يكلف نفساً إلا وسعها وقدرتها، فإذا عدت الاستطاعة لم يتوجه الأمر والنهي، وسيأتي مزيد إيضاح لهذه المسألة في المبحث القادم إن شاء الله.

ثالثاً: أنها استطاعة شرعية^(٢).

وهذا الحكم متمم للحكم السابق؛ فمعنى كونها استطاعة شرعية هو كونها مناطاً للأمر والنهي، مع تضمنه لمعنيين آخرين:

الأول: أنه لا يلزم من وجودها وجود الفعل، بل قد يتخلف الفعل، وقد

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ٣٢٠) و(٨/ ١٢٩).

(٢) انظر: المصدر السابق (٨/ ٣٧٣).

يحصل خلافه - مع تخلفه - مع وجود هذه الاستطاعة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وأما الاستطاعة التي يتعلق بها الأمر والنهي فتلك قد يقترن بها الفعل وقد لا يقترن»^(١).

الثاني: أنها أخص من الاستطاعة الكونية، فالاستطاعة الشرعية المشروطة في التكليف لم يكتف فيها الشارع بمجرد المكنة ولو حصل معها ضرر، بل جعل القدرة على الفعل مع الضرر كالعجز عنه تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦]^(٢)، يزيده إيضاحاً: رابعاً: أنها صالحة للضدين.

فالاستطاعة السابقة يستطيع بها الفاعل الفعل والترك، فهو قبل الفعل مستطيع مختار، بمعنى أنه لا يلزم من حصول الاستطاعة السابقة وقوع الفعل، بل قد يقع وقد لا يقع.

فعلى ساق الاستطاعة قامت الأحكام الشرعية، والتكليف مع عدمها ممتنع، كما قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

خامساً: أنها حاصلة للفاعل والتارك.

فلا يختص بها أحدهما، بل هي لكليهما، فالذي قَدَّرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ أَنْ يفعل؛ كانت الاستطاعة قبلُ حاصلة له، وإلا لما وقع منه الفعل؛ لأن هذه الاستطاعة سبب في وقوعه، ولا بد حتى يقع الفعل من وجود أسبابه.

(١) المصدر السابق (٣٢/١٠)، وانظر: (١٧٣/١٨) منه.

(٢) انظر: المصدر السابق (٤٣٩/٨)، ومنهاج السنة (٤٩/٣).

ومن قَدَّر عليه ألا يفعل فلا يخلو من أحد حالين:

- أن لا يكون مطالبًا بالفعل أصلًا؛ لعجز أو غيره، فهذا غير داخل فيما نحن بصدده.

- أن يكون مطالبًا به؛ فلا بد من استطاعته عليه، إذ لا تكليف مع العجز، فالتكليف دليل على الاستطاعة.

سادسًا: أنها سبب من أسباب وجود الفعل.

تقدم أن سلامة الآلات التي يكون بها الفعل من جملة أسبابه الوجودية التي يتوقف عليها، فليس وجود هذه الاستطاعة كعدمها، وليست هي متفردة بإيجاده، بل هي من جملة الأسباب، فلا بد للقيام بواجب الحج من وجود أسبابه التي من جهلتها وجود الزاد والراحلة، فلا حج بدون زاد وراحلة، ولا مجرد وجود الزاد والراحلة محقق لوقوع الحج.

المسألة الثانية: معنى الاستطاعة المقارنة وأحكامها.

الاستطاعة المقارنة هي حقيقة القدرة التي يكون بها الفعل، هي عبارة عن مجموع القدرة السابقة مع الإرادة الجازمة، اللذين هما المرجح التام للفعل بمشيئة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «القادر المختار إذا أراد الفعل إرادة جازمة، وهو قادر عليه قدرة تامة؛ لزم وجود الفعل وصار واجبًا بغيره لا بنفسه... ومع القدرة التامة والإرادة الجازمة يمتنع عدم الفعل، ولا يتصور عدم الفعل إلا لعدم كمال القدرة أو لعدم كمال الإرادة... أما مع كمال قدرته وإرادته فلا يتوقف الفعل على شيء غير ذلك والقدرة التامة والإرادة الجازمة هي

المرجح التام للفعل الممكن، فمع وجودهما يجب وجود ذلك الفعل^(١).
فعدم الفعل إما إن يكون لعدم القدرة عليه، أو لعدم إرادته - أصلاً أو
كماً - أو لعدمها معاً.

وحصول القدرة المقارنة التي يكون بها الفعل هو من التوفيق الذي خص
الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى به الفاعل على التارك، وهذا التوفيق هو هداية الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى
للمؤمن، وخلافه من الإضلال.

لذلك قال الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: «والاستطاعة التي يجب بها الفعل - من
نحو التوفيق الذي لا يوصف المخلوق به - تكون مع الفعل»^(٢).

ومن هنا كان من مذهب أهل السنة أن الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى على عبده المطيع نعمة
دينية أمكنه بها من الطاعة، وسيأتي بيان هذه المسألة في قاعدة مستقلة إن شاء الله.
ومن أحكامها:

أولاً: أنها لا تكون إلا مقارنة للفعل، ولا تصلح إلا له.
فلا يمكن أن تتقدم عليه، كما لا يمكن أن تتأخر عنه.

وذلك لأن الفعل إنما يخرج إلى الوجود بهذه الاستطاعة، فبوجودها
يوجد الفعل، وبعدها يعدم الفعل، فهي موجب الفعل وعلة تامة له، فلا
يتصور تقدمها أو تأخرها عنه، لأن العلة التامة تقارن المعلول لا تتقدمه^(٣).

(١) منهاج السنة (١/١٦٣)، وانظر: (١/٤٠٧) منه، ودرء التعارض (١/٤٦)، ومجموع
الفتاوى (٧/١٨٨).

(٢) الطحاوية مع شرح ابن أبي العز (٢/٦٣٣).

(٣) انظر: منهاج السنة (٣/٥٠).

كما أنها مختصة بالفعل المعين، فلا تكون لغيره.

ثانيًا: أنها لا تصلح للضدين بل للفعل فقط، ومن هنا كانت استطاعة كونية.

أي يلزم من وجودها وجود الفعل ولا يمكن أن يتخلف، فلا يتصور وجودها مع عدم الفعل، لأنها المرجح التام له، يوضحه:

ثالثًا: أنها تختص بالفاعل دون التارك.

فالتارك إنما ترك الفعل لعدم القدرة التامة، أو لعدم الإرادة الجازمة، أو لعدمها معًا، وعدمه أيًا منهما يخرج عن كونه مستطیعًا هذه الاستطاعة.

والفاعل إنما صار فاعلاً لقدرته التامة ومشیئته الجازمة، وهما حقيقة الاستطاعة المقارنة، فالفاعل مستطیع بهذا المعنى دون التارك فإنه غير مستطیع.

رابعًا: أنها موجبة للفعل، وسبب تام في وجوده.

وهذا كما تقدم من كون الفعل يخرج إلى الوجود بالاستطاعة المقارنة التي هي القدرة التامة والمشيئة الجازمة.

وهذه الاستطاعة هي المرجح للفعل والسبب التام.

لكن مع كونها كذلك، فإنها لا تستقل بإيجاد الفعل، بل لا بد من مشیئة الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى له، ولا تنافي في ذلك؛ لأن وجود القدرة والمشيئة إنما كان بمشيئة الله وخلقها، فكون الاستطاعة المقارنة مرجحًا للفعل فهذا بمشيئة الله عَلَيْهِ لا بنفسها.

وقد أشار شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ إلى هذا المعنى فقال: «القادر المختار إذا أراد الفعل إرادة جازمة، وهو قادر عليه قدرة تامة؛ لزم وجود الفعل، وصار

واجباً بغيره لا بنفسه»^(١).

ولا تنافي كذلك لأن هذه الاستطاعة هي في حقيقة الأمر توفيق من الله
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِعَبْدِهِ، جعله به قادراً على الطاعة، مريداً لها.

ولا تنافي كذلك لأن لموجب هذه الاستطاعة موانع لا بد من إزالتها، إذ
يبقى بعد وجود القدرة والإرادة زوال الموانع التي تحول دون وجود الفعل.

المسألة الثالثة: علاقة الاستطاعة السابقة بالاستطاعة المقارنة.

من خلال ما تقدم تتضح العلاقة بين الاستطاعتين، وملخص ذلك أن
الاستطاعة السابقة هي جزء من الاستطاعة المقارنة.

والاستطاعة المقارنة تتضمن الاستطاعة السابقة وزيادة، وهذه الزيادة
هي الإرادة الجازمة على القيام بالفعل.

فكل استطاعة سابقة إذا لاقت إرادة جازمة صارتا بمجموعهما قدرة
مقارنة تامة، يخرج بها الفعل إلى الوجود بمشيئة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

والحاصل أن مذهب أهل السنة أن الاستطاعة نوعان: سابقة ومقارنة،
ولكل واحدة منهما حقيقتها وأحكامها وأدلتها من الكتاب والسنة، والله أعلم.

(١) المصدر السابق (١/١٦٣).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف أهل السنة في هذه القاعدة طوائف من المخالفين.

فذهبت الجهمية إلى إنكار الاستطاعة من أصلها، وقالوا: ليس للعبد قدرة على فعله ولا استطاعة، وهذا بناءً على قولهم بأن العبد مجبور على فعله.

حكى عنه ذلك أهل المقالات، فقال البغدادى: «الجهمية أتباع جهنم بن صفوان الذي قال بالإجبار والاضطرار إلى الأعمال، وأنكر الاستطاعات كلها»^(١).

وقال الإسفرايينى: «وكان من مذهبه أن لا اختيار لشيء من الحيوانات في شيء مما يجري عليهم، فإنهم كلهم مضطرون لا استطاعة لهم بحال»^(٢).

وقال الشهرستاني: «ومنها: قوله في القدرة الحادثة: إن الإنسان لا يقدر على شيء ولا يوصف بالاستطاعة، وإنما هو مجبور في أفعاله لا قدرة له ولا إرادة ولا اختيار»^(٣).

وحكاه ابن حزم عن طائفة من الأزارقة أيضاً^(٤).

(١) الفرق بين الفرق (١٨٦).

(٢) التبصير في الدين (١٠٧).

(٣) الملل والنحل (٩٨).

(٤) انظر: الفصل (٣/ ٣٣)، والأزارقة: طائفة من الخوارج أتباع نافع بن الأزرق الحنفي، لهم مقالات فارقوا بها المحكمة الأولى وسائر الخوارج، منها: أنهم يقولون أن من خالفهم من هذه الأمة فهو مشرك، ومن لم يهاجر إليهم فهو مشرك وإن كان على معتقدهم، وأطبقوا على أن ديار مخالفيهم ديار الكفر وأن قتل نسائهم وأطفالهم مباح وأن رد أماناتهم لا يجب، وحرّموا قتل من انتمى إلى اليهود أو النصارى أو المجوس، وأسقطوا الرجم عن الزاني، وجوزوا أن يبعث الله تعالى نبياً يعلم أنه يكفر بعد نبوته أو كان كافراً قبل البعثة.

وهذا القول باطل ببدائه العقول، وهو ثمرة مذهبه في الجبر، وأن الإنسان كالريشة في مهب الريح.

وذهبت القدرية المعتزلة إلى إنكار الاستطاعة المقارنة، وأن الاستطاعة سابقة لا غير.

قال القاضي عبد الجبار: «فصل في الاستطاعة، وهو الكلام في أن القدرة متقدمة لمقدورها غير مقارنة له»، ثم قال: «وجملة ذلك أن من مذهبنا أن القدرة متقدمة لمقدورها»^(١).

وقال: «باب في أن القدرة قبل الفعل ... إذا أعطى الله ﷻ القدرة والاستطاعة للعبد؛ فقد مكنه بها من الأفعال أجمع، ويصح منه أن يفعل بها الخير والطاعة كما يمكنه أن يفعل بها الشر والمعصية، فلذلك قلنا إنها متقدمة على الفعل»^(٢).

وحكى الأشعري إجماعهم على ذلك فقال: «وأجمعت المعتزلة على أن الاستطاعة قبل الفعل وهي قدرة عليه وعلى ضده، وهي غير موجبة للفعل»^(٣).
واستدلوا لما ذهبوا إليه بأدلة منها:

أولاً: ما تقدم من أدلة على الاستطاعة السابقة، ومنها قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ

انظر: مقالات الإسلاميين (١/١٦٨)، والفرق بين الفرق (٧٨)، والفصل (٥/٥٢)، والتبصير في الدين (٤٩)، والملل والنحل (١/١٣٧).

(١) شرح الأصول الخمسة (٣٩٠ و ٣٩٦).

(٢) المختصر في أصول الدين (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (١/٢٤٦).

(٣) مقالات الإسلاميين (١/٣٠٠).

عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴿٩٧﴾ [آل عمران: ٩٧]^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَأَنقُضْ اللَّهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وقوله تعالى حاكياً عن المنافقين: ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ [التوبة: ٤٢]، ونحو ذلك من الآيات.

ثانياً: أنه لو كانت القدرة مقارنة لمقدورها لوجب أن يكون تكليف الكافر بالإيمان تكليفاً بما لا يطاق، إذ لو أطاقه لوقع منه، فلما لم يقع منه دل على أنه غير قادر عليه^(٢).

ثالثاً: أن القدرة صالحة للضدين، فلو كانت مقارنة لهما لوجب بوجودها وجود الضدين، فيجب في الكافر - وقد كلف الإيمان - أن يكون كافراً مؤمناً دفعة واحدة وهو محال^(٣).

رابعاً: أن القدرة لو كانت مع الفعل لكانت قدرة على الموجود فقط، والموجود استغنى بوجوده عن القدرة أصلاً^(٤).

خامساً: أنه لو كان القادر منا إنما يقدر على الفعل حال وجوده لكان الرب سبحانه كذلك لا يقدر على الفعل إلا حال وجوده، لأن حال القادر لا يختلف^(٥).

(١) انظر: تنزيه القرآن عن المطاعن (٧٢)، ومتشابه القرآن (١٥٢).

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة (٣٩٦)، والمختصر في أصول الدين (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (٢٤٧/١).

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة (٣٩٦).

(٤) انظر: المختصر في أصول الدين (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (٢٤٦/١).

(٥) انظر: المصدر السابق (٢٤٦-٢٤٧/١).

وعند النظر في هذه الأدلة يلاحظ أن المعتزلة استدلوا بها على أمرين: على إثبات الاستطاعة المتقدمة، وعلى نفي الاستطاعة المقارنة.

أما دلالتها على إثبات الاستطاعة المتقدمة؛ فصحيحة لا إشكال فيها، النقلية منها، والعقلية في الجملة، حاشا الدليل الأخير؛ فإنه مبني على تشبيه الخالق بالمخلوق وهذا باطل.

وأما دلالتها على نفي الاستطاعة المقارنة فباطل من وجوه:

الأول: أن الأدلة الصحيحة الصريحة دلت على إثبات الاستطاعة المقارنة، كما دلت على إثبات الاستطاعة السابقة، فإثبات هذه ونفي هذه تشبه وهوى.

الثاني: أن نفي الاستطاعة المقارنة يؤول إلى التسوية بين الفاعل والتارك؛ إذ لا استطاعة يختص بها الفاعل، وهذا باطل.

الثالث: أن القدرة السابقة إما أن تكون تامة أو غير تامة، فإن كانت تامة؛ لزم وجود الضدين إذ القدرة عليهما على السواء وهذا محال، وإن كانت ناقصة فهي غير موجبة للفعل، فيلزم وجود استطاعة أخرى تتممها، وهو المطلوب^(١).

الرابع: أن القدرة غير كافية في وجود الفعل، بل لا بد معها من إرادة ترجح الفعل على الترك، والقدرة مع الإرادة الجازمة موجبة للفعل بإذن الله، وهما حقيقة القدرة المقارنة - كما تقدم -^(٢).

ومذهب المعتزلة في الاستطاعة مبني على قولهم بنفي التوفيق وأن يكون للرب سبحانه على المطيع نعمة خاصة به يعينه بها على الطاعة، بل إقدار الرب

(١) انظر: الفصل (٣/ ٥١-٥٢).

(٢) وانظر: منهاج السنة (٣/ ٤٥-٤٦).

سبحانه وإعانتة للمطيع والعاصي سواء، ولكن هذا بنفسه رجع الطاعة وهذا بنفسه رجع المعصية كالوالد الذي أعطى كل واحد من ابنه سيفاً فهذا جاهد به في سبيل الله وهذا قطع به الطريق.

وهذا مردود باتفاق أهل السنة والجماعة على إثبات نعمة دينية خص الله بها المطيع دون العاصي، أعانه بها على الطاعة^(١).

وذهب الأشاعرة إلى أن نفي الاستطاعة المتقدمة، وأنها مقارنة للفعل لا غير، لا تتقدم عليه ولا تتأخر عنه.

قال الباقلاني: «ويجب أن يعلم أن الاستطاعة للعبد لا تكون إلا مع الفعل، لا تجوز تقديمها عليه ولا تأخيرها عنه»^(٢).

وقال أيضاً: «فإن قال: فهل تزعمون أنه يستطيع الفعل قبل اكتسابه، أو في حال اكتسابه؟ قلنا: لا، بل في حال اكتسابه، ولا يجوز أن يقدر عليه قبل ذلك»^(٣).

وقال الرازي: «مسألة: القدرة مع الفعل خلافاً للمعتزلة: لنا أن القدرة عرض؛ فلا تكون باقية، فلو تقدمت على الفعل لاستحال أن يكون قادراً على الفعل؛ لأن حال وجود القدرة ليس إلا عدم الفعل، والعدم المستمر يستحيل أن يكون مقدوراً، وحال حصول الفعل لا قدرة»^(٤).

(١) انظر: المصدر السابق (٣/ ٤٣-٤٤).

(٢) الإنصاف (٤٤).

(٣) التمهيد (٣٢٤-٣٢٥).

(٤) المحصل (١٠٥-١٠٦).

وقال: «مسألة: القدرة لا تصلح للضدين خلافاً للمعتزلة»^(١).
 وقال الآمدي: «مذهب أهل الحق من الأشاعرة: أن القدرة الحادثة لا
 تتقدم على مقدورها ولا تتعلق به قبل حدوثه، بل وقت حدوثه»^(٢).
 وقال أيضاً: «مذهب أكثر أصحابنا امتناع تعلق القدرة الحادثة
 بمقدورين معاً»^(٣).

وقال التفتازاني: «القدرة الحادثة على الفعل لا توجد قبله خلافاً للمعتزلة»^(٤).
 وعقد الأشعري في كتابه «اللمع» باباً في الكلام في الاستطاعة، قرر فيه
 أن الاستطاعة لا تكون إلا مقارنة للفعل^(٥).

واستدلوا لمذهبهم بأمر منها:

أولاً: ما تقدم من أدلة على ثبوت الاستطاعة المقارنة، كقوله تعالى: ﴿مَا
 كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ [هود: ٢٠]^(٦).
 وقوله تعالى حكاية عن الخضر: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ [الكهف:
 ٦٧]^(٧)، ونحوهما من الآيات.

وقوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ

(١) المصدر السابق (١٠٧).

(٢) أبكار الأفكار (٢/٢٩٦).

(٣) المصدر السابق (٢/٣٠٨).

(٤) المقاصد مع شرحه (٢/٣٥٣).

(٥) انظر: اللمع (٩٣) وما بعدها.

(٦) انظر: المصدر السابق (٩٩)، والإنصاف (٤٤).

(٧) انظر: اللمع (٩٩)، والإنصاف (٤٤)، وشعب الإيمان (١/٣٦٨).

﴿[إبراهيم: ٤٠]﴾، فلو كانت القدرة سابقة على الفعل لما كان لطلبه معنى، ولصح أن يقول له الله سبحانه: قد جعلتك مقيماً، ويكون الإنسان مستغنياً عن معونة ربه سبحانه^(١).

ثانياً: أنه لو لم تكن القدرة الحادثة متعلقة بالفعل حال حدوثه؛ لما كانت متعلقة به أصلاً، واللازم ممتنع؛ فالملزوم ممتنع^(٢).

ثالثاً: أن القدرة عرض، والعرض لا يبقى، فلو كانت متقدمة على الفعل للزم وقوعه مع عدم القدرة، وهو محال^(٣).

رابعاً: أن من لم يخلق الله سبحانه له استطاعة محال أن يكتسب شيئاً، فلما استحال أن يكتسب الفعل إذا لم تكن استطاعة؛ صح أن الكسب إنما يوجد لوجودها، وفي ذلك إثبات وجودها مع الفعل للفعل^(٤).

فلاستطاعة مع الكسب كالعلة مع المعلول، ولا يصح تقدم العلة على المعلول، فلا يصح تقدم الاستطاعة على الكسب^(٥).

هذه أهم أدلتهم، وقد أرادوا منها أمرين: إثبات الاستطاعة المقارنة، ونفي الاستطاعة السابقة.

فأما دلالتها على الاستطاعة المقارنة، فصحيحة خلا الدليل الثالث، فإن

(١) انظر: الإنصاف (٤٥)، والتمهيد (٣٢٥).

(٢) انظر: أبحاث الأفكار (٢/ ٢٩٨)، والإنصاف (٤٥).

(٣) انظر: اللمع (٩٣-٩٤)، والإرشاد للجويني (٢١٩)، والتمهيد (٣٢٥)، وشرح السنوسية (١٨٦)، والمقاصد وشرحه (٢/ ٣٥٣-٣٥٤).

(٤) انظر: اللمع للأشعري (٩٦-٩٧).

(٥) انظر: شعب الإيمان (١/ ٣٦٨).

مذهب الأشاعرة بأن العرض لا يبقى زمانين «قول محدث في الإسلام، لم يقله أحد من السلف والأئمة، وهو قول مخالف لما عليه جماهير العقلاء من جميع الطوائف»^(١)، والحس يكذبه؛ فإن كل أحد يدرك أن لون ثوبه في لحظة هو لونه في لحظة تالية وهكذا.

وأما استدلالهم بها على نفي الاستطاعة السابقة فباطل من وجوه:

الأول: دلالة الأدلة الصحيحة الصريحة على إثبات الاستطاعة السابقة - كما تقدم - فنفيها معارضة لهذه الأدلة وإبطال لها.

الثاني: أن نفي القدرة السابقة لا يجعل للترك استطاعة، وإذا لم يكن مستطيعاً كان معذوراً، وهذا معلوم البطلان، يوضحه:

الثالث: أن القول بنفي الاستطاعة المتقدمة يعود على التكليف بالإبطال، إذ الاستطاعة المتقدمة هي مناط التكليف، وهذا باطل.

وقد التزم الأشاعرة لذلك القول بالتكليف بما لا يطاق، قال الأشعري: «ومما يبين ذلك [أي أن الاستطاعة مع الفعل] أن الله تعالى قال: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾ [هود: ٢٠]، وقال: ﴿وَمَا كَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ [الكهف: ١٠١]، وقد أمروا أن يسمعوا الحق وكلفوه، فدل ذلك على جواز تكليف ما لا يطاق، وأن من لم يقبل الحق ولم يسمعه على طريق القبول لم يكن مستطيعاً»^(٢).

الرابع: أن الاستطاعة المقارنة متضمنة للاستطاعة السابقة وزيادة هي الإرادة الجازمة بتوفيق الله سبحانه، فنفي الاستطاعة المقارنة هجر من القول،

(١) مجموعة الرسائل والمسائل (٣/٣٢)، وانظر: درء التعارض (٤/٢٦٨).

(٢) اللمع (٩٩).

إذ حقيقته إنكار الاستطاعة أصلاً، وهذه هي حقيقة قول الأشاعرة، فإنهم لم يجعلوا للعبد في الاستطاعة المقارنة أثراً، وهذا مبني على قولهم في خلق الأفعال، وأن للإنسان قدرة غير مؤثرة على فعله، فهو كما عبّر الرازي - وأحسن في التعبير -: «مجبور في صورة مختار»^(١).

الخامس: أن كل أحد يجد من نفسه قدرة على كثير مما لم يفعله، وهذه القدرة لا يمكن أن تكون مقارنة، إذ لا فعل حينئذ تقارنه.

وقد تأول الأشاعرة ما ورد من أدلة على الاستطاعة السابقة بغير استطاعة البدن، فتأولوا استطاعة الحج بالمال الذي هو الزاد والراحلة، وتأولوا استطاعة خروج المنافقين بالمال والجدة والظَّهر^(٢).

وتبعاً لقول الأشاعرة والمعتزلة بأن الاستطاعة واحدة لا غير؛ فإنهم اختلفوا في بقاء الاستطاعة ودوامها.

أما الأشاعرة فذهبوا - كما تقدم - إلى أن الاستطاعة عرض، والعرض لا يبقى زمانين، ووافقهم على ذلك الماتريدية مع قولهم بالاستطاعتين^(٣). وأما المعتزلة فاختلَفوا فيما بينهم في ذلك كما حكاه الأشعري في المقالات.

(١) عزاه للرازي في تفسيره: ملا علي قاري في شرح الفقه الأكبر (١٦٠)، ولم أقف عليه في تفسيره، وهذه العبارة قررها كذلك: التفتازاني في شرح المقاصد (٢٣١/٤) فقال: «ولهذا ذهب المحققون إلى أن المال هو الجبر وإن كان في الحال الاختيار، وأن الإنسان مضطر في صورة مختار»، وانظر: (٢٦٣/٤) منه، والبيجوري كذلك في تحفة المريد (١٧٦) فقال: «وبالجملة فليس للعبد تأثير ما، فهو مجبور باطناً مختار ظاهراً».

(٢) انظر: اللمع (١٠٥-١٠٦).

(٣) انظر: التوحيد للماتريدي (٢٥٦) وما بعدها، والتمهيد للنسفي (٢٥٧) وما بعدها.

فذهب أكثر المعتزلة إلى أنها تبقى.

وذهب أبو القاسم البلخي^(١) وبعض المعتزلة إلى أنها لا تبقى وقتين، وأن الفعل يوجد في الوقت الثاني بالقدرة المتقدمة المعدومة، ولكن لا يجوز حدوثه مع العجز، بل يخلق الله في الوقت الثاني قدرة فيكون الفعل واقعاً بالقدرة المتقدمة. وهذا قولهم في الفعل المباشر، فأما المتولد فقد يجوز عندهم أن يحدث بقدرة معدومة وأسباب معدومة، ويكون الإنسان في حال حدوثه ميتاً أو عاجزاً^(٢).

وهذه الأقوال لا دليل عليها يعضدها، لا من جهة الشرع ولا من جهة العقل، بل هما على خلافها، أما الشرع فلعدم الدليل على ذلك، لا من كتاب ولا سنة ولا إجماع، بل هذه الأقوال لم تُحَكَّ عن أحد من سلف الأمة وأئمتها. وأما العقل؛ فلأنه لا يعقل وجود الفعل إلا مع وجود القدرة عليه، إذ القدرة عليه شرط وجودي له، ووجود الشيء مع عدم شرطه الوجودي باطل^(٣).

وأما التزام بعضهم وقوع الفعل مع عدم القدرة؛ فهو باطل، لأن القدرة إذا ارتفعت وقع نقيضها وهو العجز، فيكون الفعل مقدوراً معجوزاً عنه في آن معاً، وهو محال.

(١) هو: أبو القاسم، عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي الخراساني، أحد أئمة المعتزلة، تنسب إليه طائفة «الكعبية» المعتزلية، من كتبه: التفسير، و«تأييد مقالة أبي الهذيل»، مات ببلخ سنة (٣٢٩هـ) وقيل غير ذلك.

انظر: تاريخ بغداد (٢٥/١١)، وسير أعلام النبلاء (٢٥٥/١٥).

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين (٣٠٠/١).

(٣) انظر ما تقدم ص (٥٥٥).

المبحث الثالث

«ما لا يطاق للعجز عنه لا يجوز التكليف به»

وتحته مطلبان:

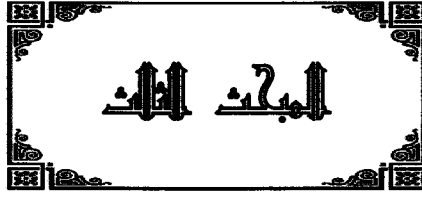
المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.



«ما لا يطاق للعجز عنه لا يجوز التكليف به»

هذه القاعدة لها ارتباط وثيق بباب القدر، ومبناها على مسألة الاستطاعة.

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: «الله تَعَالَى لم يكلفنا ما لا نطيع، ولم يتعبدنا بما نحن عنه عاجزون»^(١).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ما لا يطاق يُفسَّر بشيئين: يُفسَّر بما لا يطاق للعجز عنه، فهذا لم يكلفه الله أحدًا.

ويُفسَّر بما لا يطاق للاشتغال بضده فهذا هو الذي وقع فيه التكليف»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «إن الطاقة هي الاستطاعة وهي لفظ مجمل؛ فالاستطاعة الشرعية التي هي مناط الأمر والنهي لم يكلف الله أحدًا شيئًا بدونها؛ فلا

(١) شرح مشكل الآثار (٢٠٦/٩).

(٢) منهاج السنة (٣/٥٢-٥٣)، وانظر: (٣/١٠٤) منه.

يكلف ما لا يطاق بهذا التفسير.

وأما الطاقة التي لا تكون إلا مقارنة للفعل؛ فجميع الأمر والنهي تكليف ما لا يطاق بهذا الاعتبار، فإن هذه ليست مشروطة في شيء من الأمر والنهي باتفاق المسلمين^(١).

وقال مرعي الكرمي رَحِمَهُ اللهُ: «اعلم أن تكليف ما لا يطاق ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما لا يطاق للعجز عنه بطريق الآلات ... فهذا غير واقع في الشريعة ولم يكلف الله به أحداً.

ثانيهما: تكليف ما لا يطاق للاشتغال بضده مع سلامة الآلات ... والتكليف بهذا واقع بالاتفاق^(٢).

(١) مجموع الفتاوى (٨ / ١٣٠).

(٢) رفع الشبهة والغرر (٤٨).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

عند التأمل في نصوص الكتاب والسنة يلاحظ أن النفي لما لا يطاق فيها متوجه إلى ما يعجز عنه، وأما ما لا يطاق للاشتغال بضده؛ فهذا لم يرد في النصوص كما سيأتي، ومن النصوص الدالة على أن الله لا يكلف العباد ما يعجزون عنه:

قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قال الطبري رحمه الله: «لا يكلف الله نفساً فيتعبدها إلا بما يسعها، فلا يضيق عليها ولا يجهدا»^(١). وقال ابن كثير رحمه الله: «أي لا يكلف أحداً فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه ورأفته بهم وإحسانه إليهم»^(٢). وقوله في الآية نفسها: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾، مع قول الله ﷻ: (قد فعلت)^(٣).

وقوله تعالى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأنعام: ١٥٢]. وقوله تعالى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]. قال ابن جرير رحمه الله: «لا تحمل نفس من الأمور إلا ما لا يضيق عليها، ولا يتعذر عليها وجوده إذا أرادت»^(٤).

وقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً أَتَنَهَا﴾ [الطلاق: ٧].

(١) تفسير الطبري (١٥٣/٥).

(٢) تفسير ابن كثير (٥٢٦/٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق (١١٦/١).

ح (١٢٦)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) تفسير الطبري (٢١٢/٤).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

مسألة تكليف ما لا يطاق مبنية على مسألة الاستطاعة ومتفرعة عنها، وقبل الشروع في بيانها لا بد من بيان مقدمتين:

الأولى: معنى الطاقة.

الطاقة في اللغة: اسم يوضع موضع المصدر، يقال: أطاق يطيق إطاقة وطاق، والطاقة: هي القدرة على الشيء، ومنه قولهم: طوقني الله أداء حقك، أي: قوّاني^(١).

واستخدمت الطاقة في الشرع بمعناها اللغوي لكن على وجه أخص؛ فالطاقة في الشرع: القدرة على الشيء من غير ضرر يلحق الفاعل.

الثانية: إطلاق القول بتكليف ما لا يطاق بدعة.

أخبر الله ﷻ أنه لا يكلف نفساً فوق طاقتها وقدرتها، رحمةً منه سبحانه وتعالى. وهذا القدر من مسألة تكليف ما لا يطاق شرعي لا إشكال فيه، وهو القدر الذي عرفه الصحابة رضي الله عنهم وسلف الأمة، مع كونهم لم يسموه تكليف ما لا يطاق.

ثم لما تكلم من بعدهم في هذا المعنى وأضافوا صوراً غير شرعية صار هذا المعنى مجملاً مشتملاً على حق وباطل، فتوجب التفصيل فيه رفعاً للاشتباه وتمييزاً للحق منه عن الباطل.

قال شيخ الإسلام بعد ذكر التفصيل في هذه المسألة: «وإذا عرف هذا؛

(١) انظر: تهذيب اللغة (٩/٢٤٢)، القاموس المحيط (٣/٢٥١)، ولسان العرب (١٢/١٠١)، مادة: (طوق).

فإطلاق القول بتكليف ما لا يطاق من البدع الحادثة في الإسلام^(١).

فمناط كون هذا الإطلاق بدعة أمران:

الأول: أن الشارع وكذا الصحابة والتابعون لم يطلقوه.

الثاني: أنه مجمل مشتمل على حق وباطل.

والكلام في هذه القاعدة في مسائل:

المسألة الأولى: معنى التكليف بما لا يطاق.

ما لا يطاق يفسر بشيئين كما ذكر أهل العلم^(٢):

الأول: ما لا يطاق للعجز عنه.

الثاني: ما لا يطاق لا للعجز عنه، ولكن للاشتغال بضده.

أما القسم الأول؛ فهو على نوعين:

أولهما: ما يُعجز عنه لا لاستحالته في نفسه، ولكن لعدم القدرة عليه مع

كونه ممكناً في نفسه، وهذا على ضربين:

- ما يكون سببه ضعف الوسائل والآلات التي يكون بها الفعل، كمن

عجز عن حضور الجماعة لمرض يعوقه.

- ما يكون سببه ضرر يلحق الفاعل من زيادة مرض أو خوف ضرر

معتبر في الشرع، مع سلامة الآلات والوسائل.

ثانيهما: ما يُعجز عنه لاستحالته في نفسه، وهو على نوعين كذلك:

- ما هو ممتنع عادةً، كتكليف الأعمى نقط المصحف، وتكليف

(١) درء التعارض (١/ ٦٥).

(٢) انظر: منهاج السنة (٣/ ٥٢-٥٣)، ومجموع الفتاوى (٨/ ١٣٠)، ورفع الشبهة والغرر (٤٨).

المقعد بالمشي.

- ما هو ممتنع في نفسه، كالجمع بين الضدين، كالتكليف بالنطق والسكوت في آن واحد.

ولهذا القسم أحكام:

الأول: أنه مشتمل على ما هو شرعي وما هو غير شرعي.

فالذي جاء في النصوص أن الله ﷻ لم يكلف عباده ما يعجزون عنه، أو ما يقدرون عليه مع نوع مشقة وضرر - كما تقدم في الأدلة - .

وأما ما هو ممتنع؛ سواء كان امتناعه في نفسه أو في العادة؛ فهذا - مع القول بأنه لم يقع التكليف به - فإنه لم يأت إطلاقه في النصوص.

وكذلك مع كونه لم يرد في النصوص فإنه خطأ في نفسه؛ فإن الممتنع ليس بشيء أصلاً - كما تقدم -^(١)، فكيف يوصف العبد بعدم إطاقته؟

وهذا القسم - أعني الممتنع - إنما ذكره من ذكره من أهل العلم في معرض الرد على المخالفين، ومخاطبتهم باصطلاحهم، وإلا فهو في حقيقة الأمر غير داخل في هذا القسم لما تقدم.

الثاني: أنه متعلق بمسائل الأمر والنهي لا بمسائل القضاء والقدر.

لمسألة تكليف ما لا يطاق تعلقان: تعلق بالأمر والنهي، وتعلق بالقدر، فما كان منها راجعاً إلى العجز؛ فإنه متعلق بالشرع، وما كان منها راجعاً إلى الاشتغال بالضد؛ فإنه متعلق بالقدر.

وعلاقة ما لا يطاق للعجز عنه بالأمر والنهي: أن النزاع فيه يتعلق بهما،

(١) انظر ما تقدم ص (٢٧١-٢٧٢).

بمعنى: هل يكلف العبد بالقيام بالأمر مع عدم هذه الإطاقة أو لا يكلف؟
بقطع النظر عن وقوع الامتثال منه من عدمه.

فعدم التكليف لما يطاق في هذا القسم هو أن الله ﷻ - لحكمته ورحمته - لم يأمر عباده وبيناهم عما إذا أرادوا امتثاله عجزوا عنه، وإن كان قد يكلفهم بما يقدرون عليه وإن لم يريدوه^(١)؛ إذ لا تلازم بين أمره سبحانه الشرعي وإرادته الكونية - كما تقدم في مبحث مستقل -، يوضحه:

الثالث: أنه متعلق بالاستطاعة المتقدمة لا المقارنة.

وذلك لأن الاستطاعة المتقدمة هي التي تتعلق بالأمر والنهي دون المقارنة؛ فإنها تتعلق بالقدر، وسيأتي بيان علاقة تكليف ما لا يطاق بالاستطاعة.

وأما القسم الثاني: وهو ما لا يطاق للاشتغال بضده، فالمراد به أن المكلف المتلبس بخلاف ما أمر به غير مطيق لما أمر به، بمعنى أنه غير قادر على الإتيان به، كتكليف المشتغل عن الصلاة بغيرها في وقت أدائها، سواء كان هذا المشتغل به مباحاً أو محرماً أو مكروهاً أو أقل وجوباً من الفعل المأمور به، وكتكليف الكافر بالإيمان حال كفره.

فحقيقة هذا القسم أن من لم يفعل المأمور به فقد كُلف ما لا يطيق.
ومأخذ ذلك أن الفعل لا بد في وجوده من قدرة تامة، وإرادة جازمة، فإذا انصرفت الإرادة عن الفعل المأمور به إلى ضده لم يوجد الفعل، لا لنقص القدرة، وإنما لاشتغال الإرادة؛ لأن الإرادة الجازمة لأحد الضدين تنافي إرادة الضد الآخر.

(١) انظر: بدائع الفوائد (٤/١٦١٣-١٦١٤).

ومأخذ توجه الأمر به إليه - والحالة هذه - هو إمكان أن يترك ذلك الضد ويفعل الضد المأمور به^(١).

ولهذا القسم أحكام:

الأول: أن إطلاق تكليف ما لا يطاق عليه إطلاق غير شرعي، كما سيأتي التنبيه عليه.

الثاني: أنه متعلق بمسائل القضاء والقدر لا بمسائل الأمر والنهي. وذلك لأن البحث فيه هو في الفعل المأمور به من حيث وقوعه من عدمه، لا في توجه الأمر به، يوضحه:

الثالث: أنه متعلق بالاستطاعة المقارنة لا المتقدمة.

لأن وقوع الفعل متوقف على الاستطاعة المقارنة لا المتقدمة.

المسألة الثانية: جواز التكليف بما لا يطاق من عدمه.

المقصود بهذه المسألة بيان هل كُلف العباد ما لا يطيقون؟ وهي في الحقيقة

ثمرة للمسألة السابقة وهي تقسيم ما لا يطاق.

وقبل الشروع فيها يُنبه على أمرين:

الأمر الأول: أن لهذه المسألة مأخذ^(٢)، من حقق الصواب فيها هدي إلى

الحق في هذه المسألة، ومن لا فلا.

أولها: أن الصواب أن الاستطاعة نوعان: سابقة مصححة، ومقارنة

موجبة، فالأولى شرط في التكليف دون الثانية.

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ١٠٥).

(٢) انظر: بدائع الفوائد (٤/ ١٦١٣-١٦١٤).

ثانيها: أن تعلق علم الله ﷻ بعدم وقوع الفعل لا يخرج عنه كونه مقدورًا للعبد القدرة المصححة السابقة، وإن أخرجه عن كونه مقدورًا له القدرة المقارنة الموجبة له.

ثالثها: أن ما تعلق علم الله سبحانه بأنه لا يكون من أفعال المكلفين؛ إما أن يكون لعدم قدرة العبد عليه، وإما أن يكون لعدم إرادة العبد له، وإما أن يكون لعدم مشيئة الله له.

فالأول: لا يكلف العبد به لعجزه عنه، إذ القدرة مناط التكليف. وأما الثاني: فيجوز الأمر به ووقوعه، ولا يخرج عنه عدم إرادة العبد عن الإمكان.

وأما الثالث: فلا يخرج عنه عدم مشيئة الرب سبحانه له عن كونه ممكنًا في نفسه، كما لم يخرج عنه مشيئة العبد عن كونه ممكنًا في نفسه؛ إذ أن مناط الإمكان هو قدرة العبد لا إرادته، فلا يمتنع التكليف بما لو أراد الفاعل لفعله - بعد مشيئة الله ﷻ -، وإنما يمتنع بما لو أراد لم يقدر عليه.

الأمر الثاني: أن النزاع في هذه المسألة يتنوع باعتبارين:

الأول: بالنظر إلى المأمور به، أي من حيث وقوعه من عدمه.

الثاني: بالنظر إلى جواز الأمر به^(١)، فمن لم يفرق بين هذين الاعتبارين لم يوفق للحق في هذه المسألة، والفرق بينهما ثابت من وجوه:

- أن جواز الأمر به متعلق بوجود شرط التكليف وهو القدرة، بقطع النظر عن الوقوع من عدمه، فمتعلقه هو الشرع، وأما وقوعه

(١) انظر: درء التعارض (١/ ٦٤-٦٥)، وبدائع الفوائد (٤/ ١٦١٤-١٦١٥).

فمتعلق بالقدر ومشية الرب ﷻ له.

- أن جواز الأمر به لا تعلق له بإرادة العبد له؛ بل يأمر سبحانه بالفعل من يريده ومن لا يريده من المكلفين، لكن لا يأمر به من لو أراد له عجز عنه، وأما وقوعه فهو مشروط بإرادة العبد له، ولا يمكن وقوعه بدونها.

- أن جواز الأمر به لا يستلزم مشية الرب سبحانه له، بل يأمر سبحانه شرعاً بما لم يرد وقوعه كوناً - كما تقدم^(١) -، وأما وقوعه فلا بد فيه من مشيئته سبحانه، إذ لا يخرج شيء في الوجود عنها.

ويلاحظ أن كلا الأمرين السابقين مبنيان على مسألة الاستطاعة والتفريق بين المتقدمة منها والمقارنة، ومن هنا تظهر العلاقة بين الاستطاعة وتكليف ما لا يطاق، وأن من وفق للصواب في الأولى وفق للصواب في الثانية ومن لا فلا، والله الموفق.

إذن فتكليف ما لا يطاق ينبني على مسألة الاستطاعة، فمتى وجدت الاستطاعة المتقدمة المصححة للفعل وجد التكليف، ولا يكون حينئذ تكليفاً بما لا يطاق بل هو مما يطيقه العباد باعتبار القدرة عليه، ومتى فقدت عدم التكليف ولم يتوجه.

وكل من وجد منه الفعل المأمور به فقد أطاقه بالمعنى القدري، ويكون قد كُلف بما أطاقه قدرًا، ومن لم يوجد منه الفعل فهو غير مطيق له، لا من جهة الوسع والقدرة - إذ لولاها ما خوطب به ابتداءً - وإنما من جهة عدم وقوعه

(١) سبق الكلام على هذه المسألة في مبحث مستقل، انظر ص (٥٢٣) وما بعدها.

منه لانشغال إرادته بضدِّ له.

وبعبارة أخرى: تكليف ما لا يطاق قسماً:

- ما لا يطاق للعجز عنه، سواء كان لضعف أسبابه أو وجود أضرادها، أو كان لاستحالته في نفسه أو عادة؛ فهذا لا يجوز التكليف به، فحكمة الله سبحانه ورحمته وعدله وكرمه وسائر صفات كماله تمنع منه.

وقد اتفق حملة الشريعة على عدم التكليف به.

- ما لا يطاق لا للعجز عنه، ولكن للاشتغال بضده، فهذا يجوز التكليف به^(١).

على أن إطلاق تكليف ما لا يطاق على هذا القسم بدعة من القول في الشرع واللغة، أما في الشرع: فلا أنه لا يقال لمن لم يؤمر بالحج مع استطاعته إنه مكلف بما لا يطيق، بل يقال: هو لم يستطع الحج - أي الاستطاعة المقارنة، وإن كان مستطيعاً له استطاعة الوسائل والآلات -^(٢).

وأما في اللغة: فلأن التكليف لا يستعمل بمعنى الإقدار، وإنما يستعمل بمعنى الأمر والنهي، ومضمون تسمية ما لم يفعله العبد تكليفاً بما لا يطاق: أن فعل ما لا يفعله العبد لا يطيقه!^(٣).

المسألة الثالثة: ما لا يطاق مما لم يكلف الله سبحانه به قسماً:

- ما لا يطاق في أصل الشرع، فالشرع موافق لطاقة المكلفين من

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ٥٢-٥٣)، ومجموع الفتاوى (٨/ ١٣٠)، ورفع الشبهة والغرر (٤٨).

(٢) انظر: منهاج السنة (٣/ ١٠٥).

(٣) انظر: شرح الطحاوية (٢/ ٦٥٤ و ٦٥٦).

حيث الجملة؛ فلم يشرع الله سبحانه من الأحكام ما لا يقدر عليه عموم المكلفين، بحيث لا يقدر عليه أحد منهم، بل شرع ما يقدرون عليه بالجملة، وإن كان يوجد في المعينين من لا يقدر على بعض ما شرعه الله تعالى.

- ما لا يطاق في حق المعينين، فلا يطالب المعين من المكلفين بما لا يقدر عليه، وإن كان يقدر عليه بنوع مشقة.
ومن هنا جاءت الشريعة باليسير، فخفف عن المعينين من التكاليف ما لا قدرة لهم عليه البتة، وما لهم عليه قدرة لكن مع مشقة تلحقهم.
مثال الأول: تكليف الفقير بالزكاة، فالفقير لا قدرة له على الزكاة أصلاً، فلذلك لم يطالب بها.

ومثال الثاني: جهاد الأعرج والأعمى والمريض، فالأعرج قادر على الجهاد وكذا الأعمى والمريض، لكنه شاق عليهم، فخفف الله سبحانه عنهم ولم يوجبه عليهم، قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ [الفتح: ١٧].

وقد سبق الكلام على الاستطاعة الشرعية وكونها أخص من الاستطاعة الكونية بما أغنى عن إعادته هنا^(١).

ومن هنا كانت الطاقة قسماً كالاستطاعة: طاقة شرعية، وطاقة كونية.
ومن الأدلة على هذا حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: (من هذه؟) قالت: فلانة؛ تذكر من صلاتها قال:

(١) انظر ما تقدم ص (٥٥٧).

(مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا)، وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه^(١)، فهذه المرأة مطيقة كونًا لهذا القيام، بدليل أنها فعلته، وقد جعله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوق الطاقة.

ومثله حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إياكم والوصال) - مرتين - قيل: إنك تواصل؟ قال: (إني أبيت يطعمني ربي ويسقين، فاكلفوا من العمل ما تطيقون)^(٢).

قال ابن الوزير رَحِمَهُ اللَّهُ: «فسمح سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مما يطاق الكثير الذي لا يعلم مقداره إلا هو، ولم يبق من التكاليف إلا ما جعله سببًا لرحمته وفضله وكرامته»^(٣).

ومن هنا يعلم خطأ من أطلق القول بأن العباد لا يطيقون إلا ما كَلَّفَهُم ربهم، لأنه إذا قصد بالطاقة هنا السابقة للفعل التي هي سلامة الآلات؛ فغير صواب لما تقدم من أن في طاقة العبد فعل أكثر مما كلفه الله به، ولكن الله خفف ويسر على المكلفين رحمة منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وإن قصد بها المقارنة فالمعنى صحيح، لكن هذا الإطلاق بدعة في اللغة والشرع كما تقدم^(٤).

فالخاص أن إطلاق القول بتكليف ما لا يطاق بدعة وضلال، وأنه لا بد

(١) رواه البخاري: كتاب التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة (٥٤ / ٢) ح (١١٥١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال (٣٨ / ٣) ح (١٩٦٦)،

ومسلم كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم (٧٧٤ / ٢) ح (١١٠٣).

(٣) إيثار الحق (٣٢٦).

(٤) انظر ما تقدم ص (٥٧٨-٥٧٩).

فيه من التفصيل؛ فما لا يطاق للعجز عنه لا يجوز التكليف به، وأما ما لا يطاق للاشتغال بضده فالتكليف به واقع اتفاقاً، على أن تسميته تكليفاً بما لا يطاق بدعة في اللغة والشرع، والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف أهل السنة في هذه القاعدة الجبرية من جهمية وأشاعرة، والقدرية المعتزلة.

فذهبت الجهمية إلى جواز تكليف ما لا يطاق مطلقاً من غير تفصيل.

قال الشهرستاني في حكاية مقالات الجهم: إن «الثواب والعقاب جبر، كما أن الأفعال كلها جبر، قال: وإذا ثبت الجبر فالتكليف أيضاً كان جبراً»^(١).

وهذا قول باطل مصادم للنصوص القطعية الدالة على أن الله سبحانه لا يكلف نفساً إلا وسعها، على ما تقدم بيانه.

وذهب الأشاعرة إلى جواز التكليف بما لا يطاق بالجملة، قال الرازي: «قال أهل السنة [يريد الأشاعرة]: لا يمتنع تكليف ما لا يطاق، وقالت المعتزلة: إنه لا يجوز»^(٢).

وعلة ذلك عندهم أنه لا يجب على الله سبحانه شيء ولا يقبح منه شيء؛ إذ يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا معقب لحكمه، إلا أنه عندهم مراتب^(٣):

الأول: ما لا يطاق لعلم الله بعدم وقوعه أو لعدم إرادته له، أو للخبر عنه بأنه لا يقع، فإن مثله لا تتعلق به القدرة الحادثة لأن القدرة مع الفعل ولا تتعلق بالضدين.

قالوا: والتكليف بهذا جائز، بل هو واقع إجماعاً، إذ لو لم يكن واقعاً لما

(١) الملل والنحل (٩٨).

(٢) أصول الدين (٩١).

(٣) انظر: المواقف (٣٣٠-٣٣١).

كان العاصي مكلفاً حال معصيته.

الثاني: الممتنع عادة، فهذا جائز عندهم، وإن لم يقع بالاستقراء.

الثالث: ما لا يطاق لامتناعه في نفسه، فهذا التكليف به عندهم فرع تصوره، فمن تصوره منهم قال بجواز التكليف به، ومن لا؛ منع ذلك.

قال الجويني: «تكليف ما لا يطاق تكثر صوره، فمن صوره تكليف جمع الضدين، وإيقاع ما يخرج عن قبيل المقدورات، والصحيح عندنا أن ذلك جائز غير مستحيل»^(١).

ومن أدلتهم على ذلك:

أولاً: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فقد تضمنت الآية الاستعاذة من التكليف بما لا يطاق، فلو لم يكن ذلك ممكناً؛ لما ساءت الاستعاذة منه^(٢).

ثانياً: أن الله قد كلف الكافر الذي مات على كفره بالإيمان مع علمه بأنه لا يؤمن، فهو مكلف بفعل الإيمان مقارنةً للعلم بعدم الإيمان، وهذا تكليف بما لا يطاق^(٣).

ثالثاً: أن القدرة على الكفر والإرادة له من خلق الله سبحانه، ومجموعهما يوجب الكفر، فإذا كلفه بالإيمان فقد كلفه بما لا يطاق^(٤).

(١) الإرشاد (٢٢٦).

(٢) انظر: الإرشاد (٢٢٨)، والتمهيد (٣٣٣).

(٣) انظر: أصول الدين (٩١).

(٤) انظر: أصول الدين (٩١).

رابعًا: الاتفاق على جواز تكليف العبد القيام مع كونه قاعدًا حالة توجه الأمر عليه، وهذا من تكليف ما لا يطاق، لأن وقوع القيام مقدورًا من غير قدرة عليه مستحيل كجمع الضدين، وإنما المأمور به قيام مقدور عليه^(١).

خامسًا: أن أبا هب كُلف بالإيمان، ومما كلف أن يؤمن به قوله تعالى: ﴿سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾ [المسد: ٣]، ومضمون هذه الآية أنه لن يؤمن؛ فأضحى مكلفًا بالإيمان بأنه لا يؤمن.

وكلف بالإيمان بأنه لا يؤمن، وهذا تكليف بما لا يطاق^(٢).

والجواب على أدلتهم:

أما الدليل الأول؛ فلا ريب أن الآية دلت على ما ذكره من إمكان التكليف بما لا يطاق، لكن ليس المراد بهذا التكليف بما لا يطاق ما ذكره، من وجهين:

الأول: أن المراد به أن يكلفهم ما يطيقونه بمعنى أنهم يقدرّون عليه، لكن مع مشقة وعسر، كما جاء في تفسير الآية.

قال ابن الأنباري رَحِمَهُ اللَّهُ^(٣): «المعنى: لا تحملنا ما يثقل علينا أدائه وإن كنا

(١) انظر: الإرشاد (٢٢٦).

(٢) انظر: الإرشاد (٢٢٧-٢٢٨)، وأصول الدين (٩١)، والأربعين للرازي (١/٣٢٩)، والاقتصاد في الاعتقاد (١٨١).

(٣) هو الإمام الحافظ اللغوي ذو الفنون، أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن الأنباري، المقرئ النحوي، ولد سنة (٢٧١هـ)، من كتبه: «كتاب الوقف والابتداء»، و«غريب الحديث»، قال أبو بكر الخطيب: كان ابن الأنباري صدوقًا دينيًا من أهل السنة، توفي ببغداد سنة (٣٢٨هـ).

انظر: تاريخ بغداد (٤/٢٩٩)، والسير (١٥/٢٧٤)، وبغية الوعاة (١/٢١٢).

مطيقين له على تجشم وتحمل مكروهه، فخاطب العرب على حسب ما تعقل؛ فإن الرجل منهم يقول للرجل يبغضه: ما أطيق النظر إليك، وهو مطيق لذلك لكنه يثقل عليه^(١).

وقد ذكر في تفسير الآية خمسة أقوال، ليس منها ما ذكره^(٢):

- ف قيل: إنه ما يصعب ويشق من الأعمال، قاله الضحاك والسدي وابن زيد والجمهور.
- وقيل: إنه المحبة، قاله إبراهيم.
- وقيل: الغلّة، قاله مكحول.
- وقيل: حديث النفس ووساوسها.
- وقيل: عذاب النار.

والأقوال الأربعة الأخيرة ترجع إلى الأول، وهو ما ذكره ابن الأنباري

رَحْمَةُ اللَّهِ.

الثاني: أن إطلاق تكليف ما لا يطاق على المشتغل بضده لم يرد في الشرع كما تقدم، وحيثما جاء إطلاق ما لا يطاق في نصوص الشرع؛ فإنما يرجع إلى القدرة المتقدمة على الفعل، أو إلى الابتلاء.

وهذا الجواب مبني على ما ثبت في النصوص من التفريق بين الاستطاعة السابقة والمقارنة^(٣).

(١) انظر: زاد المسير (٣٤٦/١)، والبحر المحيط (٣٨٥/٢).

(٢) انظر: زاد المسير (٣٤٧-٣٤٨)، وتفسير القرطبي (٥٠٣/٤).

(٣) انظر ما تقدم ص (٥٤٩) وما بعدها.

وأما الدليل الثاني؛ فلا ريب أن الكافر الذي مات على الكفر كان مكلفاً بالإيمان، وأنه لم يطقه، فهو مكلف حقيقة بما لم يطقه، لكن ليس في هذا دلالة على مذهبهم من وجوه:

الأول: أن هذا الكافر كان قادراً على الإيمان، إذ لو عجز لما كان مكلفاً، فمن هذه الحيشة لم يكلف ما لا يطيق، لكن من جهة كونه كان مشتغلاً بضد ما كلف به كان مكلفاً بما لم يطقه، يوضحه:

الثاني: أن ما لا يطاق له جانبان: كوني وشرعي، فالشرعي لم يكلف الله أحداً ما لا يطيعه، أي ما يعجز عنه، وأما الكوني: فقد يكلف الله من علم أنه لن يفعل، لكن إطلاق ما لا يطاق عليه بدعة في الشرع^(١).

الثالث: أن الفرق ثابت بين ما لا يطاق وبين ما لم يطق، فالأول راجع إلى الاستطاعة الشرعية، والثاني راجع إلى الاستطاعة الكونية المقارنة، وحقيقة البحث هي في الاستطاعة الشرعية لا الكونية، لأنهم يتكلمون فيها بجواز ووجوب ومنع.

وبهذا يتبين أن من وفق لمعرفة أن الاستطاعة متقدمة ومقارنة، وفق للصواب في التكليف بما لا يطاق.

وأما الدليل الثالث؛ فلا ريب أن أفعال العباد مخلوقة للرب سبحانه، وأن من لم يقع منه الفعل؛ فإنما لم يقع لعدم مشيئة الله وخلقه له، لكن من لم يشأ الله إيمانه ممن خاطبه بالإيمان لم يكلفه ما لا يطاق من جهة الوسع والآلة، وإن كان مكلفاً بما لا يطاق من جهة الاشتغال بالضد، لكن إطلاق ما لا يطاق عليه بدعة كما تقدم.

(١) انظر ما تقدم ص (٥٧٨-٥٧٩).

وأما الدليل الرابع؛ فجوابه ما تقدم من الفرق بين التكليف الراجع إلى الاستطاعة السابقة والمقارنة؛ فالقاعد المكلف بالقيام بحال القعود لم يكلف ما لا يطبق بهذا الاعتبار، وإن كان كلف ما لا يطبق باعتبار عدم الاستطاعة المقارنة، لكن لا يطلق عليه أنه كلف ما لا يطبق.

وأما الدليل الخامس؛ فهو خطأ؛ إذ أن أبا هب لما نزلت فيه الآية كانت قد حقت عليه كلمة العذاب، كالكاfer الذي عاين الملائكة في النزاع، وكالأقوام المعذبة لما عاينت العذاب، فهو لاء صاروا بعد استحقاق العذاب غير مخاطبين بأمر الرسل بالإيمان^(١).

ولهذا فقد ضعف بعض الأشاعرة هذا الدليل، قال الإيجي: «وبه يعلم أن كثيراً من أدلة أصحابنا مثل ما قالوه في إيمان أبي هب؛ نصب للدليل في غير محل النزاع»^(٢).

وزهدت المعتزلة إلى عدم جواز تكليف ما لا يطاق.

قال القاضي عبد الجبار: «لو كانت القدرة مقارنة لمقدورها؛ لوجب أن يكون تكليف الكافر بالإيمان تكليفاً بما لا يطاق، إذ لو أطاقه لوقع منه، فلما لم يقع منه دل على أنه غير قادر عليه، وتكليف ما لا يطاق قبيح، والله تعالى لا يفعل القبيح»^(٣).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ٣٢١) و(٨/ ٣٠٢).

(٢) المواقف (٣٣١).

(٣) شرح الأصول الخمسة (٣٩٦)، وانظر: المختصر في أصول الدين له (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (١/ ٢٤٨ و٢٥٨).

وحكى الأشعري اتفاقهم على ذلك فقال: «وأنكروا بأجمعهم أن يكلف الله عبداً ما لا يقدر عليه»^(١).

ومن أدلتهم:

الأول: ما جاء من نصوص تدل بمنطوقها على أن الله لا يكلف أحداً ما لا يطاق، كقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله تعالى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وقوله تعالى: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]^(٢).

الثاني: أن تكليف ما لا يطاق قبيح، والله سبحانه لا يفعل القبيح^(٣).

الثالث: أن القدرة سابقة على مقدورها صالحة للضدين، غير مقارنة له، فالكافر المكلف بالإيمان قادر عليه، فلم يكلف ما لا يطيق^(٤).

فالمعتزلة أصابوا في نفي تكليف ما لا يطاق في حق من عدم الاستطاعة المتقدمة، وأخطؤوا فيما عدا ذلك.

والجواب عما استدلوا به:

أما الدليل الأول؛ فدلالة ما ذكره من الآيات على أن الله لا يكلف العباد ما لم يطيقوه صحيحة، إذ المراد بها عندهم الطاقة المتقدمة على الفعل - إذ لا معنى للقدرة عندهم غير المتقدمة - لكن هذا القدر لا ينفي أن يكون التارك غير مطيق للفعل حال تركه لانشغاله بضده، وإن كان إطلاق تكليف ما لا

(١) مقالات الإسلاميين (١/ ٣٠٠).

(٢) انظر: المختصر في أصول الدين (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (١/ ٢٤٩).

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة (٤٩٦).

(٤) انظر: المصدر السابق (٣٩٦).

يطاق عليه بدعة، لكن المقصود أن الأدلة دلت كذلك على نفي الاستطاعة عمن اشتغل بضد ما أمر به وقت لزوم فعله^(١)، فنفي المعتزلة لهذا بدعة وضلال.

وأما الدليل الثاني؛ فهو جارٍ على سَنَنِ المعتزلة الأعوج في إيجابهم على الله «رعاية مصالح شبهوا فيها الخالق بال مخلوق، وجعلوا له بعقولهم شريعة أوجبوا عليه فيها وحرّموا وحجروا عليه»^(٢).

وهذا باطل، بل لا يوجب العباد على ربهم شيئاً، بل هو سبحانه أوجب على نفسه ما أوجب من العدل وغيره تفضُّلاً منه سبحانه.

وقولهم: «تكليف ما لا يطاق قبيح» على الإطلاق غير صحيح، إذ منه ما هو واقع في حقيقة الأمر، كتكليف المشتغل بالضد بضده، فإنه غير مطبق لما كُلف به بمعنى غير مستطيع الاستطاعة المقارنة، على ما تقدم.

وأما الدليل الثالث؛ فصحيح لا غبار عليه، فالكافر لم يكلف بما لا يطيق من جهة الوسع والتمكن، إلا أنه مكلف بما لم يطقه لاشتغاله بضده، على ما تقدم.

والواقع أن قول المعتزلة في أن المستطيع لم يكلف ما لا يطيق صحيح لأنهم لا يثبتون الاستطاعة المقارنة، ويبقى عليهم نفيتهم للاستطاعة المقارنة التي يترتب عليها عدم المنع من تكليف ما لا يطاق بمعنى عدم الاستطاعة الكونية. ومن هنا يعلم أن ما نُسب إلى الماتريدية من موافقة المعتزلة في هذه المسألة^(٣)

(١) انظر ما تقدم ص (٥٥٢-٥٥٣).

(٢) شفاء العليل (٢/٥٢٧).

(٣) انظر: الماتريدية دراسة وتقويماً (٤٤٨)، ونقض عقائد الأشاعرة والماتريدية (٤٤٤)، والحسن والقيح بين المعتزلة وأهل السنة (رسالة مطبوعة على الآلة الكاتبة) (١١٤-١١٥).

غير دقيق، فإنهم وإن وقع في عباراتهم إطلاق نفي تكليف ما لا يطاق، فإنهم في حقيقة الأمر مُقرُّون بالأساس الذي بني عليه القول في مسألة تكليف ما لا يطاق، وهو تقسيم الاستطاعة إلى سابقة ومقارنة، بخاصة إذا علمنا أن إطلاق ما لا يطاق على المشتغل بضده بدعة في الشرع.

بل في عبارة إمام المذهب أبي منصور الماتريدي التصريح بذلك، فإنه عرض لقول الكعبي في دعواه أن تكليف ما لا يطاق قبيح في العقل بالبديهة ورده، وهذا كلامه بنصه: «ثم نذكر ما ذكره الكعبي مما يبين وهمه في قضاياه، زعم أن تكليف ما لا يطاق قبيح في العقل بالبديهة، وهذا إنما هو في العقل الذي لا يعرف الطاقة غير القوة الظاهرة وهي الصحة، وأما غيرها فليس كما يقول.

بل كلف الله صاحب موسى بما يعلم أنه لا يستطيع وكذلك تكليف ما يجهل مثله في البديهة قسمته فمثله الأول، ثم يقال له وكذلك تكليف ما لا يطاق لوقت الفعل قبيح في العقل، والذي ادعيته من القبح إنما هو في عقول من يحيل وجود الفعل ولا قوة، وذلك وقت الفعل فصار قوله عند التحصيل هو القبيح في العقل إن صدق فيما ادعى ولا قوة إلا بالله.

وأما الأصل أن تكليف من منع عنه الطاقة فاسد في العقل، وأما من ضيع القوة فهو حق أن يكلف مثله ولو كان لا يكلف مثله لكان لا يكلف إلا من يطيع وليس ذلك شرط المحنة، ولا قوة إلا بالله»^(١).

وقال الكمال بن أبي شريف^(٢): «(والحل) الذي به يتضح محل النزاع (أن

(١) التوحيد له (٢٦٦).

(٢) هو: أبو المعالي، محمد بن محمد بن أبي بكر بن علي بن أبي شريف المقدسي، كمال الدين،

المراد بما لا يطاق) في قولنا: يمتنع تكليف ما لا يطاق هو (المستحيل لذاته أو) المستحيل (في العادة)، ويتضح ذلك بأن تعلم أن المستحيل ثلاثة أنواع: مستحيل لذاته، وهو المحال عقلاً كجمع النقيضين والضدين، ومستحيل عادة لا عقلاً، كالطيران من الإنسان، و(كما ذكرنا في التكليف بحمل جبل)، ومستحيل لتعلق العلم الأزلي بعدم وقوعه، أو إخبار الله تعالى بعدم وقوعه، كإيمان من علم الله تعالى أنه لا يؤمن، أو من أخبر الله تعالى أنه لا يؤمن.

والمراد بقولنا يمتنع التكليف بما لا يطاق: التكليف بالنعين الأولين، (أما) الفعل (المستحيل) وقوعه (باعتبار سبق العلم الأزلي بعدم وقوعه) من المكلف (لعدم امتثاله) الأمر به حال كونه (مختاراً) عدم الامتثال، (وهو) أي ذلك الفعل (مما يدخل تحت قدرة العبد عادة فلا خلاف في وقوعه)، أي وقوع التكليف به، (كتكليف أبي جهل وغيره من الكفرة) كأبي لهب وأبي بن خلف (بالإيمان مع العلم بعدم إيمانه والإخبار به) ^(١).

ومن قرره بمثل هذا التفصيل: الفرهاري في التبراس ^(٢).

وفي هذا الكلام تصريح بالمقصود وهو كونهم موافقين بالجملة لأهل السنة في هذه المسألة، والله أعلم.

ولد وتوفي ببيت المقدس، من كتبه: «المسامرة بشرح المسامرة»، و«الدرر اللوامع بتحرير جمع الجوامع»، مات سنة (٦٠٩هـ).

انظر: الكواكب السائرة (٩/١)، وشذرات الذهب (٤٣/١٠).

(١) المسامرة شرح المسامرة (١٧٠-١٧١)، وما بين قوسين هو كلام الكمال بن الهمام صاحب المسامرة.

(٢) التبراس شرح العقائد (١٨٧-١٨٨).

المبحث الرابع

«الله سبحانه ربط الأسباب بمسبباتها شرعاً وقدرًا، وجعل

الأسباب محل حكمته»

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث

مسائل:

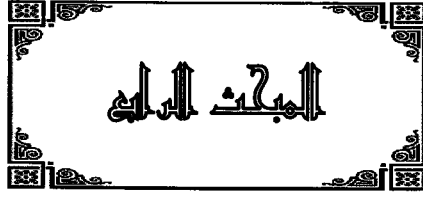
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«الله سبحانه ربط الأسباب بمسبباتها شرعاً وقدرًا، وجعل الأسباب

محل حكمته»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والله سبحانه خلق الأسباب ومسبباتها وجعل خلق البعض شرطاً وسبباً في خلق غيره، وهو مع ذلك غني عن الاشتراط والتسبب ونظم بعضها ببعض، لكن لحكمة تتعلق بالأسباب وتعود إليها والله عزيز حكيم»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «[الله] سبحانه ربط الأسباب بمسبباتها شرعاً وقدرًا وجعل الأسباب محل حكمته، في أمره الديني والشرعي وأمره الكوني القدري»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «فالأَسباب محل حكمة الله وأمره ودينه»^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٣٩١).

(٢) شفاء العليل (٢/ ٥٣٢).

(٣) مدارج السالكين (٢/ ١٢٠)، وانظر: (١/ ٩٦) منه.

وقال رَحْمَةُ اللَّهِ: «فرب الدنيا والآخرة واحد، وهو الخالق بالأسباب والحكم ما يجعله في الدنيا والآخرة والأسباب مظهر أفعاله وحكمته»^(١).

وقال مرعي الكرمي رَحْمَةُ اللَّهِ: «فإن الله تعالى أجرى عادته الإلهية في هذا العالم على أسباب ومسببات تناط بتلك الأسباب»^(٢).

وقال القرطبي رَحْمَةُ اللَّهِ: «وربُّ الأسباب بالمسببات حكمته وحُكمه على ما سبق به علمه»^(٣).

(١) حادي الأرواح (٤٠٩/١).

(٢) رفع الشبهة والغرر (٢٢).

(٣) المفهم (٥٩٢/٥).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل الكتاب والسنة والإجماع والعقل والحس والفطرة على إثبات الأسباب.

أما الكتاب والسنة، فأدلتها أكثر من أن تحصى، فهي مملوءة من إثبات الأسباب.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «و[القرآن] مملوء بأنه يخلق الأشياء بالأسباب»^(١).

وقال الإمام المتبحر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «ولو تتبعنا ما يفيد إثبات الأسباب من القرآن والسنة لزاد على عشرة آلاف موضع، ولم نقل ذلك مبالغة، بل حقيقة»^(٢).

وقال أيضًا: «والله سبحانه قد رتب الأحكام على أسبابها وعللها وبين ذلك خبرًا وحسًا وفطرةً وعقلًا، ولو ذكرنا ذلك على التفصيل لقام منه عدة أسفار»^(٣).

ويمكن تقسيم أدلة الكتاب والسنة إلى أنواع^(٤):

الأول: أن يرتب الحكم على ما قبله بحرف يفيد التسبب، كقوله تعالى: ﴿وَنُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أَوْ رِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]، ﴿فَذَوْقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٣٩]، ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٨٦).

(٢) شفاء العليل (٢/ ٥٣٢).

(٣) المصدر السابق (٢/ ٥٣٤)، وانظر: الداء والدواء (٣١).

(٤) انظر: شفاء العليل (٢/ ٥٣٢) وما بعدها.

الْآيَاتِ الْخَالِيَةِ ﴿[الحاقة: ٢٤].

الثاني: أن يرتب الحكم الشرعي أو الجزائي على الوصف المناسب له، كقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]، وقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٠].

الثالث: أن يرتب الجزاء على شرطه، وهو أكثر من أن يُستوعب، كقوله سبحانه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٩]، وقوله سبحانه: ﴿وإِذَا تَذَكَّرْتُمْ رَبَّكُمْ لِينْ شُكْرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

الرابع: أن يذكر الشيء جزاءً لشيء آخر، كقوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [التوبة: ٨٢]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ جَهَنَّمَ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [التوبة: ٩٥]، وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأحقاف: ١٤].

الخامس: الأدلة الدالة على التعليل - وقد سبقت -، وذلك لأن مضمون التعليل هو إثبات أن هذا سبب لهذا، لذلك كان من نفى التعليل نفى الأسباب^(١)، فمن هنا تتبين العلاقة القوية بين مسألتي الحكمة والأسباب.

«وبالجملة فالقرآن من أوله إلى آخره صريح في ترتب الجزاء بالخير والشر، والأحكام الكونية والأمرية على الأسباب، بل ترتب أحكام الدنيا

(١) انظر: شفاء العليل (٢/ ٥٥١-٥٥٢).

والآخرة ومصالحهما ومفاسدهما على الأسباب والأعمال»^(١).

وأما السنة، فمنها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظِلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ يَنْوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ)^(٢).

فأخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ صَلَاتِهِ سَبَبٌ لِهَذَا الْمَسْأَلِ وَهُوَ تَنْوِيرُ قُبُورِهِمْ.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِصَّةِ مَرَضِهِ: (ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضْرَبُ بِكَ آخَرُونَ)^(٣).

فأخبر أَنَّ النِّفْعَ لِقَوْمٍ وَالضَّرَرَ لِآخَرِينَ سَيَحْصُلُ بِسَبَبِهِ.

وَأَمَّا الْإِجْمَاعُ، فَمِمَّنْ حَكَاهُ: شَيْخُ الْإِسْلَامِ، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَالْإِسْلَامُ فَالسَّلَفُ وَالْأُئِمَّةُ مُتَّفِقُونَ عَلَى إِثْبَاتِ الْأَسْبَابِ وَالْحُكْمِ، خَلْقًا وَأَمْرًا»^(٤).

وَقَالَ أَيْضًا: «وَالْعُلَمَاءُ مُتَّفِقُونَ عَلَى إِثْبَاتِ حِكْمَةِ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ، وَاثْبَاتِ الْأَسْبَابِ وَالْقَوَى»^(٥).

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي نَفَاةِ الْأَسْبَابِ: «وَخَالَفُوا بِذَلِكَ الْكِتَابَ وَالسَّنَةَ وَإِجْمَاعَ السَّلَفِ وَالْأُئِمَّةِ وَصَرَاحِ الْعُقُولِ»^(٦).

(١) الداء والدواء (٣٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب الصلاة على القبر (٦٥٩/٢) ح (٩٥٦).

(٣) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب رثي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سعد بن خولة (٨١/٢) ح (١٢٩٥).

(٤) مجموع الفتاوى (٤٨٥/٨)، وانظر: (٤٨٧/٨) منه.

(٥) الرد على المنطقيين (٣١٥).

(٦) المصدر السابق.

وأما العقل، فدلالته من وجهين:

الأول: أن الأسباب هي شروط للمسببات، ووجود المشروط بدون شرطه ممتنع^(١)؛ فوجود المسببات بدون أسبابها ممتنع^(٢).

الثاني: أنه لا بد للمخلوق من فعل ما ينفعه ودفع ما يضره، وهذان في حقيقة الأمر جماع الأسباب، فلا بد له عقلاً من الإتيان بالأسباب.

وأما الحس، فلأننا نشاهد في الوجود ترتب المسببات على أسبابها، ونشاهد عدم استغناء الناس عن الأسباب، ونشاهد كذلك تخلف المسببات عند تخلف أسبابها، فهذا كله يجعل في النفوس ضرورة تقتضي ثبوت الأسباب وأن إنكارها سفة في العقول، وجحد للمسلّمات.

وأما الفطرة، فلأن المخلوقات - بخلقتها التي خلقها الله عليها - تسعى لتحصيل منافعها ببذل أسبابها، وتسعى كذلك لدفع الشرور بدفع أسبابها من غير أن تتلقى علم ذلك من أحد، فالرضيع يلتقم الثدي ليحصل على اللبن، ويبعد يده عن النار لئلا يحترق.

وهذا موجود ملاحظ حتى في غير بني البشر.

وبالجملة، «فإنكار الأسباب والقوى والطبائع جحد للضروريات، وقدح في العقول والفطر، ومكابرة للحس، وجحد للشرع والجزاء»^(٣).

(١) انظر: الصفدية (٢/ ١٤٤)، والمواقفات (١/ ٤١٥).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٧).

(٣) شفاء العليل (٢/ ٥٣٢).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

البحث في هذه القاعدة والتي بعدها هو في مسألة الأسباب، وهي مسألة عظيمة، وتأتي أهميتها من أمور:

الأول: أن القيام بها محض العبودية^(١).

فإن عبودية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى تكون بفعل أو امره، وترك نواهيه، وكلاهما في حقيقة الأمر أسباب يأتي بها العبد وأسباب يتجنبها؛ إذ أنها أعمال، والأعمال أسباب شرعية يقوم بها العبد لنيل رضوان ربه. فهما محل العبودية من العبد لله ﷻ، هذا وجه.

ووجه آخر: وهو أن القيام بهذه الأسباب أمراً ونهياً - وهذه هي العبودية - لا يكون إلا بالقيام بأسبابها، فالصلاة التي هي أعظم واجبات العبودية بعد التوحيد، - مع كونها سبباً - تحتاج إلى أسباب حتى يتأتى القيام بها.

ووجه ثالث: وهو أن هذه الأوامر والنواهي التي يأتي بها العبد بالأسباب هي أسباب للفلاح أو عدمه، فعاد الأمر للأسباب عبودية وجزاءً.

الثاني: أنه لا بد للخلق منها، والتجرد منها ممتنع عقلاً وشرعاً وحسباً^(٢). فاتخاذ الأسباب أمر معلوم من الدين بالضرورة؛ لما استفاض وتواتر في النصوص من ترتب النجاة على التقوى والعبادة والطاعة لله ﷻ، وهذا ممتنع بدون إثبات الأسباب، لأنها محل العبودية - كما تقدم -.

وقد تقدم في الأدلة أن العقل والحس والفطرة مع الشرع قد دل على

(١) انظر: مدارج السالكين (٢/ ١٣٠).

(٢) انظر: المصدر السابق (١/ ٥٣٧)، وطريق المهجرتين (٢/ ٥٦٤).

إثبات الأسباب، وأن حصول مسبباتها بدونها ممتنع، ومعلوم أن تجرد المخلوق عن المسببات ممتنع، فتجرده عن أسبابها ممتنع أيضًا.

الثالث: تعلقها بعموم مسائل القدر كالحكمة وخلق الأفعال، والإرادة والاستطاعة وغير ذلك، وكذا تعلقها بمسائل الشرع، بل تعلقها بكل موجود، ف«الموجودات كلها أسباب ومسببات، والشرع كله أسباب ومسببات، والمقادير أسباب ومسببات، والقدر جار عليها متصرف فيها، فالأسباب محل الشرع والقدر»^(١).

وقبل البدء بشرح هذه القاعدة لا بد من الكلام على ثلاث مقدمات:
المقدمة الأولى: تعريف الأسباب والمسببات.

السَّبَبُ لغة: هو الحبل الذي يتوصل به إلى الماء، ثم استعير لكل ما يتوصل به إلى شيء^(٢).

وأما المسبَّب فهو: الأمر الحاصل عن السبب، فالولد مسبَّب والنكاح سبب، والشبع مسبَّب والأكل سبب، وهكذا.

المقدمة الثانية: أقسام الأسباب.

تنقسم الأسباب بعدة اعتبارات:

باعتبار العادة وخلافها، فتقسم إلى:

- أسباب مألوفة: وهي الأسباب التي يعرفها عامة الناس ويعهدونها، كالبنذر للزرع، والجماع للولد ونحو ذلك.

(١) شفاء العليل (٢/ ٥٣٢).

(٢) انظر: تهذيب اللغة (١٢/ ٣١٢)، والنهاية في غريب الأثر (٢/ ٣٢٩).

- أسباب غير مألوفة: وهي الأسباب التي لا تعهد عند أكثر الناس أو كلهم، مثال الأول: إيقاد النار من غصني المَرْخ والعَفَّار^(١)، ومثال الثاني: خلق عيسى من أم ولا أب.

باعتبار الشرعية وغيرها، فتقسم إلى:

- أسباب شرعية: وهي الأسباب التي ثبتت سببيتها بالشرع سواء ترتب عليها مسببات شرعية أو دنيوية.

فمثال الأول: الحج المبرور سبب لغفران الذنوب، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من حج لله فلم يرفث ولم يفسق؛ رجع كيوم ولدته أمه)^(٢).

ومثال الثاني: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين)^(٣).

ومن الأشياء ما ثبتت سببته بغير الشرع، ثم أكد الشرع هذه السببية، كالحجامة لصحة الجسم؛ فقد ثبتت سببيتها قبل الشرع، ثم أكد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على سببيتها وأمر بها، كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الحجامة على

(١) المَرْخ والعَفَّار: هما شجرتان فيها نار ليس في غيرهما من الشجر، ويسوى من أغصانها الزناد فيقتدح بها، والعَفَّار: الزند وهو الأعلى، والمَرْخ: الزَّنْدَة وهي الأسفل. انظر: تهذيب اللغة (٢/٣٥١)، والصحيح (١/٤٣١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور (٢/١٣٣) ح (١٥٢١)، ومسلم: كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (٢/٩٨٣) ح (١٣٥٠)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه البخاري: كتاب الطب، باب المن شفاء للعين (٧/١٢٦) ح (٥٧٠٨)، ومسلم: كتاب الأطعمة، باب فضل الكمأة ومداداة العين بها (٣/١٦١٩) ح (٢٠٤٩)، من حديث سعيد بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الريق أمثل، وفيه شفاء وبركة، وتزيد في العقل وفي الحفظ، فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس...) (١).

- أسباب كونية: وهي الأسباب التي ثبتت سببيتها بالتجربة والحس ونحو ذلك من الأمور الكونية.

فمثال ما ثبت بالتجربة: استفراغ المؤذي سبب لصحة البدن، ومثال ما ثبت بالحس: الماء سبب لنمو النبات.

باعتبار الدنيا والآخرة، فتقسم إلى:

- أسباب دنيوية: وهي التي يتوصل بها إلى مسببات دنيوية، كالماء سبب للري، والأكل سبب للشبع.

- أسباب أخروية: وهي التي يتوصل بها إلى مسببات أخروية، كبناء مسجد سبب في بناء بيت في الجنة، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (من بنى لله مسجدًا ولو كمفحص قطاة لبيضها؛ بنى الله له بيتًا في الجنة) (٢).

ومن هذا الباب سائر الأعمال التي هي أسباب لدخول الجنة.

باعتبار الحكم الشرعي، فتقسم إلى:

- أسباب واجبة: وهي الأسباب التي أمر الشارع بها العباد على وجه اللزوم، في دينهم ودنياهم من صلاة وزكاة وصوم وصدقة وأمر

(١) رواه ابن ماجه: كتاب الطب، باب في أي الأيام يحتجم (١٤٧/٥) ح (٣٤٨٧)، وحسنه

الألباني في الصحيحة (٧٦٦)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) رواه أحمد (٥٤/٤) ح (٢١٥٧)، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في

صحيح الجامع ح (٦١٢٩).

بالمعروف ونهي عن المنكر، وكذا الأسباب التي تحفظ الضروريات الخمس وهي: الدين والنفس والعقل والعرض والمال.

- أسباب مستحبة: وهي الأسباب التي أمر الشارع بها العباد من غير إلزام، في دينهم ودنياهم، فالأول مثل نوافل الصلاة والصدقات والصوم والحج وسائر المستحبات الشرعية، والثاني: مثل الوضوء بين الجماعين المتتابعين.

- أسباب مباحة: وهي الأسباب التي أباحها الشارع للعباد فلم يوجبها ولم يستحبها، وكذا لم يحرمها ولم يكرهها، مثل ما يكون من أسباب المعاش من طعام وشراب ولباس وما شابه.

وهذه الإباحة هي بالنظر إلى ذات السبب، وتلتحق بأحد الأحكام الأربعة بالنية.

- أسباب مكروهة: وهي الأسباب التي نهى عنها الشارع لا على سبيل اللزوم، كالشرب قائماً وكفضول الطعام والشراب واللباس والنوم.

- أسباب محرمة: وهي الأسباب التي نهى عنها الشارع جزماً، إما لضررها على الدين أو على الدنيا فيما يتعلق بالضرورات الأربع بعد الدين، وهذا التحريم أنواع:

أولها: تحريم الشرك، وهو على ضربين: شرك أكبر، وشرك أصغر، وكل منهما على أنواع، وهذان أعظم أنواع المحرمات.

ثانيها: تحريم البدعة، سواء بدع العبادات أو العقائد، وهي أكثر من أن تحصر.

ثالثها: تحريم المعصية، سواء الكبائر منها أو الصغائر، وسواء كانت عن فعل أو ترك.

المقدمة الثالثة: أحكام الأسباب.

للأسباب أحكام لا تنفك عنها، منها:

أولاً: أن ثبوتها متوقف على الدليل؛ الشرعي فيما مسببه شرعي، والكوني فيما مسببه كوني، على ما تقدم.

وجعل الشيء سبباً بدون دليل أمر محرم، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «لا يجوز أن يعتقد أن الشيء سبب إلا بعلم، فمن أثبت شيئاً سبباً بلا علم، أو يخالف الشرع؛ كان مبطلاً»^(١).

ثانياً: أنه يمتنع التجرد منها عقلاً وشرعاً وحساً، على ما تقدم؛ إذ لا يمكن قيام شيء من أمر الدنيا والآخرة إلا بالأسباب، فالله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى الخالق لكل شيء خلق هذه المسببات مقرونة ومربوطة بأسبابها، فيمتنع وجودها بدونها عادةً، بل لا يتصور الفصل بينهما إلا كما يتصور الفصل بين المشروط وشرطه، وبطلان هذا معلوم بداهةً، إذ يمتنع وجود الشيء مع فقد بعض شروطه الوجودية كما تقدم^(٢).

ثالثاً: أن لها تأثيراً في وجود مسبباتها، وليست علامة محضة عليها.

رابعاً: أنها لا تستقل بإيجاد الفعل، بل لا بد من وجود المعاون ودفع المانع.

هذان الحكمان محلها القاعدة الآتية.

(١) مجموع الفتاوى (١/١٣٧).

(٢) انظر ما تقدم ص (٥٥٥).

وهذه القاعدة تتضمن مسألتين:

المسألة الأولى: معنى ربط الأسباب بالمسببات.

معنى ذلك أن الله ﷻ جعل كل شيء من أمر الدنيا والآخرة، ومن أمور الشرع والقدر قائماً على الأسباب متعلقاً بها، يتوقف وجوده على وجودها. فالوصول إلى أي مسبب شرعي أو كوني موقوف على تحصيل سببه، كما يتوقف حصول المشروط على تحقق شرطه.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فقد جعل سبحانه مصالح العباد في معاشهم ومعادهم، والثواب والعقاب والحدود والكفارات والأوامر والنواهي والحل والحرمة، كل ذلك مرتبطاً بالأسباب قائماً بها، بل العبد نفسه وصفاته وأفعاله سبب لما يصدر عنه، بل الموجودات كلها أسباب ومسببات، والشرع كله أسباب ومسببات، والمقادير أسباب ومسببات، والقدر جار عليها متصرف فيها، فالأسباب محل الشرع والقدر»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «فالأسباب هي مجاري الشرع والقدر، فعليها يجري أمر الله الكوني والديني»^(٢).

وارتباط الأسباب بمسبباتها يكون على وجهين:

الأول: ارتباط حسي مشاهد، وهذا في الأسباب الدنيوية، سواء كانت كونية أو شرعية، فمثال الأول: ارتباط الري بالشرب، والولد بالنكاح، ومثال الثاني: ارتباط النصر والتمكين بإقامة الدين.

(١) شفاء العليل (٢/ ٥٣٢).

(٢) التبيان في أيمان القرآن (٥١٦).

الثاني: ارتباط غيبي، وهذا في الأسباب الأخروية، كارتباط صحبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الجنة بكفالة اليتيم، وارتباط دخول الدرك الأسفل بالنفاق. والمقصود بالغيب هنا الغيب المطلق، وإلا فكثير من الأسباب الدنيوية يدخلها الغيب النسبي.

فnil أي شيء شرعي أو كوني موقوف على تحصيل سببه. وافتقار المسبب إلى سببه لا يعني انتفاء قدرة الله على خلقه بدون سببه، بل هو سبحانه قادر على ذلك، كما خلق آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ بلا أبوين بل بـ(كن)، وكما خلق عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كذلك بدون أب، فالله تَعَالَى خالق للسبب والمسبب، وهو خالق كل شيء، وما من شيء إلا وهو مخلوق مربوب له سبحانه.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «بل الأسباب محل حكم الله ورسوله، وهي في اقتضاءها لمسبباتها شرعاً على وزان الأسباب الحسية في اقتضاءها لمسبباتها قدرًا، فهذا شرع الرب تعالى وذلك قدره، وهما خلقه وأمره، والله له الخلق والأمر، ولا تبديل لخلق الله ولا تغيير لحكمه، فكما لا يخالف سبحانه بالأسباب القدريّة أحكامها، بل يجريها على أسبابها وما خلقت له؛ فهكذا الأسباب الشرعية لا يخرجها عن سببها وما شرعت له، بل هذه سنته شرعاً وأمرًا وتلك سنته قضاء وقدرًا»^(١).

المسألة الثانية: الأسباب هي محل الحكمة.

خلق الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى المخلوقات كلها على أتم ما يكون من التناسق والانتظام، فلا خلل ولا تفاوت، قال تعالى: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾

(١) إعلام الموقعين (٥/٣٠٣-٣٠٤).

[السجدة: ٧]، قال مجاهد رَحِمَهُ اللهُ: «أتقن كل شيء خلقه»^(١).

وقال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى﴾ [الأعلى: ٢]. قال الطبري رَحِمَهُ اللهُ: «الذي خلق الأشياء فسوى خلقها وعدلها، والتسوية التعديل»^(٢).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «أي خلق الخليقة، وسوى كل مخلوق في أحسن الهيئات»^(٣).

وكذلك شرعه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإنه على أحسن ما يكون من الائتلاف والانسجام، كما قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، قال قتادة: «أي قول الله لا يختلف، وهو حق ليس فيه باطل، وأن قول الناس يختلف»^(٤).

وقال الطبري رَحِمَهُ اللهُ: «أفلا يتدبر المبيتون غير الذي تقول لهم يا محمد كتاب الله، فيعلموا حجة الله عليهم في طاعتك واتباع أمرك، وأن الذي أتيتهم به من التنزيل من عند ربهم، لا تساق معانيه، وائتلاف أحكامه، وتأييد بعضه بعضاً بالتصديق، وشهادة بعضه لبعض بالتحقيق، فإن ذلك لو كان من عند غير الله لاختلفت أحكامه، وتناقضت معانيه، وأبان بعضه عن فساد بعض»^(٥).

وهذا التناسق والائتلاف مرجعه إلى صدوره عن الله ﷻ، بكونه منوطاً

(١) رواه ابن جرير (٥٩٨/١٨).

(٢) تفسير الطبري (٣١١/٢٤).

(٣) تفسير ابن كثير (٣٢٢/١٤).

(٤) رواه ابن جرير (٢٥١/٧).

(٥) تفسير الطبري (٢٥١/٧).

بالحكم مبنياً على الأسباب.

وإناطته بالحكم سببها بناؤه على الأسباب؛ إذ لو قدر خلو المسبب عن الأسباب وإمكان وجوده بدونها؛ لفاتت الحكم والغايات التي قرنها الله به. فالحكمة غاية الفعل، والأسباب طريقها ومجراها، لأن حقيقة الحكمة أن هذا الأمر سبب لهذا الأمر، فلولا الأسباب لما صح التعليل، ولانتفت الحكمة^(١). الحكمة^(١).

والحاصل أن الله ﷻ خلق المسببات وخلق أسبابها مرتبطة بها لا انفكاك لها عنها، وجعل هذه الأسباب مظاهر حكمته، والله أعلم.

(١) انظر: مفتاح دار السعادة (٣/ ٣٧٩).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

ارتباط الأسباب بمسبباتها لم يخالف فيه أحد من المتسبين للإسلام من حيث الأصل، لكن وجد منهم من عارض بينها وبين التوكل، وهم المتصوفة، فجعلوا التوكل ترك الأسباب.

قال سَهْل بن عبد الله التستري^(١): «التوكل إذا رأى السبب فهو مدع»^(٢)، أي غير صادق فيما ادعاه من توكل.

ونحوه كذلك عن أبي يعقوب الشُّوسِي^(٣).

وروى القشيري عن ذي النون المصري أنه سئل عن التوكل فقال: «خلع الأرباب وقطع الأسباب»^(٤).

وسئل أبو عبد الله القُرْشِي عن التوكل فقال: «ترك كل سبب يوصل إلى سبب حتى يكون الحق هو المتولي لذلك»^(٥).

وللمتصوفة في ذلك من الأقوال والقصص الشيء الكثير.

والحق أن التوكل من جملة الأسباب المؤدية إلى المراد، بل هو من أعظم

(١) هو: أبو محمد، سهل بن عبد الله بن يونس التستري الصوفي، له كلمات نافعة ومواعظ حسنة، مات سنة (٢٨٣هـ).

انظر: صفة الصفوة (٤/ ٦٤)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٣٠).

(٢) قوت القلوب (٨/ ٢).

(٣) المصدر السابق (٧/ ٢).

(٤) الرسالة القشيرية (٢٩٧).

(٥) انظر: المصدر السابق (٢٩٨).

الأسباب، والتوكل الصحيح لا ينافي اتخاذ الأسباب المشروعة.
قال ابن القيم: «فإن التوكل من أقوى الأسباب في حصول المراد ودفع
المكروه، بل هو أقوى الأسباب على الإطلاق»^(١).
وهؤلاء لا يمكنهم طرد قولهم، إذ لا بد لهم من الإتيان بالأسباب من
طعام وشراب ونوم ونكاح وغيرها^(٢).

(١) الفوائد (١٢٥)، وانظر: مجموع الفتاوى (١٨ / ١٨١ - ١٨٣).

(٢) انظر: شرح الطحاوية (٢ / ٣٥١ - ٣٥٢).

المبحث الخامس

«للسبب تأثير في مسببه، وليس علامة محضة، ولا علة تامة»

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث

مسائل:

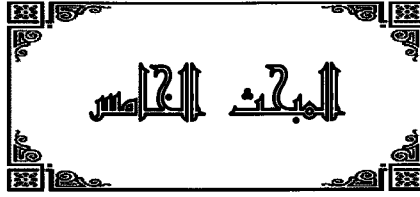
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«للسبب تأثير في مسببه، وليس علامة محضة، ولا علت تامة»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ومذهب الفقهاء أن السبب له تأثير في مسببه؛ ليس علامة محضة»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «بل جمهور أهل السنة المثبتة للقدر من جميع الطوائف يقولون إن العبد فاعل لفعله حقيقة ... وهم لا ينكرون تأثير الأسباب الطبيعية؛ بل يقرون بما دل عليه الشرع والعقل من أن الله يخلق السحاب بالرياح، وينزل الماء بالسحاب وينبت النبات بالماء، ولا يقولون إن القوى والطبائع الموجودة في المخلوقات لا تأثير لها بل يقولون أن لها تأثيراً، لفظاً ومعنى»^(٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وليس في الوجود شيء مستقل بالتأثير سوى مشيئة الرب سبحانه وقدرته، وكل ما سواه مخلوق له وهو أثر

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٨٥).

(٢) منهاج السنة (٣/ ١٢).

قدرته ومشيتته»^(١).

وقال مرعي الكرمي رَحِمَهُ اللهُ: «والحاصل أن الأسباب وتأثيرها
بمشيئة الله مما لا ينكر وإن كان الله تعالى هو خالق السبب والمسبب»^(٢).

(١) شفاء العليل (١/٤٢٩).

(٢) رفع الشبهة والغرر (٢٦).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

تضمنت هذه القاعدة جزئيتين:

الأولى: تأثير السبب.

الثانية: أنه غير مستقل بالتأثير.

أما الجزئية الأولى، فيدل على هذه القاعدة ما يدل على القاعدة السابقة من أدلة، وهي الكتاب السنة والإجماع والفطرة والحس والعقل، إذ هذه القاعدة متممة ومكملة لها.

ووجه الدلالة منها أن إثبات سببيتها يقتضي إثبات أنها مؤثرة، إذ لا معنى لكونها سبباً لا في اللغة ولا في الشرع ولا في العقل ولا في الحس ولا في الفطرة؛ إلا أنها مؤثرة.

أما في اللغة، فلما تقدم من أن السبب هو ما يتوصل به إلى الشيء، كالدلو لماء البئر، والسُّلَّم للسطح، ومعلوم أنه لولا الدلو والسُّلَّم لما تمكن الفاعل من أخذ الماء وارتقاء السطح، فدل على أنها مؤثرين في ذلك.

وأما في الشرع، فلأن الشارع رتب الأحكام على أسبابها في الدنيا والآخرة؛ فرتب القصاص على القتل، والضمان على الإتلاف، واستحقاق الغنائم على القتال، ولو لم تكن هذه الأسباب مؤثرة في مسبباتها مقتضية لها لما كان لهذا الترتيب معنى، وللزم منه الطعن في حكمة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى وعدله، وأنه ﷻ يفعل لمحض المشيئة وصرف الإرادة، ولذلك كان من نفى الأسباب نافياً للحكمة، وواصفاً الله ﷻ بما ينافي عدله^(١).

(١) انظر: مفتاح دار السعادة (٣/ ٣٧٩).

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: «فإذا جعل الشرع الأمور منوطة بالأسباب، كان إعراضي عن الأسباب دفعًا للحكمة»^(١).

وأما في العقل، فلأن السبب مع مسببه كالشرط مع مشروطه، لا يمكن أن يتأخر الشرط عنه، كما لا يمكن أن يوجد المشروط بدونه.

فكذلك السبب؛ لا يمكن أن يتأخر عن المسبب فيوجد المسبب ولمَّا يوجد السبب بعد، كما لا يمكن أن يوجد المسبب بدون سببه أصلاً.

وهذا يدل ضرورةً على أنه مؤثر، إذ لو كان مجرد علامة على المسبب غير مؤثر فيه لأمكن وجود المسبب مع تأخره عنه، لأن علامة الشيء يصح تأخرها وتقدمها عليه، كما يصح وجوده من دونها، وهذا ظاهر البطلان.

وأما في الحس، فلأننا نشاهد أسبابًا سلبت قواها المؤثرة فلم توجد مسبباتها - مع عدم خروجها عن مطلق السببية -، كماء الرجل العقيم، فهو باق على سببيته، لكنه سلب خاصية الإخصاب، فلم يعد مؤثرًا في الحمل، فلذلك لا يحصل الحمل حتى مع وجوده.

ولو كان الماء غير مؤثر أصلاً في حصول الحمل، بل هو علامة عليه لما تخلف الحمل، ولما كان لسلب خاصيته أثر في ذلك.

وأوضح منه ما قصه الله سبحانه علينا من قصة إبراهيم وإلقائه في النار، وانقلابها عليه بردًا وسلامًا، كما قال تعالى: ﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾ ﴿٦٨﴾ فَلَنَيْنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿٦٩﴾ [الأنبياء: ٦٨ - ٦٩].

فلم تخرج النار عن كونها نارًا، ولكن سلبت خاصيتها وقوتها فلم تؤثر

(١) صيد الخاطر (٦٣).

بالإحراق، بل وانقلبت إلى ضده من البرد^(١).

وأما في الفطرة، فلأن المؤاخذه بالذنب أمر مستقر في فطر الخلق، فلا ينفع المسيء اعتذاره بكون فعله مجرد أمانة على حصول الإساءة، وليس له تأثير فيها، بل يزيده ذلك جرماً ويكون سبباً لمزيد العقوبة عليه، لكونه استخف بفطر الناس وعقولهم، ولو كان صادقاً في كونه غير مؤثر في الإساءة لعذر ولم يعاقب.

وأما الجزئية الثانية، فيدل عليها الكتاب والسنة والإجماع والحس.
أما الكتاب: ففي مثل قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ۖ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [المدثر: ٥٥ - ٥٦].

فذكرهم لا يمكن وجوده - مع إتيانهم بأسبابه - إلا أن يشاء الله، ولو كان سبباً تاماً لما توقف على المشيئة.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝٣٠﴾ [يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا] [الإنسان: ٣٠ - ٣١].

فأخبر سبحانه أن مشيئة العبد - التي هي سبب من أسباب الفعل - متوقفة في حصولها على مشيئة الله ﷻ، وأنها لا يمكن أن تحصل بدونها.

وهذا من أظهر ما يكون من الدلالة، لأنه إذا كان السبب متوقفاً في وجوده على مشيئة الله، فتوقف تأثيره على المشيئة من باب أولى.

وأما السنة، فمثل حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجل كل نبي دعوته، وإني اختبأت

(١) انظر: مفتاح دار السعادة (٣/ ١٢٠)، شفاء العليل (٢/ ٥٣٥).

دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً^(١).

فقيد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نيل الموحدين لشفاعته في الآخرة - التي هي سبب لمغفرة الذنوب ونيل الخيرات - بمشيئة الله ﷻ، فدل على أنها سبب غير تام، وهذا مع كونها من أقوى الأسباب في تحقيق مسببها - كما لا يخفى - والله المستعان.

بل قيد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجود السبب نفسه الذي هو تحبئة الشفاعة إلى يوم القيامة بمشيئة الله - كما في لفظ آخر للحديث - بقوله: (فأريد إن شاء الله أن أختبي دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة)^(٢).

فإذا كان السبب لا قيام له بنفسه، ولا وجود بغير مشيئة الله، فكيف يكون له تأثير تام في مسببه إلا بمشيئته ﷻ؟

وأما الإجماع، فممن حكاه شيخ الإسلام، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «... وليس شيء من الأسباب مستقلاً بالفعل، بل هو محتاج إلى أسباب آخر تعاونه، وإلى دفع موانع تعارضه، ولا تستقل إلا مشيئة الله تعالى ... وهذا الذي عليه سلف الأمة وأئمتها وجهورها»^(٣).

وأما الحسن: فلأننا نشاهد تخلف المسببات مع انعقاد أسبابها، ولو كانت أسبابها موجبة لها بمجرد ما تخلفت.

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب لكل نبي دعوة مستجابة (٦٧/٨) ح (٦٣٠٤)، ومسلم:

كتاب الإيمان، باب اختباء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعوة الشفاعة لأمته (١٨٩/١) ح (١٩٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة (١٣٩/٩) ح (٧٤٧٤).

(٣) درء التعارض (١٠/١١٥)، وانظر: الصفدية (١/١٥٤-١٥٥).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة مرتبطة بالقاعدة السابقة ومتممة لها، إذ من مقتضى إثبات سببية الشيء إثبات أنه مؤثر؛ إذ لا معنى للسبب إلا أن يكون مؤثرًا في مسببه - كما تقدم - .

وقبل الشروع في بيانها لا بد من بيان معنى التأثير.

التأثير لغة: مصدر أثر، وهو: إبقاء الأثر في الشيء. يقال: أثر في الشيء: أي ترك فيه أثرًا، والأثر هو بقية الشيء والجمع آثار وأُثُور^(١).

وهذه القاعدة متضمنة لمسائل أربع:

المسألة الأولى: ثبوت تأثير الأسباب.

والكلام فيها في مقامين، عام وخاص.

أما المقام العام: فهو في ثبوت تأثير الأسباب على وجه العموم.

فقد خلق الله المخلوقات وأودع فيها قوى وطبائع؛ فجعل في الماء قوة التبريد، وفي النار قوة الإحراق، وفي الطعام قوة الإشباع وهكذا، وهذه القوى خصيصة وهي أنها ذاتية في الشيء؛ فالإبصار في العين وصف ذاتي لها؛ فهي مبصرة بخلقتها التي خلقها الله عليها.

فالتأثير المراد هنا هو التأثير الكامن في الأسباب، قبل أن تلاقي مسبباتها؛ وهذا هو التأثير بالقوة، فإذا لاقتها، أثرت فيها تأثيرًا خاصًا، وهو:

المقام الخاص: التأثير بالفعل، وهو تأثير السبب في المسبب المعين على

(١) انظر: الصحاح (٥٧٦/٢)، ولسان العرب (٦٠/٥)، مادة: (أثر).

وجه الخصوص.

فإن النار مثلاً إن لاقت محلاً يصلح لأثرها أثرت فيه بالإحراق، والإحراق قوة فيها، وكذا الطعام؛ فيه قوة الإشباع، فإذا أكل أثر في الأكل بالإشباع. وإثبات تأثير الأسباب هو معنى كونها ليست علامة محضة، وسيأتي في المطلب القادم حكاية هذا القول عن طائفة من أهل الأهواء.

المسألة الثانية: مقدار التأثير.

إذا ثبت أن للأسباب تأثيراً في المسببات، فما مقدار هذا التأثير؟ وقبل الجواب على هذا السؤال لا بد من معرفة أن التأثير لفظ مشترك بين معنيين^(١):

الأول: التأثير التام في المسبب، بحيث يلزم من وجوده وجود المسبب ومن عدمه عدمه، وهذا معنى كونه علة تامة.

الثاني: التأثير الناقص أو الجزئي، بحيث لا يلزم منه وجود المسبب، بل قد يعدم مع وجوده.

والذي يثبت للأسباب من ذلك الثاني دون الأول، إذ لا مؤثر تام إلا مشيئة الله ﷻ، وما عداها فلا يعدو أن يكون مجرد سبب أو جزء سبب من أسباب كثيرة يكون بها الفعل، وهذا السبب لا بد له مع المعاونة من صرف الموانع.

فالأسباب لا تستقل بإيجاد الفعل، بل لا بد من وجود المعاون ودفع المانع. فالماء سبب للزرع، وهو جزء من مجموعة أسباب كصلاح التراب

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/١٣٣-١٣٤).

واعتدال الهواء ووجود نور الشمس وغير ذلك، وله موانع كفساد البذر، وشدة الحرارة وغير ذلك مما لا يحصى.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فالسبب لا يستقل بنفسه، بل لا بد له من معاون ولا بد أن يمنع المعارض المعوق له، وهو لا يحصل ويبقى إلا بمشيئة الله تعالى»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «قاعدة: ليس في الوجود الممكن سبب واحد مستقل بالتأثير، بل لا يؤثر سبب البتة إلا بانضمام سبب آخر إليه، وانتفاء مانع يمنع تأثيره»^(٢).

بل السبب نفسه من نعم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهو المتفضل به، كما أن المسبَّب من نعمه، وهو ﷻ قادر على الإنعام بالمسبَّب بدون هذا السبب، أو بدون غيره من الأسباب، وهو قادر كذلك على سلب سببيته، وكذا معارضته بمانع، بل قادر على أن يرتب عليه ضد مقتضاه»^(٣).

وهنا مسألة مهمة، وهي إن كان المقدور قد سبق فما فائدة الإتيان بالسبب؟ والجواب أن هذا المقدور قد قدر بأسبابه ولم يقدر مجرداً عنها، فكل من الأسباب والمسببات قد سبق بها القدر، فمتى أتى العبد بالسبب وقع المقدور، ومتى لم يأت بالسبب انتفى المقدور، وهذا كما قدر الشيع بالأكل، والري بالشرب، وقدر الولد بالوطء، وقدر دخول الجنة بالأعمال، وقدر دخول

(١) مجموع الفتاوى (٢٥٦/١٠)، وانظر: جامع الرسائل (١٤٦/١).

(٢) الفوائد (٧١).

(٣) انظر: شفاء العليل (١٥٣/١).

النار بالأعمال^(١).

المسألة الثالثة: ثبوت تأثير الأسباب لا ينافي التوحيد، بل يقرره ويؤيده.

أما كون ذلك لا ينافي التوحيد فلا أمور:

الأول: أن هذه الأسباب إنما وجدت بإيجاد الله سبحانه لها ولولا مشيئته لها لما وجدت.

الثاني: أنه سبحانه هو الذي نصبها طرقاً موصلة إلى مسبباتها، وهو سبحانه الذي أودع فيها القوة التي بها تؤثر في مقدورها، فالكل منه سبحانه.

الثالث: أن تأثيرها ليس تاماً، بل ناقص جزئي، وهو محتاج مع ذلك إلى أسباب أخرى معينة، ومحتاج إلى دفع الموانع، وما كان كذلك امتنع أن يكون له من نفسه شيء.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «ويا لله العجب! إذا كان الله خالق السبب والمسبب، وهو الذي جعل هذا سبباً لهذا، والأسباب والمسببات طوع مشيئته وقدرته، منقادة لحكمه، إن شاء أن يبطل سببية الشيء أبطلها، كما أبطل إحراق النار على خليله إبراهيم، وإغراق الماء على كليمه وقومه، وإن شاء أقام لتلك الأسباب موانع تمنع تأثيرها مع بقاء قواها، وإن شاء خلّى بينها وبين اقتضائها لآثارها، فهو سبحانه يفعل هذا وهذا وهذا؛ فأَيُّ قَدَحٍ يوجب ذلك في التوحيد، وأيُّ شرك يترتب على ذلك بوجه من الوجوه؟»^(٢).

وأما كونه مقررًا للتوحيد، فلا أمور كذلك:

(١) انظر: الداء والدواء (٢٨-٢٩)، ومدارج السالكين (٣/ ٥٠٠).

(٢) شفاء العليل (٢/ ٥٣٥).

الأول: أن الأسباب هي دلائل التوحيد، فيها عرف الله سبحانه، فعرفت ربوبيته، وعرفت أسماؤه وصفاته، وعرف استحقاقه للعبادة.

الثاني: أن الأسباب هي محل التوحيد، فيها يُعبد الله سبحانه ويُوحَد، وبها يجازي على التوحيد.

فعاد أمر التوحيد إلى الأسباب، ولذلك كان القرآن - الذي أنزل لتقرير التوحيد، وكل آية فيه متضمنة للتوحيد شاهدة به داعية إليه ^(١) - مملوءاً بذكر الأسباب، بل هو من أعظم الكتب إثباتاً للأسباب ^(٢).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وبالأسباب عرف الله، وبها عُبد الله، وبها أُطيع الله، وبها تقرب إليه المتقربون، وبها نال أولياؤه رضاه وجواره في جنته، وبها نصر حزبه ودينه وأقاموا دعوته، وبها أرسل رسله وشرع شرائعه، وبها انقسم الناس إلى سعيد وشقي، ومهتد وغوي» ^(٣).

المسألة الرابعة: ثبوت تأثير الأسباب لا يعني الاعتماد عليها.

إذا ثبت أن للأسباب تأثيراً في مسبباتها، وأنه لا بد من الأخذ بها، وأن الاستغناء عنها ممتنع؛ فيجب أن يعلم أنه لا يجوز الركون إليها والاعتماد عليها في تحصيل المسببات دون الله سبحانه، فلا يطمئن إليها ولا يثق بها ولا يرجوها ولا يخافها، بل يأتي بها، مع اعتماد القلب على خالقها وهو الله ﷻ.

وذلك لأن هذه الأسباب لا تعدو كونها جزءاً من أسباب الفعل، والسبب

(١) انظر: مدارج السالكين (٣/ ٤٤٩-٤٥٠).

(٢) انظر: شفاء العليل (٢/ ٥٣٤).

(٣) مدارج السالكين (٣/ ٤٠٨).

التام والعلة الحقيقية هي مشيئة الله سبحانه، وإذا شاء الله أوجد المسبب بدون هذا السبب، بل إذا شاء سبحانه جعله على ضد مقتضاه - كما تقدم -^(١).

فهاهنا أربع مراتب:

الأولى: الاعتماد على الأسباب، والالتفات بالقلب إليها.

الثانية: محوها من أن تكون أسباباً وإنكارها.

الثالثة: الإعراض عنها وإهمالها.

الرابعة: الإتيان بها، وتنزيلها منازلها، ومدافعة بعضها ببعض، وتسليط بعضها على بعض، مع تعلق القلب بخالفها سبحانه دونها.

فالأولى: شرك في التوحيد، والثانية: نقص في العقل، والثالثة: مخالفة للشرع وقدح فيه، والرابعة هي مقتضى التوحيد والشرع والعقل.

وهذا معنى قول بعض أهل العلم: الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع، وإنما التوكل والرجاء معنى يتألف من موجب التوحيد والعقل والشرع^(٢).

والحاصل أن الأسباب مؤثرة على الحقيقة في إيجاد مسبباتها تأثيراً ناقصاً

(١) انظر: منهاج السنة (٥/٣٦٦).

(٢) انظر: منهاج السنة (٥/٣٦٦)، ومدارج السالكين (١/٢٤٣-٢٤٤)، ومفتاح دار السعادة (٣/٣٧٧-٣٧٨).

وَمِنْ قَالَ ذَلِكَ: أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِي، انظر: إحياء علوم الدين (٤/٢٣٨)، وابن الجوزي كما نقله عنه شيخ الإسلام في مواضع منها: منهاج السنة (٥/٣٦٦)، وبغية المرتاد (٢٦٢).

غير تام، وأن إثباتها غير قادح في التوحيد بل مقرر له، وأن الواجب تنزيلها منزلتها بلا وكس ولا شطط، والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف أهل السنة في هذه القاعدة: الفلاسفة والمعتزلة والأشاعرة. أما الفلاسفة؛ فمذهبهم أن السبب مقتض ضرورةً لمسببه، وأنه يصدر عنه بلا اختيار ولا إرادة.

وهم ينون مذهبهم في الأسباب على نظرية الفيض أو الصُّدُور الأفلوطينية، والصدور والفيض مصطلحان مترادفان^(١)، فالفيض هو: القول بأن العالم يفيض عن الله كما يفيض النور عن الشمس، أو الحرارة عن النار فيضاً متدرجاً^(٢)، والصدور هو: فيض الموجودات عن الواحد أو الخير، لأن الواحد عندهم يحدث العقل، ثم يحدث النفس، والعالم، والموجودات الفردية، على سبيل التابع، مرتبة بعضها فوق بعض^(٣).

فنظرية الفيض عند الفلاسفة مقابلة لعقيدة الخلق عند أهل الأديان^(٤)، فعند هؤلاء أن الله سبحانه خلق العالم، وعند الفلاسفة أن العالم فاض عنه بلا إرادة ولا مشيئة منه لذلك.

قال الفارابي^(٥): «القول في كيفية صدور جميع الموجودات عنه: والأول

(١) انظر: المعجم الفلسفي لمجمع اللغة العربية بمصر (١٠٦)، والمعجم الفلسفي لجميل صليبا (١٧٣/٢).

(٢) انظر: المعجم الفلسفي لجميل صليبا (١٧٣/٢).

(٣) انظر: المصدر السابق (١/٧٢٤).

(٤) انظر: المصدر السابق (٢/١٧٢).

(٥) هو: أبو نصر، محمد بن محمد بن طرخان بن أوزلغ الفارابي الفيلسوف، ويعرف بالمعلم الثاني، قال الذهبي: «له تصانيف مشهورة، من ابتغى الهدى منها ضل وحار، منها تخرج ابن سينا، نسأل الله

هو الذي عنه وُجد، ومتى وُجد للأول الوجود الذي هو له؛ لزم ضرورة أن يوجد عنه سائر الموجودات التي وجودها لا بإرادة الإنسان واختياره، على ما هي عليه من الوجود، الذي بعضه مشاهد بالحس، وبعضه معلوم بالبرهان، ووجود ما يوجد عنه إنما هو على جهة فيض وجوده لوجود شيء آخر، وعلى أن وجود غيره فائض عن وجوده هو»^(١).

وقد حكى ابن رشد اتفاق الفلاسفة فقال: «وأما كون المبادئ المفارقة وغير المفارقة فائضة عن المبدأ الأول، وأن بفيضان هذه القوة الواحدة صار العالم بأسره واحداً، وبها ارتبطت جميع أجزائه حتى صار الكل يؤم فعلاً واحداً، كالحال في بدن الحيوان المختلف القوى والأعضاء والأفعال، فإنه إنما صار عند العلماء واحداً وموجوداً بقوة واحدة فيه فاضت عن الأول؛ فأمر أجمعوا عليه، لأن السماء عندهم بأسرها هي بمنزلة حيوان واحد»^(٢).

وكون الوجود يفيض عن الباري سبحانه بالطبع لا بقصد منه لا ينافي معرفته به ورضاه، قال ابن سينا: «وليس كون الكل عنه على سبيل الطبع، بأن يكون وجود الكل عنه لا بمعرفة ولا رضا منه، وكيف يصح هذا وهو عقل محض يعقل ذاته؛ فيجب أن يعقل أنه يلزم وجود الكل عنه، لأنه لا يعقل ذاته إلا عقلاً محضاً ومبدأ أول، وإنما يعقل وجود الكل عنه على أنه مبدؤه وليس في

التوفيق»، من كتبه: «الفصوص»، و«آراء أهل المدينة الفاضلة»، مات بدمشق سنة (٣٣٩هـ).

انظر: إخبار العلماء بأخبار الحكماء (١٨٢)، وسير أعلام النبلاء (٤١٦/١٥).

(١) آراء أهل المدينة الفاضلة (٥٥).

(٢) تهافت التهافت (٣٧٢-٣٧٣).

ذاته مانع أو كاره لصدور الكل عنه ... فالأول راض بفيضان الكل عنه^(١).
فالفلاسفة يرون أن علم الله سبحانه سبب الموجودات، ويرون أن علمه
سبحانه بالأشياء كُلِّي لا يتغير، قال ابن سينا: «العلم في الأول غير مستفاد
من الموجودات، بل من ذاته، فعلمه سبب لوجود الموجودات، فلا يجوز على
علمه التغير»^(٢).

فبناء على علمه صدر عن ذاته العقل الأول، ثم عن العقل الأول العقل
الثاني وهكذا، إلى أن وصلت السلسلة إلى العقل العاشر الذي هو الفعال^(٣)،
فصدور الأشياء كان على حسب نظام الكون الصادر عن ذاته، على حسب علمه
بواسطة العقول إلى أن ينتهي إلى العقل العاشر الذي يدبر المخلوقات، فبناء على
ذلك كان اقتضاء السبب لمسببه ضروري وإلا لزم القدر في علمه تعالى.

قال ابن سينا: «وقد بان لنا فيما سلف أن العقول المفارقة كثيرة العدد،
فليست إذن موجودة معاً عن الأول، بل يجب أن يكون أعلاها هو الموجود
الأول عنه، ثم يتلوه عقل وعقل ... وكذلك الحال في عقل عقل وفلك فلك،
حتى ينتهي إلى العقل الفعال الذي يدبر أنفسنا»^(٤).

فعند الفلاسفة أن مدبرنا هو العقل الفعال لا الرب سبحانه، بل يزيد
الفارابي على ذلك بأن يزعم أن العقل الفعال هو جبريل عليه السلام فيقول:

(١) النجاة (٢/١٣٢).

(٢) التعليقات (١١٦).

(٣) انظر: آراء أهل المدينة الفاضلة (٦١-٦٢).

(٤) النجاة (١٣٦-١٣٧).

«والعقل الفعال فعله العناية بالحيوان الناطق والتماس تبليغه أقصى مراتب الكمال الذي للإنسان أن يبلغه، وهو السعادة القصوى ... والعقل الفعال هو الذي ينبغي أن يقال إنه الروح الأمين وروح القدس، ويسمى بأشباه هذين من الأسماء ورتبته تسمى الملكوت وأشباه ذلك من الأسماء»^(١).

فأصل شبهتهم في ذلك قولهم بالفيض وصدور كل شيء عن الشيء الذي قبله دون إرادة واختيار، فالنار تحرق بطبعها والماء يروي بطبعه والإحراق والإرواء ضروريان لازمان لا يمكن تخلفهما، وقولهم بالاعتضاء الضروري كان نتيجة لنفيهم علم الله سبحانه بالجزئيات، وزعمهم بأن علمه كلي لا يتغير - كما تقدم - .

وقد فرق الفلاسفة بين الإنسان وسائر الموجودات في ذلك، قال ابن رشد: «جميع الموجودات تطلب غايتها بالحركة ونحوه، وهي الحركة التي تطلب بها غايتها التي من أجلها خلقت، وذلك بيّن؛ أما جميع الموجودات فبالطبع، وأما الإنسان فبالإرادة»^(٢).

ولا يعكر على هذا التقرير ما قاله الفارابي في «مقالة فيما يصح وما لا يصح من أحكام النجوم»^(٣): «قد يظن بالأفعال والآثار الطبيعية أنها ضرورية كالإحراق في النار والترطيب في الماء والتبريد في الثلج، وليس الأمر كذلك، لكنها ممكنة على الأكثر؛ لأجل أن الفعل إنما يحصل باجتماع

(١) كتاب السياسة المدنية (٣٢).

(٢) تهافت التهافت (١١٥).

(٣) ضمن: رسالتان فلسفيتان (٥٢-٥٣).

معنيين: أحدهما: تهيؤ الفاعل للتأثير، والآخر تهيؤ المنفعل للقبول، فحيثما لم يجتمع المعنيان؛ لم يحصل فعل ولا أثر البتة، كما أن النار وإن كانت محرقة؛ فإنها متى ما لم تجد قابلاً متهيئاً للاحتراق لم يحصل الاحتراق، وكذلك الأمر في سائر ما أشبههما، وكلما كان التهيؤ في الفاعل والقابل جميعاً أتم؛ كان الفعل أكمل، ولولا ما يعرض من التمتع في المنفعل لكانت الأفعال والآثار الطبيعية ضرورية».

وذلك لأن الخصومة مع الفلاسفة ليست في تأثير الأسباب بها أودعه الله سبحانه فيها من قوى وطبائع، فهذا شيء وافقوا فيه أهل السنة، وإنما في كون هذا التأثير من نفسها، وليس لمشيئة الله سبحانه فيها أثر، ومن هنا فارق قول المعتزلة قول الفلاسفة، فالمعتزلة يثبتون مشيئة الله سبحانه وخلقته - لما سوى أفعال العباد - كما سيأتي.

ووجه آخر وهو أن كون السبب مقتض لمسببه ضرورة لا ينافي في حقيقة الأمر اشتراط وجود المحل، فالقول إن الإحراق في النار ضروري لا ينافي أنه يلزم وجود ما تحرقه النار من خشب أو قطن ونحوه، وإنما ينافي تخلف الإحراق عند وجود المحل وانتفاء المانع كما تخلف الإحراق في قصة إبراهيم عليه السلام، فعلى تقريرهم أنه يجب أن تحرق النار إبراهيم، لأنهم لا يثبتون مشيئة الله سبحانه ولا إرادته ولا خلقه للإحراق، وعند أهل السنة جاز ذلك لتخلف الشرط الأصلي والسبب التام وهو مشيئة الله سبحانه.

والقول بالفيض وما بني عليه من الاقتضاء الضروري بين الأسباب والمسببات كلاهما باطل من كل وجه وهو مناف لأصل الدين ومضاد لرؤية الله سبحانه وشمول علمه وكونه الخالق لكل شيء وأنه لا شيء إلا بإرادته.

وأما المعتزلة؛ فمذهبهم في الأسباب وتأثيرها موافق - فيما ظهر لي - في الجملة لمذهب أهل السنة، فإنهم يقولون بما أودع الله من قوى وطبائع في الأشياء، فيقرّون أن في النار قوة تحرق بها ما تلاقيه مما يصلح للإحراق، وأن في الطعام قوة الإشباع، وهكذا، وأن ذلك بمشيئة الله سبحانه وخلقته.

قال القاضي عبد الجبار: «السبب يوجب المسبب إذا احتمله المحل، ولا يوجب إذا لم يحتمله»^(١).

وقال أيضًا: «إن الأصل في السبب أن يوجب المسبب إذا كان المحل محتملاً له، وإنما نعدل عن ذلك بدلالة»^(٢).

ففي كلام القاضي أن للسبب شروطاً وموانع، وهذا - مع ما هو معروف من مذهبهم من إثبات مشيئة الله سبحانه وخلقته - يثبت تأثير السبب وينفي كونه علة تامة.

إلا أن مخالفة المعتزلة لأهل السنة في باب الأسباب إنما هي في جعلهم قدرة العبد ومشيتته علة تامة لفعله، وأنه لا مدخل لمشيئة الرب وخلقته في ذلك، ولم يجعلوا قدرة العبد ومشيتته أسباباً من جملة أسباب تؤثر بمشيئة الله في إيجاد المسبب.

فمذهبهم في هذا مبني على مذهبهم في خلق الأفعال، وقد تقدم إبطاله

(١) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٨/ ١٦٩).

(٢) المصدر السابق (٦/ ٨٥)، والإيجاب في كلامه هذا والذي سبقه، وكذا ما سيأتي في كلام الأشعري عنهم: المقصود به إثبات تأثير السبب في مقابل قول الأشاعرة النافين لذلك، وإلا فلا يوجد من المعتزلة من قال بأن السبب بمجرد موجب لحصول المسبب - فيما أعلم - والله أعلم، وقد سبقت الإشارة إلى مخالفة مذهبهم لمذهب الفلاسفة قريباً.

وبيان أن قدرة العبد ومشيتته لا تعدو كونها جزءاً من أجزاء السبب الذي يخلق الرب سبحانه به فعل العبد.

إلا أنهم اختلفوا بعد ذلك في الفعل المتولد، بناء على اختلافهم في فاعله، فمن أثبت التوليد وهم جمهور المعتزلة؛ ألحقه بالفعل المباشر، وجعل مشيئة العبد وقدرته موجبة له وعلة تامة فيه، ومن نفى التوليد نفى ذلك.

قال الأشعري رَحِمَهُ اللهُ: «واختلفوا [أي المعتزلة] في السبب، هل هو موجب للمسبب أم لا على مقالتين: فقال أكثر المعتزلة المثبتين للتولد: الأسباب موجبة لمسيباتها.

وقال الجبائي: السبب لا يجوز أن يكون موجباً للمسبب، وليس الموجب للشيء إلا من فعله وأوجده»^(١).

وذهب الأشاعرة إلى إنكار تأثير الأسباب، ونفوا أن يكون للأشياء في نفسها قوى وطبائع تؤثر في مسيبتها، وقالوا بأن العلاقة بين السبب والمسبب علاقة اقتران عادي، أي أن الله سبحانه أجرى العادة أن يوجد المسبب عند وجود سببه لا به.

وقد قرر هذا الباقلاني ومما قاله: «فأما ما يهذون به كثيراً من أنهم يعلمون حساً واضطراباً أن الإحراق والإسكار الحادثين واقعان عن حرارة النار وشدة الشراب؛ فإنه جهل عظيم»^(٢).

وقال الغزالي في مناقشة قول الفلاسفة بالطبع: «فما الدليل على أنها [أي

(١) مقالات الإسلاميين (٢/ ٩٧).

(٢) التمهيد (٦٢).

الأسباب] الفاعل؟! وليس لهم دليل إلا مشاهدة حصول الاحتراق منذ ملاقة النار، والمشاهدة تدل على الحصول عندها ولا تدل على الحصول بها، وأنه لا علة له سواها ... فقد تبين أن الوجود عند الشيء لا يدل على أنه موجود به»^(١).

وقال الجرجاني في تعريف السبب في الشرع: «عبارة عما يكون طريقاً للوصول إلى الحكم غير مؤثر فيه»^(٢).

كما نقل اتفاق الأشاعرة على هذا، فقال: «فإن كثيراً من الأسباب العادية كذلك مع الاتفاق على أنها غير مؤثرة أصلاً، ألا ترى أنا إذا علمنا ملاقة النار للقطن؛ علمنا احتراقه وإن لم نعلم شيئاً آخر غير الملاقاة، وإذا علمنا أن البدن الصحيح يتناول الغذاء الجيد؛ علمنا حصول الشبع وإن لم نعلم غير التناول، مع اتفاقنا على أن الاحتراق والشبع إنما يحصلان بفعل الله تعالى ابتداءً من أن يكون^(٣) للملاقاة والتناول مدخل فيهما بالتأثير، وأنت خير بأن هذا الاتفاق إنما هو بين الأشاعرة»^(٤).

وقال السنوسي: «ومنها تعلم أن اختياره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لإيجاده ممكناً مع ممكن آخر كاختياره جل وعلا إيجاد الشبع مع الأكل، والري مع الشرب، والإحراق مع النار، وتفريق الأجزاء مثلاً مع حد السيف وحز العضو، والمقدور مع القدرة الحادثة ونحو ذلك مما لا ينحصر؛ لا يدل جميع ذلك على أن لتلك الأمور المقارنة تأثيراً فيما اقترنت به لا استقلالاً ولا معاونة، بل

(١) تهافت الفلاسفة (٢٤٠-٢٤١).

(٢) التعريفات (١٢١).

(٣) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: «من غير أن يكون».

(٤) شرح المواقف (٣٠/٢-٣١).

وجودها وعدمها بالنسبة للتأثير سواء، وإيجاده جل وعلا الممكن مع ممكن يقارنه كإيجاده له تعالى متفردًا بدون مقارنة ممكن آخر»^(١).

وقال البيجوري: «ومنها يعلم بطلان دعوى أن شيئًا يؤثر بطبعه أو بقوة فيه، فمن اعتقد أن الأسباب العادية كالنار والسكين والأكل والشرب تؤثر في مسبباتها كالحرق والقطع والشيع والري بطبعها وذاتها فهو كافر بالإجماع، أو بقوة خلقها الله فيها ففي كفره قولان، والأصح أنه ليس بكافر بل فاسق مبتدع ... ومن اعتقد أن المؤثر هو الله، لكن جعل بين الأسباب ومسبباتها تلازمًا عقليًا بحيث لا يصح تخلفها فهو جاهل، وربما جره ذلك إلى الكفر ... ومن اعتقد أن المؤثر هو الله وجعل بين الأسباب والمسببات تلازمًا عاديًا بحيث يصح تخلفها فهو المؤمن الناجي إن شاء الله تعالى»^(٢).

وهذا عندهم شامل للأسباب القدرية والشرعية، قال الجرجاني: «وأما الثواب والعقاب المتربان على الأفعال الاختيارية؛ فكسائر العاديات المترتبة على أسبابها بطريق العادة من غير لزوم عقلي واتجاه سؤال»^(٣).

وقد ترتب على إنكار الأشاعرة لتأثير الأسباب مسائل منها:

الأولى: نفيهم تأثير قدرة العبد ومشئته في الفعل، وقد تقدم ذلك.

الثانية: نفيهم للحكمة، وزعمهم أن الله يفعل لمحض الإرادة وصرف المشيئة، يعني نفي السببية في أفعال الله سبحانه.

(١) شرح السنوسية (١٣٧).

(٢) تحفة المريد (١٦٧).

(٣) شرح المواقف (٨/ ١٥٤-١٥٥).

وقد تقدم الكلام على هاتين المسألتين.

الثالثة: ففيهم لصفات الأفعال من حسن وقبح، وزعمهم أن ذلك إنما يكون بالشرع فقط، وسيأتي ذلك في موضعه بعون الله.

وقد استدل الأشاعرة على قولهم بشبه منها:

أولاً: أن إثبات تأثير الأسباب قدح في القدرة الإلهية، إذ لا مؤثر غيرها^(١).

ثانياً: أن إثبات الأسباب يعارض دليل الجواهر الفردة^(٢)، ويفتح الباب أمام زندقة الفلاسفة القائلين بالطبع^(٣).

أما شبهتهم الأولى، فمردودة من وجهين:

الأول: أن التأثير لفظ مشترك، يراد به التأثير التام الذي لا يتخلف،

ويراد به التأثير الناقص الجزئي، والمراد بتأثير السبب الثاني لا الأول، إذ المؤثر

(١) انظر: موقف أهل السنة والجماعة من الأسباب وآراء المخالفين (٢/ ٤٦٢).

(٢) الجوهر الفرد هو: الجوهر الذي لا يقبل التجزي لا بالفعل ولا بالقوة. انظر: المين في شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين (١١٠)، ودليل الجوهر الفرد أو الجواهر الفردة من الأدلة التي اعتمد عليها المتكلمون في إثبات أن الله سبحانه يفعل بالاختيار، في مقابلة قول الفلاسفة بالفيض، ويقوم هذا الدليل على إثبات تماثل الأجسام في الجواهر واختلافها في الأعراض، قال التفتازاني: «الأجسام متماثلة، أي متحدة الحقيقة، وإنما الاختلاف بالعوارض، وهذا أصل يبتنى عليه كثير من قواعد الإسلام كإثبات القادر المختار وكثير من أحوال النبوة والمعاد؛ فإن اختصاص كل جسم بصفاته المعينة لا بد أن يكون بمرجع مختار؛ إذ نسبة الموجب إلى الكل على السواء، ولما جاز على كل جسم ما يجوز على الآخر كالبرد على النار والحرق على الماء ثبت جواز ما نقل من المعجزات وأحوال القيامة، ومبني هذا الأصل عند المتكلمين على أن أجزاء الجسم ليست إلا الجواهر الفردة، وأنها متماثلة لا يتصور فيها اختلاف حقيقة» شرح المقاصد (٣/ ٨٣).

(٣) انظر: السببية عند أهل السنة والجماعة ومخالفهم (٢/ ٧٦٧).

التام هو مشيئة الرب سبحانه وقدرته؛ فإثبات هذا التأثير للسبب لا يقدح في القدرة الإلهية، ولا يترتب عليه محذور.

الثاني: أن القوى والطبائع التي تؤثر في المسببات هي خلق للرب سبحانه وبقدرته ومشيئته وجدت، فكيف تكون مضادة لقدرته ومشيئته؟!

وأما شبهتهم الثانية؛ فردها من وجوه:

الأول: أن دليل الجواهر المفردة دليل متعقب متقد، قد أنكره بعض

المتكلمين وتوقف فيه آخرون^(١)، وهو منقوض من وجوه كثيرة، منها:

- أنه طريق مبتدع في الدين لم يكن عليه سلف الأمة، وهو عري عن الدليل الصحيح^(٢).

- أنه - كغيره من طرق أهل الكلام والفلسفة - طريق شائك طويل وعر، ومقدماته تدور بين الاشتباه والخفاء بحيث لا يدركها إلا الأذكياء، وما كان كذلك لا يصح أن يجعل دليلاً لما هو فرض عيني على كل مسلم^(٣).

- أنه مع ذلك غير موصل إلى عين المقصود، بل غايته إثبات محدث لا على التعيين، وهذا ما لا يفي بالمقصود، ولو سلم إيصاله إلى أن المحدث الله سبحانه؛ فإنه لا يوصل إلى المقصود من ذلك، وهو إفراده سبحانه بالعبادة التي هي مقصود الخلق^(٤).

(١) انظر: بيان التليس (٢/ ٢٥١-٢٥٣).

(٢) انظر: المصدر السابق (٢/ ٢٥٠)، ومجموع الفتاوى (٥/ ٥٤٣)، ودرء التعارض (١/ ٣٠٨-٣٠٩).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٢/ ٢٢).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٢/ ١٢-١٣)، وانظر: السببية عند أهل السنة والجماعة ومخالفهم

(٢/ ٧٧٦-٧٧٩).

الثاني: أنه لا يلزم من إثبات تأثير الأسباب قول الفلاسفة القائلين بالطبع؛ إذ بينهما وسط حق، وهو إثبات السبب سببًا، أي أنه مؤثر تأثيرًا ناقصًا.

الثالث: أنه لو سلم أن إثبات تأثير السبب يبطل هذا الدليل، فليس في ذلك ما يقدر في ربوبية الله سبحانه، إذ ذلك مما تضافرت عليه أدلة المنقول والمعقول والفطر والحس، وعدم الدليل المعين لا يعني عدم المدلول، لكن الأشاعرة لما اعتمدوا في إثبات وحدانية الرب على هذا الدليل؛ كان في إبطاله سدًا لباب إثبات الصانع عندهم، وفتحًا لباب الشرك والإلحاد.

ثم إن إنكار تأثير الأسباب يفضي إلى التسوية بينها وبين أضدادها، فلا يجعل للعين ميزة في نفسها عن الخد ولا للطعام ميزة في نفسه عن التراب، وهذا من أوضح الباطل^(١).

وفي الحقيقة أنه لا دليل معتبر للأشاعرة في إنكارهم تأثير الأسباب، بل هم مخالفون بذلك لأدلة العقل والنقل والفطرة والحس، وقد قال ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ: «ما نعلم لهم حجة شغبوا بها في هذا الهوس أصلاً»^(٢).

وقال شيخ الإسلام: «قال بعض الفضلاء: تكلم قوم من الناس في إبطال الأسباب والقوى والطبائع؛ فأضحكوا العقلاء على عقولهم»^(٣).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٣٧/٨).

(٢) الفصل (١١٥/٥).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣٧/٨)، وانظر: شفاء العليل (٥٣٤/٢).

المبحث السادس

«الله يهدي من يشاء بفضله ويضل من يشاء بعدله ، وكل ذلك
عن علم وحكمة»

وتحتة مطلبان:

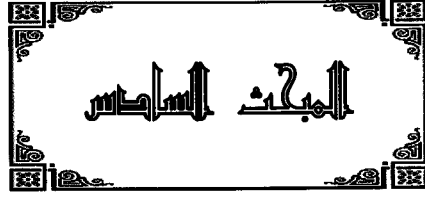
المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث
مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد
عليهم.



«الله يهدي من يشاء بفضله ويضل من يشاء بعدله، وكل ذلك عن علم وحكمة»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

عن عمرو بن دينار قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول في خطبته: «إن الله هو الهادي والقاتن»^(١).

قال الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: «يهدي من يشاء ويعصم ويعافي فضلاً، ويضل من يشاء ويخذل ويبتلي عدلاً»^(٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وقد اتفقت رسل الله من أولهم إلى آخرهم وكتبه المنزلة عليهم على أنه سبحانه يضل من يشاء ويهدي من يشاء، وأنه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأن الهدى والإضلال بيده لا بيد العبد»^(٣).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: «الله تعالى هو الفعال لما يريد، الهادي من يشاء،

(١) رواه مالك في الموطأ: كتاب الجامع، باب النهي عن القول بالقدر (٤٨١/٢) ح (٢٦٢٠).

(٢) العقيدة الطحاوية مع شرحها لابن أبي العز (١٣٧/١).

(٣) شفاء العليل (٢٢٩/١).

المضلل لمن يشاء لعلمه وحكمته وعدله»^(١).

وقال الشيخ السعدي: «يهدي من يشاء، وهو أعلم بمن يصلح للهداية فيهديه، ممن لا يصلح لها فيبقيه على ضلاله»^(٢).

وقال السَّفَّاريني رَحِمَهُ اللهُ: «الله تعالى إذا شاء هداية عبده يهتدي، وإذا أراد ضلاله وهلاكه يعتدي، فهو سبحانه الموفق لمن أراد له السعادة، والخاذل من شاء إبعاده، فالتوفيق والخذلان من الحكيم المنان»^(٣).

(١) تفسير ابن كثير (٧/٤٠٥).

(٢) تفسير السعدي (٣/١٢٩١).

(٣) لوامع الأنوار (١/٣٣٦).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب والسنة والإجماع.

أما أدلة الكتاب فكثيرة جداً، ومنها قوله تعالى: ﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأْ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٣٩].

وقوله تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَى وَمَنْ يُضِلِّ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٨].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِنَفْسٍ أَنْ يَضِلَّ فَلَا يُضِلُّهَا وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مَضِلٍّ﴾ [الرعد: ٢٧].

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النحل: ٩٣].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَى وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ﴾ [الإسراء: ٩٧].

وقوله تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَى وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْسِدًا﴾ [الكهف: ١٧].

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِنَفْسٍ أَنْ يَضِلَّ فَلَا يُضِلُّهَا وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مَضِلٍّ﴾ [فاطر: ٨].

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ هَادٍ﴾ [الزمر: ٢٣].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ۖ وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ﴾ [الزمر: ٣٦ - ٣٧].

ومنها قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾ [يونس: ٣٥].

وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتٍ أَلْبَسَ وَابَّحَرٍ﴾ [النمل: ٦٣].

ومنها قوله تعالى: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٨٨].

وقوله تعالى: ﴿مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٦].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ﴾ [الرعد: ٣٣].

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ﴾ [النحل: ٣٧].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَمَنْ وَلِيَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [الشورى: ٤٤].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الشورى: ٤٦].

والآيات في هذا كثيرة جدًا.

وأما أدلة السنة، فمنها حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُشْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: (مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ...) ^(١).

وحديث النّوّاس بن سَمْعَانَ الْكَلَابِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، إِنْ شَاءَ أَنْ يَقِيمَهُ أَقَامَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَزِيغَهُ أَزَاغَهُ، وَكَانَ يَقُولُ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ، وَالْمِيزَانَ بِيَدِ الرَّحْمَنِ ﷻ يَخْفِضُهُ وَيَرْفَعُهُ) ^(٢).

(١) رواه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة (٢/ ٥٩٢) ح (٨٦٧).

(٢) رواه أحمد (٢٩/ ١٧٨) ح (١٧٦٣٠)، وابن ماجه: المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية (١/ ١٩٦) ح (١٩٩)، وإسناده صحيح، وله شاهدين:

الأول: من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواه أحمد (٤٤/ ٢٠٠) ح (٢٦٥٧٦) و(٤٤/ ٢٧٨) ح (٢٦٦٧٩)، والترمذي: أبواب الدعوات، باب (٥/ ٤٩٥) ح (٣٥٢٢).

حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (قل اللهم اهديني وسددني، واذكر بالهدى: هدايتك الطريق، والسداد: سداد السهم)^(١).
وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ: (اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم)^(٢).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحَدٍ لَمَّا انْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ: (استووا حتى أثنى على ربي)، فصاروا خلفه صفوفاً، فقال: (اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض لما بسطت، ولا باسط لما قبضت، ولا هادي لما أضللت، ولا مضل لمن هديت، ولا معطي لما منعت، ولا مانع لما أعطيت، ولا مقرب لما باعدت ...) الحديث^(٣).
وحديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إنما أنا مبلغ والله يهدي، وقاسم والله يعطي...) ^(٤).

الثاني: من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، رواه أحمد (١٥١/٤١) ح (٢٤٦٠٤)، وانظر الصحيحة ح (٢٠٩١).

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٠٩٠/٤) ح (٢٧٢٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٥٣٤/١) ح (٧٧٠).

(٣) رواه أحمد (٢٤٦/٢٤) ح (١٥٤٩٢)، والنسائي في الكبرى (٢٢٥/٩) ح (١٠٣٧٠)، من حديث عبيد بن رفاعة الزرقي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في ظلال الجنة ح (٣٨١).

(٤) رواه أحمد (١٣٣/٢٨) ح (١٦٩٣٦)، وصححه الألباني في الصحيحة ح (١٦٢٨).

وحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول: (اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني، أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون)^(١).

وكل نص في القرآن والسنة في الختم والطبع ونحوهما فهو دليل على أن الله يفضل من يشاء، وسيأتي الكلام عليها إن شاء الله.

وأما الإجماع، فممن حكاه:

- ابن القيم، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد اتفقت رسل الله من أولهم إلى آخرهم وكتبه المنزلة عليهم على أنه سبحانه يفضل من يشاء ويهدي من يشاء، وأنه من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأن الهدى والإضلال بيده لا بيد العبد»^(٢).

- ابن الوزير، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالهداية من الله تعالى، وهو الهادي بإجماع المسلمين»^(٣).

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن

شر ما لم يعمل (٢٠٨٦/٤) ح (٢٧١٧).

(٢) شفاء العليل (٢٢٩/١).

(٣) إثبات الحق (١٦٩).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه المسألة من أجل مسائل الدين بالنسبة للمكلفين، وعليها مدار نجاتهم في أولاهم وآخرهم، فهداية الله للعبد هي أعظم نعمه عليه، فحاجة العبد إليها فوق كل حاجة، وضرورته إليها فوق كل ضرورة^(١).

والإضلال هو أعظم نقم الله على العبد، وكل شر يلحقه فياضلال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «هذا المذهب هو قلب أبواب القدر ومسائله؛ فإن أفضل ما يقدر الله لعبده وأجل ما يقسمه له الهدى، وأعظم ما يتليه به ويقدره عليه الضلال، وكل نعمة دون نعمة الهدى، وكل مصيبة دون مصيبة الضلال»^(٢).

و الهداية في اللغة: مصدر هدى يهدي، وهي التقدم للإرشاد، ومنه: هادي الخيل: أول رغيل منها، لأنه المتقدم. والهادية: العصا، لأنها تتقدم ممسكها كأنها ترشده، وهي المقدمة من الإبل، وهي من كل شيء أوله^(٣).

و الإضلال: مصدر أضل يُضِلُّ: جعله ضالاً، وأصل الضلال غيبوبة الشيء وضياعه وذهابه في غير حقه، يقال: ضلَّ الماء في اللبن: إذا غاب، وضلَّ الكافر: إذا غابت عنه الحُجَّة، وضلَّ الناسي: إذا غاب عنه حِفْظُهُ، ومنه ضالة الإبل: أي ضاعتها، وضللت المسجد والدار: إذا لم تعرف موضعها^(٤).

(١) انظر: جامع الرسائل (١/ ٩٩)، ومفتاح دار السعادة (١/ ٣٠٥-٣٠٦).

(٢) شفاء العليل (١/ ٢٢٩).

(٣) انظر: تهذيب اللغة (٦/ ٣٧٨)، ولسان العرب (٢٠/ ٢٢٨) مادة: (هدى).

(٤) انظر: تهذيب اللغة (١١/ ٤٦٤)، ومقاييس اللغة (٣/ ٣٥٦) مادة: (ضل).

قال الأزهري رَحِمَهُ اللهُ: «والإضلال في كلام العرب ضدُّ الهداية والإرشاد، يقال: أضللتُ فلانًا، إذا وجهته للضلال عن الطريق»^(١).

وقد تضمنت هذه القاعدة مسائل عديدة:

الأولى: في الهداية وما يتعلق بها.

الثانية: في الإضلال وما يتعلق به.

الثالثة: معنى هداية الله وإضلاله للخلق.

المسألة الأولى: في الهداية وما يتعلق بها.

تتعلق بالهداية جزئيات عدة:

الأولى: تعريفها.

الهداية من حيث العموم هي: «العلم بالحق مع قصده وإيثاره على غيره»^(٢).

الثانية: مراتبها.

باستقراء نصوص الكتاب والسنة يتبين أن للهداية أربع مراتب^(٣):

المرتبة الأولى: الهداية العامة.

وهي: هداية كل مخلوق إلى ما يصلح له ويناسبه من أمور حياته ومعاشه.

وهذه الهداية مبنية على أمرين:

(١) تهذيب اللغة (١١/ ٤٦٤).

(٢) مفتاح دار السعادة (١/ ٣٠٥).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٨/ ١٧١-١٧٧)، والجواب الصحيح (٦/ ٥)، وبدائع الفوائد

(٢/ ٤٤٥-٤٤٨)، ومفتاح دار السعادة (١/ ٣٠٧-٣٠٩)، ولوامع الأنوار

(١/ ٣٣٤-٣٣٥).

(١) معرفة ما ينفع وما يضر.

(٢) إثارة ما ينفع ومحبة، وترك ما يضر وبغضه.

فإنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خَلَقَ خَلْقَهُ وَأَوْدَعَ فِيهِمْ مَعْرِفَةَ مَا يَقُومُ بِهِ أُمُورَ مَعَايِشِهِمْ، وَأَوْدَعَ فِيهِمْ حُبَّ مَا يَنْفَعُهُمْ وَقَصْدَهُ وَإِثَارَهُ، وَبَغْضَ مَا يَضُرُّهُمْ وَتَرْكَهُ وَالِابْتِعَادَ عَنْهُ، كَمَا هَدَى الْحَيَوَانَ لَجَلْبِ مَا يَنْفَعُهُ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَدَفَعَ مَا يَضُرُّهُ بِاللِّبَاسِ وَالْكِنِّ.

وهذه الهداية مراتب لا يحصيها إلا هو سبحانه، فتبارك الله رب العالمين.

ومن خصائص هذه المرتبة:

(١) أنها أسبق مراتب الهداية.

فالهداية العامة توجد مع المخلوق بوجوده، ولهذا كثيرًا ما يجمع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بينها وبين الخلق في الذكر، كما في قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمَائِكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ④ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ⑤﴾ [العلق: ١-٥]، وقوله تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ① الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ② وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى ③﴾ [الأعلى: ١-٣]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى ④﴾ [طه: ٥٠].

فالخلق: الإيجاد، والهداية: التعليم، وهذا كما في قوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ ⑤ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ⑥﴾ [الرحمن: ٣-٤]، وسيأتي في أدلة هذه المرتبة آيات أخرى.

(٢) أنها عامة في كل مخلوق من حي أو جماد، لا تختص ببني آدم ولا بغيرهم.

فكل ما خلقه الله فهو مهديٌّ هذه الهداية، وميسرٌ لها وموفق لها، لا فرق في ذلك بين حي وجماد، ولا بين جن وإنس وحيوان، ولا بين مؤمن وكافر، بل ولا بين عاقل ومجنون، فكلُّ مهديٍّ هذه الهداية، وإن اختلفت صورها وأشكالها.

ولكل منها ما يليق به؛ فللحيوان المتحرك بإرادته ما يليق به، وللجماد المسخر لما خلق له هداية تليق به، كما أن لكل عضو له هداية تليق به؛ فللرجلين المشي، ولليدين البطش والعمل، ولللسان الكلام، وللأذن الاستماع، وللعين كشف المرئيات، ولكل عضو ما خلق له^(١).

(٣) أنها فطرية، لا يتوقف حصولها على مؤثر خارجي.

أي أنها لا تحتاج إلى تعليم ولا إلى تلقٍّ، بل توجد شيئاً فشيئاً بوجود المخلوق. وكونها فطرية لا يعني أنها ملازمة للإنسان لا تنفك عنه ولا يضل عنها، بل قد يطرأ عليها ما يغيرها، بل ما يقلبها على عقبها، وإذا كانت معرفة الله ومحبه ومحبته دين الإسلام وإرادته - وهي أعظم ما فُطر عليه المكلفون - قد تغير وتفسد؛ فتغير هذه وفسادها من باب أولى.

ولا يعني أيضاً أنها تحصل للمخلوق بمجرد وجوده، بل تحصل له رويداً رويداً بحسب حاجته لها.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فهو سبحانه خلق الحيوان مهتدياً إلى طلب ما ينفعه ودفع ما يضره، ثم هذا الحب والبغض يحصل فيه شيئاً فشيئاً بحسب حاجته، ثم قد يعرض لكثير من الأبدان ما يفسد ما وُلد عليه من الطبيعة السليمة والعادة الصحيحة»^(٢).

(٤) أنها متعلقة بأمور الدنيا لا بأمور الدين.

أي ليس حصولها يزيد في الدين، وليس نقصها - إن قدر أنها نقصت -

(١) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ٤٤٧).

(٢) درء التعارض (٨/ ٣٨٤).

نقص في الدين، كما أن الدين ليس شرطاً لحصولها.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وذلك أن المغفرة مشروطة بالإيمان، فلا تكون إلا لأهل الإيمان، بخلاف العافية والرزق والهداية العامة؛ فإنها تحصل بدون الإيمان»^(١).

ومن أدلتها:

قوله تعالى: ﴿سَيَجْزِيكَ اللَّهُ الْأَعْلَى (١) الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى (٢) وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَى﴾

[الأعلى: ١ - ٣].

قال عطاء رَحِمَهُ اللهُ: «جعل لكل دابة ما يصلحها وهداها اليه»^(٢).

وقال ابن جزى رَحِمَهُ اللهُ: «قدّر لكل حيوان ما يصلحه فهداه إليه وعرفه وجه الانتفاع به»^(٣).

وقال السعدي رَحِمَهُ اللهُ: «وهذه الهداية العامة، التي مضمونها أنه هدى كل مخلوق لمصلحته»^(٤).

وقد فسرت هذه الآية ببعض أمثلتها، كقول بعضهم: هدى الذكر للأُنثى كيف يأتيها، وقول آخرين: هدى الأنعام لمراتها، والصواب أنها عامة^(٥).

وقد ذكر الله سُبحَانَهُ وتعالى في هاتين الآيتين أربعة أمور عامة: الخلق

(١) جامع المسائل (٦/ ٢٧٥-٢٧٦).

(٢) زاد المسير (٩/ ٨٨).

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل (٢/ ٥٦٣).

(٤) تفسير السعدي (٤/ ١٩٥٩).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٣١٢)، التسهيل لعلوم التنزيل (٢/ ٥٦٣)، شفاء العليل (١/ ٢٣١).

والتسوية والتقدير والهداية، وجعل التسوية - التي هي إتمام الخلق وإتقانه وإحسانه بحيث لا يكون فيه خلل ولا تفاوت - من تمام الخلق الذي هو الإيجاد، والهداية من تمام التقدير^(١).

وقوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يُمُوسَى﴾ (٤٩) قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ، ثُمَّ هَدَى ﴿طه: ٤٩ - ٥٠﴾.

قال قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ: «أعطى كل شيء ما يصلحه، ثم هداه له»^(٢)، ومثله عن الحسن^(٣).

وقال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: «سوى خلق كل دابة، ثم هداها لما يصلحها، فعلمها إياه»^(٤).

وعلى هذا تكون هذه الآية نظيرة الآية السابقة، والمعنى أن الله ﷻ أعطى كل شيء من الخلق والتصوير ما يصلح به لما خلق له، ثم هداه لما خلق له، وهده لما يصلحه في معيشته من مطعم ومشرب ومنكح وغير ذلك، وهذا هو القول الصحيح الذي عليه جمهور المفسرين^(٥).

وفي هذه الآية ما في سابقتها من تفاسير بالمثال، إلا أن العموم هو المراد منها، والله أعلم^(٦).

(١) انظر: شفاء العليل (١/ ٢٣٠).

(٢) رواه الطبري (١٦/ ٨١).

(٣) انظر: الدر المنثور (١٠/ ٢١٠).

(٤) رواه الطبري (١٦/ ٨١).

(٥) انظر: شفاء العليل (١/ ٢٦١).

(٦) انظر: تفسير الطبري (١٦/ ٧٩-٨١)، الدر المنثور (١٠/ ٢١٠-٢١٢)، شفاء العليل (١/ ٢٦٢).

المرتبة الثانية: هداية الدلالة والإرشاد للمكلفين.

وهي: «هداية البيان والدلالة والتعريف لنجدي الخير والشر، وطريقي النجاة والهلاك»^(١).

ومن خصائصها:

(١) أنها أخص من المرتبة الأولى.

وذلك من وجهين:

الأول: أنها خاصة بالمكلفين من إنس وجن، فلا يدخل فيها من سواهم ممن لا تكليف عليهم منهم كالصبيان والمجانين، ولا يدخل فيها كذلك من عداهم من المخلوقات، لا العاقلة كالملائكة، ولا غير العاقلة من حيوان وجماد.

الثاني: أنها خاصة بالهداية إلى الخير والشر دون ما سواهما من أنواع الهدايات.

(٢) أنها حجة الله على عباده، فلا يعذب الله من لم تبلغه.

فالبیان والدلالة على طريق الخير والشر شرط لقيام الحجة على المكلف، وبدونها لا تقوم عليه حجة، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]^(٢).

إذ أن مناط قيام الحجة على العبد أمور ثلاثة: هي العقل، والبلوغ، ووصول الدعوة.

دل على ذلك حديث الأسود بن سريع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) بدائع الفوائد (٢/ ٢٧٣).

(٢) انظر: شفاء العليل (١/ ٢٦٥).

قال: (أربعة يوم القيامة: رجلٌ أصم لا يسمع شيئاً، ورجلٌ أحمق، ورجلٌ هرم، ورجلٌ مات في فترة، فأما الأصم فيقول: رب، لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: رب، لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبرع، وأما الهرم فيقول: رب، لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب، ما أتاني لك رسول. فيأخذ مواعيقهم ليطيعته، فيرسل إليهم أن ادخلوا النار، قال: فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً)^(١).

(٣) أنه تحصل على أيدي الرسل وأتباعهم.

وذلك أن الله سبحانه أرسل رسله من الملائكة والبشر لإقامة العبودية لله سبحانه، وحده لا شريك له، وهذه العبودية لا بد لحصولها من شيئين:

(٣) معرفة هذا المعبود وما له من صفات بها استحق أن يعبد.

(٤) معرفة ما يريده من العبادات، صفةً، وأداءً، وعدداً ونحوه.

وهذان الأمران يتوقف حصولهما على الوحي ولا يمكن معرفتهما بمجرد العقل، والوحي إنما يؤخذ عن الرسل وعن أتباعهم المبلغين عنهم ما أوحى إليهم. ومن معنى حصولها على أيدي الرسل وأتباعهم أنه لا يتوقف حصولها على قبول المدعو لها واهتدائه - بهداية الله له - بل يحصل بمجرد وصولها له وفهمها.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «ولا سبيل إلى البيان والدلالة إلا من جهة الرسل»^(٢).

(١) تقدم تخرجه ص (٣١٩).

(٢) مدارج السالكين (٩/١).

٤) أنها غير مستلزمة للاهتداء التام، بل هي شرط فيه أو جزء سبب.

فالهداية التامة التي هي هداية التوفيق لا يمكن حصولها إلا بعد حصول هداية الدلالة والبيان، فهي بمنزلة الشرط للمشروط، والسبب للمسبب، وإذا كانت كذلك؛ فهي غير مستلزمة للاهتداء، لأن السبب والشرط لا يستقلان بحصول المسبب والمشروط بل لا بد من أسباب وشروط أخرى، ولا بد مع ذلك من انتفاء الموانع^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «فالهداية هي البيان والدلالة ثم التوفيق والإلهام، وهو بعد البيان والدلالة ... فإذا حصل البيان والدلالة والتعريف ترتب عليه هداية التوفيق»^(٢).

ومن أدلتها:

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧].

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّكَ لَتَهْدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

وقوله تعالى: ﴿يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾ [الجن: ٢].

وقوله تعالى: ﴿وَبَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ

وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [سبا: ٦].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨١].

وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لِمَا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا

(١) انظر: شفاء العليل (١/ ٢٦٤).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٩).

يُوقِنُونَ ﴿[السجدة: ٢٤].

وحيث أضيفت الهداية في القرآن أو السنة إلى القرآن أو إلى الرسل أو إلى أتباعهم؛ فهي هداية دلالة وبيان.

وحيث وُصف بها الكفار فهي هداية دلالة، إذ لو كانت توفيقاً لما كانوا كافرين، هذا إذا لم يكن المقصود بها الهداية إلى الجنة والنار.
المرتبة الثالثة: هداية التوفيق والإلهام.

وهي: «مشيئة الله لعبده الهداية، وخلقه دواعي الهدى وإرادته والقدرة عليه للعبد»^(١).

ومن خصائصها:

(١) أنها ملك لله سبحانه، فلا يقدر عليها إلا هو سبحانه.

وذلك لأن هذه الهداية هي هداية للقلوب، والله سبحانه هو المالك للقلوب المتصرف فيها، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء)^(٢).

ولأن الهداية والإضلال من مقتضى الربوبية، فالرب سبحانه هو الذي يهدي ويضل لا غيره.

ولأن حقيقة هذه الهداية لا يقدر عليها إلا الله؛ فلا يقدر على خلق الهدى في القلب وجعل العبد قادراً عليه، مريداً له مؤثراً له على غيره إلا هو سبحانه.

(١) شفاء العليل (١/٢٢٩)، وانظر: (١/٢٦٦) منه.

(٢) رواه مسلم: كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء (٤/٢٠٤٥) ح

(٢٦٥٤)، من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ولأنه سبحانه هو الذي يعلم من يستحق الهداية ومن يستحق خلافها.
ولأن الله سبحانه أخبر بأن رسوله لا يملكها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، فإذا كان أعلم الخلق بالله وبدينه لا يملك لأحد الهداية؛ فغيره من باب أولى.

فهذا التوفيق ملك لله سبحانه وحده، والمطلوب من العبد الإتيان بأسبابها فإنها مقدورة له^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فهو سبحانه المتفرد بالهداية الموجبة للاهتمام التي لا يتخلف عنها، وهي جعل العبد مريدًا للهدى محبًا له مؤثرًا له عاملًا به، فهذه الهداية ليست إلى ملك مقرب ولا نبي مرسل»^(٢).

(٢) أنها أخص أنواع الهداية.

فهي خاصة بمن من الله عليهم بالإيمان ووفقهم له، دون من سواهم.

(٣) أنها موجبة للاهتمام وسبب تام له.

فمن هداه الله هداية التوفيق فهو المهتدي، بخلاف من هُدي هداية الدلالة؛ فإنه قد يهتدي وقد لا يهتدي.

قال تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِيٌّ وَمَنْ يُضِلِّ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾

[الأعراف: ١٧٨].

قال الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: «يقول تعالى ذكره: الهداية والإضلال بيد الله، والمهتدي - وهو السالك سبيل الحق، الراكب قصد المحجة في دينه - من

(١) انظر: الرد على البكري (٢١٤-٢٠٥).

(٢) شفاء العليل (٢٠٢/١)، وانظر: جامع الرسائل (٧٥/٢).

هداه الله لذلك فوقه لإصابته، والضال من خذله الله فلم يوفقه لطاعته، ومن فعل الله ذلك به فهو الخاسر: يعني الهالك»^(١).

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَحْدِلَهُمْ أَوْلِيَائِهِ مِنْ دُونِهِ﴾ [الإسراء: ٩٧].

قال الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّهُ الْمُنْفَرِدُ بِالْهُدَايَةِ وَالْإِضْلَالِ، فَمَنْ يَهْدِهِ فَيُسِرَّهُ لِلْيَسْرِ وَيُجَنِّبُهُ الْعُسْرَ؛ فَهُوَ الْمُهْتَدِي عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَمَنْ يُضِلُّهُ فَيُخْذِلُهُ وَيَكِلُهُ إِلَى نَفْسِهِ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَلَيْسَ لَهُ وَلِيٌّ يَنْصُرُهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ»^(٢).

٤) أنها سبب الهداية إلى طريق الجنة، وخلافها سبب الهداية إلى طريق النار.

فالله سبحانه جعل الجنة مثوى أوليائه، والنار مثوى أعدائه، وأوليائه هم المهديون الذين وفقهم الله للإيمان، وأعداؤه هم الذين خذلوا ولم يوفقوا، فمن آمن واهتدى في الدنيا، هداه إلى طريق الجنة في الآخرة، ومن لا؛ هداه إلى طريق النار.

ومن أدلتها:

قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾

[البقرة: ٢٧٢].

(١) تفسير الطبري (١٠ / ٥٩٠).

(٢) تفسير السعدي (٢ / ٩٣٩).

وقوله تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَحْدِلَهُ. وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧].

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَهْدِ مِنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [الروم: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ﴾ [الزمر: ٣٧].

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [فاطر: ٨].

وقد يقتصر كثير من أهل العلم في ذكر معاني الهداية على هداية الإرشاد وهداية التوفيق دون ما سواهما، وذلك لأن الخصومة مع أهل البدع فيهما، ومثال ذلك قول ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «ويطلق الهدى ويراد به ما يقر في القلب من الإيمان، وهذا لا يقدر على خلقه في قلوب العباد إلا الله ﷻ ... ويطلق ويراد به بيان الحق وتوضيحه والدلالة عليه والإرشاد إليه»^(١).

المرتبة الرابعة: الهداية إلى الجنة والنار يوم القيامة، وذلك حين يساق أهلها إليهما.

ومن خصائصها:

(١) أنها ثمرة الهداية الدنيوية وغايتها جزاؤها.

فمن هُدي هداية التوفيق؛ هُدي إلى طريق الجنة، ومن لا؛ هُدي إلى طريق النار.

(٢) أنها لا تكون إلا بعد الموت لا قبله.

لأنها هداية مخصوصة إلى طريق الجنة والنار، وهما من أمور الآخرة.

(١) تفسير ابن كثير (١/٢٦٢).

ومن أدلتها:

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَلُهُمْ﴾ (٤) سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴿[محمد: ٤ - ٥].

فهذه هداية بعد قتلهم، والهدايات السابقة هي قبل الموت، وهي هداية للمؤمنين إلى الجنة^(١).

وقوله تعالى: ﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ (٢٢) مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿[الصفات: ٢٢ - ٢٣].

وهذه هداية بعد حشرهم، فهي هداية بعد الهدايات السابقة، وهي هداية لأهل النار إليها.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾ [يونس: ٩]، أي: يرشدهم ربهم بإيمانهم به إلى الجنة^(٢).
قال مجاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: «يكون لهم نورًا يمشون به»^(٣).

وكل من هذه الهدايات مراتب كثيرة، لا يحصيها إلا الله وحده، وليست شيئاً واحداً.

أما الهداية العامة؛ فالخلق فيها متفاوتون، فمنهم من هدي الهداية العظيمة التي لا يغيب عنه بها تفاصيل أموره ومعاشه، ومنهم من تغيب عنه كثير من تفاصيل ذلك، ومن هنا كان فيهم الكيس وفيهم العاجز، وفيهم الذكي وفيهم

(١) انظر: المصدر السابق (١٣/ ٦٤).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٢/ ١٢٣)، وتفسير البغوي (٤/ ١٢٢).

(٣) تفسير الطبري (١٢/ ١٢٤).

الغبي، وهكذا.

وأما هداية الدلالة؛ فمن المكلفين من يبين له الحق وأدلته على أكمل صورة بحيث لا يكون إلا معانداً إذا لم يؤمن، كما هو حاصل في هداية الأنبياء لأقوامهم، وبخاصة نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومنهم من تبلغه على وجه أضعف، حتى يصل إلى درجة يصعب معها الحكم بقيام الحجة عليه.

وأما هداية التوفيق؛ فمن المؤمنين من يهdy للصرط ويهdy لتفاصيل الصراط، ومنهم من يهdy للصرط، لكن لا يهdy لتفاصيله، إذ هذه الهداية هدايتان: هداية إلى الصراط، وهداية فيه^(١)، ومن هنا يعلم خطأ من أن الإنسان بحاجة إلى معرفة تفاصيل الهداية في جميع ما يأتيه ويذره، من أمور قد أتاها على غير الهداية، فهو يحتاج إلى التوبة منها، وأمور هدي إلى أصلها دون تفصيلها، أو هدي إليها من وجه فهو محتاج إلى تمام الهداية فيها ليزداد هدى، وأمور هو محتاج إلى أن يحصل له من الهداية فيها في المستقبل مثل ما حصل له في الماضي، وأمور هو خال عن اعتقاد فيها فهو محتاج إلى الهداية فيها، وأمور لم يفعلها فهو محتاج إلى فعلها على وجه الهداية، إلى غير ذلك من أنواع الحاجات إلى أنواع الهدايات، فمن كملت له هذه الأمور فسؤاله حينئذ سؤال تثبيت، لكن من الذي كملت له؟^(٢).

(١) انظر: شفاء العليل (١/٢٦٨).

(٢) انظر: الفتاوى الكبرى (٦/٦)، وجامع الرسائل (٩٩-١٠٠)، وبدائع الفوائد

(٢/٤٤٩-٤٥٠)، ومدارج السالكين (١/٢٢).

وأما هداية الجنة والنار؛ فالمؤمنون منهم من تكمل له الهداية، فيمر على الصراط كالطرف وكالبرق، ومنهم دون ذلك حتى يمر آخرهم يسحب سحبًا، كما جاء في الحديث^(١).

المسألة الثانية: في الإضلال وما يتعلق به.

تعريفه:

الإضلال في الشرع: هو ضد الهداية، وهو خذلان الله سبحانه للعبد، وعدم تمكينه من الهداية للصراط المستقيم. وهو في الحقيقة ضدُّ هداية التوفيق، إذ لا بد للمخلوق من هداية عامة، وكذلك هو مهدي يوم القيامة حتمًا؛ إما إلى الجنة وإما إلى النار، ومن لم يهتدِ هداية الدلالة فهو معذور لعدم قيام الحجة عليه. والإضلال إفعال من الضلال، وهو: «الذهاب عن طريق الصواب»^(٢).

مراتبه:

الإضلال ليس على درجة واحدة بل هو مراتب مختلفة، ترجع إلى مرتبتين أساسيتين:

الأولى: الإضلال الأكبر، وهو التام الحقيقي الذي يُحال بين صاحبه وبين أصل الهداية، وهو إضلال الكفر المخرج من الملة.

(١) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودَ يَوْمَ نَأْصُرُهُ﴾ (٢٢) إِلَى رَحْمَانَا ظُرَّةً

(١٢٩/٩) ح (٧٤٣٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية (١٦٧/١)

(١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) تفسير البغوي (٤/٢٧٦).

الثانية: الإضلال الأصغر، وهو ما دون ذلك، مما هو من شعب الكفر دون أصله، ويتنوع كذلك إلى: كبائر، وصغائر.

وقد جاء في النصوص التعبير عن الإضلال بمعان كثيرة، ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ منها: الختم، والطبع، والأكنة، والغطاء، والغلاف، والحجاب، والوقر، والغشاوة، والران، والغل، والسد، والقفل، والصمم، والبكم، والعمى، والصد، والصرف، والشد على القلب، والإغفال، والمرض، وتقليب الأفتدة، والحول بين المرء وقلبه، وإزاغة القلوب، والخذلان، والإركاس، والتشيط، والتزيين، وعدم إرادة هداهم وتطهيرهم، وإماتة قلوبهم، وإمساك النور عنها، وجعل القلب قاسيًا لا ينطبع فيه مثال الهدى وصورته، وجعل الصدر ضيقًا حرجًا لا يقبل الإيذان.

وذكر رَحِمَهُ اللهُ أن هذه الأمور منها ما يرجع إلى القلب كالختم والطبع والقفل والأكنة والإغفال والمرض ونحوها، ومنها ما يرجع إلى رسوله الموصول إليه الهدى كالصمم والوقر، ومنها ما يرجع إلى طليعته ورأئده كالعمى والغشاوة، ومنها ما يرجع إلى ترجمانه ورسوله المبلغ عنه كالبكم النطقي.

وقد تعرض رَحِمَهُ اللهُ لبيان كل واحد منها، وذكر أدلته^(١).

وحاصل الأمر أن هذه الأمور هي محامل للإضلال وصورٌ له، فالله سبحانه يضل من شاء من عباده إما بالختم على قلوبهم، أو بالطبع عليها، أو بإركاسها، أو بصرفها عن الهدى ... وهكذا.

(١) انظر: شفاء العليل (١/ ٢٧٧ وما بعدها)، وانظر كذلك (١/ ٢٦٩) منه.

المسألة الثالثة: معنى هداية الله وإضلاله للخلق.

هذه المسألة هي لبُّ هذا المبحث، وبيانها من وجهين، عام وخاص.

أما العام: فهو أن الله سبحانه هو المتفرد بهداية الخلق وإضلالهم.

والمراد أنه سبحانه يمن على من شاء من عباده فيوفقهم للصراط

المستقيم المتضمن فعل ما أمر به، وترك ما نهى عنه، محبةً له سبحانه وتعظيماً.

ويخذل من يشاء ويكِّله إلى نفسه فلا يعينه، فيزيغ عن الصراط المستقيم،

فيقع في المحرمات ويترك الواجبات.

ومنه بالهداية فضل منه ﷻ وحكمة، وإضلاله عدل وحكمة كذلك.

وأما الخاص: فيكون بيان كل واحد على حدة.

أما الهدى؛ فيحصل من اجتماع أمرين:

(١) هداية الله سبحانه للعبد، وهذا فعل له سبحانه، وهو خلق الهدى

ومحبة ما أمر به وبغض ما نهى عنه، اعتقاداً وقولاً وعملاً في قلب

العبد، وهذه نعمة دينية من الله للعبد أعانه بها على الهداية.

(٢) اهتداء العبد وهذا فعل له هو، وهو أثر فعل الله سبحانه.

وهذا الاهتداء يحصل على وفق هذا الترتيب:

أولاً: معرفة الحق على وجه صحيح.

ثانياً: جعله مريداً له مؤثراً له على ضده.

ثالثاً: خلق القدرة على القيام بموجب هذا الهدى، قولاً وعملاً ونيةً.

رابعاً: إدامة ذلك والتثبيت عليه حتى الممات.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وهما [أي: هداية الإرشاد وهداية التوفيق]

هدايتان مستقلتان لا يحصل الفلاح إلا بهما، وهما متضمنتان تعريف مالم نعلمه من الحق تفصيلاً وإجمالاً، وإلهامنا له وجعلنا مريدين لاتباعه ظاهراً وباطناً، ثم خلق القدرة لنا على القيام بموجب الهدى بالقول والعمل والعزم، ثم إدامة ذلك لنا وتثبيتنا عليه إلى الوفاة^(١).

وأما الإضلال؛ فيحصل كذلك بأمرين:

(١) إضلال الله سبحانه للعبد، وهو فعله سبحانه، وهو خلق الضلال وبغض ما أمر به الله وحب ما نهى عنه.

(٢) ضلال العبد وهو فعله، وهو كذلك أثر فعل الله سبحانه.

وهذا الإضلال منه ما يكون ابتداءً، ومنه ما يكون طارئاً بعد هدى.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وهذه المرتبة [أي: هداية التوفيق] تستلزم أمرين: أحدهما: فعل الرب تعالى وهو الهدى، والثاني: فعل العبد وهو الاهتداء، وهو أثر فعله سبحانه؛ فهو الهادي والعبد المهتدي... ولا سبيل إلى وجود الأثر إلا بمؤثره التام، فإن لم يحصل فعله لم يحصل فعل العبد»^(٢).

وإضلال الله سبحانه لمن شاء من عباده وهدايته من شاء منهم من صفاته سبحانه الفعلية التي تتعلق بمشيئته سبحانه، فهو يهدي من يشاء ويضل من يشاء.

والله سبحانه إنما يهدي من يعلم أنه أهل للهداية، وإنما يضل من يعلم أنه ليس أهلاً لها، فهو ﷻ حكيم يضع الأمور في مواضعها اللائقة بها، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وقال تعالى: ﴿رَبُّكُمْ

(١) مدارج السالكين (١/٢٢).

(٢) شفاء العليل (١/٢٦٦)، وانظر: (١/٢١٥) منه.

أَعْلَمُ بِمَا فِي نَفْسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا ﴿[الإسراء: ٢٥].

وإضلال الله سبحانه لمن شاء من عباده - سواء الابتدائي أو ما كان بعد هدى - محض الحكمة والعدل، ليس فيه ظلم، وذلك من وجوه:

الأول: أن هذا فعله سبحانه، والله ﷻ ﴿لَا يُسْئِلُ عَمَّا يُفَعْلُ وَهُمْ يُسْئِلُونَ﴾

[الأنبياء: ٢٣].

الثاني: أن هذا الإضلال منه سبحانه مبني على علمه بهذا العبد بأنه لا يصلح للهداية، ولو علم أنه يصلح للهداية لما أضله.

الثالث: أن الإضلال هو ترك الفضل منه سبحانه، وترك الفضل لا ظلم

فيه، يوضحه:

الرابع: أن من أضله الله سبحانه لم يحل بينه وبين الهدى وبيان الرسل، بل أقام له أسباب الهداية ظاهراً وباطناً ولم يحل بينه وبينها، وأراه الصراط المستقيم حتى كأنه يشاهده عياناً، وإنما قطع عنه توفيقه ولم يرد من نفسه إعانتة والإقبال بقلبه إليه.

فلم يحل بينه وبين ما هو مقدور له، وإن حال بينه وبين ما لا يقدر عليه وهو فعله ومشيتته وتوفيقه^(١).

والحاصل أن الله سبحانه هو المتفرد بهداية الخلق وإضلالهم، وأنه من يهده فلا مضل له، ومن يضله فلا هادي له، والهداية فضله سبحانه، والإضلال عدله، وكلاهما صادر عن حكمته سبحانه.

(١) انظر: شفاء العليل (١/ ٢٦٥-٢٦٦)، وانظر: (١/ ١٣٩) منه.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف أهل السنة في هذه القاعدة: الأشاعرة والمعتزلة.

أما الأشاعرة؛ فبعد إقرارهم بأن الله سبحانه يهدي من يشاء ويضل من يشاء، وأن الهدى والإضلال بيده سبحانه؛ أنكروا أن يكون للعبد أثر في الاهتداء والضلال، ففسروا الهداية بخلق الله سبحانه الهدى في قلب العبد، والإضلال بخلق الضلال في قلب العبد، وهذا القدر صحيح بلا ريب، وهو مما وافقوا فيه أهل السنة، إلا أنه غير كاف في بيان الأمر، فالهدى والضلال كما تقدم كل منهما مرتبتان: أولاهما فعل الرب سبحانه، وهو الهدى والإضلال، وثانيهما فعل العبد وهو الاهتداء والضلال، فالله الهادي والمضل، والعبد المهتدي والضال.

فللعبد فعل وأثر في ذلك؛ أما الهداية فهي في أصلها محض منة الله سبحانه وفضله وكرمه، لكن العبد يتسبب في أنواع الهداية، ففعله الحسنة الأولى سبب لمن الله عليه بالحسنة الثانية، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۖ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ۖ﴾ [الليل: ٥ - ٧]، فذكر تيسيره لليسرى جزاء على إعطائه وتقواه وتصديقه، ولا شك أن هذا نوع من أنواع الهداية.

وأما الإضلال فهو عدل من الله سبحانه بسبب من العبد، كما أخبر سبحانه عن قوم ثمود بقوله: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [فصلت: ١٧]، فأضلهم الله سبحانه بتركهم الهدى وبيان الرسول وإعراضهم.

فالأشاعرة أنكروا أثر العبد وتسببه في هداية أو ضلال، فأرجعوا

القول في الهداية والإضلال إلى أصلهم في الجبر ونفي تأثير الأسباب، ونفي الحكمة والتعليل.

وأما كون الله سبحانه يهدي ويضل فهم يثبتونه كما سبق، بل نصوا كذلك على مراتب الهداية الثلاث بعد الهداية العامة.

قال الباقلاني: «فإن قال قائل: فهل تقولون إن الله يهدي المؤمنين ويضل الكافرين؟ قيل له: أجل، فإن قال: وما معنى هدايته للمؤمنين؟ قيل له: قد يهديهم بأن يخلق هداهم وينور بالإيمان قلوبهم، وقد يهديهم أيضا بأن يشرح صدورهم ويتولى توفيقهم له وإعانتهم عليه وتسهيله لهم السبيل إليه، كل ذلك هداية منه لهم، وقد يهديهم أيضًا في الآخرة إلى الثواب وطريق الجنة، وذلك هدى لهم من فعله، فإن قال: فما معنى إضلاله الكافرين؟ قيل له قد أضلهم بأن يخلق ضلالهم قبيحًا... وقد يضلهم بترك توفيقهم وتضييق صدورهم وإعدام قدرهم على الاهتداء، وقد يضلهم عن الثواب وطريق الجنة في الآخرة، كل ذلك إضلال لهم»^(١).

وقال الجويني - بعد إيراده آيات في الهداية والإضلال -: «واعلم أن الهدى في هذه الآي لا يتجه حمله إلا على خلق الإيمان، وكذلك لا يتجه حمل الإضلال على غير خلق الضلال، ولسنا ننكر ورود الهداية في كتاب الله ﷻ على غير المعنى الذي رُمناه، فقد يرد والمراد به الدعوة.. وقد ترد الهداية ويراد بها إرشاد المؤمنين إلى مسالك الجنان والطرق المفضية إليها يوم القيامة»^(٢).

(١) التمهيد (٢٧٦-٢٧٨).

(٢) الإرشاد (٢١١)، وانظر: أبحار الأفكار (١٩٣/٢) وما بعدها، ونهاية الإقدام (٤١٢-٤١٣).

وقال الشهرستاني: «قالت الأشعرية: التوفيق والخذلان ينسبان إلى الله تعالى نسبة واحدة على جهة واحدة، فالتوفيق من الله تعالى خلق القدرة الخاصة على الطاعة ... والخذلان خلق قدرة المعصية»^(١).

وقال ابن المنير: «الهدى من الله تعالى عند أهل السنة حقيقة هو خلق الهدى في قلوب المؤمنين، والإضلال: خلق الضلال في قلوب الكافرين، ثم ورد الهدى على غير ذلك من الوجوه مجازاً واتساعاً»^(٢).

وقول الأشاعرة: خلق القدرة على الطاعة، وخلق القدرة على المعصية: المراد به خلق الطاعة والمعصية نفسها، إذ لا قدرة عندهم متقدمة على الفعل، وليس ثمَّ إلا القدرة المقارنة.

قال الشهرستاني في سياق كلامه المتقدم: «والاستطاعة إذا كانت عنده مع الفعل، وهي تتجدد ساعة فساعة؛ فلكل فعل قدرة خاصة، والقدرة على الطاعة صالحة لها دون ضدها من المعصية فالتوفيق خلق تلك القدرة المتفقة مع الفعل والخذلان خلق قدرة المعصية ... والقدرة الصالحة للضدين أعني الخير والشر إن كانت توفيقاً بالإضافة إلى الخير، فهي خذلان بالإضافة إلى الشر»^(٣).

وقد تقدم إبطال قولهم في نفي قدرة العبد ومشيتته، وقولهم في نفي الحكمة والأسباب، وهذا يرد قولهم هنا.

ويرده كذلك أن الله سبحانه أثبت للعبد اهتداءً وضلالاً، كما في قوله

(١) نهاية الإقدام (٤١٢).

(٢) الانتصاف بهامش الكشاف (٣٧٧/٥).

(٣) نهاية الإقدام (٤١٢).

تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآثَنَهُمْ ثِقُولَهُمْ﴾ [حمد: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]، فذكر أنه زاد هدايتهم جزاء لهم على اهتدائهم، ولا يمكن حمل الاهتداء هنا على الدلالة والبيان، لأنه حاصل للكافر أيضاً، فلا تكون للمؤمن مزية عليه، وهذا باطل، فدل على أن للعبد فعلاً في الاهتداء بعد منة الله سبحانه عليه بالهداية الأولى.

وكما في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ [فصلت: ١٧]، فذكر هداية الدلالة وأنها حاصلة لهم، ثم ذكر أنهم عموا بفعلهم وقصدهم، فدل على أن العمى هنا ليس العمى عن هداية الدلالة، وإنما عن هداية التوفيق.

ويجمع بين الأمرين آيات كقوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ [يونس: ١٠٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ [الزمر: ٤١]، فذكر أولاً حصول هداية الدلالة ببلوغ الرسالة وإنزال الكتاب، ثم ذكر الاهتداء والضلال، فدل على أن العبد يهتدي ويضل، إذ لا يمكن حمل الهداية والضلال على الدلالة وعدمها.

والخلاف الأشد في هذه القاعدة مع المعتزلة.

فقد ذهب المعتزلة إلى إنكار هداية الله سبحانه لخلقه وإضلاله لهم، وجعلوا الهدى من الله سبحانه على وجوه:

الأول: البيان والدلالة.

الثاني: زيادة التثبيت والتسديد.

الثالث: الثواب في الجنة^(١).

وجعلوا الإضلال من الله تعالى على وجوه:

الأول: العقاب والصرف عن طريق الجنة

الثاني: ترك التوفيق والتسديد ومنع الألفاف.

الثالث: إيقاع اسم الضلال والتسمية به والدعوة به^(٢).

وأنكروا أن يخلق الله سبحانه الهدى أو الضلال في قلوبهم، والإضلال عندهم من الله - على ما زعموه من معان - لا يكون إلا بعد استحقاق العقوبة. قال القاضي عبد الجبار: «فتقول: إنه تعالى هدى الخلق بالأدلة والبيان، ويهدي من آمن بالثواب خاصة، ويهديهم أيضاً بالألفاف، ونقول: إنه يضل من استحق العقاب بالمعاقبة، وبأن يعدلهم عن طريق الجنة، وبأن لا يفعل بهم من الألفاف ما ينفعهم، ولا نقول: إنه يضل عن الدين بأن يخلق الضلال فيهم، ولا أنه يريد ولا أنه يدعوهم إليه لأن ذلك هو الذي يليق بالشيطان والفراغة»^(٣).

قال يحيى بن الحسين^(٤): «الهدى من الله ﷻ هديان: هدي مبتدأ، وهدي

(١) انظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (١/ ٢٧٦-٢٧٧).

(٢) ويذكرون عند تفسيرهم للضلال معاني أخرى لا ارتباط لها بالمراد هنا، كالجهل بالعاقبة والنسيان وإبطال العمل، انظر مثلاً: كتاب في معرفة الله (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (٢/ ٨٣).

(٣) تنزيه القرآن عن المطاعن (٢٠).

(٤) هو: يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم الحسني العلوي الرسي المعتزلي، الملقب بالهادي إلى الحق، من أئمة الزيدية، ولد بالمدينة سنة (٢٢٠هـ)، من كتبه: «الجامع»، و«الأمالي»، مات بصعدة (٢٩٨هـ).

انظر: الأعلام للزركلي (٨/ ١٤١)، ومعجم المؤلفين (٤/ ٩١).

مكافأة، فأما الهدي المبتدأ؛ فقد هدى الله به البر والفاجر، وهو العقل والرسول والكتاب، فمن أنصف عقله وصدق رسوله وآمن بكتابه، وحل حلاله وحرم حرامه؛ استوجب من الله الزيادة، والهدي الثاني: جزاء على عمله ومكافأة على فعله، كما قال ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآثَنَهُمْ ثِقُولَهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، وقال: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦].

ومن كابر عقله وكذب رسوله ورد كتابه؛ استوجب من الله الخذلان، وتركه من التوفيق والتسديد، وأضله وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة، وذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [عن الهدي الثاني، ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ﴾ يقول: ومن يرد أن يوقع اسم الضلال عليه - بعد أن استوجب بفعله القبيح -: ﴿يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَعُدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥]]^(١).

وقال مفسراً قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَغَشَّى قَلْبَهُ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً﴾ [الجاثية: ٢٣]: «كما اتخذ إلهه هواه؛ أوقع عليه اسم الضلال وسماه به ودعاه - بعد أن اتخذ إلهه هواه - وختم على سمعه، وتركه من التوفيق والتسديد، وخذله ولم يؤيده ولم يسدده»^(٢).

وقال بعد أن ذكر معاني الضلال: «والوجه السادس: قوله سبحانه: ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ﴾ [الجاثية: ٢٣]، وقوله: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾

(١) كتاب في معرفة الله (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (٢/ ٨١).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٨٢).

[النحل: ٩٣]، ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، و﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ﴾ [غافر: ٣٤].

ونحو هذا في القرآن كثير، يعني في جميع ذلك: أنه يوقع عليه اسم الضلال، ويدعوه به بعد العصيان والطغيان، لا أنه يغويهم عن الصراط المستقيم كما أغوى وأضل فرعون قومه^(١).

وعندهم أن الله سبحانه إنما قال: ﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النحل: ٩٣] «خبراً عن نفسه وإثباتاً له القدرة على كل شيء، لكي لا يظن جاهل أن الله عاجز عن أن يمنع الضلال من الضلالة، لأن في الناس متجاهلين كثيراً... فأراد سبحانه أن يثبت الحجة لنفسه على الجاهل الذين يقولون مثل هذه المقالة فيه»^(٢).

- وضلال المعتزلة في هذه المسألة مرتبط بضلالهم في مسائل أخرى، منها:
- مسألة النعمة الدينية؛ فعندهم أنه ليس لله سبحانه على الطائع نعمة خاصة أعانه بها على الطاعة.
 - مسألة خلق الأفعال، فأفعال العباد غير مخلوقة لله عندهم، شرها ابتداءً وخيرها طرداً للباب، فما وقع من اهتداء من العبد أو ضلال فالله لم يخلقه، لأن كل خير في أفعال العباد فهو اهتداء، وكل شر فهو ضلال.
 - مسألة الحكمة، فالمعتزلة يثبتون حكمة منفصلة عنه سبحانه، وخلق الضلال عندهم مناف للحكمة؛ فهو لم يخلقه ولم يخلق نظيره من الهدى.

(١) المصدر السابق (٢/ ٨٣-٨٤).

(٢) الرد على المجبرة ليحيى بن الحسين (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (٢/ ٣٢).

- مسألة الإرادة وانقسامها إلى شرعية وكونية؛ لذلك فإنهم جعلوا من أدلة نفي الإضلال من الله للعبد كونه لا يريد ما وقع من الضلال ولا يأمر به.
- مسألة الحسن والقبح، وما تفرع عنها من مسائل الإيجاب على الله والصالح والأصلح، وسيأتي الكلام عليها بعون الله.
- وقد استدلوا لمذهبهم بأدلة من القرآن والعقل.
- أولاً: أدلة القرآن:

الأول: إضافته سبحانه الهدى والضلال إلى العبد نفسه، ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَّبِعُوا النَّاسَ قَدْ جَاءَ كُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ [يونس: ١٠٨]، وقوله تعالى: ﴿مَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ [الزمر: ٤١] ^(١).

الثاني: الآيات في أن الضلال غير مأمور به، وإذا كان غير مأمور به فكيف يكون مخلوقاً، وما أعقب ذلك من إنكار الله سبحانه على الضلال من احتجاجهم بمشيئة الله لذلك، ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا

(١) انظر: متشابه القرآن (٢/ ٤٥٩).

ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمًا مِّنْ شَيْءٍ كَذَبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَاسًا قُلْ هَلْ عِندَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ [الأنعام: ١٤٨].

الثالث: نفيه سبحانه أن يكون منه إضلال للعبد ابتداءً قبل بيان الحجة، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ بُيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥]، وقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [فصلت: ١٧]، فإذا فعل العبد القبيح استحق به الإضلال لا على معنى الخلق، لكن على ما تقدم من معنى.

الرابع: إخباره سبحانه عن الضلال أنهم هم من بدل نعمته كفرًا وفعلوا الضلال ودعوا إليه، قال سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [فصلت: ١٧].

الخامس: إخباره سبحانه أن الضلال والفحشاء والمنكر من الشيطان لا منه، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [النور: ٢١].

السادس: إخباره سبحانه بقدرة العباد على المعاصي وفعلهم لها، وأن ذلك ليس منه ولا يريده، كقوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٣]، وقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّمَّا وَهُمْ مِّنْ فَرْجٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٨٩ - ٩٠].

السابع: إخباره سبحانه أن الشيطان وأهل الشر من الإنس والجن هم من يزين الضلال والمعاصي للعباد ويضلهم، كقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ

لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ لِيُزْذَوْهُمْ وَلَيْسُوا عَلَيْهِمْ دِينُهم ﴿[الأنعام: ١٣٧]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَلَّذِينَ آذَيْنَا مِنْ الْإِنسِ وَالْإِنسِ جَعَلَهُمَا نَحْتًا وَقَدَامًا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ﴾ [فصلت: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ﴾ [النمل: ٢٤] ^(١).

ثانياً: دليل العقل: أنه يلزم على القول بأن الله يهدي ويضل لوازم باطلة، منها:

- أنه يلزم أن يستوي المطيع والعاصي، والطاعة والمعصية، إذ كلها من الله وبتقديره وشاءه وأحبه.

- أنه يلزم إبطال الرسالة، إذ المهدي لا يقدر على الخروج من الهدى إذ خلقه الله فيه، والكافر كذلك لا يقدر على الخروج من الكفر، فيكون إرسال الرسل حيثئذ عبثاً وظلماً، إذ فيه إقامة الحجة عليهم مع كونهم غير قادرين على الهدى.

- أنه يلزم أن يكون إبليس ولياً لله؛ إذ جميع الفواحش التي يدعو إليها شاءها الله وخلقها ^(٢).

والجواب عما استدلوا به من القرآن:

أما الدليل الأول؛ فلا ريب أن الله سبحانه أضاف الضلال إلى العبد، وأنه هو الفاعل له، لكن هذا لا ينفي أن يكون الله سبحانه خالقه، فهو من الله خلقاً ومن العبد فعلاً واكتساباً وتسبباً.

(١) الأدلة من الثاني إلى السابع استدل بها يحيى بن الحسين في كتابه الرد على المجبرة (ضمن

رسائل العدل والتوحيد) (٢/ ٣٩-٥٣)، وهي أبرز ما استدل به.

(٢) انظر: الرد على المجبرة (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (٢/ ٥٤-٦١).

وأما الدليل الثاني؛ فهو مبني على التسوية بين المشيئة والمحبة، وهذا باطل كما تقدم^(١)، فالضلال لم يأمر به الله سبحانه ولم يحبه، لكنه شاء وخلق، فهو مخلوق لله سبحانه مراد إرادة كونية غير مراد الإرادة الشرعية.

وأما الدليل الثالث؛ فلا حجة لهم فيه؛ إذ أن انتفاء ابتداء الله سبحانه للعبد بالضلال لا يعني أن لا يضل، بل إنما يدل على أن الإضلال من الله سبحانه لا يكون إلا بعد فعل العبد لموجب الإضلال.

وما ذكره من قول الله سبحانه: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَةٌ يَضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّى يَسِيرَ لَهُمْ مَآيَتَقُونَ﴾ [التوبة: ١١٥] يدل على هذا، فإنه تضمن إثبات إضلال الله سبحانه للعبد؛ فإن «حتى» للغاية، فإذا وجدت الغاية حصل الإضلال.

وأما ما ذكره من كون الإضلال لا على معنى الخلق؛ فدعوى باطلة، ثم هو استدلال بموضع النزاع.

وأما الدليل الرابع؛ فالضلال والدعوة إليه فعل العبد واكتسابه لا شك في ذلك، لكن هذا لا ينفي أن يكون مخلوقاً لله سبحانه كما تقدم.

وأما الدليل الخامس؛ فصحيح الدلالة على أن الضلال والفحشاء والمنكر من الشيطان دعوة ومحبة لا منه سبحانه، فالله سبحانه لا يحب الضلال ولا يدعو إليه، لكن هذا لا يعارض أنه من الله خلقاً وتقديرًا لما اقتضته حكمته سبحانه.

وأما الدليل السادس؛ فهو يدل على أن العبد فاعل للضلال كاسب له، وهذا صحيح، لكن لا يدل على أنه غير مخلوق له سبحانه، فجميع أفعال العباد خلق لله سبحانه وفعل للعباد واكتساب.

(١) انظر ما تقدم ص (٥٣٧) وما بعدها.

وأما الدليل السابع؛ فيدل على ما ذكره، لكن لا يدل على أن الله سبحانه لا يهدي ولا يضل، فتزيين الضلال والدعوة إليه وفعله واكتسابه شيء، وخلق شيء آخر.

وأما الدليل العقلي، فهو إلزامات تدور على لزوم الجبر من إثبات هداية الله وإضلاله، وهذا إنما يلزم الجبرية النافين لقدرة العبد ومشيتته، وأما من يثبت للعبد قدرة ومشية يفعل بهما - وهما سببان من أسباب وجود الفعل -؛ فلا يتوجه عليه هذا الإلزام، فالله سبحانه يهدي فضلاً منه سبحانه، ثم العبد يتسبب في الهداية بعد ذلك إلى أنواع الطاعات، وهو سبحانه يضل عبده لاستحقاقه الإضلال، والعبد يضل بسبب تركه الهدى.

ثم إن إضلال الله سبحانه للعبد ليس ظلمًا بل هو عدل وحكمة - كما تقدم^(١).

وأما ما زعموه من أن الإضلال هو الخذلان وترك التسديد والإعانة ومنع الألفاظ؛ فهو معنى صحيح، فمن أضله الله سبحانه فإنه قد خذله ومنع عنه الإعانة ولم يسدده، لكن الإضلال مشتمل - مع هذا - على معنى زائد، وهو خلقه سبحانه الضلال في القلب.

وأما دعواهم أن معنى إضلال الله سبحانه لعبده: تسميته ضالًّا أو دعوته بالضلال ونحو ذلك فباطل مخالف للشرع واللغة.

أما الشرع فتقدم، وأما اللغة فليس فيها أضله بمعنى وجده ضالًّا أو سمّاه ضالًّا ونحوه.

(١) انظر ما تقدم ص (٦٧٣-٦٧٤).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والقدرية ترد هذا كله إلى المتشابه، وتجعله من متشابه القرآن وتتأوله على غير تأويله، بل تتأوله بما يقطع ببطلانه وعدم إرادة المتكلم له، كقول بعضهم: المراد من ذلك تسمية الله العبد مهتدياً وضالاً، فجعلوا هداه وإضلاله مجرد تسمية العبد بذلك، وهذا مما يعلم قطعاً أنه لا يصح حمل هذه الآيات عليه، وأنت إذا تأملتها وجدتها لا تحتل ما ذكره البتة، وليس في لغة أمة من الأمم - فضلاً عن أفصح اللغات وأكملها - هداه بمعنى سباه مهتدياً، وأضله سباه ضالاً، وهل يصح أن يقال: علّمه إذا سباه عالماً وفهّمه إذا سباه فهماً... وهذا من جناية القدرية على القرآن ومعناه»^(١).

(١) انظر: شفاء العليل (١/٢٦٩-٢٧٠).

المبحث السابع

«لله على عبده المطيع نعمة دينية، خصّه بها دون غيره، أعانه
بها على الطاعة»

وتحتّه مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتّه ثلاث

مسائل:

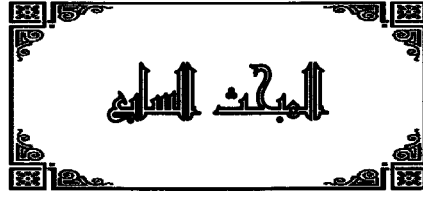
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«لله على عبده المطيع نعمة دينية، خصه بها دون غيره، أعانه بها على الطاعة»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال الإمام ابن قتيبة رَحِمَهُ اللهُ: «وعدل القول في القدر أن تعلم ... وأن لله لطيفة يتدبّر بها من أراد، ويتفضل بها على من أحب، ويوقعها في القلوب فيعود بها إلى طاعته، ويمنعها من حقت عليه كلمته»^(١).

وقال الأشعري رَحِمَهُ اللهُ في «الإبانة»: «الله عَزَّ وَجَلَّ اختص المؤمنين من النعم والتوفيق والتسديد بما لم يعط الكافرين وفضل عليهم المؤمنين»^(٢).

وقال الآجري رَحِمَهُ اللهُ: «أحب من أراد من عباده، فشرح صدره للإيمان والإسلام، ومقت آخرين، فختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم، فلن يهتدوا إذا أبدًا»^(٣).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فإنهم [أي: أهل السنة] متفقون على أن لله

(١) الاختلاف في اللفظ (٣٥-٣٦).

(٢) الإبانة (٥٣).

(٣) الشريعة (٧٠٠-٧٠١/٢).

على عبده المطيع المؤمن نعمة دينية خصه بها دون الكافر، وأنه أعانه على الطاعة إعانة لم يعن بها الكافر»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «ولأجل هذا اتفق أهل السنة الميثون للقدر على أن الله خص المؤمنين بنعمة دون الكافرين، بأن هداهم للإيمان»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «والله سبحانه قد أنعم على المؤمنين بالإعانة والهداية؛ فإنه بيّن لهم هداهم بإرسال الرسل وإنزال الكتب وأعانهم على اتباع ذلك علمًا وعملاً»^(٣).

(١) منهاج السنة (٣/٤٣-٤٤).

(٢) المصدر السابق (٣/١١٨).

(٣) مجموع الفتاوى (١٤/٣٦).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب والسنة والإجماع والعقل.

فمن أدلة الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ (٧) ﴿فَضَلَّ اللَّهُ وَنِعْمَةً﴾ [الحجرات: ٧ - ٨].

وقوله تعالى: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الحجرات: ١٧].

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾ [النور: ٢١].

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٣].

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٢٨].

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَقُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وقوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٢٢].

وقوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم: ٤٠].

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢].

ومن أدلة السنة: حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينقل معنا التراب يوم الأحزاب، ولقد رأيته وارى التراب بياض بطنه يقول: (لولا أنت ما اهتدينا، نحن ولا تصدقنا ولا صلينا، فأنزلن سكيناً علينا، إن الألى - وربما قال: المَلَأ - قد بَغَوْا علينا، إذا أرادوا فتنةً أبينا أبينا) - يرفع بها صوته -^(١).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: دعا رجلٌ من الأنصار من أهل قُباء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فانطلقنا معه، فلما طَعِمَ وغسل يديه - أو قال: يده - قال: (الحمد لله الذي يُطْعِم ولا يَطْعَم، مَنْ عَلَيْنَا فهدانا، وأطعمنا وسقانا، وكل بلاء حسن أبلانا، الحمد لله غير مودع ولا مكافي ولا مكفور ولا مستغنى عنه، الحمد لله الذي أطعم من الطعام، وسقى من الشراب، وكَسَا من العُرْي، وهدى من الضلالة، وبصر من العمية، وفَضَّلَ على كثير ممن خلق تفضيلاً، الحمد لله رب العالمين)^(٢).

وقول كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في حديث الثلاثة الذين خُلِّفوا: «فوالله ما أنعم الله علي من نعمة قط بعد أن هَدَانِي للإسلام أعظم في نفسي من صدقي لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن لا أكون كذبتة، فأهلك كما هلك الذين كذبوا»^(٣).

(١) رواه البخاري: كتاب التمني، باب قول الرجل: لولا الله ما اهتدينا (٨٤/٩) ح (٧٢٣٦).

(٢) رواه النسائي في الكبرى (١٢٠/٩) ح (١٠٠٦٠)، وابن حبان: كتاب الأطعمة، باب آداب الأكل (٢٣/١٢) ح (٥٢١٩)، والحاكم (٥٤٦/١) وقال: صحيح على شرط مسلم، وحسنه الشيخ الألباني في التعليقات الحسان (٥١٩٦).

(٣) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك (٣/٦) ح (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٢١٢٠/٤) ح (٢٧٦٩).

والآيات والأحاديث في هذا كثيرة، وبالجملية؛ فكل آية تدل على هداية التوفيق فهي دليل على هذه المسألة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ - بعد أن ذكر أصول عدة في القدر منها هذه المسألة -: «ونصوص الكتاب والسنة وسلف الأمة - المينة لهذه الأصول - كثيرة»^(١).

وأما الإجماع؛ فحكاه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ كما تقدم النقل عنه^(٢).

وأما العقل؛ فلأنه إذا لم يكن لله سبحانه على المطيع نعمة اختصه بها وأعانه؛ للزم ترجيح أحد المتلين على الآخر بغير مرجح، وحدوث الحوادث بلا سبب حادث، إذ لو كان حال العبد قبل أن يفعل كحاله حين الفعل سواء لا مزية لأحد الحالين على الآخر؛ فما الذي رجح وجود الفعل منه على عدمه؟ فتخصيص هذه الحال بكونه فاعلاً فيها دون الأخرى ترجيحاً لأحد المتماثلين بدون مرجح، فلا بد إذن من مرجح يرجح الفعل، وهو إعانة الله سبحانه^(٣).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في رده على من ينكر هذه المسألة: «وكفى بالوحي، وصريح المعقول، وفطرة الله، والاعتبار الصحيح، وإجماع الأمة ردّاً لهذا القول وتكذيباً له»^(٤).

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٥١-٤٥٢)، وانظر: (٣/ ٢٦٤) منه.

(٢) انظر ما تقدم ص (٦٩١-٦٩٢).

(٣) انظر: منهاج السنة (٣/ ١١٧-١١٨).

(٤) مفتاح دار السعادة (٢/ ٤٣٥).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

هذه القاعدة هي توضيح وتفصيل للقاعدة السابقة، وتختص ببيان كون الهداية حصلت بإعانة الله سبحانه للمطيع وإنعامه عليه، وبيان كون الضلال حصل لعدم الإنعام.

والنعمة نعمتان: نعمة عامة، يشترك فيها المؤمن وغيره، وهي نعمة الرزق والمسكن ونحوها من النعم الدنيوية.

ونعمة الفطرة السليمة المقتضية للحق، ونعمة الهداية العامة وهداية البيان^(١). وثمة نعمة خاصة، وهي نعمته سبحانه على المؤمنين بالعلوم النافعة والإرادات الصالحة، وهي نعمة دينية، ينال خيرها المؤمن في الدنيا والآخرة.

وفي هذه القاعدة مسألتان:

الأولى: معنى النعمة الدينية وحقيقتها وخصائصها.

الثانية: الفرق بينها وبين هداية التوفيق.

المسألة الأولى: معنى النعمة الدينية وحقيقتها وخصائصها.

النعمة الدينية هي فضلٌ يتفضل الله سبحانه به على من شاء من عباده يهتدي به إلى الأعمال الصالحة، حكمةً منه سبحانه وعلماً، وهي من التوفيق الذي يوفق الله به عبده للقيام بالمأمور وترك المحذور.

وحقيقتها: أن الله سبحانه يخلق في قلوب العباد محبة الخير وإرادته وإيثاره على ضده، ويزيل الموانع التي تحول دون حصوله.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٢٠٥).

وذلك أنه ليس للعبد من نفسه قدرة على الهداية إلا أن يقدره الله سبحانه، هو قادر عليها القدرة المصححة التي هي مناط تكليفه بها، لكنه غير قادر عليها القدرة الموجبة، فلا يتمكن من فعلها إلا بمعونة من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإن أعانه وفق للهدى ووجد منه، وإلا فإنه يبقى على الضلال.

خصائصها:

لهذه النعمة الدينية خصائص تميزها عن غيرها من النعم، ومنها:
 أولاً: أنها خاصة بالمؤمن دون غيره، فلا يوفق لها من ليس من أهل الإيمان. وهذه النعمة تكون بالتوفيق للقيام بالمأمور، وبالتوفيق لترك المحظور، وهذا شامل لأصل الإيمان وشعبه؛ فقد يجتمع في الرجل الواحد توفيق من جهة، وخذلان من جهة أخرى؛ فالفاسق الملىّ منعم عليه بأصل الإيمان وبما قام به من أعمال صالحة، وغير منعم عليه فيما تركه من مأمور أو فعله من محظور، والطائع منعم عليه بما هو أكثر من ذلك.

وهذا التقرير على أصل أهل السنة أنه قد يجتمع في الرجل الواحد موجب الثواب وموجب العقاب^(١)، إذ النعمة بالتوفيق للعمل هي التي أوجبت الثواب، وخلافها أوجب العقاب.

بل المؤمن الطائع نفسه يوفق لشيء من البر ويعان عليه، ولا يوفق لشيء آخر ولا يعان عليه، بل لا يمكن أن يوفق لكل خير إذ هذا ليس في مقدور العباد، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (استقيموا ولن تحصوا)^(٢).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٨/٢٠٩).

(٢) رواه أحمد (٣٧/٦٠ و ١١٠) ح (٢٢٣٧٨ و ٢٢٤٣٦)، وابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها،

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللهُ: «فإنكم لن تطيقوا الإحاطة في أعمال البر كلها، ولا بد للمخلوقين من ملال وتقصير في الأعمال»^(١).

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: «لن تقدرُوا على الاستقامة كلها»^(٢).

ومما يدل على خصوصيتها بالمؤمن أنه لو كان هو والكافر في وجودها سواء لكانا جميعاً مؤمنين^(٣)، ولو كانا في عدمها سواء لكانا جميعاً كافرين، إذ لا ميزة حينئذ ترجح الطاعة على سواها عند المؤمن، وقد عُلِمَ أنها وقعت منه؛ فيلزم حينئذ أنها ترجحت على مثيلتها بغير مرجح، وهذا ممتنع كما تقدم^(٤)، ويتضح هذا أكثر بما يأتي:

ثانياً: أن هذه النعمة الدينية هي التي أوجبت القيام بالأمر وترك النهي، إذ أن العبد ليس له من نفسه - كما تقدم - قدرةٌ موجبةٌ للقيام بذلك، بل لا يستطيعه إلا بإعانة وتسديد، وهذه الإعانة هي حقيقة هذه النعمة لله على العبد، فإذا كان حصولها شرطاً في الطاعة لزم أن لا تحصل إلا بوجودها، إذ حصول المشروط متوقف على حصول شرطه^(٥)، فإذا وجدت الإعانة وجدت الطاعة، وإذا عدمت عدمت.

باب المحافظة على الوضوء (٢٥٢/١) ح (٢٧٧) من حديث ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وصححه

الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ح (١٩٧)، وانظر: وإرواء الغليل (٣/١٣٥).

(١) الاستذكار (٢/٢١٤).

(٢) جامع العلوم والحكم (١٨١).

(٣) انظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار (٢/٤٠٤)، ومنهاج السنة (٥/٣٠٦).

(٤) انظر ما تقدم ص (٦٩٥).

(٥) انظر: الموافقات للشاطبي (١/٤١٥ - ٤١٦).

وهذا كما تقدم تقريره آنفاً؛ فإن النعمة لو عدت في المؤمن للزم أن الطاعة ترجحت على المعصية بغير مرجح، وهذا ممتنع.

ثالثاً: أن هذه النعمة محض فضل الله سبحانه على العبد ولطفه به؛ فليس للعبد عند الله عهد أو حق بأن ينعم عليه بها، بل هو سبحانه يختص بها من شاء فضلاً وجوداً وتكرماً منه ﷻ.

وهذا الاختصاص مبني على علمه سبحانه بمن يصلح لهذا الفضل ممن لا يصلح، وحكمته سبحانه التي تقتضي وضع الشيء في موضعه اللائق به. قال شيخ الإسلام رحمه الله: «بل إعانتة على الطاعة لمن أمره بها فضلٌ منه كسائر النعم، وهو يختص برحمته من يشاء»^(١).

وقال ابن القيم رحمه الله: «فأخبر سبحانه أنه جعل في قلوب عباده المؤمنين الأمرين: حبه وحسنه الداعي إلى حبه، وألقى في قلوبهم كراهة ضده من الكفر والفسوق والعصيان، وأن ذلك محض فضله ومنته عليهم حيث لم يكلهم إلى أنفسهم، بل تولى هو سبحانه هذا التحبيب والتزيين وتكريه ضده، فجاد عليهم به فضلاً منه ونعمة، والله عليم بمواقع فضله ومن يصلح له ومن لا يصلح، حكيم بجعله في مواضعه»^{(٢)(٣)}.

(١) منهاج السنة (٣١٢/٥)

(٢) شفاء العليل (٢١٢/١).

(٣) وهنا تذكر مسألة لها نوع تعلق بهذه القاعدة، وهي هل لله سبحانه على الكافر نعمة دنيوية، أم ليس له على اعتبار أن هذه النعم في حقه نقم؛ لأنه سيحاسب عليها وستكون سبباً في عذابه؟ والصواب أنها نعم في حقه كما دل عليه النصوص، ولأنها لو لم تكن نعماً لما وجب عليهم شكر الله، وهذا باطل ضرورة. انظر هذه المسألة في: جامع الرسائل (٣٤٣/٢) وما بعدها.

المسألة الثانية: الفرق بينها وبين هداية التوفيق.

إذا تبين معنى النعمة الدينية على المؤمن؛ فما الفرق بينها وبين هداية التوفيق؟
والجواب أن هذه النعمة هي من هداية التوفيق، وهي سبب لهداية التوفيق.

فالله سبحانه إذا أراد هداية عبد فإنه يعينه؛ فيجِبُّ إليه الهدى والإيمان، ويكرِّه إليه خلافه من الضلال والكفر، وهذه هي النعمة الدينية، ثم يجعل سبحانه هذا منه سببًا يخلق به في قلبه القدرة والإرادة والهدى، ويزال عنه موانع الهداية، ويقام له موانع الضلال، فيتهيء العبد إلى الحق والصواب. فبنعمة الله سبحانه أحب الحق وأراده وكره خلافه، وبنعمته سبحانه هدي إلى الحق هداية التوفيق.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وإلهامهم الإيمان وهدايتهم إليه، وتخصيصهم بمزيد نعمة حصل لهم بها الإيمان دون الكافرين؛ هو من نعمته»^(١).

وإذا كانت هذه النعمة الدينية هي سبب الهداية للمؤمن؛ فعدمها هو سبب ضلال الكافر، إذ لو أنعم الله عليه بهذه النعمة لاهتدى.

ومنعه سبحانه الكافر هذه النعمة ليس ظلمًا للكافر، لأنه لم يمنعه ما هو حق له، بل منعه فضله، ﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [البقرة: ١٠٥].

وكونها نعمة في حقه لا ينافي كونها نعمة، فهي نعمة باعتبار أصلها وحصول الالتذاذ العاجل بها، وهي نعمة باعتبار عاقبتها ومآلها، والله أعلم.

(١) مجموع الفتاوى (١٤/ ٢٦٠-٢٦١).

وهذا السؤال يتكرر في كل مسألة تتعلق بالهدى والضلال، وقد سبق الكلام عليه فيما مضى^(١).

والحاصل أن الله سبحانه اختص العبد المطيع دون غيره بنعمة أعانه بها على الطاعة والهداية إعانة لم يعن بها غيره، وهذه الإعانة هي محض فضله سبحانه لا استحقاق للعبد فيها، راجعة إلى علمه وحكمته، والله أعلم.

(١) انظر ما تقدم ص (٦٧٣-٦٧٤).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

يخالف أهل السنة في هذه القاعدة القدرية المعتزلة، فإنهم ذهبوا - بناءً على أصلهم في الهدى والضلال - إلى أن المؤمن والكافر سواء في إنعام الله سبحانه عليهما النعمة الدينية، وهي ما بينه من أدلة الشرع والعقل وما خلقه من القدرة والألطف، والمؤمن اهتدى بنفسه بغير نعمة أخرى خاصة من الله، والكافر ضل بنفسه من غير خذلان يخصه من الله سبحانه^(١).

قال يحيى بن الحسين: «أما معنى تحبيب الله ﷻ إلى العباد الإيمان وتكريهه للكفر والفسوق والعصيان؛ فهو بما جعل وحكم لمن آمن واتقى من الجنان والنعيم والجزاء والإحسان، وبما كان يريهم ويشعره لديهم من نصر المؤمنين والإظهار لحجتهم والإعزاز لدينهم، والتكريه منه لما ذكر، فهو بما أوجب على فاعل ذلك من العقوبات في الآخرة بالنيران، وفي الدنيا بالقتل والسبي والذل والخذلان، فلما جعل ما جعل من الثواب للمؤمنين، وما أعد وحكم بما حكم به من العقاب على الكافرين؛ رغب الراغبون في الثواب وأوجبوا له الإيمان وآمنوا، وهاب واتقى وخاف العقاب الخائفون، فاتقوا الله وكرهوا الكفر والفسوق والعصيان لخوف العقاب فاهتدوا، وزهد أهل الكفر في كفرهم لما يرون من ذلهم وصغارهم وظهور الحق والمحقين واعتلائهم، فتركوا الفسق ودخلوا في الحق، فهذا إن شاء الله معنى ما ذكر من ذلك العليّ الأعلى»^(٢).

(١) انظر: جامع الرسائل (٢/٣٤٣).

(٢) كتاب الرد والاحتجاج على الحسن بن محمد بن الحنفية (ضمن رسائل العدل والتوحيد) (٢/٢٧٤).

وقال القاضي عبد الجبار في تفسيرها: «لأن ذلك يدل على أن الإيمان من نعمة الله تعالى، من حيث ألطف لنا وسهل سبيلنا إلى فعله»^(١).

وقال أيضًا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [هود: ٨٨]: «التوفيق من فعل الله في الحقيقة، وهو ما يفعله مما يدعو العبد إلى العبادة، كخلق الولد والغنى وما شاكله»^(٢).

وقال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧]: «ومعنى تحبيب الله وتكرهه: اللطف والإمداد بالتوفيق، وسبيله الكناية كما سبق، وكل ذي لب وراجع إلى بصيرة وذهن لا يغيب عليه أن الرجل لا يمدح بغير فعله، وحمل الآية على ظاهرها يؤدي إلى أن يثني عليهم بفعل الله»^(٣).

فيتضح من هذه النقول أن المعتزلة يرون أن الله سبحانه أقدر المؤمن والعاصي على الفعل والترك على السوية، ولم يجعل للمؤمن مزية في ذلك على العاصي، وتأولوا ما ورد من تحبيب الإيمان وتزيينه بالدعوة إليه، أو الإقذار عليه، أو بالثواب عليه.

وقولهم هنا مبني على ما ذهبوا إليه من أن الله سبحانه لا يهدي ولا يضل، وشبههم هناك هي شبههم هنا، والله أعلم.

ومما يبين بطلان إنكار المعتزلة للنعمة الخاصة بالطائع ما تقدم من أنه يلزم

(١) تنزيه القرآن عن المطاعن (٣٩٦).

(٢) تنزيه القرآن عن المطاعن (١٨٤).

(٣) الكشف (٥٦٨/٥ - ٥٦٩).

من ذلك الترجيح بغير مرجح، لأنه لو كان حال العبد قبل الفعل كحاله حين الفعل سواء؛ فلا مرجح إذن رجح وجود الفعل منه على عدمه.

فلا بد إذن من مرجح يرجح الفعل على ضده، وهو إعانة الله سبحانه^(١).

ويقال لهم أيضاً: قد أثبت الله سبحانه في آيات كثيرة أنه لولا نعمته ورحمته وفضله لما وقعت الطاعة من العبد، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾ [الصافات: ٥٧]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ [النور: ٢١]، فإما أن يقولوا بمقتضى هذه الآيات، وأن الله سبحانه ابتدأ المؤمنين بنعمة خصهم بها عن الكافرين، فيخرجوا من قولهم ويوافقوا أهل السنة، وإما أن يقولوا بشمول هذه النعمة للكفار، وهذا باطل إذ يلزم عليه أن يكونوا مؤمنين طائعين، وهذا غير واقع^(٢).

وإثبات المعتزلة للألطف ليس فيه موافقة لأهل السنة في هذه المسألة، ويتضح ذلك ببيان الفرق بينهما.

إذ اللطف عند المعتزلة هو: «كل ما يختار عنده المرء الواجب ويتجنب القبيح، أو ما يكون عنده أقرب إلى اختيار أو إلى ترك القبيح»^(٣)، فهو: «زيادة في تمكين المكلف أو إزاحة علقته»^(٤).

فاللطف عندهم راجع إلى الإقدار والتمكين فحسب، بل عندهم أنه

(١) انظر ما تقدم ص (٦٩٥).

(٢) انظر: الإبانة للأشعري (٥٢-٥٣).

(٣) شرح الأصول الخمسة (٥١٩).

(٤) المصدر السابق (٥٢٠).

يجب على الله سبحانه أن يلفظ لكل من كلفه، ولا مزية في هذا لأحد على أحد، وبعد هذا اللطف؛ من المكلفين من يؤمن، ومنهم من يكفر، وأما النعمة الدينية فهي أمر زائد عن ذلك، فهي خلق اختيار الطاعة في قلب العبد ومحبتها وإيثارها على ضدها، وهي التي دل عليها قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَبٌ إِلَيْكُمْ لَا يُؤْمِنُ وَرَبَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَتْ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧].

واللطف الخاص بالمؤمنين عندهم من قبيل الثواب على الطاعة لا أنه الحامل عليها، إذ هو بعد الطاعة، وهو التسديد والتثبيت ونحو ذلك من المعاني، ويتضح هذا في قول القاضي عبد الجبار: «فنقول: إنه تعالى هدى الخلق بالأدلة والبيان، ويهدي من آمن بالثواب خاصة، ويهديهم أيضاً بالأنطاف، ونقول: إنه يضل من استحق العقاب بالمعاقبة، وبأن يعدلهم عن طريق الجنة، وبأن لا يفعل بهم من الأنطاف ما ينفعهم»^(١).

وأما النعمة الدينية فهي الحامل على الطاعة، وليست هي ثوابها، ولكن قد تكون الطاعة الأولى سبباً في نعمة تحمل على طاعة أخرى، وهكذا. ومما يبطل قولهم كذلك: ما تقدم من أدلة على ثبوت نعمة دينية خاصة بالمؤمن، والله أعلم.

(١) تنزيه القرآن عن المطاعن (٢٠).

المبحث الثامن

« لا حجة للعبد في القدر على معاصيه »

وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحتة ثلاث

مسائل:

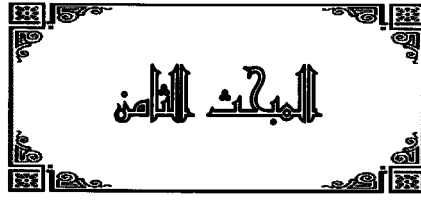
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



« لا حجة للعبد في القدر على معاصيه »

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحتة ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال الربيع بن أنس رَحِمَهُ اللهُ: « لا حجة لأحد عصى الله، ولكن لله الحجة البالغة على عباده »^(١).

ومثله عن الضحاك رَحِمَهُ اللهُ^(٢).

وقال الآجري رَحِمَهُ اللهُ: « وليس لأحد على الله عِصْيَانٌ حجة، بل لله الحجة على خلقه »^(٣).

وقال ابن بطة رَحِمَهُ اللهُ: « فمن هداه بطول منه اهتدى، ومن خذله ضل بلا حجة له ولا عذر »^(٤).

وقال الصابوني رَحِمَهُ اللهُ: « ويشهدون [أي: أهل السنة والجماعة] أن الله تعالى

(١) رواه ابن جرير (٦٥٣/٩).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٢٠٥/٦).

(٣) الشريعة (٦٩٩/٢).

(٤) الإبانة (٢٣٦/١).

يهدي من يشاء ويضل من يشاء، لا حجة لمن أضله الله عليه، ولا عذر له لديه»^(١).
وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «فإن القدر ليس حجة لأحد لا على الله ولا على خلقه»^(٢).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «لا عذر لأحد بالقدر، بل القدر يؤمن به وليس لأحد أن يحتج على الله بالقدر، بل لله الحجة البالغة، ومن احتج بالقدر على ركوب المعاصي فحجته داحضة ومن اعتذر به فعذره غير مقبول»^(٣).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والقدر يحتج به في المصائب دون المعائب»^(٤).

(١) عقيدة السلف أصحاب الحديث (٨٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٨/ ١١٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٥٤٣)، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٣٨٩)، ومنهاج

السنة (٣/ ٢٦).

(٤) شفاء العليل (١/ ٩٤).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

دل على هذه القاعدة الكتاب والسنة والإجماع والعقل والفطرة.

أما الكتاب، فمنه قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ [الأنعام: ١٤٨ - ١٤٩].

وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغُ الْمُبِينِ ﴿٣٥﴾﴾ [النحل: ٣٥].

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَالَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الزخرف: ٢٠].

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٤٧﴾﴾ [يس: ٤٧].

وأما السنة؛ فمنها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (احتج آدم وموسى، فقال له موسى: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة؟ قال له آدم: يا موسى اصطفاك الله بكلامه، وخط لك بيده، أتلومني على أمر قدر الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟! فحج آدم موسى، فحج آدم موسى ثلاثاً^(١)).

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب تحاج آدم وموسى عند الله (٨/١٢٦) ح (٦٦١٤)، ومسلم: كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى ﷺ (٤/٢٠٤٢) ح (٢٦٥٢).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أي فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل؛ فإن لو تفتح عمل الشيطان)^(١).

وأما الإجماع؛ فممن حكاه:

- ابن عبد البر، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد أجمع العلماء على أنه غير جائز لأحد أن يجعله [أي القدر] حجة إذا أتى ما نهاه الله عنه، وحرمه عليه»^(٢).

- شيخ الإسلام، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وليس لأحد أن يحتج بالقدر على الذنب باتفاق المسلمين وسائر أهل الملل وسائر العقلاء»^(٣).

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وسلف الأمة وأئمتها متفقون أيضاً على أن العباد مأمورون بما أمرهم الله به منهيون عما نهاهم الله عنه ... ومتفقون أنه لا حجة لأحد على الله في واجب تركه ولا محرم فعله بل لله الحجة البالغة على عباده»^(٤).

وأما العقل؛ فإنه لو كان القدر عذراً للخلق في فعل المحذور وترك المأمور؛ للزم أن لا يُلام أحدٌ على إساءة، ولا يذم ولا يعاقب لا في الدنيا ولا في الآخرة، وللزم أن يمكن الناس من فعل ما يشتهون مطلقاً، وهذا معلوم الفساد ببداية العقول، ولا يتصور أن تقوم عليه مصلحة أحد لا في الدنيا ولا

(١) رواه مسلم: كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله (٤/٢٠٥٢) ح (٢٦٦٤).

(٢) الاستذكار (٢٦/٨٨).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/١٧٩).

(٤) المصدر السابق (٨/٤٥٢)، وانظر: (٨/٤٦٦) منه.

في الآخرة، بل هو موجب الفساد العام^(١).

والأمة مجمعة على جواز لوم من أتى ما يلام عليه من المعاصي وذمه على ذلك، كما أنهم مجمعون على حمد من أتى من الأمور المحمودة ما يحمد عليه^(٢).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: - مَدَلَّلًا بِالْإِجْمَاعِ وَالْعَقْلِ عَلَى بَطْلَانِ الاحتجاج بالقدر:-

«والاحتجاج بالقدر حجة باطلة داحضة باتفاق كل ذي عقل ودين من جميع العالمين»^(٣).

ومثله قول مرعي الكرمي رَحِمَهُ اللهُ: «والاحتجاج بالقدر على فعل الذنوب والمعاصي باطلٌ باتفاق أهل الملل وذوي العقول، وهو مما يعلم بطلانه بضرورة العقل»^(٤).

وأما الفطرة؛ فلأن الناس مفطورون على جلب ما ينفعهم ودفع ما يضرهم، ولا بد لهم من التآمر على تحصيل منافعهم ودفع مضارهم، ولا يتأتى هذا إذا مُكِّن كل واحد من أن يفعل ما يشاء من المفاصد ويحتج بالقدر، لأن قبول هذه الحجة من المفسد يوجب الفساد الذي لا صلاح معه، وهذا مردود في فطر جميع الناس^(٥).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٤٥٤).

(٢) انظر: الاستذكار (٢٦/ ٨٨).

(٣) منهاج السنة (٣/ ٥٥).

(٤) رفع الشبهة والغرر (٣٢).

(٥) انظر: منهاج السنة (٣/ ٨٣-٨٤)، رفع الشبهة والغرر (٣٦).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

تضمنت هذه القاعدة أصلاً عظيماً من أصول الإيمان، وهو أنه لا حجة لأحد على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، بل لله سبحانه الحجة البالغة على عباده، كما قال تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩].

والاحتجاج في اللغة: مصدر احتج يحتج، وهو استفعال من الحج، والحج في الأصل القصد، وله معان منها الحجة: الدليل والبرهان، وما دُفِعَ به الخصم، أو الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة، سميت بذلك لأنها تحج، أي تقصد إذ القصد لها وإليها^(١).

والمراد بالاحتجاج بالقدر: جعله حجة لفعل أو ترك.

والاحتجاج هنا ليس مقصوداً على الخصم الخارجي، بل حتى على النفس، فإن النفس اللوامة، تلوم صاحبها على فعل المعصية، فهي مخاصمة له في ذلك.

والاحتجاج بالقدر إما أن يكون على معصية، أو على طاعة، أو على مصيبة، والاحتجاج به على المعاصي هو محل البحث هنا.

ودخول المعاصي في جملة ما قدره الله ﷻ على العباد أمر مجمع عليه عند مثبتة القدر، وقد دل على ذلك جملة كبيرة من الأدلة الشرعية والعقلية.

ودل على ذلك أيضاً جملة صالحة من كلام أئمة السلف رضوان الله عليهم، من ذلك:

(١) انظر: تهذيب اللغة (٣/ ٣٩٠)، ولسان العرب (٣/ ٥١).

قال عبد الرحمن بن مهدي: «المعاصي بقدر»^(١).
وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «الخير والشر بقدر، والطاعة والمعصية بقدر، وأفاعيل العباد كلها بقدر»^(١).

والاحتجاج بالقدر على المعاصي يتناول معنيين:
الأول: الاحتجاج به عليها بما يضاد الشرع.
الثاني: الاحتجاج به عليها بما لا ينافي الشرع.
أما الاحتجاج به عليها بما يضاد الشرع، فهو المتبادر من المعنى، سواء عند أهل السنة أو عند خصومهم.
وصورة هذا الاحتجاج هي أن يرتكب العبد المخالفة، ثم يعتذر ويحتج على من ينكر ذلك عليه بسبق المقادير، وأنه لا حيلة في دفع القدر، قصداً منه لرفع اللوم والعقوبة عن نفسه.
وهذا النوع من الاحتجاج محرم لا يجوز، وهو باطل بالشرع والعقل من وجوه كثيرة:

أما الشرع، فقد ردَّ اللهُ سبحانه هذه الشبهة على أصحابها، من ذلك قوله سبحانه: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَّيْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٨ - ١٤٩].

وهذه الآية أصل عظيم في الاستدلال على بطلان الاحتجاج بالقدر على

المعاصي، وهي فيصل بين أهل السنة والقدرية.

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «بيننا وبين أهل القدر: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ حتى بلغ: ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾، والعجز والكيس من القدر»^(١).

وقال علي بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «انقطعت حجة القدرية عند هذه الآية: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾»^(٢).

أخبر سبحانه في هذه الآية أولاً أنها حجة المشركين، وكفى بها قبلاً ودحضاً أنها حجة المشركين، ثم ساق هذه الشبهة، ومفادها: «أن الله مطلع على ما هم فيه من الشرك والتحريم لما حرموه، وهو قادر على تغييره بأن يلهمنا الإيمان، أو يحول بيننا وبين الكفر، فلم يغيره، فدل على أنه بمشيئته وإرادته ورضاه منا ذلك»^(٣).

فما نرتكبه من الشرك والتحريم وغيرهما تعلقت به مشيئة الله تعالى، وكل ما تعلقت به مشيئته سبحانه وإرادته فهو مشروع ومرضي عنده ﷻ؛ فينتج أن ما نرتكبه من الشرك والتحريم مشروع ومرضي عند الله تعالى^(٤). ثم شرع في ردها بأن هذه الحجة هي عين حجة الأقوام السابقة من الكفار التي ضلوا بسببها، وهي لم تنفعهم لأنهم عوقبوا، إذ لو نفعتهم لما عوقبوا.

(١) رواه عبد الرزاق (١١٤/١١) رقم (٢٠٠٧٣)، والحاكم (٣١٧/٢) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

(٢) انظر: الدر المنثور (٦/٢٥٠).

(٣) تفسير ابن كثير (٦/٢٠٤).

(٤) انظر: روح المعاني (٨/٥٠).

ثم أخبر سبحانه أنه ليس لهم علم بنوا مقالتهم عليه، بل كانت ثمرة اتباع الظن والحرص والكذب على الله، النابع عن اتباع الهوى.

ثم أعقب سبحانه ذلك بالحجة الدامغة عليهم، التي لا مناص لهم عنها، وهي أن هداية من هدى، وإضلال من أضل إنما هو عن حكمة بالغة، إليها ترجع مشيئته في ذلك^(١).

وتسويتهم بين رضا الله سبحانه ومشيئته باطل، إذ قد يشاء الله سبحانه ما لا يحبه ويرضاه، كما شاء خلق الكفر والفسوق وهو لا يرضاهما ولا يحبهما، وقد يرضى ويحب ما لا يشاء وجوده كإيمان أبي جهل وسجود إبليس، كما قد تقدم في الكلام على الإرادة^(٢).

وهذه الآية حجة على كل من المعتزلة والجبرية، فصدرها دافع بصدور الجبرية؛ بإثبات أن للعبد اختياراً وقدرة على وجه يقطع حجته وعذره في المخالفة والعصيان، وعجزها معجز للقدرية؛ بإثبات نفوذ مشيئة الله تعالى في العبد، وأن جميع أفعاله على وفق المشيئة الالهية^(٣).

ومثله قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٣٥].

فقد جعلهم الله سبحانه متبعين في هذه الشبهة الفاسدة لمن سبقهم

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٢٠٤-٢٠٥).

(٢) انظر ما تقدم ص (٥٣٧) وما بعدها.

(٣) انظر: روح المعاني (٨/ ٥٢).

من المشركين.

وقوله سبحانه: ﴿فَهَلْ عَلَى الرَّسْلِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ يتضمن معنى التهديد والوعيد لهم، قال السعدي رَحِمَهُ اللهُ: «أي: البين الظاهر الذي يصل إلى القلوب، ولا يبقى لأحد على الله حجة، فإذا بَلَّغْتَهُم الرسل أمر ربهم ونهيه واحتجوا عليهم بالقدر؛ فليس للرسل من الأمر شيء، وإنما حسابهم على الله ﷻ»^(١).

وأما العقل، فمن وجوه كثيرة، منها:

أولها: أن العباد مأمورون منهيون، وقد علم بالضرورة أن الأمر والنهي إنما يتوجه لمن هو قادر على الضدين، ولولا هذا الإقدار لما خوطب بالتكليف، وإذا ثبت ذلك؛ فلا حجة في القدر على المعصية، لأنها والطاعة سواء في قدرة العبد، بل فالاحتجاج به بعد هذا ظلم محض، وعناد صرف^(٢).

ثانيها: أن العبد قبل ركوب المعصية لا يعلم ما الذي سبق به القدر، فاحتمال سبق القدر بالمعصية حينئذ ليس أولى باحتمال سبقه بالطاعة، والعكس بالعكس.

ثالثها: أنه يستلزم لوازم باطلة، منها:

(١) أنه يستلزم طي بساط الشرع وإسقاط الأمر والنهي، إذ القدر حجة، وترك امتثال الأمر والنهي سبق به القدر، فيكون تركها لا لوم فيه، وهذا من أبطل الباطل^(٣).

(١) تفسير السعدي (٢/ ٨٨١).

(٢) انظر: المصدر السابق (١/ ٥٢١).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٤٥-٤٤٦).

(٢) أنه يستلزم إبطال الثواب والعقاب والجنة والنار، إذ لا لوم على فعل المعصية لسبق القدر بها، والطاعة قرينتها في ذلك، فعلى ماذا يكون الثواب والعقاب؟

(٣) أنه يستلزم إبطال الرسالة وإفحام الأنبياء، وإسقاط حجة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ، لأن الرسل إذا أمروا أقوامهم بشرائع الإيمان إقامة لحجة الله ﷻ؛ حاججهم أقوامهم بهذه الحجة، فتصحیح هذه الحجة يستلزم إفحام الرسل بداهةً، بل يستلزم ما هو أعظم من ذلك وهو كون الرسالة عبثاً وسفهاً تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

(٤) أنه يستلزم الفساد العام، إذ لو كان القدر حجة؛ لكان حجة للجميع، وليس لأحد دون أحد، وعليه يلزم تمكين كل أحد من فعل ما يريد ومعلوم ضرورة أن في هذا فساد معاش العباد وأديانهم.

ومن هنا كان من يحتج بالقدر متناقضاً متبعاً لهواه، لأنه لو ظلمه أحد في مال أو عرض أو أي متاع حقير واحتج عليه بالقدر؛ لما قبل منه بل لشنع عليه وأبطل احتجاجه.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وهؤلاء لا يحتجون بالقدر إلا إذا كانوا متبعين لأهوائهم بغير علم، ولا يتردون حجتهم، فإن القدر لو كان عذراً للخلق للزم أن لا يلام أحد ولا يذم ولا يعاقب لا في الدنيا ولا في الآخرة ولا يقتص من ظالم أصلاً، بل يُمكن الناس أن يفعلوا ما يشتهون مطلقاً، ومعلوم أن هذا لا يتصور أن يقوم عليه مصلحة أحد لا في الدنيا ولا في الآخرة، بل هو موجب الفساد العام وصاحب هذا لا يكون إلا ظالماً متناقضاً، فإذا آذاه غيره أو ظلمه طلب معاقبته وجزاه ولم يعذره بالقدر، وإذا كان هو الظالم

احتج لنفسه بالقدر، فلا يحتاج أحد بالقدر إلا لاتباع هواه بغير علم، ولا يكون إلا مبطلًا لا حق معه»^(١).

ومن هذه اللوازم الباطلة يُعلم أن الاحتجاج بالقدر على المعاصي هو عين القول بأن العبد مجبور عليها، إلا أن الجبرية الخُلص يفضلون هؤلاء بأنهم يجعلون العبد مجبورًا على كلا الأمرين: الطاعة والمعصية، وأما هؤلاء فيجعلون العبد مجبورًا على المعصية، وأما الطاعة فهو غير مجبور عليها، بل فعلها بقدرته وإرادته.

وفي هؤلاء يصدق قول من قال من أهل العلم: «أنت عند الطاعة قدرى، وعند المعصية جبرى، أي مذهب وافق هواك تمذهبت به؟!»^(٢)، وإنما الواجب عكس القضية، فالمطلوب أن يشهد العبد سبق القدر ونفوذ المشيئة عند فعله الطاعة، وأن يشهد ذنوبه وتقصيره إذا وقع في معصية^(٣).

ومن هنا يُعلم أن هؤلاء متبعون لأهوائهم، وأنهم لم يقصدوا إقامة الحجة في واقع الأمر، وهم في قرارة أنفسهم يعلمون أنه لا حجة لهم.

قال السعدي رَحْمَةُ اللَّهِ: «ومنها [أي من وجوه بطلان الاحتجاج بالقدر على المعاصي]: أن احتجاجهم بالقضاء والقدر ليس مقصودًا، ويعلمون أنه ليس بحجة، وإنما المقصود منه دفع الحق، ويرون أن الحق بمنزلة الصائل، فهم

(١) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٥٤-٤٥٥)، وانظر: (٢/ ٣٠١) منه.

(٢) نسبه شيخ الإسلام إلى أبي الفرج ابن الجوزي في بعض المواطن، انظر: مجموع الفتاوى (١٦/ ٢٤٨) و(١٨/ ٢٠٤ و٤٤٦) منه، ولم أقف عليه فيما تيسر لي الاطلاع عليه من كتبه.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٠٤-٢٠٥)، و(٨/ ٢٤١) منه.

يدفعونه بكل ما يخطر ببالهم من الكلام وإن كانوا يعتقدونه خطأ^(١).

والمحتجون بالقدر على المعاصي عكسوا الأمر؛ إذ أن سبق المقادير في الحقيقة باعث على تجنب المعاصي والمنكرات وفعل القربات والطاعات، ولذلك لما سمع سراقه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اعملوا فكل ميسر)؛ قال: فلا أكون أبداً أشدَّ اجتهداً في العمل مني الآن^(٢)، وقد تقدم الكلام على ذلك في ثمرات الإيثار بالقدر^(٣).

وأما الاحتجاج به عليها بما لا ينافي الشرع، فصورته أن يقع العبد في المعصية، ثم يتوب منها توبة نصوحاً، ويعلم أنه مقصر، وأنه مذنب باغ لا حجة له ولا عذر، ثم يحتج عليها بسبق القدر، وهذا إنما يكون عقب المعصية بعد التوبة منها، لا حال المعصية ولا قبلها.

وهذا النوع من الاحتجاج جائز ولا ينافي الشرع من وجهين:

الأول: أنه لا يؤدي إلى تعطيل الأمر والنهي، إذ تعظيم الشرع قائم في نفس هذا المحتج، وهو مقرٌّ بأن سبق القدر بالمصيبة ليس حجة له، وإلا لم ير نفسه مقصراً باغياً.

الثاني: أن حقيقة هذا الاحتجاج ترجع إلى الاحتجاج بالقدر على المصيبة، لأن المعاصي هي من جملة المصائب، بل هي أعظم المصائب وشرها، وإنما لم يصح الاحتجاج بالقدر عليها في الحالة الأولى لأن في ذلك تعطيلاً لشرع الله، وإسقاطاً

(١) تفسير السعدي (١/ ٥٢١).

(٢) تقدم تخريجه ص (٤٤).

(٣) انظر ما تقدم ص (٤٣-٤٤).

للأمر والنهي، وطياً لبساط الشرع، واستقام الاستدلال هنا إذ لا تعطيل للشرع، وهذا هو الفرق الجوهرى بين ما ينأى الشرع من ذلك وما لا ينأى فيه.

ولذلك كان قول المشركين: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمًا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨] صحيحاً في ذاته، ولم ينكره الله عليهم، وإنما أنكر الله عليهم جعله حجة وذريعة لكفرهم وشركهم، ومعارضتهم أمره ونهية سبحانه بقضائه وقدره^(١).

وقد لخص ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ ما يجوز من الاحتجاج بالقدر على الذنوب وما لا يجوز بعبارة مختصرة بديعة، فقال: «ونكتة المسألة أن اللوم إذا ارتفع صح الاحتجاج بالقدر، وإذا كان اللوم واقعاً؛ فالاحتجاج بالقدر باطل»^(٢).

والناس في هذا المقام حيال الشرع والقدر على ثلاثة أقسام^(٣):

الأول: من يحتج بالقدر على المعاصي لنفسه ولا يراه حجة لغيره، يستند إليه في الذنوب والمعائب، ولا يطمئن إليه في المصائب، ولا يحتج به على الطاعة، فهو عند الطاعة قدرى، وعند المعصية جبرى كما سبق، وهذا ليس مذهباً لطائفة من بني آدم وإنما هو حال شرار الجاهلين الظالمين الذين لا حدود الأمر والنهي حفظوا، ولا حقيقة القضاء والقدر شهدوا، وهذا القسم شر الأقسام.

الثاني: خلافه، وهم من يحتج بالقدر على الطاعة، ولا يحتج به على المعصية، فيقيم شرع الله ويجتهد في ذلك، وينسب ما يوفق إليه من ذلك الخير

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/ ٢٠١)، وشفاء العليل (١/ ٨٦-٨٧)، وروح المعاني (٨/ ٥٠).

(٢) شفاء العليل (١/ ٩٤).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٨/ ٢٠٤-٢٠٩)، و(٨/ ١٠٧ وما بعدها) و(٨/ ٤٤٤-٤٤٦).

إلى القدر والمشيئة، ويمتنع عن المعاصي ويجتهد في ذلك، وينسب ما يقع فيه من ذلك الشر إلى نفسه وإلى الشيطان، وهذا القسم خير الأقسام.

الثالث: وهم قسم بين هذين القسمين، وهم الخائضون في القدر بالباطل، وهم صنفان:

- صنف ينكر القدر من أصله، ولا يجعله القدر حجة لا على طاعة ولا على معصية، ولا ينظر إليه في مصيبة، بل يرى أنه هو من يهدي نفسه ومن يضلها، ولا ثم إعانة من الله ولا توفيق ولا خذلان. هذا مع قيامهم بالشرع والأمر والنهي.

- وصنف يغفلون في إثبات القدر ولا يرون لأنفسهم فعلاً ولا تركاً، بل يرون أنهم مجبورون على أفعالهم، ولا اختيار لهم فيها. ويحتجون بالقدر على ما يقع منهم من ذنوب أو عدوان على الخلق، وفي هؤلاء من انحلَّ عن الدين وأسقط الأمر والنهي بالكلية.

هذه هي مجمل أقسام الناس، وهانها كلمة عظيمة لشيخ الإسلام - طيب الله ثراه -، جمعت ما يجب على العبد حيال القدر والشرع، قال رَحِمَهُ اللهُ: «العبد عليه:

- أن يصبر، وينبغي له أن يرضى بما قدر من المصائب.
 - ويستغفر من الذنوب والمعائب، ولا يحتج لها بالقدر.
 - ويشكر ما قدر الله له من النعم والمواهب.
- فيجمع بين الشكر، والصبر، والاستغفار، والإيمان بالقدر والشرع»^(١).

وللاحتجاج بالقدر صورتان آخرتان، وهما:

- الاحتجاج به على المصائب.

- الاحتجاج بالقدر على الطاعات.

وفيمَا يأتي بيان لكل واحدة منهما على حدة:

أولاً: الاحتجاج بالقدر على المصائب وحكمه.

خلق الله سبحانه الخلق وقدر عليهم النعم والمصائب وهو الحكيم العليم، فهم صائرون إلى ما قدر لهم، وقد أمر سبحانه بالصبر على المصائب وعدم التشكي منها، وجعل أعظم سبل ذلك: النظر إلى سابق القدر، وأن الله سبحانه في تقديرها أعظم الحكم.

فشرع سبحانه لعباده حيال المصيبة أن يلاحظوا سبق المقادير، بل أمرهم أن يحتجوا بذلك عليها.

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل؛ فإن لو تفتح عمل الشيطان)^(١)، فأرشد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أصابه مكروه إلى اللجوء إلى القدر، وعدم التحسر واللوم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأمره إذا أصابته المصائب أن ينظر إلى القدر ولا يتحسر على الماضي، بل يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه»^(٢).

(١) تقدم تخريجه ص (٧١٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٧٧/٨).

وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: خدمت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا ابن ثمان سنين، وخدمته عشر سنين، فما لامني لائم من أهله إلا قال: (دعوه، فإنه لو قضى شيء كان)^(١).

وحديث محاجة آدم وموسى وفيه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لما احتج آدم على موسى بالقدر -: (فحج آدم موسى)^(٢)، إقرارًا لصحة الاحتجاج بالقدر على المصيبة.

فالاحتجاج بالقدر على المصيبة مشروع لأمر:
الأول: أن هذا ما دلت عليه النصوص، كما تقدم.

الثاني: أنه لا ينافي ما شرعه الله سبحانه من امتثال للمأمور وترك للمحذور، بل يؤيده؛ لأن علم العبد بأن الله سبحانه قدر عليه المصيبة، ورده لها إلى القدر مأمورٌ به، وخلافه منهيٌّ عنه، فالرد إلى القدر عند المصيبة إعمالٌ للشرع، وإعمال الشرع بملاحظة القدر حال الكَمَل من الخلق كما سيأتي، وهذا يظهر الترابط بين ما شرعه الله وما قدره.

الثالث: أنه يدل على رضا صاحبه بالقدر، ولا يمكن تحقيق هذا الرضا إلا بالرجوع إلى القدر.

فائدة: قال ابن القيم رَضِيَ اللَّهُ فِي شِفَاء الْعَلِيل (٩٧/١): «هذا الحديث مما لا يستغني عنه العبد أبدًا، بل هو أشد شيء إليه ضرورة، وهو يتضمن إثبات القدر والكسب والاختيار، والقيام بالعبودية ظاهرًا وباطنًا في حالتي حصول المطلوب وعدمه».

(١) رواه ابن أبي الدنيا في الرضا عن الله بقضائه (٤٥) ح (٤)، والخرائطي في مكارم الأخلاق

(٤٣) ح (٧١)، من طريق أبي المليح، قال: حدثنا فرات بن سليمان، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به.

(٢) تقدم تخريجه ص (٥٥).

وفيه إلزام كذلك للخصم بالحجة، لأن عليه أن يرضى بالقدر؛ إذ أن هذه النازلة هي من جملة المقدور الذي يجب التسليم له، وهذا في الحقيقة مكمّن الحجة.

الرابع: أنه يتضمن الإرشاد إلى شهود ربوبية الله سبحانه وقدرته ومشيتته ونفوذ تصرفه في خلقه وسبق قدره؛ فلا حركة لهم ولا سكونة، ولا حياة ولا موت، ولا أي شيء إلا بمشيئته سبحانه.

الخامس: أنه لو لم يكن الاحتجاج بالقدر على المصيبة صحيحاً للزم أحد محذورين:

- أن الرضا بالقدر غير واجب.
 - أن يكون شيء من الحوادث خارجاً عن القدر، وكل منهما باطل.
- ولا فرق في ذلك بين المصائب التي تكون بفعل من العباد، أو التي تكون بغير فعل منهم، إذ كلُّ مقدر، وأسبابٌ ومسببات.
- وللاحتجاج بالقدر على المصيبة فوائد جليّة، منها طمأنينة القلب وسكونه وترك التحسر والندم، وترك لوم الخلق والتظلم منهم.
- وسياقي - بحول الله تعالى - الكلام على يتعلق بما يشرع للعبد في القدر عند المصائب وما لا يشرع في مباحث الرضى بالقدر.

ثانياً: الاحتجاج بالقدر على الطاعات وحكمه.

وكما أمر سبحانه بالصبر على المصائب؛ فقد أمر بشكر النعم، وحمله عليها، وجعل زيادتها مرهونة بتحقيق ذلك، وجعل نقصها وزوالها بسبب ضده، فقال: ﴿وَإِذَا تَذَكَّرْتُمْ رَبُّكُمْ لَنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ

عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾ [إبراهيم: ٧].

ولشكر النعمة ثلاثة أركان^(١):

- الاعتراف بها لله سبحانه في القلب، فيوقن بقلبه أن الله سبحانه هو الذي تفضل عليه بها، من غير استحقاق منه لها.
- الثناء بها على الله باللسان، ونسبتها إليه سبحانه وحده، لا إلى علمه هو ولا إلى قدرته ولا إلى غير ذلك من الأسباب.
- استخدامها فيما يرضي المنعم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
- والطاعات من جملة نعم الله سبحانه على العبد بل هي أجل النعم، وكلما عظمت الطاعة كانت النعمة بها أعظم، والمعاصي على الضد من ذلك؛ كلما عظمت كانت المصيبة بها أعظم، ولذلك كان التوحيد أعظم الحسنات، والشرك أعظم المصائب.

لذلك كان الشكر على الطاعة أوجب من الشكر على غيرها من النعم. فيجب على العبد أن يعتقد بقلبه أن الله سبحانه هو الذي امتن عليه بالطاعة، ووفقه إليها، ولولا ذلك لما كانت، ويجب عليه كذلك أن ينسبها إلى من تفضل بها لا إلى حرصه هو وجهده وأحقيته.

وهذان الأمران لا يتحققان إلا بملاحظة كون هذه النعمة مقدرة من الله. فإذا تصدق العبد مثلاً، لحظ إلى القدر، وأيقن أن الله ﷻ هو الذي تفضل ووفق لهذه الطاعة، فانطلق لسانه بالثناء عليه؛ انسلخ من شهود قدرته

(١) انظر: عدة الصابرين (٢٩٠)، والوابل الصيب (٥-٦)، ومجموع فتاوى ابن عثيمين

وعمله، فلم يُدَلَّ بها عليه سبحانه، ولم يتكبر ويعجب بها.
فمن هنا يتبين أن الاحتجاج بالقدر على الطاعة خصوصًا وعلى النعم
عمومًا أمر مشروع محبوب لله سبحانه، وهو مقتضى شكر النعم.
فخلاصة القول أن سبق المقادير لا حجة فيه على ركوب الآثام والخطايا،
والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

منع الاحتجاج بالقدر على الذنوب مما اتفق عليه أهل الإسلام - كما تقدم نقل إجماعهم - ولم يخالف في ذلك إلا شُذَّاذٌ من الخلق، وهو ليس مذهباً لطائفة من بني آدم، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك عند الكلام على موقف الناس حيال الشرع والقدر.

وجملة المخالفين في الشرع والقدر من وجهة أخرى ثلاثة أصناف^(١):

الأول: القدرية المجوسية: وهم الذين يجعلون لله شركاء في خلقه؛ فيقولون: إن الذنوب الواقعة ليست واقعة بمشيئة الله تعالى، وقال أسلافهم: ولا يعلمها أيضاً، ويقولون: إن جميع أفعال الحيوان واقعة بغير قدرة الرب سبحانه ولا صنعه، فيجحدون مشيئته النافذة وقدرته الشاملة؛ ويزعمون أن هذا هو العدل، وهذا يقع كثيراً إما اعتقاداً وإما حالاً في كثير من المتفهمة والمتكلمة، وقد يتلى به - حالاً لا اعتقاداً - بعض من يغلب عليه تعظيم الأمر والنهي من غير ملاحظة للقضاء والقدر.

الثاني: القدرية المشركية: وهم الذين اعترفوا بالقضاء والقدر، وزعموا أن ذلك يوافق الأمر والنهي، وقالوا: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُؤُنَا وَلَا حَرَمًا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وقالوا: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاءُؤُنَا وَلَا حَرَمًا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٣٥]، وقالوا: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠]. فهو لاء يؤول أمرهم إلى تعطيل الشرائع والأمر والنهي مع الاعتراف بالربوبية العامة لكل

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٢٥٦ - ٢٦٠).

مخلوق، وأنه ما من دابة إلا ربي أخذ بناصيتها، وهو الذي يُبتلى به كثيرًا - إما اعتقادًا وإما حالًا - طوائف من الصوفية والفقراء حتى يخرج من يخرج منهم إلى الإباحة للمحرمات وإسقاط الواجبات ورفع العقوبات وإن كان ذلك لا يستتب لهم وإنما يفعلونه عند موافقة أهوائهم كفعل المشركين من العرب.

الثالث: القدرية الإبلسية: وهم الذين صدقوا بشرع الله وقدره، ولكنهم جعلوا هذا تناقضًا، وهؤلاء كثير في أهل الأقوال والأفعال من سفهاء الشعراء ونحوهم من الزنادقة كقول أبي العلاء المعري^(١):

صرف الزمان مُفَرَّقُ الإلَفين فاحكم إلهي بين ذاك وبينني
أنهيت عن قتل النفوس تعمداً وبعثت أنت لقتلها ملكين
وزعمت أن لها معاداً ثانياً ما كان أغناها عن الحاليين

ومما يتعلق به أصحاب هذا القول من شبه:

الشبهة الأولى: أنه ما ذنب المذنب إذا كان الله سبحانه قد كتب عليه الذنب وخلق فيه؟ ولماذا يعاقب على ذنبه والحال هذه؟

الشبهة الثانية: أن العاصي إنما عصى لأن الله لم يرد منه الطاعة، إذ لو أرادها لوقعت، إذ لا راد لمشيئته سبحانه، فكيف يلام ويعاقب على عدم إرادة الله لطاعته؟

(١) انظر: معجم الأدباء لياقوت (١/ ٣٣٨)، وهو: أبو العلاء، أحمد بن عبد الله بن سليمان التنوخي المعري الزنديق، ولد في معرة النعمان سنة (٣٦٣هـ)، ومات فيها، من كتبه: «رسالة الغفران»، و«رسالة الملائكة»، له كلام وأشعار في الزندقة، هلك سنة (٤٤٩هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٢٣)، وبغية الوعاة (١/ ٣١٥).

الشبهة الثالثة: حديث محاجة آدم وموسى عليهما وعلى نبينا الصلاة والسلام، وقد تقدم لفظه.

وهذه الشبه الثلاث مرتبطة بشكل مباشر بموضوع الاحتجاج، وثمة شبهتان غيرهما غير مرتبطتين بالاحتجاج أصالة، ويحتج بها هؤلاء وهما:

الشبهة الرابعة: لماذا هدى الله سبحانه الطائع ووفقه للخير، وخذل العاصي ولم يوفقه؟ فلو وفقه لما عصى.

الشبهة الخامسة: أن الذنوب بقضاء الله، فيجب الرضا بها، وعدم الرضا بها يعني عدم الرضا بقضاء الله، وهذا محرم.

هذه أهم شبههم، والجواب عنها من وجهين، مجمل ومفصل.

أما الجواب المجمل، فمن وجوه:

أولها: أن هذا القول مضاد لدين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل لسائر الأديان، بل لكل فضيلة وخلة كريمة، إذ مضمونه تجويز فعل كل قبيح والانحلال عن كل فضيلة، ومواقعة كل رذيلة - وعلى رأسها الشرك والكفر - وهذا ما يضاد مقصود الرسالات، هذا وجه.

ووجه آخر: - وهو أعظم من الأول - وهو جعل الدين الداعي إلى الفضائل - الذي عموده ولبه ومقصوده تقوى الرب سبحانه وطاعته - جعله داعياً إلى الرذائل مُحللاً لها مسقطاً للوم عليها.

ووجه ثالث: أنه مضاد لما اتصف الله سبحانه به من عدل ورحمة، وكونه لا يفعل إلا الخير.

ثانيها: أن هذا القول لا تتحله طائفة معروفة طوائف المسلمين، وإنما هو

قول زنادقة الشعراء وجهال البشر وحثالة المجتمعات، الذين رأوا في الدين وتعاليمه مانعاً لهم وحاجزاً ورفيقاً عليهم، فأرادوا سد نور الشمس بغربال، فقلبوا الأمر وعكسوا القضية، وجعلوا الدين دليلاً لهم على فجورهم.

ثالثها: أن في هذا القول إسفافاً للعقول وإزراءً عليها، ومناقضة للفطر السليمة، إذ كيف يجوز عقل أو فطرة أن يباشر كل أحد كل قبيح ويقارف كل شنيعة، بلا لوم ولا عقوبة؟!!

رابعها: أن هذا المذهب ممتنع التطبيق على أرض الواقع، حتى من جهة هؤلاء أنفسهم، إذ مضمونه أن يمكن الناس مما يريدون بدون رقيب أو حسيب وهذا مما لا يمكن وقوعه، لذلك تجد الواحد من هؤلاء إذا اعتدى عليه معتد في أمر يسير واحتج عليه بالقدر لم يقبل منه وطلب القصاص والحكم عليه.

خامسها: أن الاحتجاج بالقدر كما هو ممنوع شرعاً؛ فهو ممتنع قدرًا كذلك، لأن سبق القدر بالمعصية ليس بأولى من سبقه بالطاعة، فالمرء قبل الفعل لا يدري ما سبق به القدر، أسبق بالطاعة أو بالمعصية، فكيف يجعل المجهول دليلاً؟ وكيف يجعل المحتمل حجة، والاحتمال يسقط الاستدلال.

سادسها: أن ثبوت القدر لا ينافي قدرة العبد على الفعل ومشئته له، بل يؤيده ويؤازره - كما تقدم - .

سابعها: أن زعم التنافي بين الشرع والقدر غير صحيح، لأن الله سبحانه قدر المقادير بناء على ما سبق به علمه أنه سيكون، فالله سبحانه علم من أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سيسلم ويتبع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعلم من أبي جهل أنه سيعاند ويعادي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإيمان أبي بكر وكفر أبي جهل كان باختيارهما.

وقد تقدم الكلام على هذه المعاني في غصون المطلب الأول.
وفي حقيقة الأمر أنه ليس لهؤلاء حجة من نص ولا عقل ولا فطرة، لا
صحيحة ولا ضعيفة، لا ظاهرة ولا خفية، إذ أن أصحاب هذا المذهب لم يبنوه
على ما أخطؤوا في فهمه من كتاب أو سنة أو عقل أو لغة، بل حقيقة حالهم
أنهم لما ركبوا الذنوب والآثام، ورأوا مضادة فعلهم للدين والعقل والفطر-
وحالهم أنهم لا يستطيعون إنكار الشرع ولا إنكار القدر - أرادوا مخرجاً
ينجيهم من ورطتهم، فعارضوا بين الشرع والقدر، وقالوا: إن القدر حجة
على مخالفة الشرع.

وأما الجواب المفصل؛ فبتبع كل شبهة على حدة.

أما الشبهة الأولى؛ فجوابها ما سبق في الرد المجمل، إذ هي أم الشبه وأعمها.

وأما الشبهة الثانية؛ فجوابها من وجهين:

الأول: أن الله سبحانه لا يُسأل عما يفعل، كما قال تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا
يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، فالله سبحانه بمقتضى ربوبيته يفعل ما يشاء
لا معقب لحكمه، وليس للعبد المخلوق من عدم أن يعترض على ربه الجبار؛ لم
فعل كذا ولم لم يفعل كذا، فالسؤال فاسد من أصله.

الثاني: أن الله سبحانه أراد الطاعة من العاصي، وأحبها ورضيها، لكنه
سبحانه لم يشأ وقوعها منه، حكمة منه سبحانه وعدلاً، وعلمًا بأن هذا المحل
لا يصلح للخير - كما سيأتي قريباً -، فعدم إرادته سبحانه للطاعة من العاصي
لا ينافي أن له اختياراً وقدرة على الطاعة كما له اختيار وقدرة على المعصية.

وأما الشبهة الثالثة؛ فحديث الحاجة حديث صحيح، لكن لا دلالة لهم

فيه من وجهين:

الوجه الأول: أن موسى عليه السلام لم يلزم آدم على المعصية، بل على المصيبة، وآدم عليه السلام لم يحتج بالقدر على المعصية بل على المصيبة، فاللوم والاحتجاج كانا على المصيبة، يدل عليه أمور:

أولاً: أن سياق المحااجة يدل على أن المقصود هو المصيبة التي سببها الذنب، فموسى عليه السلام قال: «خيتنا وأخرجتنا من الجنة» ولم يقل: عصيت وأذنبت، وآدم عليه السلام احتج عليه بسبق القدر بالمصيبة، ولهذا حجه.

ثانياً: أن آدم كان أعلم بربه وأتقى له من أن يحتج بالقدر على ذنبه إسقاطاً للوم، بل آحاد بني لا يفعل ذلك، إذ هو باطل شرعاً وعقلاً وفطرةً.

ثالثاً: أنه كيف يظن بموسى كليم الله أن يلوم أباه على ذنب قد تاب منه وتاب الله عليه، ومعلوم أن التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وموسى نفسه قد أذنب وتاب الله عليه؟^(١).

الوجه الثاني: أن الاحتجاج بالقدر على الذنب يجوز إذا ارتفع اللوم، ولم يقصد به إسقاط الأمر والنهي - كما تقدم بيانه -^(٢).

فمن احتج بالقدر على الذنب على هذا النحو فاحتجازه مقبول صحيح، وأما من احتج به رفعاً للوم وإسقاطاً للأمر والنهي فهو باطل.

وقد تنوعت أجوبة الطوائف على هذا الحديث، فمن مكذب به، إلى زاعم أن آدم إنما حج موسى لأنه أبوه، إلى زاعم أنه إنما حجه لأن الذنب وقع في

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٤/٣٤٩) و(٨/٤٥٣-٤٥٤) و(١١/٢٥٩)، وشفاء العليل (١/٩٣-٩٤).

(٢) انظر ما تقدم ص (٧٢٢).

شريعة واللوم في شريعة، إلى زاعم أنه إنما حجه لأن الاحتجاج وقع في الدار الآخرة، إلى آخر يزعم أنه إنما حجه لأنه شهد الحكم وجريانه على الخليفة وتفرد الرب سبحانه بربوبيته، وكلها أقوال ضعيفة^(١)، والمعتمد ما ذكر في الوجهين السابقين.

وأما الشبهة الرابعة؛ فهي قريبة من الشبهة الثانية، وهي مبنية على السؤال الفاسد لماذا فعل الله كذا ولم يفعل كذا، وهو سؤال باطل كما تقدم. ثم إن هداية الله سبحانه لمن هدى وخذلانه لمن خذل لا ظلم فيه، بل هو عدل وحكمة، وقد سبق بيان ذلك^(٢)، فالهداية فضله سبحانه، وليس من منع فضله ظالماً، لا سيما إذا منعه من لا يليق به ولا يزكو به.

وأما الشبهة الخامسة؛ فجوابها: أنه ليس كل رضا بالقضاء واجب، بل منه ما هو واجب، ومنه ما هو مستحب، ومنه ما هو حرام، والرضا بالمعاصي من قسم الحرام، فلا يجوز الرضا بها^(٣).

ثم ليعلم بعد هذا من احتج بالقدر أنه مع كون الاحتجاج بالقدر على الذنوب لم يدل عليه دليل من شرع ولا عقل ولا لغة، - بل هو مناف لكل دليل -؛ ليعلم أنه لا ثمرة محمودة من الاحتجاج بالقدر على الذنب، لأن العبد حين يحتج بالقدر على الذنب يعارض بين ما شرعه الله وما قدره، ومعارضة الشرع والقدر كفر وزندقة، السلف الأول فيها إبليس أخزاه الله

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٣٠٤-٣٠٥)، وشفاء العليل (١/ ٨٣-٨٤).

(٢) انظر ما تقدم ص (٦٧٣-٦٧٤).

(٣) سيأتي تفصيل أحكام الرضا بالقضاء في المبحث الآتي بعون الله تعالى.

والمشركون من بعده وزنادقة الشعراء والجهال، فلربما أخرجه هذا الاحتجاج عن دائرة أهل الإسلام، إذ المذنب بعد الذنب أحد رجلين:

- مسلم مفرط مضيع، ابتلاه الله بالذنوب والآثام، يرى ثقل ذلك على نفسه، ويخاف ذنبه.

- زنديق مفتون أراد الهروب من تبعات ذنبه وعقوبته فرمى بذنبه على القدر ولامه وحمله التبعة.

فالعاقل يربأ بنفسه أن يكون زنديقاً مرتدّاً، ويختار لنفسه أن تكون عاصياً مفرطاً، فإن العاصي إذا وافى الله سبحانه بمعصيته الكبيرة إما أن يغفر له تفضلاً، وإما أن يعذبه بقدر ذنوبه ثم يدخله الجنة، فإن المسلم الذي مات على التوحيد صائر إلى الجنة لا محالة، لكن إما أن يدخلها ابتداءً، وإما أن يدخلها بعد أن يدخل النار على مقدار ذنبه.

ثم ليذكر أن الله سبحانه الذي قدر عليه الذنب حكمة منه وعلمًا؛ قد فتح له باباً يوصله إليه إذا أراد العودة إليه بصدق في وقت المهلة، إنه باب التوبة النصوح التي لا تبقي للذنب أثراً، بل لربما كانت سبباً في رفعة الدرجة وعلو المنزلة.

قال ربُّنا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا وَآغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التحریم: ٨]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وقال نبينا صلى الله عليه وسلم: (إن الله يمسح يده بالليل ليتوب مسيء النهار،

ويسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها^(١).
 فالخري بالعاقل إذا وقع في الذنب أن يبادر ويتوب إلى ربه، بدلاً من أن
 يلقي بتبعته على ربه سبحانه ويلحق بزمرة أعدائه، والله الموفق والهادي.

(١) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة
 (٢١١٣/٤) ح (٢٧٥٩) من حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

المبحث التاسع

«الرضا بالقضاء منه ما يجب ومنه ما لا يجب»

وتحته مطلبان:

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث

مسائل:

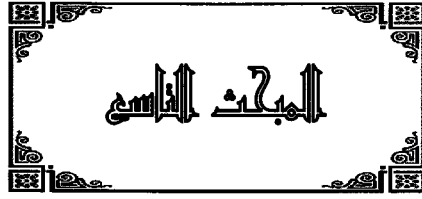
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد

عليهم.



«الرضا بالقضاء منه ما يجب ومنه ما لا يجب»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحته ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والرضا بالقضاء ثلاثة أنواع: أحدها الرضا بالطاعات، فهذا طاعة مأمور بها . والثاني: الرضا بالمصائب، فهذا مأمور به: إما مستحب وإما واجب ... والرضا الثابت بالنص هو أن يرضى بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد نبيًّا»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والحكم والقضاء نوعان ديني وكوني، فالديني يجب الرضا به وهو من لوازم الإسلام، والكوني منه ما يجب الرضا به كالنعم التي يجب شكرها ومن تمام شكرها الرضا بها، ومنه ما لا يجوز الرضا به كالماييب والذنوب التي يسخطها الله وإن كانت بقضائه وقدره، ومنه ما يستحب الرضا به كالمصائب وفي وجوبه قولان.

هذا كله في الرضا بالقضاء الذي هو المقضي، وأما القضاء الذي هو وصفه سبحانه وفعله كعلمه وكتابته وتقديره ومشئته؛ فالرضا به من تمام

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٤٨٢-٤٨٤).

الرضا بالله ربًّا وإلهًا ومالكًا ومدبرًا»^(١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ: «هاهنا أمران: قضاء وهو فعل قائم بذات الرب تعالى، ومقضي وهو المفعول المنفصل عنه، فالقضاء خير كله وعدل وحكمة فيرضى به كله، والمقضي قسمان: منه ما يرضى به ومنه ما لا يرضى به»^(٢). قال الحافظ ابن عبد الهادي رَحِمَهُ اللهُ^(٣): «القضاء يراد به ثلاثة أشياء: أحدهما: الأمر والنهي، فهذا الرضا به واجب، والثاني: الكفر والمعاصي، فهذا الرضا به ليس بواجب، والثالث: المصائب التي تصيب العبد، فهذا الرضا بها واجب أو مستحب؟

قال: ثم يقال: القضاء الذي هو صفة الله الرضا به واجب، وأما المقضي وهو الكفر والمعاصي التي هي أفعال العباد، فالرضا بها ليس بواجب»^(٤). وقال العز بن عبد السلام رَحِمَهُ اللهُ: «فإن كان المقضي به طاعة؛ فليرض بالقضاء والمقضي به جميعًا، وإن كان معصية؛ فليرض بالقضاء ولا يرضى بالمقضي به بل يكرهه، وإن لم يكن طاعة ولا معصية؛ فليرض بالقضاء ولا

(١) شفاء العليل (٢/ ٧٦٢-٧٦٣).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٢٥٦).

(٣) هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي المقدسي، الجمايلي الأصل، ثم الصالحي، المقرئ الفقيه المحدث، الحافظ الناقد، النحوي المتفنن، ولد سنة (٧٠٤هـ)، صنف ما يزيد على سبعين كتابًا، منها: «العقود الدرية» و«المحرر في الحديث»، مات سنة (٧٤٤هـ).

انظر: ذيل طبقات الحنابلة (٥/ ١١٥)، والدرر الكامنة (٣/ ٣٣١).

(٤) انظر: لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٦٢).

يتسخط بالمقضي به، وإن رضي به كان أفضل»^(١).

وقال أيضًا: «ولا يشترط أن يرضى بالمقضي به إلا إذا كان المقضي به خيرًا، فإن كان المقضي به معصية فليرض بالقضاء وليكره المقضي به؛ لأن القضاء حكم الله والمقضي هو المحكوم به»^(٢).

وقال السفاريني رَحِمَهُ اللهُ^(٣):

وليس واجبًا على العبد الرضا بكل مقضي ولكن بالقضا
لأنه من فعله تعالى وذاك من فعل الذي تعالى

(١) قواعد الأحكام (١/٣٢٩).

(٢) المصدر السابق (٢/٣٦١).

(٣) العقيدة السفارينية مع شرحها: لوامع الأنوار (١/٣٥٧).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

لما كان لا بد من التفصيل في مسألة الرضا بالقدر، وأن القدر الذي هو فعل الله يجب الرضا به، وأن المقدور من المصائب يشرع الرضا به، وأن الذنوب يحرم الرضا بها؛ فسيكون سياق الأدلة مبنياً على هذا الأساس.

فأما وجوب الرضا بالقدر الذي هو فعل الله سبحانه ووصفه؛ فيدل عليه:

حديث العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً) ^(١).

وحديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (يا أبا سعيد، من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وجبت له الجنة) ^(٢).
ووجه الدلالة منهما أن الرضا بالقدر من الرضا بالله رباً، والرضا بالله رباً واجب، فيكون الرضا بالقدر واجب كذلك.

وأما مشروعية الرضا بالأقدار المؤلة؛ فيدل عليها:

قوله تعالى: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [المائدة: ١١٩].

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْقَبْلَةِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يَحْسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وآتي المجادلة

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رسولاً فهو مؤمن ... (١/٦٢) ح (٣٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإمارة، باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات (٣/١٥٠١) ح (١٨٨٤).

والبينة^(١).

وأما حرمة الرضا بالمعاصي والذنوب؛ فيدل عليها:

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧].

وقوله سبحانه: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ

يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨].

وقوله ﷻ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦].

والواجب رضا ما يرضاه الله سبحانه وبغض ما يبغضه، وقد أخبر

سبحانه بأنه يبغض ولا يرضى عن الكفر والفسق والقول السيء، فالواجب
بغضها كما أبغضها ربنا ﷻ.

(١) المجادلة آية (٢٢)، والبينة آية (٨).

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

مسألة الرضا بالقدر من مسائل الدين العظام، وهي من تمام الإيمان بالقضاء والقدر^(١).

عن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً)^(٢).

وقال أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ذروة الإيمان أربع خلال: الصبر للحكم، والرضا بالقدر، والإخلاص للتوكل، والاستسلام للرب ﷻ»^(٣).

وهذه الأربعة مرجعها عند التأمل إلى الرضا والتسليم للقضاء.

والرضا جنة الدنيا ومستراح العابدين وباب الله الأعظم^(٤)، وهو من أسباب سعادة العبد، وضده من أسباب شقاوته^(٥)، وهو عمل جليل من أعمال القلوب، والثمرة اليانعة لاستشعار ربوبية الله سبحانه وإلهيته وحكمته، وهو من مقامات الصديقين^(٦).

ولفظ «الرضا بالقضاء» لفظ محمود مأمور به^(٧).

(١) انظر: شفاء العليل (٢/ ٧٦١).

(٢) تقدم تحريجه ص (٧٤٤).

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في الرضا عن الله بقضائه ص (٨٥) رقم (٥٨).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١٧/ ٢٧).

(٥) انظر: مدارج السالكين (٢/ ٢٠٨).

(٦) انظر: جامع المسائل (٣/ ٢١٣)، ومدارج السالكين (٢/ ١٨٩).

(٧) انظر: جامع المسائل (٣/ ٢١٣).

ولا بد قبل الشروع في بيانه من معرفة معنى الرضا بالقضاء.

فالرضا في اللغة مصدر رضي، يرضى رِضًا ورُضًا ورُضوانًا ورُضوانًا، ومادته: الراء والضاد والحرف المعتل أصل واحد يدل على خلاف السخط^(١).

وأما الرضا بالقضاء فُعرف بتعريفات كثيرة:

فقال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الرضا: أن لا ترضي الناس بسخط الله، ولا تحمد أحدًا على رزق الله، ولا تلم أحدًا على ما لم يؤتك الله»^(٢).

وقيل: «نظر القلب إلى قديم اختيار الله ﷻ للعبد أنه يختار له الأفضل فيرضى به»^(٣).

وقيل: «معنى الرضا فيه ثلاثة أقوال: ترك الاختيار، وسرور القلب بمُرّ القضاء، وإسقاط التدبير من النفس حتى يحكم لها عليها»^(٤).

وقيل: «الرضا سكون القلب بما قسم الله له»^(٥).

وقيل: «سرور القلب بمُرّ القضاء»^(٦).

وقيل في تعريفه غير ذلك، وجماع القول: أن الرضا بالقضاء هو: «الرضا بتدبيره لعبده، ويتضمن إفراده بالتوكل عليه، والاستعانة به، والثقة به

(١) انظر: تهذيب اللغة (١٢/٦٤)، ومقاييس اللغة (٢/٤٠٢)، مادة: (رضي).

(٢) رواه البيهقي في الشعب شعب الإيمان (١/٣٨٤) رقم (٢٠٥).

(٣) انظر: الترغيب والترهيب لقوام السنة (٢/٢٠٠)، وقد ذكره عن أحمد بن عطاء رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٤) رواه البيهقي في الشعب شعب الإيمان (١/٣٩٦) رقم (٢٣١) عن ابن الفرجي رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٥) انظر: التوكل على الله لابن أبي الدنيا ص (٧١).

(٦) رواه البيهقي في الزهد (٣٤١) رقم (٩٣٣) عن المزين رَحِمَهُ اللَّهُ.

والاعتماد عليه، وأن يكون راضياً بكل ما يفعل به»^(١).

والرضا بالقضاء رضا بالله رباً، كما أن إخلاص العبادة له رضاه بما يأمره به هو الرضا به سبحانه إلهًا ومعبودًا^(٢).

والرضا بالقضاء يتناول معنيين:

الأول: الرضا بالقضاء الشرعي.

أي أوامره سبحانه وشرائعه التي خاطب بها عباده، ويتضمن ذلك تعظيمها وتلقيها بالقبول والتسليم والإذعان، والمساورة في امتثالها، وعدم معارضتها بذوق أو وجد أو سياسة أو قياس أو أي شيء.

وهذا الرضا واجب، لم يتنازع العلماء في وجوبه^(٣)، وهو أساس الإسلام وقاعدة الإيمان، فقد جعله سبحانه شرطاً في صحة الإيمان، فقال لنبيه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا

يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

فأمرهم بعد تحكيمه بأن يرتفع الحرج من نفوسهم فيما يحكم به، وأن يسلموا لحكمه وهذا حقيقة الرضا بحكمه^(٤).

الثاني: الرضا بالقضاء الكوني.

أي ما يقدره الله سبحانه على العباد، مما وقع أو يقع أو سيقع لاحقاً.

(١) مدارج السالكين (٢/ ١٧٢).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: جامع الرسائل (٢/ ٣٧٩).

(٤) انظر: مدارج السالكين (٢/ ١٩٢).

وفي هذا النوع من الرضا سيكون البحث دون الأول، فإنه لا تعلق للكوني بباب القدر.

وبين القضاء الشرعي والقضاء الكوني ما بين الإرادة الشرعية والإرادة الكونية من فروق، وقد تقدم ذكرها فلا داعي لإعادتها هنا^(١).

وقد ذكر أهل العلم مسائل تتعلق بالرضا، أذكر هنا منها مسألة مهمة، وهي:

علاقة الرضا بالقضاء بالتوكل:

التوكل من منازل الدين العظيمة التي من قام بها فقد فاز وأنجح، ومن حققها فقد اجتمع له الخير كله، قال سعيد بن جبيرة رَحِمَهُ اللهُ: «التوكل على الله جماع الإيمان»^(٢).

ويكفي في فضله قول ربنا جل وعلا: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾

[الطلاق: ٣].

والحسب الكافي، فبين أنه كاف من توكل عليه^(٣)، وأي خير أعظم من هذا؟ ولذلك قال ابن مسعود أن هذه الآية هي «أكبر آية في القرآن تفويضاً»^(٤).

والتوكل هو صدق الاعتماد على الله مع الثقة به وفعل الأسباب، وهو كالرضا عمل قلبي^(٥).

(١) انظر ما تقدم ص (٥٣٠-٥٣١).

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في التوكل على الله ص (٤٨) رقم (٥).

(٣) انظر: جامع الرسائل (١/٨٨).

(٤) رواه ابن جرير (٢٣/٤٨).

(٥) انظر: مدارج السالكين (٢/١١٤).

والتوكل مبني على أصلين: الاعتماد والثقة، قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والتوكل معنى يلتزم من أصلين: من الثقة والاعتماد، وهو حقيقة إياك نعبد وإياك نستعين»^(١).

وقد تنوعت أقوال أهل العلم في بيان العلاقة بين الرضا والتوكل، فقليل الرضا هو التوكل^(٢).

سئل الحسن رَحِمَهُ اللهُ عن التوكل فقال: «الرضا عن الله»^(٣).
وقال بشر الحافي رَحِمَهُ اللهُ^(٤): «يقول أحدهم: توكلت على الله، يكذب على الله؛ لو توكل على الله رضي بما يفعل الله»^(٥).
وسئل يحيى بن مُعَاذ رَحِمَهُ اللهُ^(٦): متى يكون الرجل متوكلاً؟ فقال: «إذا رضي بالله وكيلاً»^(٧).

(١) المصدر السابق (١/ ٧٥).

(٢) انظر: المصدر السابق (٢/ ١١٥).

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في التوكل على الله (٥٤) رقم (١٧).

(٤) هو: أبو نصر، بشر بن الحارث بن علي بن المروزي ثم البغدادي، الزاهد، المعروف بالحافي، ولد سنة (١٥٢هـ)، كان رأساً في الورع والإخلاص، قال الدارقطني: «زاهد جبل ثقة، ليس يروي إلا حديثاً صحيحاً»، مات سنة (٢٢٧هـ).

انظر: تاريخ بغداد (٧/ ٥٤٥)، وسير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٦٩).

(٥) مدارج السالكين (٢/ ١١٥).

(٦) هو: أبو زكريا، يحيى بن معاذ بن جعفر الرازي الواعظ، له كلام جيد، ومواعظ مشهورة، من كلماته: «لا تستبطئ الاجابة وقد سددت طريقها بالذنوب»، مات بنيسابور سنة (٢٥٨هـ).

انظر: تاريخ بغداد (١٦/ ٣٠٦)، وسير أعلام النبلاء (١٣/ ١٥).

(٧) انظر: المصدر السابق.

ومنهم من جعله من مراتب التوكل، قال أبو بكر الواسطي رَحِمَهُ اللهُ - وسئل عن ماهية التوكل -: «الصبر على طوارق المحن، ثم التفويض، ثم التسليم، ثم الرضا، ثم الثقة»^(١).

والصواب أن الرضا هو ثمرة التوكل، فالتوكل يكون قبل الفعل، ثم بعد الفعل يكون الرضا^(٢).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والرضا والتوكل يكتنفان المقدور؛ فالتوكل قبل وقوعه، والرضا بعد وقوعه»^(٣).

ومما يدل عليه قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ الرضا بعد القضاء)^(٤)، فجعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرضا بعد وقوع المقضي.

ويدل عليه أيضاً حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلَمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُور كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ: (إِذَا هُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدِرْهُ لِي، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٤٧٢).

(٢) انظر: جامع العلوم والحكم (٨٢٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٧/ ١٠).

(٤) رواه النسائي: كتاب السهو، (٣/ ٦٢) ح (١٣٠٤) من حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ورواه أحمد (٥٢٠/ ٣٥) ح (٢١٦٦٦) من حديث زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

واصرفني عنه، وأقدر لي الخير حيث كان، ثم رضني به)، ويسمى حاجته ^(١).

فذكر طلب الرضا بعد وقوع المقدور، مع ما في الدعاء نفسه قبل وقوع المقدور من توكل على الله.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «تأمل كيف وقع المقدور مكتنفًا بأمرين: التوكل الذي هو مضمون الاستخارة قبله، والرضا بما يقضى الله له بعده، وهما عنوان السعادة» ^(٢).

وأما ما يكون من العبد قبل وقوع المقدور فهو عزم على الرضا لا الرضا نفسه، ولهذا يوجد في الناس من يعزم على الرضا فإذا وقع المقدور انفسخ عزمه ولم يرض ^(٣).

وهذه المسألة - مسألة الرضا بالقدر - مما اختلف فيه الناس اختلافًا كثيرًا، وتنوعت فيه مذاهبهم تنوعًا عظيمًا.

وتحقيق الصواب في هذه المسألة مبني على معرفة أصليين:

الأصل الأول: التفريق بين الفعل والمفعول.

الأصل الثاني: التفريق بين أنواع القضاء الكوني.

أما الأصل الأول؛ فسبق بيانه، وأن مذهب أهل السنة جميعًا هو التفريق بين الفعل والمفعول ^(٤)، وتطبيق هذا الأصل الجليل هنا هو التفريق بين القضاء

(١) تقدم تخريجه ص (١٤٢).

(٢) زاد المعاد (٢/٤٤٤).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣٧/١٠).

(٤) انظر ما تقدم ص (٣٩٢).

الذي هو فعل الله سبحانه ووصفه، وبين المقضي المفعول المخلوق.
فالأول: الرضا به واجب، وهو من الإيمان بالله ربًّا خالقًا إلهًا مدبّرًا
متّصفًا بكل كمال ومنزّها عن كل نقص.

والثاني: لا يطلق القول فيه بنفي ولا إثبات، بل يفصل الكلام في أقسامه،
ويعطى كل قسم ما يليق به من حكم، وتفصيله في:

الأصل الثاني: وهو أن القضاء الكوني الذي هو المفعول المنفصل نوعان^(١):

النوع الأول: ما يقضيه الله سبحانه مما يوافق إرادة العبد ومحبته ورضاه
من صحة وعافية وغنى ولذة، ونحوها، فهذا الرضا به لازم للعبد بمقتضى
الطبيعة التي جبله الله عليها من محبة ما ينفعه ويلتذ به، وإذا كان لازماً له؛
فليس في الرضا به عبودية في ذات الأمر، بل العبودية فيه بالقيام بشكره،
بالاعتراف به في القلب والثناء به على الله ﷻ واستخدامه فيما يرضي الله
سبحانه وعدم الاستعانة به على مساخطه.

النوع الثاني: ما يقضيه الله سبحانه مما لا يوافق إرادة العبد ومحبته، وهذا
على قسمين:

القسم الأول: ما ليس للعبد فيه اختيار، وهو المصائب والمحن التي يقدرها
الله سبحانه على العبد، سواء كانت بلاءً مجرداً، أو عقوبة على ذنب سابق.
وهذا الرضا به مشروع، وهو مستحب على الصحيح وليس بواجب، إذ
الواجب هو الصبر، فإذا انضاف إليه الرضا فنور على نور، وإلا فقد أدى العبد
بالصبر ما وجب عليه.

(١) انظر: مدارج السالكين (٢/ ١٩٣).

وكلا القولين: وجوب الرضا وعدمه قولان لأهل السنة، وهما قولان لأصحاب أحمد وغيرهما^(١).

ومما يدل على عدم وجوبه:

أولاً: أن الإيجاب حكم شرعي، والأحكام الشرعية مبناها على الأدلة لا على الرأي المحض، ولا دليل على الوجوب، إذ لم يأت في كتاب ولا سنة وجوب الرضا، وإنما ذلك في الصبر^(٢).

ثانياً: أن النصوص دلت على أن الرضا من مقامات الإحسان التي هي من أعلى المندوبات، وما كان كذلك فليس بواجب، ولذلك كان الرضا بالقدر على حسب معرفة العبد بالله وأسمائه وصفاته، فتامه تمامها، ونقصه بحسبها. ومن هذه النصوص قول الله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]، قال علقمة رَحِمَهُ اللَّهُ: «هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم»^(٣).

وقال عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ: «لا يستوي عندك ما تحب وما تكره، ولكن الصبر مُعَوَّلُ الْمُؤْمِنِ»^(٤).

وقال سليمان الخَوَّاص رَحِمَهُ اللَّهُ^(٥): «الصبر دون الرضا؛ الرضا أن يكون

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ٣٠٤)، ومدارج السالكين (١/ ١١٠-١١١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٧٠٩)، ومدارج السالكين (١/ ٢٥٦).

(٣) رواه البيهقي: كتاب الجناز، باب الرغبة في أن يتعزى بما أمر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (٤/ ٦٦).

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في الاعتبار (٤٢) رقم (١٩).

(٥) هو: أبو أيوب، سليمان الخواص، زاهد أهل الشام في زمانه، قال سعيد بن عبد العزيز:

الرجل قبل نزول المصيبة راض بأي ذلك كان، والصبر أن يكون بعد نزول المصيبة يصبر»^(١).

وقد روي في ذلك حديث مرفوع لكنه ضعيف^(٢).

واحتج من رأى الوجوب بأمور:

أولهما: أن الرضا من لوازم الإيمان بالله ربًّا وإلهًا؛ فهو واجب.

وجوابه: أن الرضا بالله ربا وإلهًا واجب، وهذا هو الرضا الذي دل عليه الكتاب والسنة، وأما الرضا بكل ما يخلقه الله ويقدره؛ فلم يدل عليه دليل لا من كتاب ولا من سنة ولا قال به أحد من السلف، بل جاء في النصوص الإخبار عن عدم رضا الله بأشياء مع كونها مخلوقة له سبحانه، كقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، وقوله سبحانه: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨]، وقول ﷺ: ﴿فَاتَّبَعَ اللَّهُ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦]^(٣).

ثانيهما: حديث أبي هند الداري أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (قال الله تبارك

«سليمان الخواص؛ ما رأيت أزهده منه»، قال الذهبي: «لم يرو الخواص شيئًا، ولا ظفرت له بوفاة، ولكن وفاته قريبة من وفاة إبراهيم بن أدهم رَحِمَهُمَا اللَّهُ».

انظر: حلية الأولياء (٢٧٦/٨)، وتاريخ الإسلام (٤٠٢/٤).

(١) رواه ابن أبي الدنيا في الرضا عن الله بقضائه ص (٧٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢٧٧/٨).

(٢) ولفظه: (إن استطعت أن تعمل لله بالرضا مع اليقين فافعل، وإن لم تستطع؛ فإن في الصبر

على ما يكره خيرًا كثيرًا)، أخرجه الحاكم (٥٤١/٣)، وأبو نعيم في الحلية (٣١٤/١) من

حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، انظر الكلام على تضعيفه في الضعيفة ح (٥١٠٧).

(٣) انظر: منهاج السنة (٣٠٤-٣٠٥).

وتعالى: من لم يرض بقضائي ويصبر على بلائي؛ فليتمس ربًّا سواي^(١).

وجوابه: أنه ضعيف جدًا؛ في إسناده سعيد بن زياد: متروك^(٢)، ثم هو مخالف لما دلت عليه النصوص مما تقدم آنفًا.

ثالثها: أن من لم يرض بقضاء الله فقد سخطه، إذ لا واسطة بينهما.

وجوابه: أن هذه الدعوى غير مسلمة، لأن الفرق ثابت - كما تقدم - بين قضاء الله الذي هو فعله، والمقضي المفعول، ففعل الله يُرضى ولا يُسخط، والمفعول يسخط من وجه ويرضى من وجه، فيجتمع فيه الأمران لاختلاف متعلقهما، وهذا كالدواء المر؛ يكون مبعوضًا من جهة مرارته وسوء طعمه، لكنه مرضي من جهة كونه سببًا في الشفاء^(٣).

ومن هنا يتضح الجواب على السؤال المشهور، وهو كيف يجتمع الرضا بالقدر مما لا يلائم العبد من محن ومصائب مع كراهيتها؟

فهذا القضاء المكروه هو مكروه من جهة تألمه به، ومرضي من جهة إفضائه إلى ما يحبه ويلتذ به، وسواء كان هذا في أمور الدنيا، كالمثال المتقدم آنفًا، أو في أمور الآخرة، كالجهاد؛ فإنه مكروه لما يقتضيه من جهد وبلاء وخسائر في الأنفس والأموال، وغير ذلك، ومحبوب من جهة إفضائه إلى رضوان الله والجنة، كما قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا

(١) رواه الطبراني (٢٢/٣٢٠).

(٢) انظر: ميزان الاعتدال (٢/١٣٨)، وقد ضعفه العراقي في المغني (٢/١١٥٨) ح (٤٢٠٠).

(٣) انظر: مدارج السالكين (٢/١٨٨).

تَقْلُوبُ ﴿[البقرة: ٢١٦].

ومن أجل هذا كان كل قضاء يقضى للمؤمن فهو خير لما يفضي إليه، إذ لا يخلو هذا القضاء عن أن يكون سراء أو ضراء، فالسراء يشكر عليها، والضراء يصبر عليها، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ! إِنْ أَمْرُهُ كُلُّهُ خَيْرٌ - وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ - إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ) ^(١).

القسم الثاني: ما للعبد فيه اختيار، وهو ما يُقَدَّرُ على العبد مما يكرهه الله ويسخطه وينهى عنه كأنواع الظلم والفسوق والعصيان.

فهذا لا يجوز الرضا به، بل يجب كراهيته وسخطه، لأنه مبعوض لله سبحانه مكروه، والواجب بغض ما يبغضه الله كما يجب حب ما يحبه.

وقد ذم الله سبحانه من رضي بما أسخطه فقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ، فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢٨]، وقال سبحانه: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «فمن أمر أو استحب أو مدح الرضا الذي يكرهه الله ويذمه وينهى عنه ويعاقب أصحابه؛ فهو عدو لله لا ولي لله، وهو يصد عن سبيل الله وطريقه، ليس بسالك لطريقه وسبيله» ^(٢).

وبهذا التفصيل يزول اللبس في هذه المسألة العظيمة، وسر الصواب فيها

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب المؤمن أمره كله خير (٤/ ٢٢٩٥) ح (٢٩٩٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٧٠٨/ ١٠).

ونكتته أن للرضا بالقدر تعلقين:

- تعلق بالرب تقديرًا؛ علمًا وكتابةً ومشئّةً وخلقًا، فكل قضاء من هذه الجهة مرضي وجوبًا، إذ هو من الرضا بالله ربًّا وإلهًا.
- تعلق بالعبد، فلا يطلق الرضا فيه ولا ينفي، بل يفصل في أقسامه ويعطى كل قسم ما يليق به نفيًا أو إثباتًا^(١).

ومما ينبغي أن يعلم أن ثمة أمور - مما صورته الشكوى من القدر - فعلها جائز ولا ينافي الرضا بالقدر ما لم يقترن به شيء مما يحرم أو يكره، ومنها: الإخبار المجرد بالمصيبة، أو التألم منها، أو حكايتها لمن يرجى منه المعونة في دفعها ونحو ذلك.

ومن الأدلة على ذلك: قوله ﷺ عن موسى عَلَيْهِ السَّلَام: ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢].

وقوله سبحانه عن لوط عَلَيْهِ السَّلَام: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود: ٧٧].

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعائشة: (بل أنا وارأساه)^(٢).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما سأله: إنك لتوعك وعكًا شديدًا:

(أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم)^(٣).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧٠٨/١٠)، ومدارج السالكين (٢٥٦/١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأحكام، باب الاستخلاف (٨٠/٩) ح (٧٢١٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب المرضى، باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأول فالأول (١١٥/٧).

ح (٥٦٤٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من

مرض أو حزن... (١٩٩١/٤) ح (٢٥٧١).

فهذا كله يدل على جواز ذلك بشرطه، وأما إذا اقترن به شيء من التظلم أو التبرم أو نحو ذلك فيكون محرماً.

ولعدم الرضا بالقدر صور كثيرة منها: النياحة على الميت، والحلق ونحوهما مما يكون عند موت أحد، وكذا الجزع والقنوط، والحسد، وتمني الموت لضر دينوي، وغير ذلك، وجماعها وأشها: تسخُّط القلب على ما قدره الله وقضاه، إذ كل من الرضا والسخط من عمل القلب.

والحاصل أن الرضا بالقدر فيه تفصيل: فما تعلق منه بالرب، علماً وكتابةً ومشيةً وخلقاً؛ فالرضا به واجب، وما تعلق بالعبد؛ فإن كان من قبيل المصائب؛ فالرضا به مشروع وهو مستحب على الصحيح، وما كان من قبيل المعاصي؛ فالرضا به حرام، والله أعلم.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

الرضا بقضاء الله الذي هو فعله، وكذا الرضا بالمصائب والبلاء مما اتَّفَق عليه، وإنما الخلاف في الرضا بالمعاصي والآثام، فقد غلط في ذلك طائفتان^(١):

القدرية المعتزلة؛ فقد قالوا: إن الرضا بالقدر من أعظم المقامات، فلو كانت المعاصي بقضائه لكان ينبغي أن يُرضى بها، والرضا بالكفر والفسوق والعصيان لا يجوز باتفاق المسلمين، فعُلم أن هذه ليست بقضائه .

فحملهم قولهم بعدم الرضا بالمعاصي على إخراجها عن أن تكون من قضائه .

ومما يبين ذلك من كتبهم أنهم جعلوا من أدلتهم على نفي خلق الله سبحانه لأفعال العباد أن الرضا بالقضاء واجب، وأفعال العباد فيها الظلم والقيح، فوجب ألا تكون مرادة ولا مخلوقة له سبحانه.

قال القاضي عبد الجبار: «وأحد ما يدل على أن الله تعالى لا يجوز أن يكون مريدًا للمعاصي؛ هو أنه لو كان مريدًا لها لوجب أن يكون محبًا لها وراضيًا بها، لأن المحبة والرضا والإرادة من باب واحد، بدلالة أنه لا فرق بين أن يقول القائل أحببت أو رضيت، وبين أن يقول: أردت، حتى لو أثبت أحدهما ونفى الآخر لعد متناقضًا»^(٢)، فالإرادة والمحبة والرضا - عندهم - متفقة في المعنى حقيقة^(٣).

(١) انظر: جامع المسائل (٣/ ٢١٣-٢١٤)، وشفاء العليل (٢/ ٧٦٣-٧٦٦).

(٢) شرح الأصول الخمسة (٤٦٤)، وانظر: المغني (٦/ ٢٤١-٢٤٢ و٣٤٦).

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة (٤٦٨).

وقال أيضًا: «فصل في أن المحبة والرضا والاختيار والولاية ترجع إلى الإرادة»^(١).

فهؤلاء وقعوا في شبهة تلازم القضاء والرضا، فما وافق القدر فهو مرضي، وما خالفه فهو غير مرضي.

ولا تلازم في حقيقة الأمر فقد يقضي الله سبحانه ما لا يرضاه كالكفر والفسوق والعصيان، وقد يرضى بما لم يقضه كإيمان أبي جهل.

وضلال المعتزلة في هذا مركب من انحرافهم في ثلاث مسائل:

الأولى: نفي انقسام الإرادة إلى شرعية وكونية.

الثانية: نفي التفريق بين الفعل والمفعول.

الثالثة: نفي انقسام القضاء إلى كوني وشرعي.

أما المسألة الأولى؛ فقد تقدم بيان الصواب فيها والرد على مخالفة المعتزلة فيما سبق، وأنه لا تلازم بين المشيئة والمحبة، وأن الله سبحانه قد يريد كونًا ما لم يأمر به شرعًا، وقد يريد شرعًا ما لم يرده كونًا، وكذا المسألة الثانية؛ مضى تفصيل القول فيها.

وأما المسألة الثالثة: فإن النصوص قد دلت بالاستقراء على التفريق بين القضاء الشرعي والكوني، وإذا ثبت ذلك لم يعد هناك ما يشكل في إثبات كون المعاصي بقدر الله وخلقه.

وهذه هي حقيقة مخالفة المعتزلة هنا؛ فإنهم أصابوا في أنه لا يجوز الرضا

(١) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٦/ ٥١).

بالمعاصي، لكنهم أخطؤوا في جعل ذلك دليلاً على عدم إرادة الله سبحانه وخلقها، وقد تقدم في مبحث خلق الأفعال ما يبطل مذهبهم.

وذهب غلاة الجهمية إلى أن الرضا بالقضاء قرينة وطاعة؛ والمعاصي بقضاء الله؛ فيجب الرضا بها، وهو قول الصوفية الذين طووا بساط الأمر والنهي بالقضاء والقدر.

فقد اجتمع لهم أربع شبه حادت بهم عن طريق الحق في هذه المسألة هي:
أولاً: عدم تفريقهم بين المشيئة والمحبة وظنهم أن كل ما شاء الله سبحانه فقد أحبه، فعندهم أن المعاصي محبوبة للرب سبحانه.

ثانياً: اعتقادهم أن الله سبحانه أمر بالرضا بها.

ثالثاً: نفيتهم للحسن والقبح العقليين.

رابعاً: قولهم بالجبر ونفي فعل العبد.

فتركب لهم من اجتماع هذه البلايا رفع الأمر والنهي وطي بساط الشرع والاستسلام للقدر والذهاب معه حيث كان^(١)، حتى جعلوا الرضا: «ألا تسأل الله الجنة ولا تستعيز به من النار» كما نقل عن أبي سليمان الداراني^(٢).

(١) انظر: مدارج السالكين (١/٢٥٢).

(٢) انظر: الرسالة القشيرية (٣٤١)، وهو: أبو سليمان، عبد الرحمن بن أحمد، وقيل: عبد الرحمن بن عطية، وقيل: ابن عسكر العنسي الداراني، الزاهد المشهور، ولد في حدود (١٤٠هـ)، مما قاله: «ليس لمن أُلهم شيئاً من الخيرات أن يعمل به حتى يسمعه من الأثر»، مات سنة (٢١٥هـ).

انظر: صفة الصفوة (٤/٢٢٣)، وسير أعلام النبلاء (١٠/١٨٢)، وطبقات الصوفية (٧٤).

والرضا عند الصوفية ثلاث درجات:

- الأول: رضا العامة وهو الرضا بالله ربًّا وتسخط عبادة ما دونه، وهذا قطب رحي الإسلام وهو يظهر من الشرك الأكبر ويصح بثلاثة شروط:
- أن يكون الله عَزَّ وَجَلَّ أحب الأشياء إلى العبد.
 - وأولى الأشياء بالتعظيم.
 - وأحق الأشياء بالطاعة.

الثاني: الرضا عن الله وبهذا نطقت آيات التنزيل وهو الرضا عنه في كل ما قضى وقدر، وهذا من أوائل مسالك أهل الخصوص، ويصح كذلك بثلاثة شروط:

- استواء الحالات عند العبد.
- سقوط الخصومة مع الخلق.
- الإخلاص في المسألة والإلحاح.

الثالثة: الرضا برضا الله تعالى؛ فلا يرى العبد لنفسه سخطاً ولا رضا، فيبعثه على ترك الحكم وحسم الاختيار وإسقاط التمييز، ولو أدخل النار^(١)، وهذا هو الفناء عن شهود سوى.

فكمال الرضا عندهم بترك الحكم وإسقاط التمييز، وقد صَدَّر الهروي هذا الباب بتعريف للرضا مشتمل على هذا، فقال: «والرضا اسم للوقوف الصادق حيثما وقف العبد، لا يلتمس متقدماً ولا متأخراً ولا يستزيد مزيداً ولا يستبدل حالاً، وهو من أوائل مسالك أهل الخصوص

(١) انظر: منازل السائرين (١٩-٢٠).

وأشققها على العامة»^(١).

ومذهب هؤلاء باطل ببطلان ما بنوه عليه، ويزيده بطلاناً أمور:

الأول: أن حقيقة الرضا فعل ما يرضي الله سبحانه، ورضا ما يرضاه وسخط ما يسخطه، كما قال النصارى باذبي:^(٢) «من أراد أن يبلغ محل الرضا فليلزم ما جعل الله رضاه فيه»^(٣).

وقال القشيري رَحِمَهُ اللهُ: «واعلم أن الواجب على العبد أن يرضى بالقضاء الذي أمر بالرضا به؛ إذ ليس كل ما هو بقضائه يجوز للعبد أو يجب عليه الرضا؛ كالمعاصي، وفنون محن المسلمين»^(٤).

الثاني: أن الأدلة الصحيحة الصريحة دلت على أن الله سبحانه لا يحب الفسوق والكفر ولا يرضاه، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦].

فكيف يؤمر العبد بالرضا بما سخطه الله سبحانه؟!

الثالث: أن الأدلة قد دلت على التفريق بين قضاء الله سبحانه الذي هو فعله وبين المقضي المفعول، فالرضا المطلق إنما هو في فعل الله سبحانه، وأما المفعول المنفصل ففيه تفصيل تقدم.

(١) منازل السائرين (١٩).

(٢) هو: أبو القاسم، إبراهيم بن محمد بن أحمد بن محمود الخراساني النصارى باذبي النيسابوري الزاهد شيخ الصوفية، صاحب الشبلي وأبا علي الروذباري والمرتعش، مات بمكة سنة (٣٦٧هـ).
انظر: تاريخ بغداد (٧/ ١٠٧)، وسير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٦٣).

(٣) الرسالة القشيرية (٣٤٠).

(٤) الرسالة القشيرية (٣٣٩).

الرابع: أن غاية العبادة التي يفعلها العبد الزحزحة عن النار ودخول الجنة بما فيها من نعيم وأعلاه رؤية الجبار جل جلاله، وهذا مطلوب جميع المؤمنين وعلى رأسهم الأنبياء والمرسلون، كما في حديث أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ لرجل: (كيف تقول في الصلاة؟) قال: «أشهد وأقول اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار، أما إني لا أحسن دُندنتك ولا دُندنة معاذ» فقال النبي ﷺ: (حولها ندندن)^(١).

الخامس: أن الله سبحانه أمرنا بالعمل بمقتضى ما أمر وترك ما نهى عنه، فالواجب هذا، وما وقع في قدر الله سبحانه مما لا يوافق إرادة العبد من مصائب وذنوب فالواجب مدافعتة بما أمكن، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والمقصود من ذلك أن كثيراً من أهل السلوك والإرادة يشهدون ربوبية الرب وما قدره من الأمور التي ينهى عنها، فيقفون عند شهود هذه الحقيقة الكونية ويظنون أن هذا من باب الرضا بالقضاء والتسليم، وهذا جهل وضلال قد يؤدي إلى الكفر والانسلاخ من الدين؛ فإن الله لم يأمرنا أن نرضى بما يقع من الكفر والفسوق والعصيان، بل أمرنا أن نكره ذلك وندفعه بحسب الإمكان»^(٢).

(١) رواه أحمد (٢٣٤/٢٥) ح (١٥٨٩٨)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب في تخفيف الصلاة (٣٥٢/١) ح (٧٩٢)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما يقال في التشهد والصلاة على النبي ﷺ (١٧٤/٢) ح (٩١٠)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود ح (٧٩٢)، والدُّندنة: أن يتكلم الرجل بالكلام تسمع نغمته ولا تفهمه عنه لأنه يُخفيه. انظر: تهذيب اللغة (٧٠/١٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٥٤٩/٨).

وهذا القول لم يقل به أحد من سلف الأمة ولا أئمتها، وما ذكروه في تعريف الرضا وفي درجاته متعقب من وجوه، منها:

أولاً: جعلهم الرضا بالله ربّاً وتسخط عبادة ما دونه، رضا العامة، وأدنى درجات الرضا غير صحيح، إذ الرضا بالله ربّاً هو أصل الرضا بالقضاء، ومشمّل عليه، فمن الرضا بالله ربّاً: الرضا بما يقدره من مصائب، وهكذا.

والرضا بالله ربّاً من المقامات العالية في الإيمان، كما سبق في الحديث: (ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً)^(١).

ثانياً: جعلهم الرضا ترك الدعاء والسؤال بالنجاة من النار، وهذا باطل؛ فإن الرضا الشرعي الصحيح لا يتضمن ترك مشروع من واجب أو مستحب، ولا فعل محرم، فالدعاء الذي هو واجب أو مستحب لا يكون تركه من الرضا، وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن سؤال الله سبحانه الجنة والاستعاذة به من النار من أعظم الأدعية المشروعة لجميع المرسلين والنبين والصدّيقين والشهداء والصالحين^(٢).

(١) تقدم تخريجه ص (٧٤٤).

(٢) انظر: الاستقامة (٤٠٨).

المبحث العاشر

«من الأفعال ما يكون حسنه وقبحه مدركًا بالعقل، ومنها ما لا
يكون كذلك»

وتحته مطلبان:

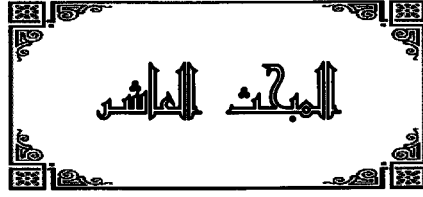
المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة، وتحته ثلاث
مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم.

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد
عليهم.



«من الأفعال ما يكون حسنه وقبحه مدرَكًا بالعقل، ومنها ما لا

يكون كذلك»

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة:

وتحت ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم.

قال ابن قتيبة رَحِمَهُ اللهُ: «وإنما يقبح كل قبيح بنهي الله تعالى عنه، ويحسن الحسن بأمر الله ﷻ به، خلا أشياء جعل الله في الفطر استقباحها كالكذب والسعاية والغيبة والبخل والظلم وأشباه ذلك»^(١).

وقال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والقرآن دل على ثبوت حسن وقبح قد يعلم بالعقول ويعلم أن هذا الفعل محمود ومذموم، ودل على أنه لا يعذب أحدًا إلا بعد إرسال رسول»^(٢).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وتحقيق القول في هذا الأصل العظيم أن القبح ثابت للفعل في نفسه، وأنه لا يعذب الله عليه إلا بعد إقامة الحجة بالرسالة»^(٣).

(١) تأويل مختلف الحديث (٢٤٤).

(٢) درء التعارض (٨/ ٤٩٣-٤٩٤).

(٣) مفتاح دار السعادة (٢/ ٣٣٠).

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة.

يمكن تقسيم الأدلة على هذه القاعدة إلى قسمين:

القسم الأول: الأدلة على أن العقل يدرك حسن بعض الأشياء وقبحها، وهي أنواع:

الأول: إخباره سبحانه عن أعمال الكفار بما يقتضي أنها سيئة قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول إليهم، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَىٰ أَنْ أَنْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ١٠﴾ [الشعراء: ١٠ - ١١]، وقال في فرعون: ﴿إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ [طه: ٢٤]، ﴿إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٤]، ﴿إِنَّهُ كَانَ عَلِيًّا مِنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الدخان: ٣١]، فأخبر أنه ظالم وطاغ ومفسد هو وقومه وهذه أسماء ذم الأفعال، والذم إنما يكون في الأفعال السيئة القبيحة، فدل ذلك على أن الأفعال تكون قبيحة مذمومة قبل مجيء الشرع بحسنها وقبحها.

وكذلك قول لوط لقومه: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَلِّينَ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٠]، فدل على أنها كانت فاحشة عندهم قبل أن ينهاهم عنها^(١).

الثاني: أمره سبحانه المشركين بالتوبة والاستغفار مما هم عليه، كما قال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ ثَوَّبُوا إِلَيْهِ إِنْ رِئِي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾ [هود: ٦١].

وقال تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ ٥٠﴾ يَنْقُورِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَىٰ الَّذِي فَطَرَنِي أَفَلَا تَعْقِلُونَ ٥١﴾ وَيَنْقُورِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ ثَوَّبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٥٠ - ٥٢].

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٤٩٣)، ومجموع الفتاوى (١١/ ٦٧٨ - ٦٨١) و(٣٧/ ٢٠).

فلو لم تكن هذه الأفعال قبيحة إذ ذاك؛ لما كان للأمر بالاستغفار والتوبة منها معنى^(١).

الثالث: أمره سبحانه المشركين بالتعقل والتفكر والتذكر ونحوها للانتباه من غفلة ما هم عليه من الشرك والكفر.

كما قال ﷺ: ﴿أَفَلَا نَذَكَّرُونَ﴾ [هود: ٣٠]، و﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ٦٥]، و﴿فَأَنِّي تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٩].

فلولا أن قبح ما هم عليه من الكفر يدرك بالعقل لما كان لأمرهم بالرجوع إلى عقولهم معنى^(٢).

الرابع: إخباره سبحانه بأنه أرسل النبي ﷺ بالأمر بما هو طيب وحسن والنهي عما هو خبيث وقبيح.

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

فأخبر سبحانه بأن رسوله يأمر بكل معروف وينهى عن كل منكر، ويحل كل طيب ويحرم كل خبيث، ولو كان هذا المعروف والمنكر والطيب والخبيث إنما اكتسب هذه الصفات بأمره الشرع ونهيه؛ لكان معنى الآية: يأمرهم بما يأمرهم وينهاهم عما ينهاهم، ويحل لهم ما أحله، ويحرم عليهم ما حرمه، وهذا

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١١/٦٧٩).

(٢) انظر: المصدر السابق (١١/٦٨٢).

باطل ينزه عنه كلام الله وكلام رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١).

ومثله قوله سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠].

فالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى أفعال حسنة في ذاتها، لم تكتسب الحسن من أمر الشرع بها، والفحشاء والمنكر والبغي أفعال قبيحة قبل نهي الشرع عنها، ولو لم تكن كذلك للزم أن يكون المعنى: يأمرهم بما يأمرهم به، وينهاهم عما ينهاهم عنه، وهو باطل كما تقدم.

ومثله قوله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَىٰ أَن تَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٢٨) قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ﴿[الأعراف: ٢٨ - ٢٩].

إذ لو كان حسن القسط، وقبح الفاحشة مستفاداً من الأمر والنهي فحسب لكان المعنى: إن الله لا يأمر بما ينهى عنه، وإنما يأمر بما أمر به، وهذا لغو ينزه الرب ﷻ عنه.

الخامس: إخباره سبحانه بأنه لا يسوي بين البصر والعمى، والحياة والموت، والظلمات والنور، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ (١١) وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ (٢٠) وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ (٢١) وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ﴾ [فاطر: ١٩ - ٢٢].

فلو لم يكن في البصر صفة تقتضي حسنه ولا في العمى صفة تقتضي

(١) انظر: منهاج السنة (٣/ ١٧٩)، ومجموع الفتاوى (١٧/ ١٧٨)، ومفتاح دار السعادة

قبحه؛ لما كان لنفي التسوية بينهما معنى، وقس على ذلك فيما ذكر^(١).

السادس: ضربه سبحانه الأمثال لعباده على حسن توحيده وقبح الشرك به بأشياء يعلمون حسننها وقبحها بعقولهم، كما قال سبحانه: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَكِّسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾ [الزمر: ٢٩].

وقال ﷻ: ﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [الروم: ٢٨]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ مِثْلُ ضَرْبٍ مِّثْلٍ فَأَسْتَمِعُوا لَهَا إِبْرَ الْذِينَ تَدْعُونَ مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ. وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ﴾ [الحج: ٧٣]^(٢).

فلو كان ما ضرب به المثل من الحسن والقبح متوقفًا على تحسين الشرع وتقييحه لكان هذا استدلالًا بموضع النزاع، فكأنه قال لهم: أضرب لكم مثالًا على حسن التوحيد بما حسنته من سلم العبد لسيده، وعلى قبح الشرك بما قبحته من تشارك الجمع في عبد، وهذا باطل.

السابع: تعليله سبحانه نفيه عن أشياء لكونها فاحشة في نفسها، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانٌ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، فذكر وصف الفحش عند ذكر الحكم وهو الحرمة، فدل على أنه علة له.

وأصرح منه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٤٣٣-٤٣٤)، ومفتاح دار السعادة (٢/ ٣٣٩).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٣٣٣).

إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿[النساء: ٢٢]﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

فعلل التحريم بكون ذلك فاحشة في نفسه، ولو لم يكن في نفسه فاحشة لم يصح تعليل الحكم به، لأن الوصف عندئذ يستفاد من الحكم الذي هو أمر الشرع، فيكون متأخرًا عنه فلا يصح أن يكون علة له.

ثم يقال أيضًا: العلة يجب أن تغاير المعلول، فلو كان معنى كونها فاحشة هو معنى كونها منهياً عنها؛ للزم أن تكون العلة عين المعلول وهذا محال^(١). ومن هنا كان من نفي التحسين والتقبيح العقليين ناف للحكمة، إذ لا وصف حينئذ يكون به الفعل حسنًا أو قبيحًا، والحكمة منشؤها من صفة الشيء؛ فلا حكمة حينئذ^(٢).

وأما ما أثبتته نفاة التحسين والتقبيح من حسن الشرائع فمعزول عن الحكمة، إذ منشؤه عندهم ذات الأمر والنهي، لا صفة في المأمور اقتضت ذلك، فلو أمر بالشرك ونهى عن التوحيد لحسن ذلك عندهم، ومعلوم أن هذا لا يمكن وقوعه لما في وقوعه من منافاة لحكمة الله سبحانه ووحدانيته، ولكن هؤلاء جوزوا فرض وقوعه لأنهم سدوا على أنفسهم باب التعليل. ولذلك فإن إثبات الحكمة من أعظم الأدلة الشرعية العقلية على ثبوت الحسن والقبح العقليين.

القسم الثاني: الأدلة على أن من الأشياء ما لا يعلم قبحه بالعقل بل

(١) انظر: المصدر السابق (٢/ ٣٢٩).

(٢) انظر: إيثار الحق (٣٤٣).

بالشرع، وهي نوعان:

الأول: ما جاء من تحسين وتقبيح في الشارع لما لا صفة فيه تقتضي للعقل تحسينه أو تقبيحه.

كحسن كون صلاة الظهر أربعاً والمغرب ثلاثاً وقبح كونها على خلاف ذلك.

الثاني: ما جاء من نصوص في تحسين ما قبح في العقل، أو تقبيح ما حسن في العقل لحالة أو شخص معين.

كإباحة أو استحباب أو إيجاب الشرع لما قبح في العقل للضرورة، كالهيئة للمضطر، أو الكذب لحفظ الدم ونحوه، أو للحاجة كالكذب للإصلاح بين المتخاصمين، وكذا في معاشره النساء.

المسألة الثالثة: شرح القاعدة.

مسألة التحسين والتقبيح من مسائل الدين العظام، التي من خالف الحقَّ فيها؛ خالفه الحقُّ في مسائل أخرى جليلة.

الحُسْن لغةً: ضد القبح، يقال حَسَنَ الشيء وحُسْن، يحسُن حسناً، فهو حاسِنٌ وحَسَنٌ وحُسَانٌ وحَسَّانٌ.

والتحسين مصدر الفعل المضعف: حَسَّن، يقال: حَسَّنَ الشيءَ تحسِيناً، إذا زينه^(١).

والقبح نقيضه، يقال: قبح فلان يَقْبُحُ قَبَاحَةً وَقُبْحًا وقُبوحًا وقَبَاحًا وقُبوحَةً، فهو قبيح.

والتقبيح كالتحسين مصدر المضعف: قَبَّحَ الشيءَ تَقْبِيحًا، أي: أبعدَه ونَحَّاه عن الخير^(٢).

والكلام على هذه القاعدة في مسائل:

الأولى: تحقيق المراد بالحسن والقبح.

الثانية: بيان أنه لا تلازم بين ثبوت الحسن والقبح في الأشياء قبل ورود الشرع، وبين الثواب والعقاب عليها.

الثالثة: أن من الحسن والقبح ما هو لازم للفعل لا ينفك عنه، ومنه ما ليس بلام له، بل يتغير بتغير الأحوال والأشخاص والأزمان...

(١) انظر: تهذيب اللغة (٤/ ٣١٤)، ولسان العرب (١٦/ ٢٦٩)، مادة: (حسن).

(٢) انظر: تهذيب اللغة (٤/ ٧٥)، والصاح (١/ ٣٩٣)، مادة: (قبح).

المسألة الأولى: تحقيق المراد بالحسن والقبح.

مراد أهل السنة بالتحسين والتقبيح أن الأفعال مشتملة على أوصاف تكون بها حسنة أو قبيحة، وهذه الأوصاف ذاتية لهذه الأفعال، ولكونها ذاتية؛ فإن العقل يدركها، ويحكم بها، ولا يتوقف إدراكها على ورود الشرع بحسنها وقبحها.

وذلك أن الحسن والقبح عندهم يرجعان إلى كون الشيء نافعًا وضارًا، أو ملائمًا ومنافرًا؛ فالحسن هو النافع أو الملائم، والقبيح هو الضار أو المنافر. والحسن والقبح بهذا المعنى لم يختلف في كونه يعلم بالعقل حتى عند نفاة التحسين والتقبيح، وإنما الخلاف في كون هذا الحسن والقبح سببًا للذم والعقاب أو المدح والعقاب بذاته، أم أن ذلك متوقف على ورود الشرع به.

فها هنا معنيان ذكرنا للحسن والقبح:

الأول: الموافقة والمخالفة، فالموافق هو الملائم النافع الحسن، والمخالف هو المنافر الضار القبيح.

الثاني: كون الشيء سببًا للمدح والذم والثواب والعقاب، فالحسن: ما تعلق به المدح والثواب في العاجل والآجل، والقبيح ما تعلق به الذم والعقاب في العاجل والآجل.

وقد ذكر بعضهم معنى ثالثًا، وهو كون الشيء صفة كمال وصفة نقص، وليس بصواب، لأمرين:

(١) أن هذا المعنى لم يذكره عامة المتقدمين المتكلمين في هذه المسألة، وإنما ذكره الرازي^(١)، وسلفه فيه الفلاسفة.

(١) انظر: المحصول في علم أصول الفقه (١/١٢٣).

(٢) أنه راجع إلى المعنى الأول في حقيقة الأمر، لأن الكمال موافق نافع ملائم، والنقص مخالف منافر ضار^(١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «والحسن والقبح من أفعال العباد يرجع إلى كون الأفعال نافعة لهم وضارة لهم، وهذا مما لا ريب فيه أنه يعرف بالعقل»^(٢). وقال أيضًا: «والعقلاء متفقون على أن كون بعض الأفعال ملائمًا للإنسان وبعضها منافيًا له إذا قيل: هذا حسن وهذا قبيح، فهذا الحسن والقبح مما يعلم بالعقل باتفاق العقلاء.

وتنازعوا في الحسن والقبح بمعنى كون الفعل سببًا للذم والعقاب هل يعلم بالعقل أم لا يعلم إلا بالشرع؟ وكان من أسباب النزاع أنهم ظنوا أن هذا القسم مغاير للأول وليس هذا خارجا عنه؛ فليس في الوجود حسن إلا بمعنى الملائم، ولا قبيح إلا بمعنى المنافي، والمدح والثواب ملائم والذم والعقاب منافي، فهذا نوع من الملائم والمنافي.

يبقى الكلام في بعض أنواع الحسن والقبح لا في جميعه، ولا ريب أن من أنواعه ما لا يعلم إلا بالشرع، ولكن النزاع فيما قبحه معلوم لعموم الخلق كالظلم والكذب ونحو ذلك»^(٣).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٠٨-٣١٠)، ومفتاح دار السعادة (٤١٢/٢-٤١٣)، والعواصم والقواصم (٢٥٨/٥)، وشرح الكوكب المنير (٣٠٠-٣٠١)، وإرشاد الفحول (٧٩-٧٨/١).

وإطلاق ابن النجار في (٣٠٢/١) عن شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ أن العقل «يوجب ويحرم» خطأ.

(٢) الرد على المنطقيين (٤٦٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٠٩/٨).

وأما الحسن والقيح الشرعيان: فهما المأمور والمنهي، فما أمر به فهو حسن، وهو متضمن للمدح والثواب، وما نهى عنه فهو قبيح، وهو متضمن للذم والعقاب^(١).

والحسن والقبح في الأشياء أمران وجوديان، وليسا عدميين، لأنهما صفتان ثبوتيتان، فالحسن حسن لصفة أو جبت حسنه، والقيح قبح لصفات أو جبت قبحه، وهذه أمور وجودية، وكل منهما إنما حصل لعدم نقيضه، فلما كان نقيضه عدمياً وجب أن يكون هو وجودياً^(٢).

ومن هنا كانت الأفعال عند أهل السنة ثلاثة أقسام:

الأول: ما علم حسنه أو قبحه بالعقل قبل ورود الشرع، وهو ما كان مشتملاً على مصلحة أو مفسدة، كما يعلم أن العدل مشتمل على مصلحة للعالم والظلم مشتمل على مفسدة لهم، فحسن العدل وقبح الظلم يعرف بالعقل لكن لا يلزم من هذا القبح أن يكون فاعله معاقباً في الآخرة أو مذموماً إلا إن يرد بذلك الشرع.

الثاني: ما توقفت معرفة حسنه وقبحه على الشرع، فصفة الحسن والقبح هنا استفيدت من الشرع ولا مدخل للعقل فيها.

الثالث: ما كان من قبيل الامتحان، وهذا مرجعه إلى الشرع، والحسن فيه عائد إلى نفس الأمر لا إلى المأمور به؛ إذ المأمور به غير مراد، فالأمر لما اشتمل عليه من مصلحة وحكمة حسن من الشارع، وما اشتمل عليه المأمور به من

(١) انظر: شرح الكوكب المنير (١/٣٠٢).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/٣٧٣-٣٧٤).

قبح فإنه غير مراد ولا مطلوب له، كأمر الله سبحانه إبراهيم بذبح ولده^(١).
ومسألة التحسين والتقيح قائمة على أصول ثلاثة، من لم يحكمها لم يستقر
له فيها قدم، وهي^(٢):

الأول: أن أفعال الله سبحانه معللة بالحكم والغايات الحميدة.

الثاني: أن هذه الحكمة هي وصفه سبحانه، ويشق له منها اسم.

الثالث: أن الإرادة الإلهية نوعان: إرادة كونية مرادفة للمشئة، وإرادة
شرعية مرادفة للمحبة.

وقد سبق الكلام على هذه الأصول الثلاثة في مبحثين سابقين^(٣)،
والمقصود بيان علاقة هذه الأصول بمسألة التحسين والتقيح وكيف
انبت عليها.

أما الأصل الأول: فحاصله أن إثبات التعليل في أفعاله تعالى يتضمن
إثبات أوصاف تكون مناطاً للعلة، ومرجع هذه الأوصاف إلى الحسن والقبح،
فالرب سبحانه يفعل الحسن لأنه يحبه، ويترك القبيح لأنه يبغضه، إذ المحبة
هي الغاية الأولى والعلة الكلية التي يفعل سبحانه وتعالى لأجلها^(٤).

وأيضاً فإن التفصيل في أنواع الأفعال من حيث الحسن والقبح مبني على
التفصيل في مسألة الحكمة؛ فما كان فيه حكمة في نفسه؛ فحسنه عقلي، ثم قد

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٤٣٥-٤٣٦)، ومفتاح دار السعادة (٢/ ٤٤٥).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٤٠٩).

(٣) انظر ما تقدم ص (٤١١) وما بعدها، و (٥٢٣) وما بعدها.

(٤) انظر ما تقدم ص (٤٤٢).

ينضاف إلى ذلك الأمر به فيكون حسنه مع ذلك شرعي، وما لم يكن فيه حكمة ثم أمر به فحسنة شرعي، وما كان فيه منافاة للحكمة وأمر به فهو من قبيل الامتحان، والحسن فيه في الأمر فيه لا في المأمور؛ إذ نفس الفعل ليس مقصوداً للآمر.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «إن حسن الفعل يحصل من نفسه تارة، ومن الأمر تارة، ومن مجموعهما تارة»^(١).

وأما الأصل الثاني: فلأن الله سبحانه له الكمال كله؛ كمال الذات وكمال الصفات والأسماء وكمال الأفعال، وهو منزّه سبحانه عن كل ما يضاد هذا الكمال. ومن صفات الكمال له سبحانه: الحكمة، فهو الحكيم والحكمة وصفه، فليس له فعل خارج عن الحكمة، بل الحكمة وصف لازم لأفعاله وَعَلَيْهِ. وما ينزه عنه سبحانه: ما يضاد هذه الصفة، وهو خلو الفعل عن حكمة يحسن لأجلها فعله، إذ ما خلا عن الحكمة أحد فعلين:

- ما اشتمل على خلافها.

- ما خلا منها ومن خلافها.

فما اشتمل على الحكمة هو الحسن، وما اشتمل على خلافها هو القبيح، وما خلا من الحكمة وخلافها هو العيب، والله موصوف بالحكمة، ومنزه عن القبيح والعيب.

فإثبات حكمة ترجع إليه سبحانه اسماً ووصفاً يتضمن إثبات حسن وقبح تنشأ عنهما الحكمة في الفعل والترك، لأن الله لا يتصف إلا بالكمال.

(١) مجموع الفتاوى (٢٩٧/١٩).

وأما الأصل الثالث: فلأن الأفعال الحسنة التي هي منشأ المصالح يجبها الله سبحانه ويرضاها، ثم قد تتعلق بها مشيئته سبحانه فتوجد، وقد لا تتعلق بها مشيئته سبحانه لكون حصولها يفوت مصلحة أكبر منها فتعدم.

والأفعال القبيحة التي هي منشأ القبائح ييغضها الله سبحانه ولا يرضاها، لكن قد تتعلق بها مشيئته لاستلزامها لحكمة أعظم منها فتوجد.

فمشيئته سبحانه مقرونة بالحكمة، فما اقتضت الحكمة وجوده وجد وإن كان في أصله قبيحاً، وهو بوجوده لم يخرج عن كونه كذلك في نفسه، وإنما الحسن بما اشتمل عليه وجوده من وجوه الحكمة.

وما اقتضت الحكمة عدمه عدم، وإن كان في أصله حسناً، ولم يخرج عن عدمه عن كونه حسناً في ذاته، والحسن في عدمه بما استلزمه عدمه من حكمة أعظم من وجوده.

وبهذا التفصيل في الإرادة يتضح المذهب الحق في هذه المسألة.

ولم يثبت هذه الأصول مجتمعة إلا أهل السنة، ولذلك لم يجد التناقض إلى مذهبهم من سبيل، وأما مخالفوهم؛ فمنهم من نفاها جميعاً، ومنهم من أثبت الأول فقط.

المسألة الثانية: بيان أنه لا تلازم بين ثبوت الحسن والقبح في الأشياء قبل ورود الشرع وبين الثواب والعقاب عليها.

من المقرر أن الوجوب والحرمة والثواب والعقاب وما جرى مجراها إنما يتلقى من الشرع، إذ لا سبيل للعقل إلى ذلك، وإلا لاستغنى الناس بعقولهم عن الشرع، وهذا باطل.

فها هنا أمران:

أحدهما: أن الأحكام والأوصاف الشرعية إنما تتلقى من الشارع دون غيره.

الثاني: أن الذم والعقاب متوقف على بلوغ حجة الله سبحانه للعباد.

أما الأمر الأول: فهو مقتضى شهادة التوحيد، وهو أصل من أصلين يقوم عليهما توحيد العبادة، وهما: أن لا يُعبد إلا الله، وأن لا يعبد إلا بما شرع، وقد دل عليه جملة عظيمة من النصوص، منها قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقوله صلى الله عليه وسلم: (عليكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشياً، وسترون من بعدي اختلافاً شديداً؛ فعليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم والأمور المحدثات؛ فإن كل بدعة ضلالة)^(١).

(١) رواه أحمد (٣٧٥/٢٨) ح (١٧١٤٥)، ومن طريقه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة (١٢/٥) ح (٤٦٠٧)، ورواه الترمذي: أبواب العلم، باب ما جاء في الاخذ بالسنة واجتناب البدع (٤٠٨/٤) ح (٢٦٧٦)، وابن ماجه: المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (٧١/١) ح (٤٢) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في الإرواء ح (٢٤٥٥).

وقال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اتبعوا ولا تتبدعوا فقد كفيتكم؛ كل بدعة ضلالة»^(١).

وقال الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللَّهُ في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢٠]: «أخلصه وأصوبه»، قال: «إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل حتى يكون خالصًا صوابًا، والخالص: إذا كان لله، والصواب: إذا كان على السنة»^(٢).

وقال أبو البركات نعمان الألويسي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقد اتفق المسلمون على أنه ليس لأحد أن يعبد الله تعالى بما سنع له وأجبه، بل لا يعبد إلا بما كان عبادة لله عند الله تعالى»^(٣).

وأما الأمر الثاني: فقد تقدم الكلام عن شيء منه فيما مضى^(٤)، وحاصله أن الله سبحانه لا يعذب أحدًا إلا بعد وصول الحجة الرسالية إليه.

ومن الأدلة عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]. قال قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن الله تبارك وتعالى ليس يعذب أحدًا حتى يسبق إليه من الله خبرٌ، أو يأتيه من الله بينة، وليس معذبًا أحدًا إلا بذنبه»^(٥).

وقوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ

(١) رواه الدارمي (٢٨٨/١) ح (٢١١)، والطبراني (١٦٨/٩) ح (٨٧٧٠).

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في الإخلاص والنية (٥٠) رقم (٢٢).

(٣) جلاء العينين في محاكمة الأحمدين (٤٦١).

(٤) انظر ما تقدم ص (٦٦١-٥٧٢).

(٥) رواه ابن جرير (٥٢٦/١٤).

الرُّسُلِ ﴿[النساء: ١٦٥].

وحديث الأسود بن سريع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (أربعة يوم القيامة؛ رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبرع، وأما الهرم فيقول: ربي لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب ما أتاني لك رسول. فيأخذ مواعيقهم ليطيعنَّه، فيرسل إليهم أن ادخلوا النار، قال: فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً)^(١).

إذا تبين هذا؛ علم أنه لا تلازم بين كون الشيء قبيحاً في نفسه، وبين المؤاخذه به، لأن المؤاخذه حكم يتلقى من الشرع، فقبل وروده لا مؤاخذه عليه، وإذا كانت المؤاخذه على ما قبح في الشرع متوقفة على وصول الحجة؛ فمن باب أولى ألا تكون المؤاخذه على ما قبح عقلاً قبل ورود الشرع.

وهذه المسألة هي التي خفيت على مخالففي أهل السنة فظنوا أن ثبوت الحسن والقبح في الأشياء قبل ورود الشرع مستلزم لأن يحاسبوا عليها، فأنكره بعضهم والتزمه آخرون، ولو وقوا هذه المسألة حقها لما كان ثمَّ خلاف ولعادت مسألة التحسين والتقبيح اتفاقية وفاقية لا خلافة^(٢).

فإن قيل: ما فائدة كون الشيء في نفسه قبيحاً إذا لم يكن ثم عقاب عليه؟

(١) تقدم تخريجه ص (٣١٩).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٤١٢-٤١٤)، وإيثار الحق (٣٤٢-٣٤٣).

فالجواب من وجوه:

الأول: أن الله فطر عباده على استحسان الحسن وبغض القبيح، فلو لم تكن الأفعال في نفسها حسنة وقبيحة لما أمكنهم التفريق بينها حباً وبغضاً، وهذا مما لا تقوم معه معاشيتهم، إذ الحسن والقبح ضدان في اللغة والعقل، فإذا لم يعرف حسن الأفعال من قبحها لم يتوجه الحب والبغض إلى شيء منها، فلا تتوجه حركاتهم إلى أحدهما - إذ الحركات مرجعها إلى المحبة وخلافها كما تقدم - مع ضرورة الناس إلى أحد هذين الضدين الموصوفين بالحسن والقبح.

الثاني: أن فاعل القبيح قبل ورود الشرع معيب منقوص، ليست حاله كحال من لم يفعله، وإن قدر أنه لن يعاقب عليه، فقد عاب الله سبحانه على المشركين أفعالهم القبيحة في جاهليتهم، كما قال تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ أَكَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]، فذم آباءهم لفعلهم الشرك قبل البعثة، ولم يكتف بزم الفعل نفسه^(١).

الثالث: أن فعل القبيح - على الصواب - سبب للعقوبة، وإن لم يعاقب به لانتفاء شرط الحجة، وذلك أن الله سبحانه فطر عباده على استحسان الحسن وقبح القبيح، فهم بمخالفتهم لما أودع الله في فطرهم من ذلك متسبيون في العقوبة مستحقون لها، لكن انتفاء الشرط الذي هو الحجة منع من وجوبها^(٢).

ومما يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَن تُصِيبَهُمْ مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧].

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٦٨٦/١١).

(٢) انظر: المصدر السابق، ومفتاح دار السعادة (٤١٣/٢).

ووجه الدلالة: أنه سبحانه جعل ما قدمته أيديهم من الكفر والذنوب سبباً لإصابتهم بالمصيبة، وجعل إرسال الرسول حجة قاطعة لعذرهم في عدم بلوغهم مراده سبحانه، فالمعصية سبب والحجة شرط، فإذا وجد السبب وتحقق الشرط؛ وجد مقتضاهما من العقوبة.

وفي هذه الآية حجة كذلك على ثبوت الحسن والقبح قبل الشرع؛ لأن أفعالهم لو لم تكن حسنة وقبيحة لما كانت سبباً للعقوبة^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «والتحقيق في هذا أن سبب العقاب قائم قبل البعثة، ولكن لا يلزم من وجود سبب العذاب حصوله، لأن هذا السبب قد نصب الله تعالى له شرطاً وهو بعثة الرسل، وانتفاء التعذيب قبل البعثة، هو لانتفاء شرطه لا لعدم سببه ومقتضيه، وهذا هو فصل الخطاب في هذا المقام»^(٢).

المسألة الثالثة: أن من الحسن والقبح ما هو لازم للفعل لا ينفك عنه، ومنه ما ليس بلام له، بل يتغير بتغير الأحوال والأشخاص والأزمان ...

مراد أهل السنة بكون الفعل حسناً أو قبيحاً في ذاته: أنه في نفسه منشأ للمصلحة والمفسدة، فالحسن سبب للمصلحة، والقبح سبب للمفسدة، فترتب المصلحة والمفسدة في الفعل عليهما كترتب سائر المسببات على أسبابها، كالرّي على الشرب، والشبع على الأكل، لكن قد تختلف المصلحة والمفسدة - كسائر المسببات الأخرى - باختلاف الأحوال والأشخاص والأماكن، فالدواء قد يكون نافعاً في حق شخص ضاراً في حق آخر، ترياقاً في حال، وسمّاً في حال

(١) انظر: مدارج السالكين (١/ ٢٣٢-٢٣٣).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/ ٤٠٢).

أخرى، فتخلف المسبب لا يستلزم منه خروج السبب عن اقتضائه لأثره.
وأيضاً فكونه ذاتياً المراد به أنه وصف للفعل ناشئ عن معنى تضمنه،
فالقبح وصف ذاتي للكذب، لأنه متضمن لهدر الحقوق وضياع الأمانات،
وفساد معيشة الناس، والحسن وصف ذاتي للعفاف لأنه متضمن حفظ
أعراض الناس وأنسابهم، وهكذا...^(١).

ولهذه العلاقة بين المصلحة والمفسدة والحسن والقبح قسم أهل العلم
الأفعال من حيث لزوم الحسن والقبح لها من عدمه إلى قسمين^(٢):
- ما لا يتغير حسنه وقبحه بحال ولا شخص، كالشرك بالله سبحانه؛
فإنه يقبح من كل أحد وفي كل حال، وكشكر المنعم فإنه حسن من
كل أحد وفي كل حال.

وضابط هذا القسم أن يكون الفعل واجباً لنفسه أو محظوراً لنفسه، فالحسن
والقبح وصفان لازمان عندئذ، فلا يتغير حكمه ولا يرد الشرع بخلافه.
- ما يتغير حسنه وقبحه تبعاً للمصلحة والمفسدة، بتغير الأحوال
والأشخاص، فالكذب قبيح في أصله لكنه يحسن إذا كان لدفع شر
أكبر منه، كالكذب لدفع القتل عن نبي، وبالمقابل؛ فالصدق حسن في
نفسه لكنه يقبح في هذه الحالة.

وضابط هذا القسم أن يكون الفعل منوطاً بالمصلحة، فالحسن والقبح فيه
عندئذ تابع للمصلحة، حالاً وشخصاً ومكاناً وزماناً ... وليس وصفاً لازماً.

(١) انظر: المصدر السابق (٢/ ٣٧٥-٣٩٣).

(٢) انظر: المسودة في أصول الفقه (٢/ ٨٧٧-٨٧٨)، وشرح الكوكب المنير (١/ ٣٠٦-٣٠٦).

وهذا التغير المنوط بالمصلحة إما أن يرجع إلى صفة الفعل التي بها حسن أو قبح، وإما أن يرجع إلى أمر خارج عنه وهو اختلاف الحال أو الشخص أو الزمان أو المكان...^(١)

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «ومن الناس من يظن أن الحسن والقبح صفة لازمة للموصوف، وأن معنى كون الحسن صفة ذاتية له هذا معناه وليس الأمر كذلك بل قد يكون الشيء حسنًا في حال قبيحًا في حال»^(٢).

والحاصل أن الحسن والقبح منه ما يعرف بالعقل قبل ورود الشرع، ومنه ما لا يعرف إلا بالشرع، وأنه لا تلازم بين ثبوت الحسن والقبح في الأشياء قبل ورود الشرع وبين الثواب والعقاب عليها، وأن من الحسن والقبح ما هو لازم للفعل لا ينفك عنه، ومنه ما ليس بلازم له، بل يتغير بتغير الأحوال والأشخاص والأزمان، والله أعلم.

(١) انظر: الرد على المنطقيين (٤٦٥-٤٦٦).

(٢) المصدر السابق (٤٦٥).

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم.

خالف أهل السنة في هذه القاعدة الأشاعرة والمعتزلة والماتريدية.

أما الأشاعرة؛ فذهبوا إلى إنكار التحسين والتقبيح العقليين، وأن العقل لا مدخل له في تحسين شيء ولا تقبيحه، وأنه ليس للفعل صفة في نفسه بها يحسن ويقبح، وأن ذلك إنما يعرف بالشرع، فما أمر به الشرع فهو حسن، وما نهى عنه فهو قبيح، وما حسنه فهو حسن وما قبحه فهو قبيح.

وعند هؤلاء أن الحسن والقبح مستفاد من الشرع لا غير، فلو أمر بالظلم لكان حسناً، ولو نهى عن البر لكان قبيحاً.

قال الأشعري: «فإن قال: فإنما يقبح الكذب لأنه قبحه، قيل له: أجل، ولو حسنه لكان حسناً، ولو أمر به لم يكن عليه اعتراض»^(١).

وقال أيضاً: «وأجمعوا على أن القبيح من أفعال خلقه ما نهاهم عنه وزجرهم عن فعله، وأن الحسن ما أمرهم به أو نديهم إلى فعله أو أباحه لهم»^(٢).

وقال الباقلاني: «واعلموا أنه ليس تحت وصف فعل المكلف بأنه حسن أو قبيح صفة هو في نفسه عليها يستحقها لذاته وجنسه، أو لمعنى يقوم به، أو لوجه هو في العقل عليه... وإنما يجب وصف فعل المكلف بأنه حسن وقبيح: إنه مما حكم الله بحسنه أو قبحه»^(٣).

(١) اللمع (١١٧).

(٢) رسالة إلى أهل الثغر (٢٤٣).

(٣) التقريب والإرشاد للباقلاني (١/٢٧٨-٢٧٩).

وقال أبو الوليد الباجي^(١): «ليس في العقل حسنٌ حسنٍ ولا حظٌّ محظورٌ، ولا إباحةٌ مباحٌ ولا وجوبٌ واجبٌ»^(٢).

وقال الجويني: «لا يدرك بمجرد العقل حسنٌ ولا قبحٌ على مذهب أهل الحق، وكيف يتحقق درك الحسن والقبح قبل ورود الشرائع مع ما قدمناه من أنه لا معنى للحسن والقبح سوى ورود الشرائع بالذم والمدح، فالحسن إذن على التحقيق هو التحسين، وذلك نفس الشرائع، وكذلك القبح يرجع إلى التقييح، وهو عين الشرع»^(٣).

وقال: «ثم من أحكام الشرع: التقييح والتحسين، وهما راجعان إلى الأمر والنهي، فلا يقبح شيء في حكم الله تعالى لعينه، كما لا يحسن شيء لعينه»^(٤).

وقال الغزالي: «فإنه لا معنى للحسن والقبح بالإضافة إلى ذوات الأشياء، بل الحسن ما أمر به والقبيح ما نهى عنه، فيكون الحسن والقبح تابعاً للأمر والنهي؛ لا علة ولا متبوعاً»^(٥).

وقال الآمدي: «مذهب أصحابنا وأكثر العقلاء أن الأفعال لا توصف

(١) هو: أبو الوليد، سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي الباجي المالكي، ولد في باجة بالأندلس (٤٠٣هـ)، من كتبه: «المتقى»، و«إحكام الفصول في أحكام الأصول»، مات سنة (٤٧٤هـ).

انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/٥٣٥)، والديباج المذهب لابن فرحون (١/٣٧٧).

(٢) إحكام الفصول في أحكام الأصول (٢/٦٨٧).

(٣) التلخيص في أصول الفقه (١/١٥٧).

(٤) البرهان في أصول الفقه (١/٨٧).

(٥) المستصفى (٣/١٩٧).

بالحسن والقبح لذواتها، وأن العقل لا يحسن ولا يقبح»^(١).

وقال الإيجي: «القبيح ما نُهي عنه شرعاً، والحسن بخلافه، ولا حكم للعقل في حسن الأشياء وقبحها، وليس ذلك عائداً إلى أمر حقيقي في الفعل يكشف عنه الشرع، بل الشرع هو المثبت له والمبين، ولو عكس القضية فحسن ما قبحه وقبح ما حسنه؛ لم يكن ممتنعاً وانقلب الأمر»^(٢).

واستدل الأشاعرة على مذهبهم بأدلة شرعية وشبه عقلية.

أما الأدلة الشرعية؛ فمنها:

- قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].
- قوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].
- قوله تعالى: ﴿يَمْعَشِرَ الْإِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ مَا يَأْتِي وَيُزِدُّونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ [الأنعام: ١٣٠].

وجه الدلالة من هذه الآيات أن الله سبحانه لا يعذب إلا بعد قيام الحجة على الناس بإرسال الرسل وبيان الشرع، فلو كانت الأحكام مدركها العقل للزم أن تقوم الحجة على الخلق بذلك، وللزم أن يستحقوا الثواب والعقاب بدون بعثة الرسل^(٣).

(١) الإحكام (١/ ١١٢).

(٢) المواقف (٣٢٣).

(٣) هذه الأدلة مع أدلة أخرى نحوها استدلل بها السمعاني في قواطع الأدلة (٣/ ٤٠٣-٤٠٤)، وانظر: الجامع لأحكام القرآن (٧/ ٢٢٦).

وأما الأدلة العقلية؛ فمنها:

أولاً: أن العبد مجبور في أفعاله، وإذا كان كذلك؛ لم يحكم العقل فيها بحسن ولا قبح، لأن ما ليس فعلاً اختياريّاً لا يتصف بهذه الصفات بالاتفاق. وهذا الدليل هو الذي اعتمده الرازي^(١).

ثانياً: أنه لو كان الحسن والقبح ذاتيين في الفعل للزم قيام العرض بالعرض، وهو باطل، بيان ذلك: أن الحسن أو القبح صفتان للفعل، وهما زائدتان عليه، إذ قد يعقل الفعل ولا يعقل كونه حسناً أو قبيحاً، وهما وجوديان لأن نقيضيهما عدميان، فإذا كانا ذاتيين للفعل، وهما مع ذلك وصفان وجوديان زائدان ليسا من ماهية الفعل؛ بل قائمان به؛ فيلزم من ذلك قيام العرض بالعرض، وهو باطل، فثبت بهذا أن ليس للفعل من ذاته صفة حسن ولا قبح.

وهذا الدليل هو الذي اعتمده الآمدي^(٢).

ثالثاً: أنه لو كان الحسن والقبح ذاتيين في الأفعال لما كان الفعل حسناً في حال وقبيحاً في حال والفعل هو هو، مثال ذلك: الكذب لدفع القتل عن نبي، فالكذب حسن في هذه الحال، بينما هو في حاله الأصلي: قبيح، وكذا القتل؛ يحسن إذا كان قصاصاً، ويقبح إذا كان اعتداءً، والكذب والقتل هما هما، فإذا كان الفعل يقبح في حال ويحسن في حال؛ فليس له من نفسه حسن ولا قبح.

وأيضاً لو كانا ذاتيين للزم اجتماع النقيضين في شيء واحد، مثال ذلك:

(١) انظر: المحصل للرازي (٢٠٣)، والمطالب العالية له (٣/ ٣٣٢-٣٣٣)، وانظر كذلك:

المواقف (٣٢٤)، والإحكام للآمدي (١/ ١١٥).

(٢) انظر: الإحكام للآمدي (١/ ١١٧-١١٨)، وانظر كذلك: المواقف (٣٢٦).

أنه إذا قال واحد: لأكذب غداً، فإذا حضر الغد، فإما أن يكذب أو لا.
 فإن كذب لزم حسن ذلك لكونه مستلزماً لصديق الخبر، والمستلزم
 للحسن حسن، وهو قبيح لكونه كذباً، فاجتمع فيه الحسن والقبح.
 وإن لم يكذب؛ فهو حسن لأن الكذب قبيح وتركه حسن، وهو قبيح من
 جهة كذبه فيما أخبر به، فاجتمع فيه كذلك الحسن والقبح، فاجتماع النقيضين
 موجب لنفي ذاتية الحسن والقبح.
 وهذا الدليل هو الذي اعتمده أبو المعالي الجويني^(١).

والجواب عما استدلوا به:

أما الآيات؛ فلا دليل لهم فيها على نفي الحسن والقبح في الأفعال، إذ فيها
 أن الله سبحانه لا يعذب أحداً بسوء صنعه إلا بعد إرسال الرسل وإقامة الحجة،
 وهذا غير ناف لكون الأفعال المعذب عليها قبل البعثة قبيحة في نفسها، ففرق
 بين ثبوت قبح الشيء واستحقاق العقوبة عليه، بل هذه الآيات دليل عليهم؛
 إذ مضمونها أنها قبائح في نفسها، لأنها لو لم تكن قبائح لما كانت سبباً للعقوبة
 التي حال دونها عدم قيام الحجة، فالآيات دالة على الأصلين:
 - ثبوت القبح في ذات الأفعال.

- أنه لا عقوبة على القبائح إلا بعد إرسال الرسل وإقامة الحجة^(٢).

ثم قد تقدم في المطلب الأول من الآيات ما يدل على ثبوت الحسن

(١) انظر: التلخيص للجويني (١/ ١٦٠)، وانظر: الإحكام للآمدي (١/ ١١٤-١١٥)،
 والمواقف (٣٢٥).

(٢) انظر: مدارج السالكين (١/ ٢٣٢).

والقبح في الأفعال قبل ورود الشرع، فأيات القرآن دالة على المذهب الحق لا على ما ذهب إليه الأشاعرة.

وأما الأدلة العقلية:

أما الدليل الأول؛ فجوابه من وجوه:

الأول: أن هذا يتضمن التسوية بين الأفعال الاضطرارية والأفعال الاختيارية، وهذا باطل بالضرورة، وإذا كان كذلك لم يصح الاستدلال به.

الثاني: أنه لو صح الدليل المذكور لَلَزِم منه أن يكون الرب تعالى غير مختار في فعله، لأن التقسيم الوارد في أفعال العبد يرد في أفعال الله، وهذا باطل.

الثالث: أنه لو كان فعل العبد ضرورياً أو اتفاقياً لَلَزِم بطلان الحسن والقبح الشرعيين لأن الفعل الضروري أو الاتفاقي لا يحسنه الشرع ولا يقبحه، لأنه لا يرد بالتكليف به فضلاً عن أن يجعله متعلق الحسن والقبح.

الرابع: أن هذا الدليل لو صح لَلَزِم بطلان الشرائع والتكاليف جملة، لأن التكليف إنما يكون بالأفعال الاختيارية، وإذا كانت الأفعال اضطرارية غير اختيارية لم يتصور تعلق التكليف والأمر والنهي بها^(١).

وأما الدليل الثاني؛ فبطلانه كذلك من وجوه:

الأول: أن قيام العرض بالعرض أمر واقع غير مدفوع، وهو منقوض بما لا يخص من المعاني التي توصف بالمعاني، كما يقال علم ضروري وعلم كسبي وإرادة جازمة وحركة سريعة وحر شديد ونحو ذلك.

(١) انظر هذه الوجوه الأربعة في مفتاح دار السعادة (٢/ ٣٦٩-٣٧٢)، وقد أبطل ابن القيم هذا

الدليل من اثني عشر وجهاً.

الثاني: أن قيام العرض بالعرض تبعاً لقيامه بالجواهر الذي هو المحل غير ممتنع، لأن الحال حينئذ أن العرضين جميعاً قائمان بالمحل؛ أحدهما تابع للآخر، وكلاهما تابعان للمحل.

الثالث: أنه لو صح قولكم بأن العرض لا يقوم بالعرض للزم منه بطلان الحسن والقبح الشرعيين، لأنهما كذلك وصفان وجوديان زائدان على الفعل، فالقول فيهما كالقول في الحسن والقبح العقلين^(١).

وأما الدليل الثالث؛ فمن أفسد الأدلة، وهو منقوض من وجوه:

الأول: أننا لا نعني بكون الفعل حسناً أو قبيحاً لذاته أو لصفته أن ذلك يقوم بحقيقة لا ينفك عنها بحال، مثل كون الحركة حركة والسواد لوناً، وإنما نعني بذلك أنه في نفسه منشأ للمصلحة والمفسدة وترتبهما عليه كترتيب المسببات على أسبابها المقتضية لها، كترتب الري على الشرب والشبع على الأكل وترتب منافع الأغذية والأدوية ومضارها عليها، فإن ترتب آثار هذه المسببات على أسبابها تختلف باختلاف الأزمان والأحوال والأماكن والمحل القابل ووجود المعارض، فتخلف الشبع والري عن الخبز واللحم والماء في حق المريض ومن به علة تمنعه من قبول الغذاء لا تخرجه عن كونه مقتضياً لذلك حتى يقال لو كان كذلك لذاته لم يتخلف^(٢).

الثاني: أن اقتضاء الذات الواحدة لأمرين متنافيين بحسب شرطين متنافيين جائز، كاللحم يقتضي الصحة بشرط سلامة البدن، ويقتضي

(١) انظر هذه الوجوه الثلاثة في مفتاح دار السعادة (٢/ ٣٧٢-٣٧٣).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٣٧٥-٣٧٦).

المرض بشرط كون الجسم محمولاً ونحوه، ونظائر ذلك أكثر من أن تحصى، فالحسن ينشأ من ذاته أو من وصفه بشرط معين، والقبح ينشأ من ذاته أو من وصفه بشرط آخر^(١).

وأما ما مثلوا به من حسن الكذب لعصمة دم نبي فهو تمثيل باطل لأمرين: أولاً: أن الكذب في ذاته قبيح لم يخرج عن كونه قبيحاً، وأما الذي يحسن فالتعريض والتورية^(٢).

ثانياً: أن تخلف القبح عن الكذب لفوات شرط أو قيام مانع يقتضي مصلحة راجعة على الصدق لا يخرج به عن كونه قبيحاً لذاته - كما تقدم تقريره - كلحم الخنزير؛ فإن تحريمه ناشئ من ذاته، وتخلف هذا التحريم عند الضرورة لا يوجب عدم اقتضائها للمفسدة التي حرّم بسببها^(٣).

وأما ما مثلوا به من حسن القتل للحد وقبحه للاعتداء؛ فمردود بكون القتل واحداً بالنوع، فما كان منه ظلماً كان قبيحاً، وما كان عدلاً كان حسناً، فلم يرجع الحسن والقبح فيه إلى واحد بالعين، ونظير هذا: السجود؛ فإنه حسن إن كان لله سبحانه، وقبيح إذا كان لغيره^(٤).

وأما ما مثلوا به من قول القائل: لأكذب غداً...؛ فمردود باختلاف جهتي الحسن والقبح، فإن القائل إذا كذب كان كذبه قبيحاً بالنظر إلى ذاته

(١) انظر: المصدر السابق (٢/ ٣٩٣-٣٩٤).

(٢) انظر: المصدر السابق (٢/ ٣٩٤).

(٣) انظر: المصدر السابق (٢/ ٣٩٦).

(٤) انظر: المصدر السابق (٢/ ٣٩٧).

وحسنًا بالنظر إلى تضمنه صدق الخبر الأول، وإذا لم يكذب كان صدقه حسنًا بالنظر إلى ذاته قبيحًا بالنظر إلى تضمنه كذب الخبر الأول، فجهة الحسن فيه مختلفة عن جهة القبح فيه^(١).

وأما المعتزلة؛ فمذهبهم مقابل لمذهب الأشاعرة، فقد ذهبوا إلى أن التحسين والتقييح مرجعه إلى العقل.

والأفعال عندهم بحسب معرفة طريق حسنها وقبحها ثلاثة أقسام:
الأول: ما طريق معرفته ضروري يعلمه العاقل بالاضطرار، ولا يفتقر فيه إلى السمع، وهو أصول المقبحات والمحسنات والواجبات، وهو من جملة كمال العقل، إذ أنه لو لم يكن معلومًا بالعقل لصار غير معلوم أبدًا، لأن النظر والاستدلال لا يتأتى إلا ممن هو كامل العقل، ولا يكون كذلك إلا وهو عالم بضرورة هذه الأشياء ليتوجه عليه التكليف.

ويدخل فيه كل ما تمحض فيه وجه المصلحة أو وجه المفسدة.
مثال ذلك: العلم بقبح الظلم وقبح كفر النعمة وقبح الجهل، وحسن أصدادها.

وهذا القسم غير محتاج في معرفة حسنه وقبحه إلى السمع، لأن عليه دليلًا معلومًا من جهة العقل، إذ يمكنه أن ينظر فيه فيعرف المدلول.

الثاني: ما طريق معرفته مكتسب، ويعرف بالنظر والاستدلال، وهو ما لم تتمحض فيه جهة المصلحة أو جهة المفسدة.

ومثاله: الكذب النافع، أو الصدق الضار.

(١) انظر: المصدر السابق (٢/٣٩٦).

الثالث: ما طريق معرفته السمع ولا مدخل للضرورة في شيء منه.

مثاله: حسن الصلاة والصيام، وقبح الزنا والخمر.

وقد أشار إلى هذا التقسيم: القاضي عبد الجبار^(١)، وذكر نحواً منه أبو الحسين البصري المعتزلي فقال: «اعلم أن الأشياء المعلومة بالدليل: إما أن يصح أن تعلم بالعقل فقط، وإما بالشرع فقط، وإما بالشرع وبالعقل. - وأما المعلومة بالعقل فقط: فكل ما كان في العقل دليل عليه، وكان العلم بصحة الشرع موقوفاً على العلم به، كالمعرفة بالله وبصفاته وأنه غني لا يفعل القبيح ...

- فأما ما يصح أن يعرف بالشرع وبالعقل: فهو كل ما كان في العقل دليل عليه ولم تكن المعرفة بصحة الشرع موقوفة على المعرفة به، كالعلم بأن الله واحد لا ثاني له في حكمته ... وكذلك وجوب رد الوديعة والانتفاع بما لا مضرة فيه على أحد.

- فأما ما يعلم بالشرع وحده: فهو ما في السمع دليل عليه دون العقل، كالمصالح والمفاسد الشرعية وما له تعلق بهما.

أما المصالح والمفاسد الشرعية فهي كالأفعال التي تعبدنا بفعلها أو تركها بالشرعية نحو كون الصلاة واجبة وشرب الخمر حراماً وغير ذلك ...

وأما ما له تعلق بالمصالح والمفاسد الشرعية؛ فهي طرق الأحكام الشرعية كالأدلة والأمارات وأسباب هذه الأحكام وعللها وشروطها^(٢).

(١) انظر المحيط بالتكليف (١/ ٢٣٢-٢٣٤)، والمغني (٦/ ٧٤).

(٢) المعتمد في أصول الفقه (٢/ ٨٨٦-٨٨٩).

والأمور المعروفة حسنًا وقبحًا بالشرع تعرف بالعقل إذا عُرف اشتغالها على مصلحة أو مفسدة.

قال القاضي عبد الجبار: «إذا عرفنا في شيء من الأشياء أنه مفسدة بالشرع عرفنا قبحه بالعقل، كما إذا عرفنا أن في شيء من الأشياء دفعًا للضرر عرفنا وجوبه عقلاً»^(١).

فالشرع عندهم كاشف عن الحسن والقبح فيما أمر به ونهى عنه، فلم يعط ما كشف عن حسنه حسنًا ليس فيه، كما لم يعط ما كشف عن قبحه قبحًا ليس فيه. وأما ما عرف حسنه وقبحه بالضرورة أو الاستدلال فالشرع مؤيد لما عُلم بالعقل من حسنه وقبحه.

قال القاضي عبد الجبار: «وإنما يكشف السمع من حال هذه الأفعال عما لو عرفناه بالعقل لعلمنا قبحه أو حسنه... ولذلك نقول: إن السمع لا يوجب قبح شيء ولا حسنه، وإنما يكشف عن حال الفعل على طريق الدلالة كالعقل»^(٢).

وقال أيضًا: «واعلم أن النهي الوارد عن الله ﷻ يكشف عن قبح القبيح لا أنه يوجب قبحه، وكذلك الأمر يكشف عن حسنه لا أنه يوجبه»^(٣).

بل جعلوا أمر الشارع ونهيه مقتضى الحسن والقبح، فالفعل حسن فأمر به، وقبح فنهى عنه، فالأمر والنهي كاشفان عن حسن وقبح حاصلين قبل الفعل.

وبناءً على إدراك العقل عندهم للحسن والقبح في الأفعال؛ فإنهم قالوا

(١) المحيط بالتكليف (١/ ٢٣٤).

(٢) المغني (٦/ ٦٤).

(٣) المحيط بالتكليف (١/ ٢٥٥-٢٥٦).

بأنه يدرك الحكم المترتب عليهما من غير توقف على الشرع، وقالوا باستحقاق الثواب والعقاب والمدح والذم على ذلك، ومن هنا قالوا بأن من لم تبلغه الدعوة؛ فهو مكلف من الله تعالى بما رُكِّب فيه من عقل يدرك الحسن والقبح.

قال القاضي عبد الجبار: «فصل في بيان كيفية ما يستحق بالقبح من الأحكام: أما الذم فإنه يستحق به إذا كان قبيحاً، وفاعله يعلمه كذلك أو يتمكن من كونه عالماً به، وأن يكون مخلى بينه وبينه، فمتى فعله والحال هذه استحق الذم، وإنما شرطنا كونه قبيحاً لأن العقل يشهد بأن الفعل إذا لم يكن كذلك لم يحسن ذم فاعله عليه، بل يقبح ذلك، فلا بد من اعتبار قبحه»^(١).

وقال في أثناء كلامه على النبوات من «شرح الأصول الخمسة» - بعد أن بيّن أن ما أتت به الرسل إنما هو تفصيل لما تقرر جملته في العقل -: «يبين ما ذكرناه أن اختلاف الطريق لا يقدح في حصول ما كان طريقاً إليه، فسواء علمنا عقلاً أن هذا الفعل مصلحة وذلك مفسدة، أو علمناه سمعاً؛ فإنه في الحالين جميعاً نعلم وجوب هذا وقبح ذلك»^(٢).

وقد اختلف المعتزلة فيما بينهم في الجهة المحسنة والمقبحة على أقوال^(٣):

الأول: أن الحسن إنما يحسن لوجه، ككونه نفعاً مفعولاً بالنفس أو بالغير، أو كونه مستحقاً، أو كون الكلام صدقاً، أو أمراً بالحسن ونهيًا عن القبح، ونحو هذه الوجوه.

(١) المغني (١٧٣/١٤).

(٢) شرح الأصول الخمسة (٥٦٥).

(٣) انظر: المغني (٦/ ٦١-٧٣)، والمحيط بالتكليف (٢/ ٢٣٢-٢٤٠).

كما أن القبيح إنما يقبح لوقوعه على وجهه، ككونه ضررًا على النفس، أو عبثًا، أو أمرًا بقبيح ونهيًا عن حسن، ونحو ذلك.

وهذا قول أبي علي الجبائي وابنه أبي هاشم^(١).

الثاني: أن القبيح إنما يقبح لوقوعه على وجهه من الوجوه المعقولة التي متى ثبتت اقتضت قبحه، وأما الحسن فإنه يحسن إذا انتفت عنه وجوه القبح، لذلك لا يصح أن تعلم الحسن حسنًا إلا مع العلم بانتفاء وجوه القبح عنه.

وهو اختيار كثير من المتأخرين، ومنهم القاضي عبد الجبار^(٢).

الثالث: أن القبيح يقبح لوقوعه على وجهه، وأما الحسن فيحسن للأمرين: وقوعه على وجهه، وانتفاء وجوه القبح عنه.

وهو اختيار أبي هاشم في بعض المواضع^(٣).

وبناءً على ما ذهبوا إليه من تحسين العقل وتقييحه، وكونه يوجب الحسن ويحرم القبيح، وبناءً على كونهم مشبهة في الأفعال؛ فقد ذهب المعتزلة إلى أن أوجبوا على الرب سبحانه «رعاية مصالح شبهوا فيها الخالق بال مخلوق، وجعلوا له بعقولهم شريعة أوجبوا عليه فيها وحرّموا وحجروا عليه»^(٤).

قال القاضي عبد الجبار: «ونحن إذا وصفنا القديم تعالى بأنه عدل حكيم؛ فالمراد به أنه لا يفعل القبيح أو لا يختاره، ولا يخل بما هو واجب عليه،

(١) انظر: المغني (٦/ ٧٠)، والمحيط بالتكليف (٢/ ٢٣٩).

(٢) انظر: المغني (٦/ ٧٣).

(٣) انظر: المصدر السابق (٦/ ٧١).

(٤) شفاء العليل (٢/ ٥٢٧).

وأن أفعاله كلها حسنة»^(١).

ومعنى الوجوب عندهم: «ما للإخلال به مدخل في استحقاق الذم، أو للإخلال به تأثير في استحقاق الذم»^(٢).
ومن ذلك:

أولاً: وجوب اللطف:

المراد باللطف عندهم: هو: «كل ما يختار عنده المرء الواجب ويتجنب القبيح، أو ما يكون عنده أقرب إلى اختيار أو إلى ترك القبيح»^(٣).
وقيل: «ما يدعو إلى فعل الطاعة على وجه يقع اختيارها عنده، أو يكون أولى أن يقع عنده»^(٤).

وقيل: «هو كل حادث جنس يختار عنده ما تناوله التكليف من واجب أو ندب، أو يكون المكلف عنده إلى اختياره أقرب»^(٥).

واللطف عند المعتزلة باعتبار فاعله ثلاثة أقسام^(٦):

الأول: ما يكون من فعل الله تعالى، فالله سبحانه لطيف بعباده بإجماع المسلمين.

(١) شرح الأصول الخمسة (٣٠١).

(٢) المصدر السابق (٤١)، وانظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٧/١٤).

(٣) شرح الأصول الخمسة (٥١٩).

(٤) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٩/١٣).

(٥) المصدر السابق (١١/١٣).

(٦) انظر: المصدر السابق (٢٧/١٣-٢٩)، وتنزيه الله عما أوجب عليه المعتزلة لأحمد بناني

وللفعل حتى يكون لطفًا من الله سبحانه شروط هي:

(١) أن يكون هذا الفعل بعد التكليف وقبل حصول الفعل المكلف به من العبد، فلا يسمى فعله تعالى قبل التكليف لطفًا وإن دعا إلى الطاعة لأنها لم تجب بعد، وكذلك فعله بعد قيام العبد بما كلف به لا يسمى لطفًا.

(٢) أن يكون معلومًا للمكلف بحيث يدفعه إلى الطاعة ويقربه إليها، أو ممكن العلم له وإن لم يعلمه لانشغاله أو إعراضه.

(٣) أن يكون بينه وبين التكليف تعلق ومناسبة ليكون أدعى للتأثر به.

(٤) أن لا يكون متقدمًا على فعل العبد بكثير حتى يلاحظ ارتباطهما وتعلقهما ببعض.

(٥) أن لا يشته بالتمكين، لأن التمكين لا يحدث الفعل بدونه إطلاقًا، أما اللطف فهو لا يعدو أن يكون داعيًا إلى الفعل.

الثاني: ما يكون من فعل المكلف نفسه، فإن المكلف يمكن أن يلطف لنفسه فيما هو مكلف به من الله سبحانه، فإذا أراد فعل طاعة كالصلاة فإنه يمكنه أن يفعل أفعالًا تقربه من فعلها، كالذهاب إلى المسجد ومصاحبة الأتقياء ونحو ذلك.

الثالث: ما يكون من غير فعل الله تعالى وغير فعل المكلف.

واللطف الواجب عند المعتزلة هو اللطف المتأخر عن التكليف، أما اللطف المتقدم والمقارن للتكليف فليس بواجب، أما المتقدم فلا يجب لأنه إنما يصدر لإزاحة علة التكليف، وإذا كان متقدمًا فلا تكليف حتى يحتاج لإزاحة علة باللطف، وأما المقارن فلأن أصل التكليف لا يجب فكذلك ما هو تابع له.

قال القاضي عبد الجبار: «فاعلم أن شيوخنا المتقدمين كانوا يطلقون القول بوجوب الألفاظ إطلاقاً، ولا وجه لذلك، بل يجب أن يقسم الكلام ويفصل، فنقول: إن اللطف إما أن يكون متقدماً للتكليف، أو مقارناً له، أو متأخراً عنه، ولا رابع.

فإن كان متقدماً فلا شك في أنه لا يجب، لأنه إذا كان لا يجب إلا لتضمنه إزاحة علة المكلف، ولا تكليف هناك حتى يجب هذا اللطف لمكانه، وأيضاً فإنه إذا جرى مجرى التمكين، ومعلوم أن التمكين قبل التكليف لا يجب، فكذلك اللطف، وإذا كان مقارناً له فلا شبهة أيضاً في أنه لا يجب، لأن أصل التكليف إذا كان لا يجب - بل القديم تعالى متفضل به مبتدأ - فلأن لا يجب ما هو تابع له أولى، فصح أن مراد المشايخ بذلك الإطلاق ما ذكرناه»^(١).

واستدل المعتزلة على إيجابهم اللطف على الله سبحانه بأدلة منها: أولاً: أن المكلف وهو الله تعالى يلزمه أن يلطف بالمكلف وهو العبد حتى يعرضه للمنفعة، وليتم للمكلف قصده وغرضه.

قال القاضي عبد الجبار: «إن المكلف يلزمه للتكليف السابق أن يلطف للمكلف، كما يلزمه أن يقدره ويمكنه»^(٢).

ثانياً: أن منع اللطف نقض لغرض المكلف الذي هو الإتيان بالمأمور، ونقض الغرض قبيح.

قال القاضي عبد الجبار: «فالذي يدل على صحة ما اخترناه من المذهب

(١) شرح الأصول الخمسة (٥٢٠-٥٢١).

(٢) المغني في أبواب التوحيد والعدل (٣٨/١٣)، وانظر: (١٧/١٣) منه.

هو أنه تعالى إذا كلف المكلف وكان غرضه بذلك تعريضه إلى درجة الثواب، وعلم أن في مقدوره ما لو فعل به لاختار عنده الواجب واجتنب القبيح؛ فلا بد من أن يفعل به ذلك الفعل، وإلا عاد بالنقض على غرضه»^(١).

والرد على هذين الدليلين من وجوه:

الأول: أن الإيجاب من العباد على الله سبحانه لا يصح مطلقاً، وهو مناف لكمال الرب سبحانه وتفرد بالربوبية والمملك.

الثاني: أن الأدلة قد دلت على ثبوت الفرق بين الإرادة الشرعية والكونية كما تقدم سابقاً^(٢)، فليس كل ما أمر الله سبحانه به يريد كونه ووجوده، بل قد يأمر الله سبحانه بما لم يردّه كوناً، وقد يريد كوناً ما لم يأمر به شرعاً، فلا يلزم من أمر الله سبحانه عبده بالطاعة أن يكون مريداً لوقوعها حتى يجب عليه أن يلطف به، وحتى يكون منعه نقضاً لغرضه - على التنزل بوجوب اللطف عليه - .

الثالث: أن أصل التكليف عندهم فضل من الله سبحانه - كما تقدم آنفاً - وعندهم أن اللطف المقارن لا يجب لأنه من توابع أصل التكليف، فكذلك اللطف المتأخر عن التكليف ينبغي أن يكون على تأصيلهم غير واجب لأنه تابع لأصل التكليف إذ هو كما قال عبد الجبار: «زيادة في تمكين المكلف أو إزاحة علة»^(٣).

كما استدلو بأدلة شرعية^(٤) غاية ما تدل عليه إثبات لطف الرب سبحانه

(١) شرح الأصول الخمسة (٥٢١).

(٢) انظر ما تقدم ص (٥٢٣) وما بعدها.

(٣) شرح الأصول الخمسة (٥٢٠).

(٤) انظرها في المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٣ / ١٩٠ - ١٩٩).

بعباده، لكنها لا تتضمن ما أرادوا الاستدلال بها عليه وهو وجوب اللطف على الله سبحانه.

ثانيًا: وجوب الصلاح والأصلح.

المعتزلة متفقون على وجوب الصلاح على الله سبحانه، لكنهم تنازعوا في وجوب الأصلح عليه سبحانه، هل يجب في الدين فقط، أم في الدين والدنيا؟ قال الشهرستاني: «واتفقوا [أي المعتزلة] على أن الله تعالى لا يفعل إلا الصلاح والخير، ويجب من حيث الحكمة رعاية مصالح العباد، وأما الأصلح واللطف ففي وجوبه عندهم خلاف، وسموا هذا النمط: عدلاً»^(١).

فذهب معتزلة بغداد إلى أنه يجب على الله سبحانه فعل الأصلح لعباده في دينهم ودنياهم، وأنه لا يجوز في حكمته تبقية وجه ممكن في الصلاح في العاجل والآجل، بل عليه فعل أقصى ما يقدر عليه في استصلاح عباده، وقالوا: بأنه يجب على الله سبحانه خلق الخلق، وتكميل عقول المكلفين وإزاحة علّهم، وقالوا: كل ما ينال العبد في الحال والمآل فهو الأصلح له، حتى جعلوا خلود الكفار في النار أصلح من خروجهم منها

وذهب معتزلة البصرة إلى وجوبه في الدين فقط، وقالوا: لا يجب على الله سبحانه ابتداء الخلق، لكنه إذا خلق العقلاء وكلفهم؛ وجب عليه إزاحة علّهم من كل وجه، ورعاية الصلاح والأصلح في حقهم بآتم وجه وأبلغ غاية^(٢).

(١) الملل والنحل (١/٥٧).

(٢) انظر: نهاية الإقدام (٤٠٤-٤٠٥)، والإرشاد (٢٨٧-٢٨٨).

ثالثاً: وجوب إرسال الرسل.

هذه المسألة تتفرع عن المسألتين السابقتين، فقد أوجب المعتزلة على ربهم سبحانه إرسال الرسل لأنه لطف للمبعوث والمبعوث إليهم^(١).

قال القاضي عبد الجبار: «إنه قد قرر في عقل كل عاقل وجوب دفع الضرر عن النفس، وثبت أيضاً أن ما يدعو إلى الواجب ويصرف عن القبيح فإنه واجب لا محالة، وما يصرف عن الواجب ويدعو إلى القبيح فهو قبيح لا محالة، إذا صح هذا، وكنا نجوز أن يكون في الأفعال ما إذا فعلناه كنا عند ذلك أقرب إلى أداء الواجبات واجتناب المقبحات، وفيها ما إذا فعلناه كنا بالعكس من ذلك، ولم يكن في قوة العقل ما يعرف به ذلك، ويفصل بين ما هو مصلحة ولطف وبين ما لا يكون كذلك؛ فلا بد أن يعرفنا الله تعالى حال هذه الأفعال كي لا يكون عائداً بالنقص على غرضه بالتكليف، وإذا كان لا يمكن تعريفنا ذلك إلا بأن يبعث إلينا رسولاً مؤيداً بعلم معجز دال على صدقة؛ فلا بد أن يفعل ذلك، ولا يجوز له الإخلال به»^(٢).

بل عندهم أن الله سبحانه إذا علم أن صلاح المكلفين في بعثة شخص واحد بعينه؛ فإنه يجب عليه أن يبعثه بعينه ولا يعدل عنه إلى الغير، وإذا علم أن صلاحهم في بعثة رجلين وجب بعثهما جميعاً، وكذا إذا علم أن صلاحهم في بعث جماعة وجب عليه أن يبعث الكل^(٣).

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة (٥٧٥).

(٢) انظر: المصدر السابق (٥٦٤).

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة (٥٧٥-٥٧٦).

والرد على المعتزلة في هذه المسألة متضمن في الرد عليهم في مسألة اللطف والصالح والأصلح، لأنها منهما، وقد تقدم ذلك.

رابعاً: وجوب العوض عن الآلام.

يوجب المعتزلة على الرب سبحانه العوض عن الآلام. والعوض عندهم: «كل منفعة مستحقة لا على طريق التعظيم والإجلال»^(١).

ووجوب هذا العوض عندهم يكون في حالتين:
الأولى: إذا كان الألم من الله تعالى لا لذنب أو إخلال بواجب من العبد، بأن يكون الألم ابتداء من الله تعالى، أما إذا استحققه العبد بشيء من ذلك فلا يجب على الله تعالى .

الثانية: إذا كان الإيلام من مكلف لم يصرفه الله تعالى عن إلحاق الألم بالمجني عليه، وكذلك لم يكن له حسنات يعوض بها الذي لحقه الألم. ولهم تفصيل في الكلام على الآلام الحاصلة من جهة العباد، وكذلك تفصيل في المستحق للعوض، وفي المستحق عليه^(٢).

ولهم شبه يتعلقون بها في ذلك منها:

أولاً: أن ترك العوض قبيح لكونه ظلمًا، والله سبحانه منزّه عن القبيح^(٣).
ثانيًا: أنه لا يحسن في الشاهد إيلام الإنسان بدون تعويضه بمنفعة أكبر،

(١) شرح الأصول الخمسة (٤٩٤).

(٢) انظر: المصدر السابق (٥٠١-٥٠٥).

(٣) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٢٢٩/١٣).

أو دفع ضرر أعظم، فكذلك في الغائب^(١).

ثالثًا: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (لَتُؤَدَّنَ الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء)^(٢).
والجواب عن هذه الشبهة من وجوه:

الأول: ما تقدم من بطلان الإيجاب على الرب عز شأنه، إلا ما أوجبه سبحانه على نفسه.

الثاني: إجماع أهل الأديان - كما تقدم قبل - منعقد على أن الرب سبحانه منزّه عن الظلم، وهذا الظلم مقدور له سبحانه، لكنه لا يفعله، فما يفعله سبحانه لا يمكن أن يكون ظلمًا، لما اتصف به من العدل والحكمة والرحمة، حتى إنه سبحانه لو عذب أهل السموات والأرض لعذبتهم وهو غير ظالم لهم كما جاء في الحديث^(٣).

الثالث: أن الله سبحانه من الحكم في هذه الآلام ما أطلعنا على شيء منه، وما أخفاه عنا كثير مقارنة بما أطلعنا عليه، فلو قدر خلو المتألم نفسه من عوض لما كان هذا قاذحًا في حسن أفعال الله سبحانه وحكمته، إذ له سبحانه في الفعل حكم أخرى يحسن لأجلها.

الرابع: أن قياس الغائب على الشاهد باطل، وكذا قياس الخالق على المخلوق.

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة (٤٩٤ و ٥٠٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحریم الظلم (٤/ ١٩٩٧) ح (٢٥٨٢)، والجلحاء: هي التي لا قرن لها، انظر: النهاية (١/ ٢٨٤).

(٣) تقدم تحريجه ص (٣٨)، وهو صحيح.

الخامس: أن غاية ما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه يدل على عظم عدل الرب سبحانه وسعة رحمته وحكمته، وأن ذلك شامل حتى للبهائم، وليس فيه ما يدل على وجوب العوض على الرب سبحانه.

خامساً: الثواب والعقاب.

الثواب عند المعتزلة: «هو النفع المستحق على سبيل الإجلال والتعظيم»^(١).
واتفق المعتزلة على وجوب الثواب عليه سبحانه، لكنهم اختلفوا في وجه الوجوب.

فأوجه البصريون في مقابل التكليف؛ فهو مختص بالملكفين.

قال القاضي عبد الجبار: «فاعلم أنه تعالى إذا كلفنا الأفعال الشاقة فلا بد أن يكون في مقابلها من الثواب ما يقابله، بل لا يكفي هذا القدر حتى يبلغ في الكثرة حدًّا لا يجوز الابتداء بمثله ولا التفضل به، وإلا كان لا يحسن التكليف لأجله»^(٢).

بينما أوجه البغداديون منهم من حيث الجود^(٣).

قال أبو القاسم البلخي منهم: «إنه إنما يثيب المطيعين لا لأنهم استحقوا ذلك بل للجود»^(٤).

وهذا قول متناقض، إذ كيف يكون جودًا وتفضلاً مع كونه واجبًا؟^(٥).

(١) شرح الأصول الخمسة (٨٥).

(٢) المصدر السابق (٦١٤).

(٣) انظر: المصدر السابق (٦٤٥)، وانظر كذلك: (٦١٧-٦١٨) منه.

(٤) انظر: المصدر السابق (٦١٨).

(٥) انظر: المصدر السابق (٦١٨-٦١٩).

وأما إيجابهم الثواب على الله على جهة الاستحقاق؛ فغير صحيح، إذ الله سبحانه هو الذي تفضل بإثابة المطيع، وتفضل قبل ذلك بأن وفقه للعمل وصرف عنه الموانع، ثم حفظه له من الحبوط، فله الفضل كله، بل لو عذب الله سبحانه أهل سماواته وأرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، وليس شيء من أعمال بني آدم - حتى الرسل - ثمنًا لجنة الله سبحانه، وإنما المعول في ذلك كله على فضل الله سبحانه وجوده وكرمه.

وأما العقاب؛ فالقول بإيجابه قول معتزلة بغداد، قالوا يجب على الله سبحانه أن يعذب من ارتكب كبيرة ومات غير تائب منها، ولا يجوز لله تعالى أن يعفو عنه.

قال القاضي عبد الجبار: «اعلم أن البغدادية من أصحابنا أوجبت على الله تعالى أن يفعل بالعصاة ما يستحقونه لا محالة، وقالت: لا يجوز أن يعفو عنهم، فصار العقاب عندهم أعلى حالاً في الوجوب من الثواب، فإن الثواب عندهم لا يجب إلا من حيث الجود، وليس هذا قولهم في العقاب، فإنه يجب فعله بكل حال»^(١).

ومما تعلقوا به من شبه في هذا: قولهم إن عدم عقوبة العاصي يؤول إلى التسوية بين المطيع والعاصي وهذا ظاهر القبح، وقولهم إن ترك العقوبة على المعصية يغري بارتكابها والإقامة عليها.

وما ذهبوا إليه باطل من وجوه:

الأول: ما تقدم من بطلان الإيجاب عليه سبحانه.

(١) انظر: المصدر السابق (٦٤٤-٦٤٥).

الثاني: أن العقاب على المعصية حق له سبحانه، فله أن يسقطه تفضُّلاً منه سبحانه.

الثالث: أنه العفو عن المعصية لا يستلزم التسوية بين العاصي والطائع، لأن درجة الطائع أعلى، ولو قدر أن يتساويا في الدرجة بتفضل الله على العاصي فلا يقبح هذا، وإنما يقبح إذا تضمن هضماً لحق الطائع، وهو ما يتنزه الله عنه.

وفي الختام أنقل كلمة فذة لشيخ الإسلام في نفي الإيجاب على الله سبحانه، يقول رَحِمَهُ اللهُ: «وأما الإيجاب عليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى والتحريم بالقياس على خلقه؛ فهذا قول القدرية، وهو قول مبتدع مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول، وأهل السنة متفقون على أنه سبحانه خالق كل شيء ومليكه، وأن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يوجبون عليه شيئاً، ولهذا كان من قال من أهل السنة بالوجوب، قال: إنه كتب على نفسه وحرم على نفسه، لا أن العبد نفسه يستحق على الله شيئاً، كما يكون للمخلوق على المخلوق؛ فإن الله هو المنعم على العباد بكل خير، فهو الخالق لهم وهو المرسل إليهم الرسل، وهو الميسر لهم الإيمان والعمل الصالح، ومن توهم من القدرية والمعتزلة ونحوهم أنهم يستحقون عليه من جنس ما يستحقه الأجير على من استأجره؛ فهو جاهل في ذلك»^(١).

وأما الماتريديّة؛ فقد ذهبوا إلى إثبات الحسن والقبح العقليين، وأن العقل قد يستقل بإدراك الحسن والقبح الذاتيين أو لصفة، فيدرك القبح المناسب لترتب حكم الله سبحانه بالمنع من الفعل على وجه ينتهض مع الإتيان به سبباً

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٣١٠-٣١١).

للعقاب، ويدرك الحسن المناسب لترتب حكمه تعالى فيه بالإيجاب والثواب بفعله والعقاب بتركه، وهذا مما اتفقت عليه الماتريديّة^(١).

إلا أنهم اختلفوا بعد ذلك في إدراك العقل لحكم الله سبحانه في الفعل تبعاً لإدراكه الحسن والقبح فيه، أم أن ذلك متوقف على ورود الشرع بعد اتفاقهم على نفي ما بنته المعتزلة على إثبات الحسن والقبح من القول بالوجوب على الله سبحانه وتعالى، واتفاقهم على أن ما ورد به السمع من وعد الرزق والثواب على الطاعة ونحوه ذلك محض فضل وتطوّل منه سبحانه.

فذهب أبو منصور الماتريدي وعامة مشايخ سمرقند ومشايخ العراق إلى أن من الأفعال ما يدرك العقل حكم الله سبحانه فيه، ومنها ما لا يدرك فيه ذلك، فما يدرك العقل حكمه: وجوب الإيمان بالله ووجوب تعظيمه وحرمة نسبة ما هو شنيع إليه كالكذب والسفه، ووجوب تصديق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما يدرك العقل حكمه هو القليل بالنسبة إلى ما لا يدركه.

واستدلوا بما روي عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: «لا عذر لأحد في الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والأرض»^(٢)، وقوله: «لو لم يبعث الله رسولاً لوجب على الخلق معرفته بعقولهم»^(٣).

وذهب ماتريدي بخارى إلى أن إدراك أحكام الأفعال موقوف على ورود الشرع، وأن العقل لا يستقل بدرك شيء من ذلك، بل لا يمتنع عندهم عقلاً

(١) انظر: المسامرة (١٥٤).

(٢) انظر: تقويم الأدلة للدبوسي (٤٤٣)، والمسامرة مع شرحها المسامرة (١٥٧).

(٣) انظر: المسامرة مع شرحها المسامرة (١٥٧)، وعزاه للحاكم الشهيد في المتقى عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ.

أن لا يأمر الله سبحانه بالإيمان ولا يثيب عليه وإن كان حسنًا، كما لا يمتنع أن لا ينهى عن الكفر ولا يعاقب عليه وإن كان قبيحًا، ومناط ذلك عندهم أن الله سبحانه لا يتنفع بالطاعة كما لا يتضرر بالمعصية، وإذا كان كذلك؛ فلا يمتنع أن لا يكلف الله سبحانه عباده بمقتضى ما تدركه عقولهم من حسن وقبح.

والفرق بين قول أبي منصور ومن تبعه وبين قول المعتزلة من وجهين:
الأول: أن هؤلاء يقولون إن الموجب لمقتضى الحسن والقبح اللذين يدركهما العقل هو الله سبحانه، والعقل عندهم لا يعدو كونه آلة وسببًا عاديًا، بينما الموجب لذلك عند المعتزلة العقل.

الثاني: أن ما يوجب العقل حكمه عندهم قليل بالنسبة لما لا يوجبه، بخلاف المعتزلة.

والفرق بين قول ماتريدية بخارى وقول الأشاعرة من وجهين كذلك:
الأول: أن هؤلاء يشبّهون الحسن والقبح الذاتيين، بينما ينفيهما الأشاعرة.
الثاني: أن هؤلاء يقولون: إن الله سبحانه قد لا يأمر بمقتضى الحسن، لكنه لا يأمر بمقتضى القبح^(١)، وأما الأشاعرة فيجوزون عقلاً الأمر بالقبح.
فتحصل من هذا أن قول الماتريدية مباين لقولي الأشاعرة والمعتزلة.
وقول الماتريدية أقرب إلى قول أهل السنة من قول غيرهم.

أما ماتريدية بخارى فيخالفون أهل السنة في قولهم بأن العقل لا يدرك مقتضى الحسن والقبح في الأفعال مطلقًا، بقولهم إنه يجوز عقلاً أن لا يأمر بالله سبحانه بالإيمان ونحوه.

(١) انظر سياق هذه الأقوال في المسامرة بشرح المسامرة (١٥٤-١٦٠).

أما مخالفتهم الأولى فمردودة من وجهين:

الأول: ما تقدم من أدلة في إثبات الحسن والقبح العقليين، ومن ذلك:

- إخباره سبحانه عن أعمال الكفار بما يقتضي أنها سيئة قبيحة مذمومة قبل مجيء الرسول إليهم.

- أمره سبحانه المشركين بالتوبة والاستغفار مما هم عليه^(١).

فهذان النوعان من الأدلة يدلان على أن العقل يدرك مقتضى ما أدركه من الحسن والقبح على وجه الإجمال، فالعقل يدرك أن الشرك بالله قبيح ويدرك كذلك حكم هذا القبيح أنه ممنوع حرام.

الثاني: ما تقدم من أدلة على أن الذم والعقاب متوقف على بلوغ حجة الله سبحانه للعباد.

كقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وقوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ

الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

وحديث الأسود بن سريع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَن تُصِيبَهُمْ مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا

أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧].

فبين سبحانه أن ما قدمته أيديهم من الكفر والذنوب سبب لإصابتهم بالمصيبة، وبين أن ذلك مشروط بقيام الحجة، فالمصيبة سبب والحجة شرط.

(١) انظر ما تقدم ص (٧٧٠-٧٧١).

(٢) انظر ما تقدم ص (٣١٩).

فجعله سبحانه القبيح سبباً للعقوبة دليل على أن العقل يدرك حرمة، وإلا لما كان سبباً؛ إذ إدراك العقل شرط في العقوبة بعد ورود الشرع، فمن باب أولى أن يكون شرطاً لذلك قبل وروده^(١).

فالصواب أن العقل قد يدرك مقتضى ما أدركه من حسن وقبح على سبيل الإجمال.

وأما مخالفتهم الثانية، وهي قولهم: إنه يجوز عقلاً أن لا يأمر بالله سبحانه بالإيمان ونحوه، فمردودة من وجوه:

الأول: امتناعها شرعاً وواقعاً، والشرع لا يأتي بما يخالف مقتضى العقل الصريح.

الثاني: أن تعليلهم بأن الله لا تضره معصية كما لا تنفعه طاعة لا يصح، بل هو حجة عليهم، لأن الله سبحانه وتعالى لم يأمر عباده بالإيمان لينتفع هو بذلك، بل هو غني حميد، فانتفاعه بالطاعة وتضرره بالمعصية ليس منافعاً وعلّة لأمره بالعبادة حتى يجوز نفيه لانتفاء النفع والضرر - مع كونه منتف أصلاً - .

وأما أبو منصور ومن تابعه؛ فيخالفون أهل السنة في القول بوجوب ذلك قبل البعثة، وأن من لم يأت بذلك قبل البعثة فهو غير معذور.

وهذا لا يصح؛ فإن مرتكب القبيح وإن كان ناقصاً معيماً كما تقدم ومستحقاً للعقوبة بقيام سببها؛ فإنه لا يتحقق ذلك إلا بوجود شرطه وهو بلوغ الحجة، فمن لم تبلغه الحجة لا يعذب لفعله القبيح.

وأما ما ذكروه عن أبي حنيفة فيحتاج إلى إثباته، فإن ثبت فلا يخلو: إما أن

(١) انظر ما تقدم ص (٧٨٦).

يكون له محمل حسن يحمل عليه، أو لا؛ فلا يُعارض ما ثبت بالكتاب والسنة برأي أحد كائناً من كان.

وقد جاء عن أبي حنيفة نفسه ما يدل على موافقته رَحْمَةُ اللَّهِ لما ذهب إليه أبو منصور وأتباعه؛ ففي أحد الألفاظ عنه: «لا عذر لأحد في الجهل بالخالق لما يرى من خلق السموات والأرض وخلق نفسه وسائر خلق ربه، أما في الشرائع فمعذور حتى تقوم عليه الحجة»^(١)، ففرق رَحْمَةُ اللَّهِ بين الإيمان بالله وبين سائر الشرائع، فجعل العبد معذوراً في الشرائع دون الإيمان بالله سبحانه. وقد فهم هذا من كلام أبي حنيفة جمع من أهل العلم من أتباعه ممن ذهب إلى هذا وعلى رأسهم أبو منصور إمام المذهب - كما سبق - والله أعلم.

(١) انظر: كشف الأسرار للبخاري (٤/ ٣٣٠)، وعزاه للحاكم الشهيد في المتقى عن أبي يوسف عن أبي حنيفة رَحْمَةُ اللَّهِ.

الخاتمة

في ختام هذا البحث؛ أحمد الله سبحانه وأشكره على ما منَّ به من نعم، وما وفقَّ إليه من خير، ثم إني أجمل أهم ما توصلت إليه من نتائج في نوعين: عام وخاص.

أما النتائج العامة، فهي على النحو الآتي:

❁ أهمية باب القدر ووجوب العناية به وضبطه، إذ هو باب دقيق، وفي ضبطه فوائد عظيمة على العبد في دينه ودنياه.

❁ باب القدر وثيق الصلة بأبواب الاعتقاد الأخرى، وهو مرتبط ارتباطاً مباشراً بأقسام التوحيد الثلاثة.

❁ مباحث باب القدر مترابطة ومتداخلة فيما بينها بحيث يصعب الفصل بينها، وهي منسجمة متآلفة غاية التألف.

❁ وسطية أهل السنة والجماعة في باب القدر بين الطوائف المخالفة؛ فهم وسط بين الجبرية والقدرية.

❁ قول أهل السنة في باب القدر قول منضبط جارٍ على أصول مستقيمة غير منخرمة، وذلك من توفيق الله سبحانه لهم لسلوك طريق الكتاب والسنة وطريق السلف، وتوفيقه لهم للعدول عما سوى ذلك.

❁ وبالمقابل؛ فإن مذهب أهل البدع كلهم في باب القدر منخرم لا يطرده، وهو بجملته مردود بالنص وبالعقل وبالفطرة.

وأما النتائج الخاصة؛ ففي النقاط الآتية:

❁ حرمة الخوض الباطل في القدر، وهو ما كان على سبيل التعمق

والتقعر، أو السؤال عن العلل في أفعال الله سبحانه، ونحو ذلك، خلافًا لما عليه سائر أهل البدع.

❁ باب القدر توقيفي لا يخرج فيه عما جاء في الكتاب والسنة، خلافًا لأهل البدع.

❁ للقدر أربع مراتب يقوم عليها وهي: الإيمان بعلم الله سبحانه الشامل، وكتابته سبحانه للمقادير، ومشيئته جل وعلا، وخلقه لكل شيء. وذهب القدرية الأوائل إلى إنكار مراتب القدر كاملة، وأثبت المعتزلة مرتبتي العلم والكتابة، ونفوا مرتبتي المشيئة والخلق.

❁ شمول علم الله سبحانه لكل شيء، لما كان، ولما سيكون، ولما لم يكن لو كان كيف يكون.

وخالف في ذلك القدرية الأوائل الذين أنكروا علمه بالمستقبل، ومن تبعهم كالرافضة الذين قالوا بالبداء، والفلاسفة الذين أنكروا علمه بالجزئيات. ❁ ما ثبت في النصوص من علم الله سبحانه بالأشياء بعد وجودها لا ينافي علمه السابق بها.

وخالف في ذلك: القدرية الغلاة والفلاسفة الذين ينفون علمه بالمحدثات إلا بعد حدوثها، والجهم بن صفوان الذي ذهب إلى إثبات علوم حادثة لله سبحانه، والأشاعرة والماتريدية الذين ذهبوا إلى أنه يعلم المستقبلات بعلم قديم لازم لذاته ولا يتجدد له عند وجود المعلومات نعت ولا صفة وإنما يتجدد مجرد التعلق بين العلم والمعلوم.

❁ من علم الله سبحانه ما هو سبب في وجود المعلوم، ومنه ما ليس كذلك.

وخالف في ذلك المتكلمون الذين ذهبوا إلى أن العلم ليس سببًا لوجود

المعلوم، بل هو تابع له على ما هو عليه ولا تأثير له فيه، والفلاسفة الذين ذهبوا إلى أن علم الله سبحانه سبب في وجود المعلوم، وأن هذا العلم بمجرد هو الموجب لوجود المخلوقات، وليس للمشيئة والقدرة في ذلك مدخل.

✽ المحو والإثبات يقعان في صحف الملائكة، ولا يقعان في علم الله سبحانه ولا في اللوح المحفوظ، وهما خاصان بالكلمات الثلاث: السعادة والشقاوة والآجال، والأرزاق دون غيرها من المقادير.

وخالف في ذلك الصوفية الذين أنكروا المحو والإثبات، وأولوا ما جاء في النصوص من أدلة عليه، والرافضة الذين قالوا بوقوع المحو والإثبات في علم الله سبحانه.

✽ قدرة الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى شاملة لكل شيء، ومشيتته كذلك شاملة لكل شيء؛ وجوباً فيما وقع، وجوازاً فيما لم يقع، وجواز شمول كل منهما دليل على جواز شمول الأخرى.

وخالف في هذا المعتزلة، فذهبوا إلى أن كلاً من القدرة والمشيئة غير شامل لكل شيء، بل من الأشياء ما لا يقدر عليه الرب سبحانه ولا يشاؤه.

✽ لا تعارض بين سبق القدر بالشقاوة والضلال على عبد مع كونه مفطوراً على الإسلام.

وخالف المعتزلة في ذلك فذهبوا إلى أن المراد بالفطرة أن الله سبحانه يخلق العبد قابلاً للأمرين، من غير أن يكون فيه ميل لأحدهما، وأنه هو الذي يختار الكفر أو الإيمان فيفضل أو يهتدي، وأن الله لا يضلّه ولا يهديه.

✽ الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى طبع خلقه على ما شاء، وجعل في قلوبهم إرادة ما يشاؤه منهم، وذلك لكمال عزته وقهره ونفوذ مشيئته.

وخالف في ذلك عموم القدرية والجبرية.

❁ الله سبحانه هو الميسر عباده لما شاء من يسر أو عسر، وذلك بإلهامهم هذا وهذا، وتهيئة أسباب هذا وهذا، هدى منه وإضلالاً، بناء على ما اقتضته حكمته سبحانه.

وخالفهم في ذلك القدرية المعتزلة؛ فإنهم يجعلون التيسير هو البيان من الله وإزالة الموانع، والتمكين من الأمرين.

❁ الظلم مقدور للرب سبحانه، لكنه لكمال عدله وحكمته ورحمته لا يفعله.

وذهبت الجبرية من جهمية وأشاعرة إلى أن الظلم ليس بممكن الوجود، بل هو الممتنع، وكل ممكن إذا قدر وجوده من الرب سبحانه فإنه عدل، فالعدل هو الممكن، وذهبت القدرية المعتزلة إلى الظلم مقدور لله تعالى، إلا أنهم جعلوا الظلم الذي حرمة الله وتنزه عنه نظير الظلم من الآدميين بعضهم لبعض، إذ هم مشبهة في الأفعال.

❁ الشر لا يضاف إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، وإنما يقع في مفعولاته المنفصلة، وهو مع ذلك شر جزئي إضافي، وأما الشر الكلي فلا وجود له أصلاً.

وخالف في ذلك المعتزلة، فقد أخرجوا الشرور المتعلقة بأفعال العباد عن قضائه وخلقه، وجعلوا الشرور التي لا تعلق لها بأفعال العباد كالأمراض والآلام حسنة لما فيها من اللطف المصلحة العاجلة والآجلة، وإنما يقال فيها أنها سيئات وشرور مجازاً.

❁ لا يخلو فعل من أفعاله سبحانه من الحكمة، وله في كل ما قدره

وقضاه حكم عظيمة.

وخالف في ذلك المعتزلة، فأنكروا أن يعود لله سبحانه من الحكمة وصف، وجعلوا الحكمة حاملاً لقولهم بالإيجاب على الله سبحانه، وخالف الأشاعرة فذهبوا إلى إنكار الحكمة في أفعاله سبحانه، وزعموا أنه سبحانه يفعل لمحض المشيئة وصرف الإرادة.

✽ للعباد قدرة على أفعالهم ولهم مشيئة، وهما تابعتان لقدرة الله سبحانه ومشيئته.

وخالف في ذلك القدرية المعتزلة فذهبوا إلى أن العبد مستقل بقدرته ومشيئته، وأنه يشاء ما لم يشأ الله سبحانه، وخالف الجبرية، فذهب جهميتهم إلى إنكار قدرة العبد ومشيئته على أفعاله بالكلية، وزعموا أنه مجبور على أفعاله، وذهب الأشاعرة إلى أن للعبد كسباً في فعله، وأن له قدرة على فعله ومشيئة لكنها غير مؤثرة في وجود الفعل.

✽ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خالق أفعال العباد، وخالق ما كان سبباً فيها من قدرة لهم ومشيئة.

وخالف في ذلك الجبرية والقدرية على نحو ما تقدم آنفاً.

✽ كل ما أراده الله سبحانه شرعاً فهو يحبه، وليس كل ما أراده كوناً يحبه، وأمر الله الشرعي يستلزم محبته ورضاه، ولا يستلزم خلقه وتكوينه.

وذهب المعتزلة إلى أن الأمر يستلزم الإرادة، بل الإرادة هي نفس الرضا والمحبة، فكل ما أمر الله به فقد أراده، وكل ما أراده فقد أمر به وأحبه، وقابلهم الأشاعرة، فذهبوا إلى أن الأمر لا يستلزم الإرادة، وأن الله قد يأمر بما

لا يحبه، وقد يجب ما لا يأمر به، وهذا بعد اتفاقهم على أمرين: على نفي القسمة في الإرادة إلى كونية وشرعية، وعلى أن المراد بالإرادة المحبة.

✽ الاستطاعة نوعان، سابقة للفعل، وهي التمكن وسلامة الآلات التي يكون بها الفعل، ومقارنة للفعل، وهي حقيقة القدرة.

وذهبت الجهمية إلى إنكار الاستطاعة من أصلها بناءً على قولهم بأن العبد مجبور على فعله، وذهبت القدرية المعتزلة إلى إنكار الاستطاعة المقارنة، وأن الاستطاعة سابقة لا غير، وذهب الأشاعرة إلى أن نفي الاستطاعة المتقدمة، وأنها مقارنة لفعل لا غير، لا تتقدم عليه ولا تتأخر عنه.

✽ إطلاق القول بتكليف ما لا يطاق بدعة وضلال، ولا بد فيه من التفصيل؛ فما لا يطاق للعجز عنه لا يجوز التكليف به، وأما ما لا يطاق للاشتغال بضده فالتكليف به واقع اتفاقاً، لكن تسميته تكليفاً بما لا يطاق بدعة في اللغة والشرع.

وذهبت الجهمية إلى جواز تكليف ما لا يطاق مطلقاً من غير تفصيل، وذهب الأشاعرة إلى جواز التكليف بما لا يطاق بالجملة، إذ لا يجب على الله سبحانه عندهم شيء ولا يقبح منه شيء، وذهبت المعتزلة إلى أن عدم جواز تكليف ما لا يطاق.

✽ الله ﷻ خلق المسببات وجعل أسبابها مرتبطة بها لا انفكاك لها عنها، وجعل هذه الأسباب مظاهر حكمته.

ولم يخالف فيه أحد من المتسقين للإسلام من حيث الأصل، لكن وجد منهم من عارض بينها وبين التوكل، وهم المتصوفة، فجعلوا التوكل ترك الأسباب.

✽ الأسباب مؤثرة على الحقيقة في إيجاد مسبباتها لكن تأثيرها ناقص غير تام، وإثباتها غير قادح في التوحيد بل مقرر له. وذهب الفلاسفة إلى أن السبب مقتضى ضرورة لمسيبه، وذهب الأشاعرة إلى إنكار تأثير الأسباب، ونفوا أن يكون للأشياء في نفسها قوى وطبائع تؤثر في مسبباتها، وأما المعتزلة فأقروا في الجملة بالصواب، لكنهم خالفوا في جعلهم قدرة العبد ومشيتته علة تامة لفعله، وأنه لا مدخل لمشيئة الرب وخلقته في ذلك.

✽ الله سبحانه هو المتفرد بهداية الخلق وإصلاحهم، والهداية فضله سبحانه، والإضلال عدله، وكلاهما صادر عن حكمته سبحانه. وخالف في ذلك الأشاعرة فأنكروا أن يكون للعبد أثر في الاهتداء بعد هداية الفضل من الله سبحانه أو في الضلال، وخالف المعتزلة فذهبوا إلى إنكار هداية الله سبحانه لخلقه وإصلاحه لهم، وجعلوا الهدى والإضلال من الله سبحانه على وجوه تصرفهما عن المعنى المراد.

✽ الله سبحانه اختص العبد المطيع دون غيره بنعمة دينية أعانه بها على الطاعة والهداية إعانة لم يعن بها غيره، فضلاً منه سبحانه وحكمة ورحمة وعلماً. وخالف في ذلك القدرية المعتزلة، فإنهم ذهبوا - بناءً على أصلهم في الهدى والضلال - إلى أن المؤمن والكافر سواء في إنعام الله سبحانه عليهما النعمة الدينية. ✽ لا حجة للعبد في سبق المقادير على إقرار الآثام وركوب الخطايا. وهذا مما اتفق عليه أهل الإسلام، ولم يخالف في ذلك إلا شذاذ من الخلق، وهو ليس مذهباً لطائفة من بني آدم.

✽ الرضا بالقدر ليس شيئاً واحداً، بل فيه تفصيل: فما تعلق منه بالرب، علماً وكتابةً ومشيتةً وخلقاً؛ فالرضا به واجب، وما تعلق بالعبد؛ فإن

كان من قبيل المصائب؛ فالرضا به مشروع وهو مستحب على الصحيح، وما كان من قبيل المعاصي؛ فالرضا به حرام.

وخالف في ذلك المعتزلة فجعلوا الرضا بالقضاء محملاً لإخراج المعاصي عن قضائه، إذ لو كان قدرها للزم الرضا بها، وقابلهم غلاة الجهمية فذهبوا إلى وجوب الرضا بالمعاصي لكونها من قدر الله، وهو قول الصوفية الذين طووا بساط الأمر والنهي بالقضاء والقدر.

❁ الحسن والقبح منه ما يعرف بالعقل قبل ورود الشرع، ومنه ما لا يعرف إلا بالشرع، لكن لا تلازم بين ثبوت الحسن والقبح في الأشياء قبل ورود الشرع وبين الثواب والعقاب عليها، ثم من الحسن والقبح ما هو لازم للفعل لا ينفك عنه، ومنه ما ليس بلازم له، بل يتغير بتغير الأحوال والأشخاص والأزمان.

وذهب الأشاعرة إلى إنكار التحسين والتقبيح العقليين، وأنه ليس للفعل صفة في نفسه بها يحسن ويقبح، وأن ذلك إنما يعرف بالشرع، وذهب المعتزلة إلى أن التحسين والتقبيح مرجعه إلى العقل لا غير، وفرعوا على ذلك وجوب اللطف والصالح والأصلح ووجوب إرسال الرسل ووجوب العوض عن الآلام، ووجوب الثواب والعقاب، وذهب الماتريدية إلى إثبات الحسن والقبح العقليين، لكن اختلفوا بعد ذلك في إدراك العقل لحكم الله سبحانه في الفعل تبعاً لإدراكه الحسن والقبح فيه، أم أن ذلك متوقف على ورود الشرع.

والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة والرقم	الصفحة
﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾	البقرة: ٢٠	٢٧٤، ٢٦٨، ٢٦٠
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾	البقرة: ٢١	٤١٤، ١٠٢
﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ﴾	البقرة: ٢٢	٤١٦
﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾	البقرة: ٣٠	٤١٩
﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾	البقرة: ٥٧	٣٦٦
﴿بَكِلْ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾	البقرة: ٨١	٤٦٦
﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾	البقرة: ١٠٥	٧٠٠
﴿وَإِذَا قُضِيَ الْأَمْرُ فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾	البقرة: ١١٧	٣٣
﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا﴾	البقرة: ١٢٨	٦٩٣، ٥١٣، ٣٣٥
﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾	البقرة: ١٣٨	٤١٤
﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ﴾	البقرة: ١٤٣	١٧٧
﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾	البقرة: ١٥٠	٤١٨
﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (١٦٨) ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ﴾	البقرة: ١٦٨ - ١٦٩	٨٣
﴿أُولَؤْكَاءِ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا﴾	البقرة: ١٧٠	٧٨٦
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾	البقرة: ١٨٣	٤١٥

٥٥٧، ٥٣٠، ٣٨٧	البقرة: ١٨٥	﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾
٥٢٦	البقرة: ١٩٠	﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ﴾
٥٢٦	البقرة: ٢٠٥	﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾
٧٣٩، ١٠٢	البقرة: ٢١٦	﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾
٧٣٦، ٥٢٥	البقرة: ٢٢٢	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾
٥٩٥، ٥٧٧	البقرة: ٢٣٣	﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾
٥٢٨، ٢٥٨	البقرة: ٢٥٣	﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾
١٩٧	البقرة: ٢٥٥	﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾
٤١٣	البقرة: ٢٦٩	﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾
٦٦٦	البقرة: ٢٧٢	﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي﴾
٤١٤	البقرة: ٢٨٢	﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾
٢٨١	البقرة: ٢٨٤	﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
٥١٠، ٤٦٦ ٥٧٧، ٥٥٧ ٥٩٥، ٥٩٠	البقرة: ٢٨٦	﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾
٣٦٢	آل عمران: ١٨	﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾
٤٩٠	آل عمران: ٢٦	﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾
٧٨٣	آل عمران: ٣١	﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ﴾

٥٢٦	آل عمران: ٣٢	﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾
٥٢٦	آل عمران: ٥٧	﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾
٧٧١	آل عمران: ٦٥	﴿فَلَا تَقُولُوا﴾
٣١٠	آل عمران: ٨٣	﴿وَلَهُ، وَأَسْلَمَ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٥٦٤، ٥٥١	آل عمران: ٩٧	﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾
٣٦١	آل عمران: ١٠٨	﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾
٥٢٩	آل عمران: ١٧٦	﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾
١٧٧	آل عمران: ١٤٢	﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ﴾
٤٠	النساء: ١٥	﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى﴾
٧٧٤	النساء: ٢٢	﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾
٥٣٠	النساء: ٢٦ - ٢٨	﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ﴾
٣٦١	النساء: ٤٠	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾
٧٨٣، ٧٤٨، ٨٥	النساء: ٦٥	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾
٤١٦	النساء: ٦٩	﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾
٣٦١	النساء: ٧٧	﴿وَلَا تَظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾
٤٠٤، ٤٠٣	النساء: ٧٨ - ٧٩	﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾
٦١٥	النساء: ٨٢	﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَاتُ أَنْبِيَائِهِمْ﴾

٧٥٥، ٧٤٥	النساء: ١٠٨	﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾
٤١٣	النساء: ١١٣	﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾
٤١٧	النساء: ١٢٥	﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾
١٣٧	النساء: ١٣٣	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾
٩٥	النساء: ١٦٤	﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾
٨١٦، ٧٩٢، ٧٨٥	النساء: ١٦٥	﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ﴾
٥	المائدة: ٣	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾
٥٢٥، ٤١٨ ٥٥٧، ٥٣٠	المائدة: ٦	﴿مَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾
٤١٤	المائدة: ٣٢	﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي﴾
٤٦٤، ٢٦٤	المائدة: ٣٤	﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدُرُوا عَلَيْهِمْ﴾
١٤٩	المائدة: ٣٧	﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنْهَا﴾
٦٠٤، ٤١٧، ٤١٥	المائدة: ٣٨	﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾
٥٢٥	المائدة: ٤٢	﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾
١٧٧	المائدة: ٩٤	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آيِسُوا لِقَاءَ اللَّهِ بَشَىٰ مِنْ الصَّيْدِ﴾
٤١٣، ١٤١، ١٠٢	المائدة: ٩٧	﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْغَمَامَةَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾
٧٤٤	المائدة: ١١٩	﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾
٢٧٣	المائدة: ١٢٠	﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

٣٢	الأنعام: ٢	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾
٢٨٩، ٢٨٨	الأنعام: ١٤	﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٤١٥	الأنعام: ١٥	﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾
١٤٩	الأنعام: ٢٨	﴿وَلَوْ رَدُّوهُمَا إِلَى الْوَادِعِ وَالْمَآثِرَةِ لَأَضَعُوا لَأَنفُسِهِمْ كَذِبُونَ﴾
٢٥٨	الأنعام: ٣٥	﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ﴾
١٧٨، ١٠٣	الأنعام: ٣٨	﴿تَأْفِكُنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾
٦٥١	الأنعام: ٣٩	﴿مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأِ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
٦٩٣	الأنعام: ٥٣	﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا﴾
١٥١، ١٤١، ١٠٢	الأنعام: ٥٩	﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾
٢٥٧	الأنعام: ٦٥	﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا﴾
٤٨٦	الأنعام: ٧٣	﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمَلَكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ﴾
٥١٣، ٤٨٦	الأنعام: ١٠٢	﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾
٥	الأنعام: ١١٥	﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدًا﴾
٥٣٤	الأنعام: ١١٦	﴿وَأِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ لِيُضِلُّوكَ﴾
٦٧٣	الأنعام: ١٢٤	﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾
٤٨٩، ٣٤٨ ٦٩٣، ٦٨٠	الأنعام: ١٢٥	﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَهْدِهِ يُفْسِدْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾
٧٩٢	الأنعام: ١٣٠	﴿يَمْعَشِرَ الْخَنَازِيرَ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾
٦٨٤	الأنعام: ١٣٧	﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ﴾

		﴿الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءُهُمْ﴾
٥٢٦	الأنعام: ١٤١	﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ، لَا يُحِبُّ الْمُتَشَرِّفِينَ﴾
٧١١، ٦٨٣	الأنعام: ١٤٨	﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾
٧٢٩، ٧٢٢، ٧١٥	الأنعام: ١٤٩	﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾
٥٩٥، ٥٧٧	الأنعام: ١٥٢	﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾
٤١٤	الأنعام: ١٥٤	﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾
٤١٤	الأنعام: ١٥٦	﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا﴾
٣٦٨	الأنعام: ١٦٤	﴿وَلَا نَزِرُ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى﴾
٣٩٩	الأعراف: ٢٣	﴿فَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾
٧٧٢، ٦٨٢	الأعراف: ٢٨	﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا﴾
٣١٠، ٣٠٦	الأعراف: ٢٩ - ٣٠	﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٣١﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾
٧٧٣، ٨٤، ٦٥	الأعراف: ٣٣	﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾
٢٣٧، ٢٣٦	الأعراف: ٣٤	﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَنْقِذُون﴾
٦٠٣	الأعراف: ٣٩	﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾
٦٠٣، ٤٥	الأعراف: ٤٣	﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾
٣٢٦	الأعراف: ٥٩	﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُ اللَّهِ﴾
٣٢٦	الأعراف: ٦٥	﴿وَالِإِنْ عَادَ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَتَقَوَّمُوا عِبَادُ اللَّهِ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾

٣٢٦	الأعراف: ٧٣	﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَنْقُورْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾
٣٢٦	الأعراف: ٨٥	﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَنْقُورْ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾
٧٧٠	الأعراف: ٨٠	﴿أَتَأْتُونَ الْفِتْنَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾
٣١٥	الأعراف: ١٠٢	﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ﴾
٢٦٥	الأعراف: ١٣٧	﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾
٧٧١	الأعراف: ١٥٧	﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ اتَّبَىٰ إِلَهُ الْإِيمَانِ﴾
٦٠٤	الأعراف: ١٧٠	﴿وَالَّذِينَ يُمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾
٣٠٩، ١١٢ ٣١٤، ٣١٢	الأعراف: ١٧٢ - ١٧٣	﴿وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾
٦٦٥، ٦٥١	الأعراف: ١٧٨	﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَىٰ﴾
٦٦٣	الأعراف: ١٨١	﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾
٤٤٥	الأعراف: ١٨٥	﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
٦٥٢	الأعراف: ١٨٦	﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَسَ لَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾
٤٧٢	الأعراف: ١٨٨	﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾
٥١٣	الأنفال: ١٧	﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾
٤١٩	الأنفال: ٢٢ - ٢٣	﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾
٦٠٤	الأنفال: ٢٩	﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾

٥٢٦	الأنفال: ٥٨	﴿وَمَا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيفَتَهُ فَأَنِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾
٥٥١، ٤٦٥	الأنفال: ٦٠	﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾
٥٢٧	التوبة: ٣٣	﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ﴾
٥٣٥	التوبة: ٤١	﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾
٥٦٤، ٥٥١	التوبة: ٤٢	﴿وَسَيُخْلِفُونِ بِاللَّهِ لَوْ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾
٥٣٥	التوبة: ٤٦ - ٤٧	﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾
٦٠٤	التوبة: ٨٢	﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾
٦٠٤	التوبة: ٩٥	﴿وَمَا وَهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾
٧٤٥، ٥٢٦ ٧٦٤، ٧٥٧، ٧٥٥	التوبة: ٩٦	﴿يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾
٧٤٥	التوبة: ١٠٠	﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾
٦٨٥، ٦٨٣	التوبة: ١١٥	﴿وَمَا كَانِ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾
٦٦٨	يونس: ٩	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾
٣٢٥	يونس: ٢٢	﴿دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾
٦٥١	يونس: ٣٥	﴿قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾
٣٦١	يونس: ٤٤	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ الْكَاسِ شَيْئًا﴾

٣٦٢	يونس: ٥٤	﴿رَفُصَىٰ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾
١٥١	يونس: ٦١	﴿وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾
٢٥٦	يونس: ٩٩	﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾
٦٨٢، ٦٧٨	يونس: ١٠٨	﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ كُلُّهُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾
٢٥٨	هود: ١١	﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾
٥٦٩، ٥٦٧، ٥٥٢	هود: ٢٠	﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾
٧٧١	هود: ٣٠	﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾
٥٢٩	هود: ٣٤	﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾
٤٨٨، ٢٦٥	هود: ٣٨	﴿وَبَصَّغُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ﴾
٧٧٠	هود: ٥٠ - ٥٢	﴿وَالِإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَنْقُورُ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾
٤١٧	هود: ٥٦	﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ربي وَرَبِّكُمْ﴾
٧٧٠، ٣٢٦	هود: ٦١	﴿وَالِإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَنْقُورُ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾
٧٥٨	هود: ٧٧	﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِئَاءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا﴾
٣٢٦	هود: ٨٤	﴿وَالِإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَنْقُورُ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾
٧٠٣، ٤٦٥	هود: ٨٨	﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾
٢٧٢	هود: ١٠٦ - ١٠٨	﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾

٤١٥	يوسف: ٢	﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾
٢٤٩	يوسف: ٣٥	﴿ ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْأَيَّاتِ لَيْسَ جُنْدُهُمْ فِي يَدَيْهِمْ ﴾
٥٣٤	يوسف: ١٠٣	﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾
٥١٣، ٤٩٣	الرعد: ١٦	﴿ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾
٦٥١	الرعد: ٢٧	﴿ قُلْ إِنْ أَلَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أُنَابَ ﴾
٦٥٢	الرعد: ٣٣	﴿ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾
٢١٤	الرعد: ٣٨ - ٣٩	﴿ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ﴾
٢١٩، ٢١٨، ٢١٤، ٢٣٢، ٢٢٦، ٢٢٠، ٢٤٦، ٢٤٥، ٢٣٥، ٢٢٨	الرعد: ٣٩	﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾
٧٢٧، ٦٠٤	إبراهيم: ٧	﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾
٦٨١	إبراهيم: ٢٧	﴿ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ ﴾
٦٨٣	إبراهيم: ٢٨	﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا ﴾
٤٩٠، ٣٣٥، ٦٩٣، ٥٦٨، ٥١٣	إبراهيم: ٤٠	﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾
٤٣٢	الحجر: ٢١	﴿ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ ﴾
٤٩٣	الحجر: ٨٦	﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ﴾
٤٩٣	النحل: ٢٠	﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا ﴾

٧٢٩، ٧١٧، ٧١١	النحل: ٣٥	﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾
٦٥٢	النحل: ٣٧	﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ﴾
١٢٢	النحل: ٤٠	﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾
٤٧٤، ٢١	النحل: ٥٣	﴿وَمَا يَكُمُ مِنْ نِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾
٢٦٤	النحل: ٧٥	﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِئَارِزًا حَسَنًا فَهُوَ يُفِقُّ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا﴾
٤١٧	النحل: ٧٦	﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ﴾
٣٠١، ٢٩٨	النحل: ٧٨	﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾
٤٨٨	النحل: ٨٠ - ٨١	﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾
٤١٤	النحل: ٨٩	﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾
٧٧٢، ٦٨٢	النحل: ٩٠	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾
١٩٧	النحل: ٩١	﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ﴾
٦٨١، ٦٥١، ٣٤٠	النحل: ٩٣	﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾
٨٣	النحل: ١١٦	﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْسِنَا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾
٣٦١	النحل: ١١٨	﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾
٦٦٣	الإسراء: ٩	﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾

٢١٨	الإسراء: ١٢	﴿فَحَوَّنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾
٦٨٢، ٦٦١ ٨١٦، ٧٩٢، ٧٨٤	الإسراء: ١٥	﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَأَنبَأْتَ يَتَدَىٰ لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾
٦٧٤	الإسراء: ٢٥	﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ﴾
٧٧٤	الإسراء: ٣٢	﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْءَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾
٨٤، ٦٥	الإسراء: ٣٦	﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾
١٥٠	الإسراء: ٤٢	﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذَا ابْتِغَوْا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾
٤١٥	الإسراء: ٥٩	﴿وَمَا مَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ﴾
٣٢٥	الإسراء: ٦٧	﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهَهُ﴾
٤٧٣	الإسراء: ٧٣ - ٧٤	﴿وَلِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أُوْحِيَٰنَا إِلَيْكَ﴾
٦٦٦، ٦٥١	الإسراء: ٩٧	﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ﴾
٤١٨	الإسراء: ١١١	﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَخْذُولْنَا﴾
٦٦٧، ٦٥١	الكهف: ١٧	﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾
٤٧٦	الكهف: ٣٩	﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾
٢٦٩، ٢٦٢، ٢٦٠	الكهف: ٤٥	﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾

٣٦١	الكهف: ٤٩	﴿وَلَا يَظُنُّ رَبُّكَ أَحَدًا﴾
٧٥٨	الكهف: ٦٢	﴿لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾
٥٦٧، ٥٨٣	الكهف: ٦٧	﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾
٣٩٩	الكهف: ٧٩	﴿فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾
٥٢٩، ٣٩٩	الكهف: ٨٢	﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا﴾
٥٦٩، ٥٥٣	الكهف: ١٠١	﴿الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾
٦٨٠، ٦٧٨	مريم: ٧٦	﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾
٢٦٦	طه: ٥	﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾
٧٧٠	طه: ٢٤	﴿إِنَّهُ طَعَنَ﴾
٦٦٠	طه: ٤٩ - ٥٠	﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يُمُوسَى ﴿٤٩﴾ قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾
١٤٦، ١٠٣	طه: ٥١ - ٥٢	﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى ﴿٥١﴾ قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي﴾
٤٤٣	طه: ١١٠	﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾
٣٦٧، ٣٦١	طه: ١١٢	﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلُمًا وَلَا هَضْمًا﴾
٤٩٣	طه: ١١٤	﴿فَنَعْلَى اللَّهِ أَمْلَكُ الْحَقُّ﴾
١٥٠	الأنبياء: ٢٢	﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهِةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾
٦٧٤، ٣٨١، ٦٣	الأنبياء: ٢٣	﴿لَا يَسْتَلْ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُنْتَلُونَ﴾

٧٣٣		
٣٢٣	الأنبياء: ٢٥	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾
٣٦٢	الأنبياء: ٤٧	﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾
٦٢٤	الأنبياء: ٦٨ - ٦٩	﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلَ الْهَتَكُمُ إِن كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾
٤١٥	الأنبياء: ٨٩ - ٩٠	﴿وَرَكِرْنَا إِذْ نَادَى رَبُّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾
٢٧٦	الحج: ١	﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾
١٠٣	الحج: ٧	﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾
٨٣	الحج: ٨	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾
٢٧٣	الحج: ١٨	﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُشَاءُ﴾
٤٩٠	الحج: ٥٣ - ٥٤	﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا﴾
٧٧٣	الحج: ٧٣	﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاسْتَمِعُوا لَهُ﴾
٤١٧	المؤمنون: ١٤	﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾
٢٥٧	المؤمنون: ١٨	﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَهُ فِي الْأَرْضِ﴾
٥٣	المؤمنون: ٦٨	﴿أَفَلَمْ يَذَرُوا الْقَوْلَ﴾

٧٧١	المؤمنون: ٨٩	﴿فَأَن تَسْحُرُون﴾
٤١٦	المؤمنون: ١١٥	﴿أَفَصَبْتُمْ أَتَمَّا خَلَقْنَاكُمْ عَبَّاءً وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾
٦٠٤	النور: ٢	﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾
٧٠٤، ٦٩٣، ٦٨٣	النور: ٢١	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾
٣٦، ٣٥، ٣١	الفرقان: ٢	﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ مُّقَدَّرٍ﴾
٤٩٣	الفرقان: ٣	﴿وَاتَّخِذُوا مِن دُونِي ءَالِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾
٦٨٣	الفرقان: ٤٣	﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾
٢٦٢	الفرقان: ٥٤	﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾
٤٦٥	الفرقان: ٥٧	﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِن أَجْرٍ﴾
١٥٣	الفرقان: ٥٩	﴿فَنَسَلْ بِهِمُ خَبِيرًا﴾
٧٧٠	الشعراء: ١٠ - ١١	﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ أَنْ أَنْتَ الْفَقْرَ الْظَّالِمِينَ ﴿١٠﴾ قَوْمَ فِرْعَوْنَ﴾
٤١٧	النمل: ٦	﴿وَإِنَّكَ لَلتَّلْقَى الْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾
٦٨٤	النمل: ٢٤	﴿وَرَزَيْنَا لَهُمُ الشَّيْطَانَ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾
٦٥١	النمل: ٦٣	﴿أَمْ نَيْهَدِيكُمْ فِى ظُلُمَاتٍ أَلْوَىٰ وَالْبَحْرِ﴾
٥٠٠	النمل: ٨٨	﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِى أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾
٦٨٣	النمل: ٨٩ - ٩٠	﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا﴾
٧٧٠	القصص: ٤	﴿يَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾

٤٥٧، ٤٥٤	القصص: ٨	﴿فَالْقَظَّةُ الَّتِي فِيهَا فِرْعَوْنُ لِيَكُونَ لَهُمْ عَذَابًا وَحَشًا﴾
٨١٦، ٧٨٦	القصص: ٤٧	﴿وَلَوْ لَا أَن تَصِيبَهُمْ مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ﴾
٦٦٦، ٦٦٥	القصص: ٥٦	﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾
٤٥٤	القصص: ٧٣	﴿جَعَلَ لَكُمُ الْيَوْمَ وَالنَّهَارَ لَتَسْكُوتُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾
١٧٧	العنكبوت: ٣	﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾
٧٧٣	الروم: ٢٨	﴿ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾
٦٦٧	الروم: ٢٩	﴿فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾
٢٨٧، ٢٩٠، ٣٢٢، ٣٠٣	الروم: ٣٠	﴿فَأَقْصِرْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾
٤٦٤	الروم: ٥٤	﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ﴾
٢١	لقمان: ١٤	﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَايَكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾
٣١٤	لقمان: ٢٥	﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾
١٤٢	لقمان: ٣٤	﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ﴾
٦١٥، ٥٠٠	السجدة: ٧	﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ﴾
٢٥٨، ٢٥٦، ١٢٢	السجدة: ١٣	﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾
٦٦٤	السجدة: ٢٤	﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا﴾
٢٦٢	الأحزاب: ٢٧	﴿وَكَاثُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
٧٨٣	الأحزاب: ٣٦	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ﴾

		لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴿١﴾
٢٤٩	الأحزاب: ٥٤	﴿إِنْ تَبَدُّوا شَيْئًا أَوْ تَخَفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾
٥	الأحزاب: ٧٠ - ٧١	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾
٤١٨	سبأ: ١	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي﴾
٦٦٣	سبأ: ٦	﴿وَبَرَى الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ﴾
١٧٦	سبأ: ٢١	﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍ﴾
٤٩٥	سبأ: ٢٢	﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُمْ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾
١٠٦	فاطر: ٣	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾
٤٨٩، ٢٦٧	فاطر: ٨	﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾
٦٦٧، ٦٥١	فاطر: ١١	﴿وَمَا يَعْزَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾
٤٩٤، ٤٨٦	فاطر: ١٣	﴿ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ﴾
٧٧٢	فاطر: ١٩ - ٢٢	﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾
٤٧٣، ١١١	يس: ١٢	﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾
٢٦٥	يس: ٣٥	﴿لِيََاْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾
٤٨٨	يس: ٤٢	﴿وَخَلَقْنَاهُمْ مِنْ مِّثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾

٧١١	يس: ٤٧	﴿وَلَا أُقِيلُ لَهُمْ أَنْفِقُوا أَمْتَارَ زَكَمَ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْطِعِم مِّنْ لَّوَيْسَاءِ اللَّهِ اطْعِمُوهُ﴾
١٥١	يس: ٧٩	﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾
٢٦٦، ٢٦٢	يس: ٨١	﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُمْ﴾
٥٢٩	يس: ٨٢	﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾
٦٦٨	الصفات: ٢٢ - ٢٣	﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾
٧٠٤	الصفات: ٥٧	﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ مِنَ الْمُخْضَرِّينَ﴾
٥١٣، ٤٨٧، ١٠٦	الصفات: ٩٦	﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾
٣٦٢	ص: ٢٨	﴿أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾
٤١٦، ٨٦، ٥٣، ٤٤٥	ص: ٢٩	﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾
١٥٠	ص: ٦٥	﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾
٤١٧	الزمر: ١	﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾
٧٤٥، ٥٢٦، ٧٦٤، ٧٥٥	الزمر: ٧	﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾
٦٩٣	الزمر: ٢٢	﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ﴾
٦٥١	الزمر: ٢٣	﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾

٧٧٣	الزمر: ٢٩	﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَكِّسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا﴾
٦٥١	الزمر: ٣٦ - ٣٧	﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٣٦﴾ وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ﴾
٦٨٢، ٦٧٨	الزمر: ٤١	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهِ﴾
٤١٤	الزمر: ٥٦	﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ﴾
٣٩١، ١٠٦، ٤٩٣، ٤٨٦، ٣٩٩	الزمر: ٦٢	﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾
٢٦	الزمر: ٦٧	﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾
١٤٣	غافر: ١٩	﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾
٤٦٤	غافر: ٢١	﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ كَانُوا مِنْ قَبْلِهِمْ﴾
٣٦٧	غافر: ٣٠ - ٣١	﴿وَقَالَ الَّذِينَ آمَنُوا يَنْقُومُ إِيَّايَ خَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ﴾
٦٨١	غافر: ٣٤	﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ﴾
٣١	فصلت: ١٢	﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾
٦٧٥، ٦٦٣، ٦٨٣، ٦٧٨	فصلت: ١٧	﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾
٧٢	فصلت: ٤٦	﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾

٦٨٤	فصلت: ٢٩	﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَلَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْحَقِّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ﴾
٨٥	الشورى: ١٠	﴿وَمَا أَخْلَقْنَاهُ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَعُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾
٢٣٦، ٢١٩	الشورى: ٢٤	﴿وَيَمَحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُخْرِجُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾
٤١٥	الشورى: ٢٧	﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾
٦٥٢	الشورى: ٤٤	﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ﴾
٦٥٢	الشورى: ٤٦	﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ﴾
٦٦٣	الشورى: ٥٢	﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
١٣١	الزخرف: ١ - ٤	﴿حَمْدٌ ۝ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلَىٰ حَكِيمٍ﴾
٣٢٥	الزخرف: ٩	﴿وَلَيْن سَأَلْنَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾
٧٢٩، ٧١١	الزخرف: ٢٠	﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾
٢٧١	الزخرف: ٣٣ - ٣٥	﴿وَلَوْ لَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لَبِئْسَ لَهُمْ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ۝ وَلِبِئْسَ لَهُمْ أَبْوَابًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَكَبَّرُونَ ۝ وَزُخْرَفًا﴾
٢٦٣	الزخرف: ٤٢	﴿أَوْ نُرِيَنَّكَ الَّذِي وَعَدْنَاهُمْ فَإِنَّا عَلَيْهِمْ مُقْتَدِرُونَ﴾
١٤٨	الزخرف: ٧٤ - ٧٨	﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾

٣٢٥	الزخرف: ٨٧	﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾
١١٧	الدخان: ٣ - ٥	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾
٧٧٠	الدخان: ٣١	﴿إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا مِنَ الْمُسْرِفِينَ﴾
٤١٦	الدخان: ٣٨ - ٣٩	﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِلْعَيْبِ (٣٨) مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾
٣٦٢	الجاثية: ٢١	﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ﴾
٤٥٣	الجاثية: ٢٢	﴿وَلَنُجْزِيَ كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾
٦٨٠	الجاثية: ٢٣	﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلَى عَیْرٍ﴾
٦٠٤	الأحقاف: ١٤	﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
٢٩٦	الأحقاف: ٢٥	﴿نُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾
٢٦٣	الأحقاف: ٣٣	﴿أَوْ لَعَبْرُوا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْزِ بِخَلْقِهِنَّ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾
٦٦٨	محمد: ٤ - ٥	﴿وَالَّذِينَ قُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ (٤) سَيُجْزِيهِمْ وَيُضْلِحُ بِهِمْ﴾
٤٦٤	محمد: ١٣	﴿وَكَانَ مِنْ قَرَبِهِ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قُرْبِكَ إِلَيَّ أَخْرَجْنَاكَ أَهْلَكْنَاهُمْ﴾
٦٨٠، ٦٧٨	محمد: ١٧	﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَآذَرَهُمْ حُلَىٰ وَءَانَتْهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾
٧٥٧	محمد: ٢٨	﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾

١٧٧	محمد: ٣١	﴿وَلَسَبُلُونَكُمْ حَتَّى تَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ وَنَبَلُوا أَخْبَارَكُمْ﴾
٥٨٦	الفتح: ١٧	﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾
٤٦٤	الفتح: ٢٠ - ٢١	﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا﴾
٨٥	الحجرات: ١	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا فِي يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾
٦٩٣	الحجرات: ٧ - ٨	﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾
٦٩٣	الحجرات: ١٧	﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَلَّ لَاتَمَنُّوا عَلَى إِسْلَامِكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُمُ الْإِيمَانَ إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾
٤١٥	الذاريات: ١٥	﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾
٤٥٣، ٣٤٠	الذاريات: ٥٦	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾
٣٠٢	الطور: ١٦	﴿إِنَّمَا تُجْرَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾
٤٦٢، ٣٦٤	الطور: ٢١	﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾
١٤٤	الطور: ١٧ - ٢٠	﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ﴾
٣٦٤	النجم: ٣٨	﴿أَلَا نَزَرُ وَأَنْزَرُهُ وَزُرْخَرَى﴾
٤٩٠	النجم: ٤٣ - ٤٤	﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴿٤٣﴾ وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا﴾
٤١٣	القمر: ٥	﴿حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ﴾

٤٨٣، ٣٦، ٣١ ٤٨٧	القمر: ٤٩	﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾
١٢٩	القمر: ٥٣	﴿وَكُلٌّ صَغِيرٌ وَكَبِيرٌ مُّسْتَطَرٌّ﴾
٤٩٤، ٢٦٠	القمر: ٥٤ - ٥٥	﴿إِنَّ الْتَّائِبِينَ فِي جَنَّتِ وَنَهْرٍ ﴿٥٤﴾ فِي مَقْعَدٍ صِدْقٍ﴾
٦٥٧	الرحمن: ٣ - ٤	﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿٢﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾
١١٨	الرحمن: ٢٩	﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾
٥٥٢	الرحمن: ٣٣	﴿يَمْعَسِرَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا﴾
٢٢٧	الواقعة: ٧٧ - ٧٩	﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾
٢٦٥	الحديد: ٤	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾
٤١٤	الحديد: ٢٢ - ٢٣	﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾
١٧٦	الحديد: ٢٥	﴿وَلْيَعْلَمْ اللَّهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَرُسُلَهُ وَالْغَيْبِ﴾
١٨٠	المجادلة: ١	﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّدُكَ فِي زَوْجِهَا﴾
٢٦٤	المجادلة: ٤	﴿فَمَنْ لَمْ يُجِدْ فِصَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا﴾
١٤١	المجادلة: ٧	﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾
٦٩٣	المجادلة: ٢٢	﴿أَوَلَيْكَ كِتَابٌ فِي قُلُوبِهِمْ لَا يُؤْمِنُونَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾

٧٨٣، ٤١٤، ٨٥	الحشر: ٧	﴿وَمَا أَنْتُمْ بِالرُّسُولِ فَخُذُوهُ وَمَنْ حَبَّكُمْ عَنْهُ فَأَنْتَهُمْ﴾
٤٩٣	الحشر: ٢٣	﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ﴾
٤٩٣	الحشر: ٢٤	﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾
٢٣٦	المنافقون: ١١	﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا﴾
٤٨٦	التغابن: ١	﴿لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
٣٠٦، ٤١	التغابن: ٢	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَنُفُسُكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾
١٩٧	التغابن: ٤	﴿يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾
٧٥٤، ٤٦	التغابن: ١١	﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾
٤٦٥، ٢٦٣ ٥٦٤، ٥٥١	التغابن: ١٦	﴿فَأَنْفِقُوا لِلَّهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾
٧٤٩	الطلاق: ٣	﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾
٣٥٢	الطلاق: ٤	﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾
٥٧٧	الطلاق: ٧	﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا لَأَمًا أَنْتَهَا﴾
٤١٣، ١٤١	الطلاق: ١٢	﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
١٥٣	التحريم: ٣	﴿قَالَ بَنَاتِي الْأَعْلَمُ الْخَبِيرُ﴾
٧٣٦	التحريم: ٨	﴿بَنَاتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُؤْبَوْنَ إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾
٧٨٤	الملك: ٢	﴿يَسْأَلُكُمْ أَنْتُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾
٥٠٠	الملك: ٣	﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوُّتٍ﴾

١٥٢، ١١٠ ١٩٧، ١٥٤	الملك: ١٤	﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾
٤٦٤	القلم: ٢٥	﴿وَعَدُوا عَلَىٰ حَرٍِّ قَدِيرِينَ﴾
٤١٦	القلم: ٣٥ - ٣٦	﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾
٦٠٤	الحاقة: ٢٤	﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾
٣٣٥	المعارج: ١٩ - ٢١	﴿إِنَّا لَإِنْسَنٌ خَلَقَ هَلُوعًا﴾ (١٩) إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾
٢٣٣، ٢١٥	نوح: ٣ - ٤	﴿أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا﴾ (٣) يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴿٤﴾
٦٦٣	الجن: ٢	﴿يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾
٣٩٩	الجن: ١٠	﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدُ يَمْنُنَ فِي الْأَرْضِ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾
١٧٦	الجن: ٢٨	﴿لَيَعْلَمَنَّ أَنَّ قَدْ أَتْلَعُوا رِسَالَتِي رَبِّهِمْ﴾
١٣١	المدثر: ١١	﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾
٤٦٥	المدثر: ٣٦ - ٣٧	﴿نَذِيرًا لِلْبَشَرِ﴾ (٣٦) لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ ﴿٣٧﴾
٣٠٢	المدثر: ٣٨	﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينٌ﴾
١٠٥	المدثر: ٥٤ - ٥٦	﴿كَذَلِكَ إِنَّمَا تَذَكَّرُ﴾ (٥٤) فَمَنْ شَاءَ ذَكَّرْهُ ﴿٥٥﴾
٢٦٣	القيامة: ٤	﴿بَلَىٰ قَدِيرِينَ عَلَىٰ أَنْ تُسْوَىٰ بَنَانُهُ﴾
٤١٦	القيامة: ٣٦	﴿يَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾
٢٦٦، ٢٦٣	القيامة: ٤٠	﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يَنْجِيَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

٤٧٥،١٠٥	الإنسان: ٢٩ - ٣٠	﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ۝ (٢٩) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾
٦٢٥	الإنسان: ٣٠ - ٣١	﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾
٤١٦	المرسلات: ٢٥ - ٢٧	﴿أَلَمْ يَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا ۝ (٢٥) أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا ۝ (٢٦) وَجَعَلْنَا فِيهَا رِوَاسِيًا شَاحِبَاتٍ وَأَسْقَيْنَكُم مَّاءً فُرَاتًا﴾
٣٩٤	المرسلات: ٣٢	﴿إِنَّمَا تَرْمِي بِشَرِّ كَافٍ قَصِيرٍ﴾
٤١٦	النبأ: ١٤ - ١٦	﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً نَّجَاجًا ۝ (١٤) لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ۝ (١٥) وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا﴾
٢٢٩	عبس: ١٣ - ١٦	﴿فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ ۝ (١٣) تَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ۝ (١٤) بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ۝ (١٥) كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾
٤٧٥،١٠٥	التكوير: ٢٨ - ٢٩	﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ۝ (٢٨) وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾
٢٨٩	الانفطار: ١	﴿وَإِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾
٣١٦	الانشقاق: ١٩	﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾
٢٢٣	البروج: ٢٢	﴿فِي لَوَجٍّ تَخَفُوطٍ﴾
٦٥٩،٦٥٧	الأعلى: ١ - ٣	﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ۝ (١) الَّذِي خَلَقَ قَسْوَىٰ ۝ (٢) وَالَّذِي قَدَّرَ فَهْدَىٰ﴾
٢٦٦	الفجر: ٢٢	﴿وَجَاءَ رَيْكُ وَالْمَلِكُ صَفَافًا﴾
٢٦٣	البلد: ٥	﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَّنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾
٤٩٠،٣٤٨	الشمس: ٧ - ٨	﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ۝ (٧) فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾

٣٤٨،٢٤١	الليل: ٥ - ١٠	﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْتَفَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى﴾
٣٧٠	التين: ٨	﴿الْبَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾
٦٥٧،٢٧٠	العلق: ١ - ٥	﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾
١٣٠	المسد: ١	﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾
٥٩١	المسد: ٣	﴿سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾
٣٩٩	الفلق: ٢	﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾

فهرس الأحاديث النبوية

أهبذا أمرتم؟.....	٥٢، ٤٧
أتدرون ما هذان الكتابان.....	٢٤٢
أجل، إني أوعك كما يوعك.....	٧٥٨
أجملوا في طلب الدنيا.....	٣٥٠
احتج آدم وموسى.....	٧١١، ٥٥
احرص على ما ينفعك.....	٧٢٤، ٧١٢
أخذ الله الميثاق من ظهر آدم.....	١١٢
أخّر الكلام في القدر لشرار هذه الأمة.....	٥١، ٤٨
إذا أتيت مضجعك فتوضأ.....	٢٩٤
إذا ذكر أصحابي فأمسكوا.....	٤٨
إذا كان أحدكم يصلى.....	٥٥٢
إذا مرَّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة.....	١١٦، ١٠٥
إذا همَّ أحدكم بالأمر.....	١٤٢
إذا همَّ بالأمر فليركع ركعتين.....	٧٥١
أربعة كلهم يدلي.....	٣٢٠
أربعة يوم القيامة.....	٧٨٥، ٦٦٢، ٣١٩
أسألك اللهم الرضا بعد القضاء.....	٧٥١
استقيموا ولن تحصوا.....	٦٩٧
استووا حتى أثني على ربي.....	٦٥٣

- أصبحنا على فطرة الإسلام ٢٩٤
- اعلم أبا مسعود ٢٦١
- اعملوا فكل ميسر ٧٢١، ٣٤٨، ٢١٣، ١٠٤، ٤٤
- أعوذ بوجهك ٢٥٧
- اقبلوا البشرى يا بني تميم ١١١
- اقروا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم ٥١
- ألا إن بني آدم خلُقوا على طبقات ٣١٦، ٢٩٥
- ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ٢٩١
- الحجامة على الريق أمثل ٦١٠
- الحمد لله الذي يُطعم ولا يُطعم ٦٩٤
- الخير بيدك ٣٩٦
- الفطرة خمس ٢٩٣
- القدر سرّ الله، من تكلم به يسأله عنه ٦٢
- الكمة من المن ٦٠٩
- الله أعلم بما كانوا عاملين ٣١٩، ٣١٨، ٢٨٧، ١٠٣
- اللهم أكثر ماله وولده ٢٣٩
- اللهم إني أستخيرك بعلمك ٢٦٠، ١٤٢
- اللهم بعلمك الغيب وقدرتك ٢٤٠
- اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ٦٥٣
- اللهم لك أسلمت، وبك آمنت ٦٥٤
- إن أحدكم يُجمع خلقه ٢٤١، ١١٥

- إن الغلام الذي قتله الخضر ٣١٨، ٣١٠، ٢٩٥
- إن الغلام الذي قتله الخضر طُبع ٣١٨، ٢٩٥
- إن الله تبارك وتعالى أخذ ذرية آدم ١١٤
- إن الله خالق كل صانع وصنعتة ٤٨٨
- إن الله خلق خلقه ٢٢١
- إن الله سيخلص رجلاً من أمتي ٣٦٢
- إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ٣٩٧
- إن الله قبض أرواحكم ١٠٥
- إن الله ﷻ إذا أراد رحمة أمة ٥٢٩
- إن الله ﷻ ييسط يده بالليل ٧٣٦
- إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة ٣٦٤
- إن الله يقول لأهون أهل النار عذاباً ١١٣
- إن أول ما خلق الله القلم ٢٢٣، ١١٢
- إن أول ما خلق الله تعالى القلم ٣٧
- أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ٣٥
- إن ثلاثة في بني إسرائيل ٥٢٩
- أن رسول الله ﷺ بعث سرية ٢٩٢
- إن شئت فتوضأ ٤٦٥
- إن قلوب بني آدم كلها بين ٦٦٤
- أن موسى قام خطيباً ١٤٢
- إن هذه القبور مملوءة ظلمة ٦٠٥

- ٣٢٧ إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب.
- ٦٥٣ إنما أنا مبلغ والله يهدي.
- ٥٢٧ إنه سيكون من ذلك ما شاء الله.
- ٣١١ أو غير ذلك يا عائشة.
- ١٣٢ أول ما خلق الله تعالى القلم.
- ٥٨٧ إياكم والوصال.
- ٧٥٨ بل أنا وارأساه.
- ٤٧ بهذا أمرتم أو لهذا خلقتكم؟
- ٥٠ بهذا أمرتم؟ أو بهذا بعثتم؟
- ٣٦٣ تحاجت الجنة والنار.
- ٦ تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما.
- ٦٠٥ ثم لعلك أن تخلف حتى.
- ٣١٦ حالًا بعد حال.
- ٤٦٥ خذوا من العمل ما تطيقون.
- ١٠٦ خلق الله آدم وطوله ستون ذراعًا.
- ٧٢٥ دعوه، فإنه لو قضي شيء لكان.
- ٧٦٦، ٧٤٦، ٧٤٤ ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًّا.
- ٤٩٠ رب اجعلني لك شكارًا.
- ٢٦٤ صل قائمًا.
- ٥٥٢، ٤٦٥ صل قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا.
- ٢١٦ صلة الرحم وحسن الخلق.

- ٢٦١ ضع يدك على الذي تألم
- ٧٥٧، ٤٥ عجباً لأمر المؤمن
- ٢٩٤ عشر من الفطرة
- ٧٨٣ عليكم بتقوى الله والسمع
- ٦٢٦ فأريد إن شاء الله أن أختبي
- ٦٩٤ فوالله ما أنعم الله علي من نعمة قط
- ٦ قد تركتكم على البيضاء
- ٢٣٧ قد سألت الله لآجال مضروبة
- ٦ قد علمكم نبيكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل شيء
- ٦٥٣ قل اللهم اهديني وسددني
- ١٤٧، ١٣٣، ١١٢ كتب الله مقادير الخلائق
- ١٠٤ كُتِبَ على ابن آدم نصيبه
- ٢٩٦ كل بني آدم يولد على
- ٤٨٧ كل شيء بقدر حتى العجز والكيس
- ٣١٥، ٣١١، ٣٠٠، ٢٩٨، ٢٩٥، ٢٩٢، ٢٨٧ كل مولود يولد على الفطرة
- ٣٢١، ٣١٨، ٣١٧
- ٣٥٥، ٣٥٠ كل ميسر لما خلق له
- ٢٢١، ١٠٣ كل يعمل لما خلق له
- ٤٢١ كلا، أبشر فوالله لا يخزيك الله
- ٣٠١، ٢٨٧، ٢٨٦ كما تُتَّبَعُ البهيمة بهيمة جمعاء
- ٧٦٥ كيف تقول في الصلاة؟

- ٤٤..... لا بل بما جرّت به الأقلام.
- ٦٢..... لا تُفشوا في الكلام - يعني القدر -
- ٦٢..... لا تكلموا بشيء من القدر
- ٥٢٧..... لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد
- ٢٣٧، ٢٣٢، ٢١٧..... لا يرد القدر إلا الدعاء
- ٢١٢..... لا يرد القضاء إلا الدعاء
- ٤٨..... لا يزال أمر هذه الأمة موأثماً
- ٣٧..... لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع
- ٣٦..... لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر
- ٢٢٢، ٢١٣، ١٠٤..... لا؛ بل فيما جفت به الأقلام
- ٣٨٧..... لبيك وسعديك
- ٨١٠..... لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة
- ٣٧..... لكل شيء حقيقة
- ٦٢٦، ٦٢٥..... لكل نبي دعوة مستجابة
- ٢٣٨..... لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط
- ١٠٧..... لما خلق الله الخلق كتب في كتابه
- ١١٠..... لما قضى الله الخلق كتب
- ٣٧٣..... لن ينجي أحد منكم عمله
- ٣٦٤، ٣٨..... لو أن الله عذب أهل سمواته
- ٣٧٧..... لو دخلوها ما خرجوا منها
- ٦٩٤..... لو لا أنت ما اهتدينا

- ٦ ما بقي شيء يقرب من الجنة
- ٦٥٢ ما من قلب إلا وهو بين
- ٢٩٦، ٢٨٧ ما من مولود إلا يولد
- ٣٢٣، ٣٢٢، ٢٩٢ ما من مولود يولد إلا
- ٣٢٣، ٢٩٢ ما من مولود يولد إلا وهو
- ٢٤١ ما منكم من أحد وما من نفس
- ١٠٢ ما منكم من نفس إلا
- ٢١٦ من أحب أن يُسقط له
- ٦١٠ من بنى لله مسجدًا
- ٦٠٩ من حج لله فلم يرفث
- ٢٣٣ من سرّه أن يُسقط له في رزقه
- ١١٨ من شأنه أن يغفر ذنبًا
- ٦٥٢، ٤٨٩ من يهده الله فلا مضلّ له
- ٥٨٧ مه، عليكم بما تطيقون
- ٣٩٠، ٣٨٧ والخير بيديك
- ٤٦٤ وإن قويت على أن تؤخري الظهر
- ٥٢٩ وكل الله بالرحم ملكًا
- ١١٥ وكلّ الله بالرحم ملكًا
- ٧٤٤ يا أبا سعيد، من رضي بالله ربًّا
- ٢٢٢، ٢١٣ يا أبا هريرة، جفّ القلم
- ٣٦٢ يا عبادي، إني حرمت الظلم

- يا غلام! إني أعلمك كلمات..... ٢١٣، ١٠٤
- يا معشر الشباب من استطاع منكم..... ٥٥٢
- يبقى من الجنة ما شاء الله أن يبقى..... ١٠٦
- يقبض الله الأرض..... ٤٩٤

فهرس الآثار

أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهر	١٢٤
اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتكم	٧٨٤
اجتنبوا الكلام في القدر	٨٧
أجمع أهل العلم أنها الأرواح	٣٠٩
أحسن ما سمعت في هذه الآية	٢٣٠
أخلصه وأصوبه	٧٨٤
الإصابة في القول والفعل	٤٢٥
الحكمة التفكر في أمر الله	٤٢٦
الحكمة العقل في الدين	٤٢٦
الحكمة المعرفة بدين الله	٤٢٥
الحكمة هي الفقه في القرآن	٤٢٦
الدهر كله عند الله يومان	١١٩
الصبر دون الرضا	٧٥٤
العلم والقدر والكتاب سواء	٦٩
القدر رياض الزندقة	٧١
القدر قدرة الله	١٠٨، ٤١
القدر نظام التوحيد	٤١
اللهم إن كنت كتبت علي شقوة	٢٤٤
اللهم إن كنت كتبتنا أشقياء فاحمنا	٢٤٤

- اللهم إن كنت كتبتني..... ٢٤٤
- أمر الله أعظم وقدرته أعظم..... ٣٣٩، ٣٣٣
- إن أحدكم لن يخلص الإيمان إلى قلبه حتى..... ٤٠
- إن القدر سرّ الله فلا تدخلن..... ٦١
- إن الله تبارك وتعالى ليس..... ٧٨٤
- إن الله تعالى لما خلق آدم مسح ظهره..... ٤٤
- إن الله علم علماً علّمه العباد..... ٦٨
- إن فيك خلتين يحبهما الله..... ٣٣٥
- انقطعت حجة القدرية عند هذه الآية..... ٧١٦
- إنك لترى الرجل يمشي في الأسواق..... ١١٧
- إنما يسمى الجبار لأنه يجبر..... ٣٣٨
- أنه سأل عطاء عن ولد الزنا..... ٢٩١
- بيننا وبين أهل القدر..... ٧١٦
- تكلّموا فيما سمعتم الله ذكر..... ٨٨، ٨٧
- جبار القلوب على فطراتها..... ٣٠٦
- جفّ القلم، ومضى القضاء..... ٣٠
- جمعهم جميعاً فجعلهم أزواجاً..... ٣١٥
- خلق الله آدم وأخذ ميثاقه..... ١١٣
- سرّ الله فلا تكلفه..... ٦١
- سمعت أبي رحمه الله وسأله علي..... ١٥٧
- سمعت بعض المشيخة تقول..... ٣٣٩

- عادوا إلى علم الله فيهم ٣٠٦
- قال رجل للحسن وأنا أسمع ١١٧
- قال لي عمران بن الحصين ٥٤
- قُضي القضاء، وجف القلم ٣٠
- قلت لعمر بن عبيد ٩٤
- كنت جالساً عند عمرو بن عبيد ١٣٠
- لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة ٨٥
- لا حجة لأحد عصى الله ٧٠٩
- لا يخاف ابن آدم يوم القيامة أن يظلم ٣٦٧
- لا يستوي عندك ما تحب وما تكره ٧٥٤
- لا يُغير ولا يُبدل ٢٢٠
- لم أكن أدري ما فاطر السموات ٣٠٥
- لما أخرج الله آدم من الجنة ٣٠٩
- لن يجد رجل طعم الإيمان ٤١
- ليلة الحكم ١١٦
- ما أضل من كذب بالقدر ٤١
- ما أعرف للجبر أصلاً من القرآن ٣٣٩، ٣٣٣
- ما دعا عبد قط بهذه الدعوات ٢٢٦
- متى يكون الرجل متوكلاً ٧٥٠
- من ابتدأ الله خلقه على ٣٠٦
- من كفر بالقدر فقد كفر بالإسلام ٤١

- ناظروا القدرية بالعلم..... ٤٨٧، ١٥٧
- نرى أنه إذا حضر أجله فلا يؤخر..... ٢٣٧
- هذا عندنا حيث أخذ الله عليهم العهد..... ٣١٥
- هكذا لا تقول..... ٣٣٩
- هو الرجل تصيبه المصيبة..... ٧٥٤، ٤٦
- هو سوق المقادير إلى المواقيت..... ١١٩
- هي ليلة القدر..... ١١٧
- والشر ليس إليك، تفسيره..... ٣٩٦
- والكلام في القدر وغيره من السنة مكروه..... ٦٣
- وكان الظاهر ما قال موسى..... ٣١٠
- وما ظلمناهم..... ٣٦٨
- يصلى على كل مولود متوفى..... ٢٩٠
- يقضى فيها ما يكون في السنة..... ١١٦
- يكتب من أم الكتاب في ليلة القدر..... ٢٢٤
- يكون لهم نورًا يمشون به..... ٦٦٨
- يؤذن للحجاج في ليلة القدر..... ١١٦

فهرس الأعلام

٤٨٤	ابن الحاج القفطي
١٢٨	ابن المرتضى
٣٧٥	ابن المنير
١٦٠	ابن رُشد
٢٢٠	ابن زيد
٢٦	ابن سيده
١٦١	ابن سينا
١٨٨	ابن عاشور
٧٤٢	ابن عبد الهادي
٢٤٨	ابن عطاء الأدمي
١٠٨	ابن عقيل
١٦١	ابن ملكا
١٢٩	أبو الحسن الأشعري
٩٢	أبو الحسين البصري
٥٧١	أبو القاسم البلخي
٦٣	أبو المظفر السمعاني
١٣٥	أبو المعين النسفي
٢٧٩	أبو الهذيل
٧٩١	أبو الوليد الباجي

- أبو بكر الأصم ١٣٠
- أبو سليمان الداراني ٧٦٢
- أبو ظبيان ١٣٢
- أبو عبد الله القرشي ٦١٧
- أبو علي ٥٤١
- أبو منصور، محمد بن محمد بن محمود الماتريدي ١٣٤
- أرسطو ١٥٩
- أفلاطون ١٥٩
- الإسفرائيني ١٢٦
- الأصمعي ٣٦٥
- الأمدي ١٨٦
- الأنباري ٥٩١
- الإيجي ٢٠٦
- الباقلائي ٣٧٤
- البرّاوي ١٩١
- البزدوي ١٣٥، ١٣٤
- البغدادي ٩١
- البيجوري ١٣٢
- التفتازاني ٩٢
- الجاحظ ٢٨٠
- الجرجاني ٣٢

٧٦.....	الجهنم بن صفوان.....
٢٠٣.....	الجويني.....
١١٩.....	الحسين بن الفضل.....
٢٧٥.....	الحياط.....
١٨٩.....	الدزدير.....
٩٢.....	الرازي.....
٣٣٣.....	الزبيدي.....
٤٩٤.....	الزجاج.....
١٣٠.....	الزخشري.....
٣٢٥.....	الشمثاني.....
١٨٨.....	السنوسي.....
٢٠٦.....	السيالكوتي.....
٢٧٥.....	الشحام.....
١٢٦.....	الشهرستاني.....
١٦١.....	الطوسي.....
٤٨٤.....	العمري.....
٨٩.....	الغزالي.....
٦٣٤.....	الفارابي.....
١٢٧.....	القاضي عبد الجبار.....
٢٤٧.....	القشيري.....
٣١.....	الكفوي.....

- الكُليّني ٢٥٠
- الكَمال بن أبي شريف ٥٩٧
- الكَمال بن الهمام ١٣٤
- المعرّي ٧٣٠
- النَّضْراباذي ٧٦٤
- النَّظَّام ٩٣
- بشر الحافي ٧٥٠
- حَسَن جَلبي ٢٠٦
- ربيعه بن كُثُوم ١١٧
- سُلَيّان الخوَّاص ٧٥٤
- سَهْل بن عبد الله التَّسْتِري ٦١٧
- عَبَّاد بن سليمان ٢٨٠
- عليُّ بن المَدِيني ٦٢
- عَمْرُو بن عُبيد ٩١
- مُحَمَّد بن أبي جَمْرَة ٣٢٥
- مُحَمَّد بن الحَسَن ٢٩٧
- مَعَاذ بن مَعَاذ ١٣٠
- هاشم الأَوْقَص ١٣٠
- هَشَام بن الحَكَم ١٨٤
- هَشَام بن عمرو الفُوطي ٢٧٦
- يَحْيَى بن الحُسَيْن ٦٧٩

يحيى بن مُعَاذ..... ٧٥٠

يحيى بن يَعْمَر..... ١٢٤

فهرس الأشعار

- ٤٢٥ إني أخاف عليكم أن أغضبا.
- ٣٣٧ عليه أباييل من الطير تنعَبُ.
- ٤٥٧ فكلكم يصير إلى تباب.
- ٧١،٥٢ هو الخوض في فعل الإله بعله.
- ٧١،٥٢ فصاروا على نوع من الجاهلية.
- ٣٣٧ وعور الرحمن من ولَّى العور.
- ٧٤٣ بكل مقضي ولكن بالقضا.
- ٢٧٠ حقيقةً تصورُ لفظً فخطُ.
- ٧٣٠ فاحكم إلهي بين ذاك وبينني.
- ٧٣٠ وبعثت أنت لقتلها ملكين.
- ٧٣٠ ما كان أغناها عن الحاليين.
- ٤٨٦ أفعال العبادِ خليفةُ الرحمن.
- ٤٨٦ يحصيها الذي يُعنى بهذا الشأنِ.
- ٤٢٩ أيضًا حُصَّلا بقواطع البرهان.
- ٤٢٩ نوعان أيضًا ليس يفترقان.
- ٤٣٠ في غاية الإحكام والإتقان.
- ٤٣٠ وله عليها حمد كل لسان.
- ٤٣٠ أيضًا وفيها ذانك الوصفان.
- ٤٣٠ في غاية الإتقان والإحسان.
- ٧٤٣ وذاك من فعل الذي تقالى.

- واللُّطْف في أوصافه نوعان ١٥٤
- واللُّطْف عند مواقع الإحسان ١٥٤
- والعبد في الغفلات عن ذا الشأن ١٥٤
- في نفسه من غير نطق لسان ١٥٥
- القاصي وذو الإسرار والإعلان ١٥٦
- قد كان والمعلوم في ذا الآن ١٥٦
- كيف يكون موجودًا لدى الأعيان ١٥٦
- نوعان أيضًا ما هما عدمان ٤٣٩
- نوعان أيضًا ثابتا البرهان ٤٣٩

فهرس الفرق

الأزارقة.....	٥٦٢
الأشاعرة.....	٧٤
الجهمية.....	١٤٣
الصُّوفية.....	٧٦
الكيسانية.....	٢٥٠
المعتزلة.....	٧٥

فهرس المصطلحات والكلمات الغريبة

٥٥٤	الاستطاعة
٦٥٥	الإضلال
٣٩	الجائليق
٣٣٧	الجُز
٣٣٦	الجُبل
١٥٠	الجُزئي
٨١٠	الجلحاء
٤٢٥	الحكمة
٦٠٨	السبب
٦٣٤	الصُدور
٤٢٧	العلة
٣٣٥	العيبة
٢٨٨	الفطرة
٦٣٤	الفيض
١٥٠	الكُلّي
٦٠٩	المرخ والعفار
٦٥٥	الهداية
٣٣٧	جبل
٣٩٣	شر
٣٦٥	ظلم
٧١	هملج

فهرس المصادر والمراجع

❁ الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، دار ابن زيدون، بيروت، ط ١.

❁ الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة المذمومة، لأبي عبد الله، عبيد الله ابن بطة العكبري، تحقيق: د. عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، دار الراية، الرياض، ط ١، ١٤١٥ هـ.

❁ أبجد العلوم، لصديق حسن خان القنوجي، أعده للطبع عبد الجبار زكار، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٧٨ م.

❁ أبكار الأفكار في أصول الدين، لسيف الدين الأمدي، تحقيق: أحمد محمد المهدي، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، ط ٢، ١٤٢٤ هـ.

❁ إتحاف ذوي الألباب في قول الله تعالى: ﴿يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، مخطوط.

❁ إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد الباجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤١٥ هـ.

❁ أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت.

❁ أحكام أهل الذمة، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: يوسف البكر وشاكر العاروري، دار رمادي للنشر، ط ١، ١٤١٨ هـ.

❁ الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم، تحقيق: أحمد شاكر.

- ✽ الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن محمد الأمدي، علق عليه الشيخ عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
- ✽ إحياء علوم الدين، للغزالي، الطبعة الأندونيسية.
- ✽ إخبار العلماء بأخبار الحكماء، لجمال الدين علي بن القاضي يوسف القفطي، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٢٦ هـ.
- ✽ أخبار عمرو بن عبيد بن باب المعتزلي، للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: محمد عبد الله آل عامر، دار التوحيد، الرياض، ط ١، ١٤٢٧ هـ.
- ✽ الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة، للإمام عبد الله بن مسلم ابن قتيبة، تحقيق: عمر محمود أبو عمر، دار الراية، بيروت، ط ١، ١٤١٢ هـ.
- ✽ الإخلاص والنية، للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، تحقيق: إياد الطباع، دار البشائر، دمشق، ط ١.
- ✽ الأدب المفرد، للحافظ محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٩ هـ.
- ✽ آراء المعتزلة الأصولية دراسةً وتقويماً، للدكتور علي بن سعد الضويحي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- ✽ آراء أهل المدينة الفاضلة، لأبي نصر الفارابي، قدم له: د. ألبر نادر، دار المشرق، بيروت، ط ٢.
- ✽ الأربعين في أصول الدين، لفخر الدين الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
- ✽ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للإمام محمد بن علي

- الشوكاني، تحقيق: سامي العربي، دار الفضيلة، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ.
- ✽ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: ٢، ١٤٠٥هـ.
- ✽ أساس التقديس، للفخر الرازي، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة، ١٤٠٦هـ.
- ✽ الاستغاثة في الرد على البكري، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- ✽ الاستقامة، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الفضيلة، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ✽ الأسماء والصفات، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبد الله الحاشدي، مكتبة السوادي.
- ✽ الإشارات والتنبيهات، لأبي علي بن سينا مع شرح نصير الدين الطوسي، تحقيق: د. سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، ط ٣.
- ✽ أصول الدين، لأبي اليسر محمد البزدوي، تحقيق: د. هانز بيتر لنس، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، ١٤٢٤هـ.
- ✽ أصول الدين، لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، استانبول، مطبعة الدولة، ١٣٤٦هـ.
- ✽ أصول الدين، للفخر الرازي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة الأزهرية للتراث.
- ✽ أصول الكافي، لمحمد بن يعقوب الكليني الرافضي، تحقيق: محمد شمس الدين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٤١١هـ.

❁ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للعلامة محمد الأمين الشنقيطي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٦هـ.

❁ الاعتبار وأعقاب السرور والأحزان لأبي بكر عبد الله محمد بن أبي الدنيا، تحقيق: د. نجم عبد الرحمن خلف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ودار البشير، عمان، ط ١، ١٤١٣هـ.

❁ إعلام الموقعين عن رب العالمين، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٣هـ.

❁ الأعلام، لخير الدين بن محمود الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٥، ٢٠٠٢م.

❁ إغائة اللهفان في مصايد الشيطان، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: علي حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ٢، ١٤٢٧هـ.

❁ الاقتصاد في الاعتقاد، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: د. إبراهيم جوبوقجي ود. حسين آناي، كلية الإلهيات، جامعة أنقرة، ١٩٦٢م.

❁ اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام أحمد ابن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: ناصر العقل، مكتبة الرشد الرياض، ط ٨، ١٤٢١هـ.

❁ إكمال المعلم بفوائد مسلم، لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ.

❁ الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، ليحيى بن أبي الخير العمراني، تحقيق: د. سعود الخلف، عمادة البحث العلمي بالجامعة

الإسلامية، المدينة المنورة، ط ٣، ١٤٢٩هـ.

✽ الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للقاضي أبي بكر الباقلاني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، ط ٢، ١٤٢١هـ.

✽ أوائل المقالات، للشيخ المفيد الرافضي، تحقيق: إبراهيم الأنصاري، دار المفيد، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ.

✽ إشار الحق على الخلق في رد الخلافات الى المذهب الحق من أصول التوحيد، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى المعروف بابن الوزير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ.

✽ البحر المحيط في أصول الفقه، لمحمد بن بهادر الزركشي، قام بتحريره الشيخ عبد القادر العاني، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٤١٣هـ.

✽ بدائع الفوائد، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: علي العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤٢٧هـ.

✽ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمد حسن حلاق، دار ابن كثير، ط ١، ١٤٢٧هـ.

✽ البرهان في أصول الفقه، لأبي المعالي الجويني، تحقيق: د. عبد العظيم الديب، توزيع دار الأنصار بالقاهرة.

✽ بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: عبد الله الدرويش، دار الفكر، ط ١، ١٤١٤هـ.

✽ بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية...، لشيخ الإسلام، تحقيق: د. موسى الدويش، مكتبة العلوم والحكم، ط ٣، ١٤٢٢هـ.

- ❁ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط ٢، ١٣٩٩ هـ.
- ❁ بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، مجموعة رسائل علمية بإشراف الشيخ عبد العزيز الراجحي، طبعة مجمع الملك فهد، المدينة المنورة.
- ❁ تاج العروس من جواهر القاموس، للسيد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: علي هلال وآخرون، المجلس العلمي للثقافة والفنون والآداب، دولة الكويت.
- ❁ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للحافظ محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
- ❁ التاريخ الكبير، للحافظ محمد بن إسماعيل البخاري، دائرة المعارف العثمانية، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت.
- ❁ تاريخ قضاة الأندلس، لأبي الحسن النبهاني الأندلسي، تحقيق: د. مريم الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- ❁ تاريخ مدينة السلام (تاريخ بغداد)، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- ❁ تأويلات أهل السنة، لأبي منصور محمد بن محمد الماتريدي، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦ هـ.
- ❁ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الهالكين، لأبي المظفر الإسفراييني، تحقيق: كمال الحوت، دار عالم الكتب، ط ١، ١٤٠٣ هـ.
- ❁ التبيان في أيمان القرآن، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية،

- تحقيق: عبد الله سالم البطاطي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٩هـ.
- ✽ تحفة المريد على جوهرة التوحيد، لإبراهيم بن محمد البيجوري، تحقيق: علي جمعة، دار السلام، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ✽ تحقيق المقام على كفاية العوام في علم الكلام، لإبراهيم بن محمد البيجوري، اعتنى به: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٨هـ.
- ✽ الترغيب والترهيب لأبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني قوام السنة، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ✽ التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، تحقيق: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ✽ التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، دار باوزير، جدة، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- ✽ تغليق التعليق على صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر، تحقيق: سعيد القزقي، المكتب الإسلامي ودار عمار.
- ✽ تفسير أسماء الله الحسنى، لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ٥، ١٤٠٦هـ.
- ✽ تفسير التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٤م.
- ✽ تفسير الرازي المشهور بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب، لمحمد بن عمر الرازي، دار الفكر، ط ١، ١٤٠١هـ.
- ✽ تفسير السلمي وهو حقائق التفسير، لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي، تحقيق: سيد عمران، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.

- ✽ تفسير القرآن العظيم للحافظ عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد الطيب، مكتبة نزار الباز مكة، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ✽ تفسير القرآن العظيم، للحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير، تحقيق: مصطفى السيد محمد وآخرون، دار عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ✽ تفسير القرآن الكريم، الحجرات إلى الحديد، لمحمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ✽ تفسير القرآن الكريم، سورة الكهف، لمحمد بن صالح العثيمين، دار الثريا، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- ✽ تفسير غريب القرآن لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- ✽ تفسير ما بعد الطبيعة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، دار المشرق ١٩٨٦م.
- ✽ تقريب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: أبي الأشبال صغير أحمد الباكستاني، دار العاصمة، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ✽ التقريب والإرشاد الصغير، للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلائي، تحقيق: عبد الحميد أبو رنيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ✽ تقويم الأدلة في أصول الفقه، لأبي زيد عبيد الله بن عمر الدبوسي الحنفي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
- ✽ تلبس إبليس، لأبي الفرج بن الجوزي، تحقيق: أحمد المزيدي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط ١، ١٤٣٢هـ.
- ✽ التمهيد في أصول الدين، لأبي المعين النسفي الماتريدي، تحقيق: محمد

الشاغول، المكتبة الأزهرية للتراث.

✽ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ليوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ولآخرون، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.

✽ التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، لأبي عبد الرحمن الملطي، تحقيق: محمد عزب، مكتبة مدبولي القاهرة، ط١، ١٤١٣هـ.

✽ تنزيه القرآن عن المطاعن، للقاضي عبد الجبار المعتزلي، دار النهضة الحديثة، بيروت.

✽ تنزيه الله عما أوجه عليه المعتزلة، لأحمد محمد بناني، رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى، إشراف د. عبد العزيز عبيد، ١٤٠٣-١٤٠٤هـ.

✽ تهافت التهافت، لأبي الوليد محمد بن رشد، تحقيق: د. سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، ط١، ١٩٦٤م.

✽ تهافت الفلاسفة، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: د. سليمان دنيا، دار المعارف، مصر، ط٦.

✽ تهذيب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر، اعتناء: إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة.

✽ تهذيب السنن، لأبي عبد الله، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: د. إسماعيل مرحبا، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.

✽ تهذيب اللغة، لأبي منصور، محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: عبد السلام هارون، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

✽ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر

- السعدي، اعتنى به سعد الصميل، دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- ✽ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر، محمد بن جرير الطبري، (٣١٠ هـ)، تحقيق: د. عبد الله التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، ط ١، ١٣٢٢ هـ.
- ✽ جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ أبي سعيد خليل بن كيكلي العلاتي، تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، ط ٢، ١٤٠٧ هـ.
- ✽ جامع الرسائل لشيخ الإسلام، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار المدني.
- ✽ جامع العلوم والحكم، لأبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب، تحقيق: طارق عوض الله، دار ابن الجوزي، ط ٢، ١٤٢٠ هـ.
- ✽ الجامع الكبير للحافظ محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٦ م.
- ✽ جامع المسائل لابن تيمية، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
- ✽ جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- ✽ الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٧ هـ.
- ✽ الجامع لشعب الإيمان، أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبد العلي حامد، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢٣ هـ.
- ✽ الجرح والتعديل، للحافظ عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي،

مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٣٧٢هـ.

✽ جلاء الأفهام لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: زائد النشيري، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤٢٧هـ.

✽ جلاء العينين بمحاكمة الأحمدين، للعلامة أبي البركات نعمان بن محمود الألوسي، تحقيق: الداني آل زهوي، المكتبة العصرية، ط ١، ١٤٢٧هـ.

✽ الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني، تحقيق: علي بن حسن بن ناصر، وعبد العزيز العسكر، وحمدان الحمدان، دار العاصمة، ط ٢، ١٤١٩هـ.

✽ الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، عبد القادر بن أبي الوفاء محمد القرشي، تحقيق: عبد الفتاح الحلو.

✽ حادي الأرواح، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: زائد النشيري، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٨هـ.

✽ حاشية الباجوري على كفاية العوام، لإبراهيم بن محمد الباجوري، ت: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٨هـ.

✽ حجة القراءات، لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٥، ١٤١٨هـ.

✽ الحجة في القراءات السبع لابن خالويه، تحقيق: د. عبد العال مكرم، دار الشروق، ط ٣، ١٣٩٩هـ.

✽ الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، للحافظ قوام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني بتحقيق: د. محمد بن ربيع

مدخلي ومحمد محمود أبو رحيم، دار الراية، ط: ١، ١٤١١هـ.

✽ الحدائق في المطالب العالية الفلسفية العويصة، لأبي محمد عبد الله بن محمد البطليوسي، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر.

✽ حز الغلاصم في إفحام المخاصم عند جريان النظر في أحكام القدر، شيث بن إبراهيم بن حيدرة، تحقيق: عبدالله عمر البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.

✽ الحسن والقبح بين المعتزلة وأهل السنة، رسالة ماجستير في جامعة أم القرى، لعبد الله محمد جار النبي، إشراف كمال محمد هاشم نجا.

✽ الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى عند أهل السنة والجماعة، رسالة ماجستير في جامعة أم القرى، لعبد الله بن ظافر الشهري، إشراف الشيخ عبد الله الدميحي.

✽ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩هـ.

✽ خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: فهد الفهيد، دار أطلس الخضراء، ط ١، ١٤٢٥هـ.

✽ الداء والدواء، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٩هـ.

✽ الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الله التركي، بالتعاون مع مركز هجر، مصر، ط ١، ١٤٢٤هـ.

✽ درء تعارض العقل والنقل، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤١١هـ.

✽ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر، بدون تفاصيل.

✽ الديباج المذهب في أعيان المذهب، لابن فرحون المالكي، تحقيق: محمد أبو النور، دار التراث، مصر.

✽ ديوان أبي العتاهية، دار بيروت، ١٤٠٦هـ.

✽ ديوان جرير، لجرير بن عطية الخطفي، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٤٠٦هـ.

✽ ذم الكلام وأهله، لأبي إسماعيل عبد الله بن محمد الهروي الأنصاري، تحقيق: أبو جابر الأنصاري، مكتبة الغرباء الأثرية.

✽ ذيل طبقات الحنابلة، لأبي الفرج عبد الرحمن بن رجب، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، ط ١، ١٤١٥هـ.

✽ الرد على المنطقيين لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، مؤسسة الريان، ط ١، ١٤٢٦هـ.

✽ الرسالة القشيرية، لأبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري، تحقيق: عبد الحلیم محمود، ومحمود بن الشريف، مطابع مؤسسة دار الشعب، مصر، ١٤٠٩هـ.

✽ رسالة إلى أهل الثغر، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق: عبد الله شاکر الجنیدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٢، ١٤٢٢هـ.

✽ رسالتان فلسفیتان، لأبي نصر الفارابي، تحقيق: د. جعفر آل ياسين، دار المناهل، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.

✽ رسائل العدل والتوحيد، تحقيق: د. محمد عمارة، دار الشروق، ط ٢، ١٤٠٨هـ.

✽ الرضا عن الله بقضائه لأبي بكر بن أبي الدنيا، تحقيق: ضياء الحسن السلفي، الدار السلفية بومباي، ط ١، ١٤١٠هـ.

✽ رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، لأبي النصر عبد الوهاب بن علي السبكي، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٩هـ.

✽ رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، لعبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، عالم الكتب، ط ١، ١٤١٩هـ.

✽ رفع الشبهة والغرر عن محتج على فعل المعاصي بالقدر، لمرعي بن يوسف الكرمي، تحقيق: أسعد محمد المغربي، دار حراء، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٠هـ.

✽ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل السيد محمود الألوسي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

✽ روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية.

✽ زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٤هـ.

✽ زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ط ٤، ١٤١٥هـ.

✽ السببية عند أهل السنة والجماعة ومخالفاتهم من خلال مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية، رسالة دكتوراه في جامعة الإمام، لتوفيق بن إبراهيم المحيش، إشراف الشيخ عبد العزيز الراجحي، ١٤٢٤هـ.

- ❖ سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥هـ.
- ❖ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء على الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ٢، ١٤٢٠هـ.
- ❖ سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل محمد خليل بن علي المرادي، دار البشائر الإسلامية، ودار ابن حزم، ط ٣، ١٤٠٨هـ.
- ❖ السنة لأبي بكر أحمد بن محمد الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ.
- ❖ السنة لعبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: محمد بن سعيد القحطاني، دار عالم الكتب، ط ٤، ١٤١٦هـ.
- ❖ سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، تحقيق: بشار معروف، دار الجليل، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ❖ سنن ابن ماجه، للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، اعتنى به: مشهور حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، ط ١.
- ❖ سنن أبي داود، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، اعتنى به: مشهور حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، ط ١.
- ❖ سنن أبي داود، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار ابن حزم، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ❖ سنن الترمذي، للحافظ محمد بن عيسى الترمذي، اعتنى به: مشهور حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، ط ١.
- ❖ سنن الدارقطني، للحافظ علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: شعيب

الأرنؤوط، طبع على نفقة صاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبد العزيز آل سعود .

✽ السنن الكبرى، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الطبعة الهندية، ط ١، ١٣٤٤هـ.

✽ سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، دار المعرفة، بيروت.

✽ سنن النسائي، للحافظ أحمد بن شعيب النسائي، اعتنى به: مشهور حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، ط ١.

✽ سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: مجموعة من الباحثين بإشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ.

✽ الشامل في أصول الدين، لإمام الحرمين الجويني، تحقيق: علي سامي النشار وآخران، نشر المعارف، الإسكندرية، ١٩٦٩هـ.

✽ شأن الدعاء، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، تحقيق: أحمد يوسف الدقاق، دار الثقافة العربية، دمشق، ط ٣، ١٤١٢هـ.

✽ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد العكري الحنبلي، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط، دار بن كثير، ط ١، ١٤٠٦هـ.

✽ شرح الأصبهانية، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد عودة السعوي، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ودار جودة، ط ١، ١٤٣٠هـ.

✽ شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار المعتزلي، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، مصر، ط ٣، ١٤١٦هـ.

✽ شرح الخريدة البهية في علم التوحيد، لأحمد العدوي المعروف بالدردير،

تحقيق: عبد السلام شنار.

✽ شرح السنة للإمام الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: زهير الشاويش

وشعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.

✽ شرح السنة، لأبي محمد الحسن بن علي البرهاري، تحقيق: عبد الرحمن

الجميزي، مكتبة دار المنهاج الرياض، ط ١، ١٤٢٦ هـ.

✽ شرح السنة، لإسماعيل بن يحيى المزني، تحقيق: جمال عزون، بدون

تفاصيل.

✽ شرح السنوسية، لأبي عبد الله محمد بن يوسف السنوسي، مطبعة جريدة

الإسلام بمصر، ١٣١٦ هـ.

✽ شرح العقائد النسفية، لسعد الدين التفتازاني، تحقيق: أحمد حجازي

السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، ط ١، ١٤٠٧ هـ.

✽ شرح العقيدة الطحاوية، للإمام علي بن علي بن محمد بن أبي العز،

تحقيق: د. عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة،

بيروت، ط ٩، ١٤١٧ هـ.

✽ شرح الكوكب المنير، لابن النجار، أبو البقاء محمد بن أحمد الفتوحي،

تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط ٢، ١٤١٨ هـ.

✽ شرح اللمع، لأبي إسحاق إبراهيم الشيرازي، تحقيق: عبد المجيد تركي،

دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ.

✽ شرح المقاصد، لمسعود بن عمر التفتازاني، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة،

عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٤١٩ هـ.

✽ شرح المواقف، للشريف علي بن محمد الجرجاني، عني بتصحيحه: محمد

بدر الدين النعساني، مطبعة السعادة، ط ١، ١٣٢٥ هـ.

✽ شرح صحيح البخاري لابن بطلال، لأبي الحسن علي بن خلف بن بطلال،

تحقيق: ياسر بن إبراهيم مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣ هـ.

✽ شرح صحيح مسلم للإمام محي الدين النووي، تحقيق: خليل مأمون

شيحا، دار المعرفة، ط ١١، ١٤٢٦ هـ.

✽ شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: شعيب

الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.

✽ شفاء العليل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لشمس الدين محمد بن

أبي بكر بن قيم الجوزية، مكتبة العبيكان، تحقيق: عمر الحفيان، ١٤٢٠ هـ.

✽ الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق:

أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت.

✽ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم

التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت،

ط ٢، ١٤١٤ هـ.

✽ صحيح ابن خزيمة، للحافظ محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: محمد

الأعظمي، المكتب الإسلامي.

✽ صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، اعتنى

به: زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٠ هـ.

✽ صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد

فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

✽ صحيح وضعيف الجامع الصغير وزياداته، لشيخ محمد ناصر الدين

- الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط: ٣، ١٤٠٨هـ.
- ❖ صفة الصفوة، لأبي الفرج بن الجوزي، تحقيق: محمود فاخوري، دار المعرفة، ط ٣، ١٤٠٥هـ.
- ❖ الصفدية، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، طبع على نفقة أحد المحسنين، ١٤٠٦هـ.
- ❖ الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، ط ٣، ١٤١٨هـ.
- ❖ صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، للعلامة محمد بشير السهسواني الهندي، على نفقة عبد العزيز ومحمد الجميع، ط ٥، ١٣٩٥هـ.
- ❖ صيد الخاطر، للإمام أبي الفرج بن الجوزي، هذبه: أسامة السيد، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ٥، ١٤١٧هـ.
- ❖ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الجليل بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ❖ طبقات الأولياء، لأبي حفص عمر بن علي بن الملقن، تحقيق: نور الدين شريعة، مكتبة الخانجي، ط ٢، ١٤١٥هـ.
- ❖ طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام، ١٤١٩هـ.
- ❖ طبقات الشافعية الكبرى، لعبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، تحقيق: محمود الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، دار إحياء الكتب العربية.
- ❖ طبقات الشافعية لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن قاضي شعبة، اعتنى به عبد العليم خان، الطبعة الهندية، ط ١، ١٣٩٨هـ.

- ✽ طبقات الصوفية، لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ✽ طبقات المفسرين، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق: علي محمد عمير، مكتبة وهبة، ط ١، ١٣٩٦هـ.
- ✽ طريق الهجرتين، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٩هـ.
- ✽ عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: إسماعيل مرحبا، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٩هـ.
- ✽ عقيدة السلف وأصحاب الحديث، لأبي عثمان، إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، تحقيق: أبو اليمين المنصوري، دار المنهاج مصر، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ✽ العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، ١٤١٢هـ.
- ✽ العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ مع كتاب الأرواح النوافخ، لصالح بن المهدي المقبل، مكتبة دار البيان، دمشق، ط ١.
- ✽ العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، لمحمد بن إبراهيم بن الوزير اليماني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤١٥هـ.
- ✽ عيون الأنباء في طبقات الأطباء، لأبي العباس أحمد بن القاسم بن أبي أصيبعة، تحقيق: د. نزار رضا، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
- ✽ غاية المرام في علم الكلام، لسيف الدين الأمدي، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ.

❁ الفتاوى الكبرى، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة، تحقیق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفی عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ.

❁ فتاوى ومسائل ابن الصلاح، لعثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح، تحقیق: عبد المعطي قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ.

❁ فتح الباري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقیق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة (مصور عن الطبعة السلفية).

❁ فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقیق: د. عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، ط ٣، ١٤٢٦ هـ.

❁ الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم، لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، تحقیق: محمد عثمان الخشت، مكتبة ابن سينا.

❁ الفصل في الملل والأهواء والنحل، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم، تحقیق: محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، دار الجليل، بيروت.

❁ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، لأبي القاسم البلخي والقاضي عبد الجبار والحاكم الجشمي، تحقیق: فؤاد سيد، الدار التونسية للنشر، تونس.

❁ فضل علم السلف على الخلف، لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، إدارة الطباعة المنيرية، ١٣٤٧ هـ.

❁ الفوائد البهية في ترجم الحنفية، لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي، دار المعرفة، بيروت.

❁ الفوائد، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقیق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٩ هـ.

❁ فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين عبد الرؤوف المناوي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩١هـ.

❁ القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، الطبعة الحجرية.

❁ قانون التأويل، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: محمود بيجو، ط ١، ١٤١٣هـ.

❁ القضاء والقدر لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: صلاح الدين شكر، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢٦هـ.

❁ قطر الولي على حديث الولي، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: د. إبراهيم هلال، دار الكتب الحديثة مصر.

❁ قواطع الأدلة في الأصول، لأبي المظفر، منصور بن محمد السمعاني التميمي تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.

❁ قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام تحقيق: نزيه كمال حماد، وعثمان ضميرية، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤٢١هـ.

❁ القواعد الحسان لتفسير القرآن، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، مكتبة الرشد الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ.

❁ القواعد الفقهية، للدكتور يعقوب بن عبد الله الباسين، مكتبة الرشد وشركة الرياض، الرياض، ط ١، ١٤١٨هـ.

❁ القول السديد في مقاصد التوحيد، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي، اعتنى به: المرتضى الزين أحمد، مجموعة التحف النفائس الدولية، ط ١، ١٤١٦هـ.

❁ الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٨هـ.

- ✽ الكامل في ضعفاء الرجال، للإمام الحافظ أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني، دار الفكر، ط ١٤٠٤هـ.
- ✽ كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق: د. محمد موسى وعلي عبد الحميد، مكتبة الخانجي، مصر، ١٣٦٩هـ.
- ✽ كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، مكتبة لبنان، ١٩٨٥م.
- ✽ التلخيص في أصول الفقه، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، ١٤١٧هـ.
- ✽ كتاب التوحيد، لأبي منصور محمد بن محمد الماتريدي، تحقيق: د. فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية، مصر.
- ✽ كتاب التوكل على الله، للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ✽ كتاب الزهد الكبير، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، دار الجنان، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ✽ كتاب السنة، للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الشيباني، ومعه ظلال اللجنة في تخريج السنة لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ.
- ✽ كتاب السنن الكبرى، للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، بإشراف شعيب أرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
- ✽ كتاب السياسة المدنية، لأبي نصر الفارابي، تحقيق: د. فوزي نجار، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ط ١، ١٩٦٤م.

- ✽ كتاب الشريعة، لأبي بكر، محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: د. عبد الله الدميحي، دار الوطن، الرياض، ط ٢، ١٤٢٠ هـ.
- ✽ كتاب الطبقات الكبير، للإمام محمد بن سعد بن منيع الزهري، تحقيق: د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي بالقاهرة.
- ✽ كتاب القدر، للحافظ أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي، تحقيق: عبد الله المنصور، أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٨ هـ.
- ✽ كتاب اللمع في الرد على أهل الأهواء والبدع، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: حمدة غرابة، مطبعة مصر، ١٩٥٥ م.
- ✽ كتاب المجموع في المحيط بالتكليف، لأبي الحسين عبد الجبار بن أحمد المعتزلي، تحقيق: جين يوسف اليسوعي، المطبعة الكاثوليكية بيروت، ويان بترس، دار المشرق، لبنان، ط ١، ١٩٩٩ م.
- ✽ كتاب المسامرة للكمال بن أبي شريف بشرح المسامرة للكمال بن الهمام، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، ١٣١٧ هـ.
- ✽ الكتاب المعتبر في الحكمة، لهبة الله بن علي بن ملكا، دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن، ط ١، ١٣٥٧ هـ.
- ✽ كتاب المنهاج في شعب الإيمان، لأبي عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي، تحقيق: حلمي محمد فوده، دار الفكر، ط ١، ١٣٩٩ هـ.
- ✽ كتاب تأويل مختلف الحديث، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، مطبعة كردستان العلمية بمصر، ١٣٢٦ هـ.
- ✽ كتاب تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، لأبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني، تحقيق: عماد الدين حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٧ هـ.

✽ كتاب طبقات المعتزلة، لأحمد بن يحيى بن المرتضى المعتزلي، تحقيق: سوسنه ديفلد - فلزر، بيروت، لبنان، ١٤٠٧هـ.

✽ كتاب غريب الحديث لأبي عبيد عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: حسين محمد شرف، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٤٠٤هـ.

✽ كتاب فصل المقال وتقرير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، قدم له وعلق عليه: ألبير نصري نادر، دار المشرق، بيروت، ط ٢.

✽ كتاب قوت القلوب، لأبي طالب المكي، تحقيق: د. عبد المنعم خفاجي، دار الرشد، ط ١، ١٤١٢هـ.

✽ كتاب لباب العقول في الرد على الفلاسفة في علم الأصول، لأبي الحجاج يوسف بن محمد المكلاقي، تحقيق: د. فوقية محمود، توزيع دار الأنصار، مصر، ط ١، ١٩٧٧م.

✽ كتاب نهاية الإقدام في علم الكلام، لعبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: ألفرد جيوم.

✽ الكشف عن حقائق التأويل غوامض التأويل ...، لمحمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، مكتبة العبيكان، ط ١، ١٤١٨هـ.

✽ كشف الأستار عن زوائد مسند البزار، للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٣٩٩هـ.

✽ كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، لعبد العزيز بن أحمد، علاء الدين البخاري، تحقيق: عبد الله محمود عمر، دار الكتب العلمية،

بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ.

✻ الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، لمحمد بن محمد الغزي، وضع

حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ.

✻ لسان العرب، للعلامة أبي الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور

الإفريقي. دار عالم الكتب، ١٤٢٤ هـ.

✻ لسان الميزان، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتنى به: عبد

الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط ١، ١٤٢٣ هـ.

✻ لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدررة المضية في

عقد الفرقة المرضية، لمحمد بن أحمد السفاريني، اعتنى به: عادل بن سعد،

دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٩ هـ.

✻ الماتريدية دراسة وتقويمًا، لأحمد عوض الله الحربي، دار العاصمة،

الرياض، ط ١، ١٤١٣ هـ.

✻ المبين في شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين، لسيف الدين الآمدي، تحقيق:

د. حسن الشافعي، مكتبة وهبة، مصر، ط ٢، ١٤١٣ هـ.

✻ متشابه القرآن، للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني، تحقيق: د. عدنان

محمد زرزور، دار التراث، القاهرة، ط ١، ١٩٦٩ م.

✻ مجمع الأمثال، لأبي الفضل أحمد بن محمد النيسابوري الميداني، تحقيق:

محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٤ هـ.

✻ مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد

ابن قاسم، طباعة ورثة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ط ١، ١٤٢٣ هـ.

✻ مجموع فتاوى ورسائل محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد بن

ناصر بن إبراهيم السلمان، دار الوطن، الرياض، ١٤١٣هـ.

❖ مجموعة الرسائل والمسائل، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة، دار الكتب العلمية لبنان، ط ١، ١٤١٢هـ.

❖ مجموعة رسائل الإمام الغزالي، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: إبراهيم محمد، المكتبة التوفيقية، مصر.

❖ محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، لمحمد بن عمر الرازي، راجعه وقدم له: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر.

❖ المحصول في علم أصول الفقه، لمحمد بن عمر الرازي، تحقيق: طه العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت.

❖ المحكم والمحيط الأعظم، لعلي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق: عبد الستار فراج، ط ١، ١٣٧٧هـ.

❖ المحو والإثبات في المقادير، للدكتور عيسى السعدي، بدون تفاصيل.

❖ مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة لابن القيم، اختصار محمد بن الموصلي، تحقيق: د. الحسن العلوي، أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ.

❖ مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، لأبي عبد الله محمد بن علي البعلي، أشرف على تصحيحه عبد المجيد سالم، دار الكتب العلمية، بيروت.

❖ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي عبد الله محمد ابن أبي بكر أيوب الزرعي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، ط ٢، ١٣٩٣هـ.

❖ المستدرک على الصحيحین، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم

النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.

✽ المستصفى من علم الأصول، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: حمزة زهير حافظ، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة، المدينة المنورة.

✽ مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ.

✽ المسودة في أصول الفقه لآل تيمية، تحقيق: أحمد الذوري، دار الفضيلة، الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ.

✽ مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبدالله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ.

✽ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لشهاب الدين البوصيري، تحقيق: عوض الشهري، عمادة البحث العلمي في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤١٥هـ.

✽ المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: حمد الجمعة ومحمد اللحيان، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٢٥هـ.

✽ المطالب العالية من العلم الإلهي، لفخر الدين الرازي، تحقيق: أحمد حجازي السقا، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٧هـ.

✽ معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبدالله النمر وآخرون، دار طيبة، ط ٤، ١٤١٧هـ.

✽ معالم السنن، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥١هـ.

❁ معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣هـ.

❁ المعتزلة وأصولهم الخمسة، للدكتور عواد المعتق، مكتبة الرشد الرياض، ط ٤، ١٤٣١هـ.

❁ المعتمد في أصول الفقه لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي، تحقيق: محمد حميد الله، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية بدمشق، ١٣٨٥هـ.

❁ معجم الأدباء، لياقوت الحموي الرومي، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.

❁ المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: طارق عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، ١٤١٥هـ.

❁ معجم البلدان، للإمام أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٩٩هـ.

❁ المعجم الفلسفي لمجمع اللغة العربية بمصر، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، ١٤٠٣هـ.

❁ المعجم الفلسفي، لجميل صليبا، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٨٢م.

❁ المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية القاهرة.

❁ معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، لعمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ.

❁ مُعجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد

السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

✻ معيار العلم، لأبي حامد الغزالي، طبع على نفقة محيي الدين صبري الكردى، المطبعة العربية بمصر، ١٣٤٦هـ.

✻ المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار الهمداني، تحقيق: توفيق الطويل وآخرون، طبعة المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر، القاهرة.

✻ مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة، للإمام محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: علي حسن عبد الحميد، دار ابن عفان، ط١، ١٤١٦هـ.

✻ المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، دار العلم والدار الشامية، دمشق - بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

✻ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين مستو وآخرون، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ط١، ١٤١٧هـ.

✻ المفيد على كتاب التوحيد، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٢، ١٤٢٤هـ.

✻ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ١٤١١هـ.

✻ المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: أحمد قباني، دار الكتب العلمية، بيروت.

✻ الملل والنحل لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني، تحقيق: أمير مهنا وعلي

فاعور، دار المعرفة، ط ٣، ١٤١٤ هـ.

✽ منازل السائرين إلى الحق عز شأنه، لأبي إسماعيل عبد الله بن محمد

الأنصاري الهروي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٨٦ هـ.

✽ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لعبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي،

محمد عطا ومصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢ هـ.

✽ المتقى شرح موطأ مالك، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي، تحقيق:

محمد عبد القادر عطا،

✽ منح الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر، لعلي بن سلطان القاري، دار

البشائر الإسلامية، ط ١، ١٤١٩ هـ.

✽ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لشيخ الإسلام أحمد بن

عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤٠٦ هـ.

✽ منهج التلقي والاستدلال بين أهل السنة والمبتدعة، أحمد عبد الرحمن

الصويان، المتتدى الإسلامي.

✽ الموافقات، لإبراهيم بن موسى بالشاطبي، تحقيق: مشهور حسن آل

سلمان، دار ابن عفان، الخبر، ط ١، ١٤١٧ هـ.

✽ المواقف في علم الكلام، لعبد الرحمن بن أحمد الإيجي، عالم الكتب بيروت.

✽ الموطأ، للإمام مالك بن أنس، تحقيق: عواد معروف، دار الغرب

الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤١٧ هـ.

✽ موقف ابن تيمية من الأشاعرة، للدكتور عبد الرحمن بن صالح المحمود،

مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٥ هـ.

✽ موقف ابن تيمية من الصوفية، لمحمد بن عبد الرحمن العريفي، مكتبة دار

المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٣٠هـ.

✽ موقف أهل السنة والجماعة من الأسباب وآراء المخالفين، ليلي نوري الحربي،

رسالة ماجستير في جامعة أم القرى، إشراف: بركات دويدار، ١٤١٨هـ.

✽ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي،

تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة بيروت.

✽ ميزان العمل، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: د. سليمان دنيا، دار المعارف

بمصر، ١٩٦٤م.

✽ النبراس شرح العقائد، لحمد عبد العزيز الفرهاري، مخطوط.

✽ النبوات، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، دراسة وتحقيق: عبد العزيز

ابن صالح الطويان، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.

✽ النجاة في المنطق والإلهيات، لأبي علي بن سينا، تحقيق: د. عبد الرحمن

عميرة، دار الجليل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

✽ نقض عقائد الأشاعرة والماتريدية، لخالد الغامدي، دار أطلس الخضراء،

ط١، ١٤٣٠هـ.

✽ النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد

الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء

التراث العربي، بيروت.

✽ الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه، وجل من

فنون علومه، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: مجموعة

رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة الشارقة،

إشراف أ. د. الشاهد البوشيخي، نشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة،

جامعة الشارقة، ط ١، ١٤٢٩ هـ

❖ الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الرحمن قائد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٨ هـ.

❖ الوجود والعدم بين المعتزلة والأشاعرة، للدكتور وجيه أحمد عبد الله، دار الوفاء، الإسكندرية.

❖ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر ابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
أهمية الموضوع	٧
أسباب اختيار الموضوع	٨
الدراسات السابقة	٩
خطة البحث	١٠
منهج البحث	٢٠
شكر وتقدير	٢١
التمهيد: مقدمات مهمة في القدر	٢٣
المبحث الأول: تعريف القدر في اللغة وفي الشرع، والفرق بينه وبين القضاء	٢٥
المطلب الأول: تعريف القدر في اللغة	٢٥
المطلب الثاني: تعريف القدر في الشرع	٢٧
المطلب الثالث: الفرق بين القدر والقضاء	٢٩
المبحث الثاني: منزلة الإيـان بالقدر من الإيـان، والأدلة على وجوبه	٣٥
المبحث الثالث: ثمرات الإيـان بالقدر	٤٣
المبحث الرابع: ما ورد في النهي عن الخوض في القدر وتوجيهه	٤٧
الفصل الأول: القواعد العامة المتعلقة بالقدر	٥٧
المبحث الأول: «القدر سرّ حجبـه الله عن خلقه، فلا يُتعمّق فيه»	٥٩
المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة	٦١
المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم	٦١

- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٦٥
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٦٧
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٧٤
- المبحث الثاني: «الكلام في القدر نفياً وإثباتاً موقوف على الخبر عن الله ﷻ ورسوله ﷺ»..... ٧٩
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٨١
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٨١
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٨٣
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٨٦
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٨٩
- المبحث الثالث: «الإيمان بالقدر متوقف على إثبات العلم لله والكتابة والمشيئة والتخلق»..... ٩٧
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٩٩
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٩٩
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ١٠٢
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ١٠٨
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ١٢٤
- المبحث الرابع: «علم الله سبحانه شامل لكل شيء»..... ١٣٧
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ١٣٩
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ١٣٩
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ١٤١

- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ١٤٥
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ١٥٧
- المبحث الخامس: «علم الظهور لا ينافي علم الله السابق»..... ١٧٣
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ١٧٥
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ١٧٥
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ١٧٧
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ١٧٨
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ١٨٤
- المبحث السادس: «من العلم ما هو سبب في وجود المعلوم، ومنه ما ليس كذلك»..... ١٩٣
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ١٩٥
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ١٩٥
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ١٩٧
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ١٩٩
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٢٠٣
- المبحث السابع: «ما كتب في اللوح المحفوظ ثابت لا يتغير، وما كتب في
صحف الملائكة يقع فيه المحو والإثبات»..... ٢٠٩
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٢١١
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٢١١
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٢١٣
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٢١٨
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٢٤٥

المبحث الثامن: «ما جاز أن تتعلق به القدرة جاز أن تتعلق به المشيئة وكذلك

العكس، وما لا فلا»..... ٢٥٣

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٢٥٥

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم..... ٢٥٥

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٢٥٧

المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٢٥٩

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٢٧٥

المبحث التاسع: «الفطرة لا تنافي تقدير الشقاوة والضلال»..... ٢٨٣

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٢٨٥

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم..... ٢٨٥

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٢٨٧

المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٢٨٨

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٣٢١

الفصل الثاني: القواعد المتعلقة بأفعال الله ﷻ..... ٣٢٩

المبحث الأول: «الله سبحانه جَبَلُ العباد على ما شاء»..... ٣٣١

المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٣٣٣

المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدة من كلام أهل العلم..... ٣٣٣

المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٣٣٥

المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٣٣٦

المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٣٤٢

المبحث الثاني: «كل ميسر لما خلق له»..... ٣٤٥

- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة ٣٤٧
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم ٣٤٧
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة ٣٤٨
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة ٣٤٩
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم ٣٥٤
- المبحث الثالث: «الله سبحانه منزّه عن الظلم، مع قدرته عليه» ٣٥٧
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة ٣٥٩
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم ٣٥٩
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة ٣٦١
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة ٣٦٥
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم ٣٧٤
- المبحث الرابع: «قدر الله - الذي هو فعله - لا شرف فيه بوجه من الوجوه» ٣٨٣
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة ٣٨٥
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم ٣٨٥
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة ٣٨٧
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة ٣٨٩
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم ٤٠١
- المبحث الخامس: «أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة لأجلها فعل» ٤٠٩
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة ٤١١
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم ٤١١
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة ٤١٣

- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٤٢٤
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٤٤٩
- الفصل الثالث: **القواعد المتعلقة بأفعال العباد** ٤٥٩
- المبحث الأول: «**العبد له قدرة على فعله وله مشيئة**»..... ٤٦١
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٤٦٣
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٤٦٣
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٤٦٤
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٤٦٨
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٤٧٧
- المبحث الثاني: «**الله سبحانه خالق أفعال العباد وخالق قدرتهم وإرادتهم**»... ٤٨١
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٤٨٣
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٤٨٣
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٤٨٦
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٤٩٢
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٤٩٩
- الفصل الرابع: **قواعد متعلقة بمسائل متفرقة** ٥١٩
- المبحث الأول: «**الأمريستلزم الإرادة الشرعية لا الكونية**»..... ٥٢١
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٥٢٣
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٥٢٣
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٥٢٥
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٥٢٨

- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم ٥٣٧
- المبحث الثاني: «الاستطاعة استطاعتان: سابقة للفعل، وهي التمكن وسلامة الآلات؛ ومقارنة للفعل، وهي حقيقة القدرة» ٥٤٧
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة ٥٤٩
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم ٥٤٩
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة ٥٥١
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة ٥٥٤
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم ٥٦٢
- المبحث الثالث: «ما لا يطاق للعجز عنه لا يجوز التكليف به» ٥٧٣
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة ٥٧٥
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم ٥٧٥
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة ٥٧٧
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة ٥٧٨
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم ٥٨٩
- المبحث الرابع: «الله سبحانه ربط الأسباب بمسبباتها شرعاً وقدرًا، وجعل الأسباب محل حكمته» ٥٩٩
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة ٦٠١
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم ٦٠١
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة ٦٠٣
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة ٦٠٧
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم ٦١٧

- المبحث الخامس: «للسبب تأثير في مسببه، وليس علامة معضة، ولا علة تامة» ٦١٩
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٦٢١
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٦٢١
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٦٢٣
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٦٢٧
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٦٣٤
- المبحث السادس: «الله يهدي من يشاء بفضله ويضل من يشاء بعدله، وكل ذلك عن علم وحكمة»..... ٦٤٧
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٦٤٩
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٦٤٩
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٦٥١
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٦٥٥
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٦٧٥
- المبحث السابع: «الله على عبده المطيع نعمة دينية، خصه بها دون غيره، أعانه بها على الطاعة»..... ٦٨٩
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٦٩١
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٦٩١
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٦٩٣
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٦٩٦
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٧٠٢
- المبحث الثامن: «لا حجة للعبد في القصر على معاصيه»..... ٧٠٧

- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٧٠٩
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٧٠٩
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٧١١
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٧١٤
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٧٢٩
- المبحث التاسع: «**الرضا بالقضاء منه ما يجب ومنه ما لا يجب**»..... ٧٣٩
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٧٤١
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٧٤١
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٧٤٤
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٧٤٦
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٧٦٠
- المبحث العاشر: «**من الأفعال ما يكون حسنه وقبحه مدرّكًا بالعقل، ومنها ما لا يكون كذلك**»..... ٧٦٧
- المطلب الأول: تفصيل القول في هذه القاعدة..... ٧٦٩
- المسألة الأولى: تقرير كونها قاعدةً من كلام أهل العلم..... ٧٦٩
- المسألة الثانية: الأدلة على القاعدة..... ٧٧٠
- المسألة الثالثة: شرح القاعدة..... ٧٧٦
- المطلب الثاني: المخالفون لأهل السنة في هذه القاعدة، والرد عليهم..... ٧٩٠
- الخاتمة..... ٨١٩
- الفهارس..... ٨٢٧
- فهرس الآيات..... ٨٢٩

٨٥٦	فهرس الأحاديث النبوية.....
٨٦٤	فهرس الآثار.....
٨٦٨	فهرس الأعلام.....
٨٧٣	فهرس الأشعار.....
٨٧٥	فهرس الفرق.....
٨٧٦	فهرس المصطلحات والكلمات الغريبة.....
٨٧٧	فهرس المصادر والمراجع.....
٩١٠	فهرس الموضوعات.....

